جامعـــــة اليرمــــــــوك
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قـــــسم أصـــول الـــدين

جهود شيخ الإسلام البلقيني في الحديث الشريف وعلومه

Efforts of Sheikh Al-Islam Al-Bolqeeni In The Holy Hadith (Prophetic Traditions) and its Sciences

إعداد الطالب

خالد عمر محمد الحلو

بإشراف

أ.د. عبد اللّه مرحول السوالمة

حقل الدراسة- الحديث الشريف وعلومه

٢٠١٤ م

جهود شيخ الإسلام البلقيني

في الحديث الشريف وعلومه

إعداد

خالد عمر محمد الحلو

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه

في تخصص الحديث الشريف وعلومه في جامعة اليرموك، إربد، الأردن

أعضاء لجنة المناقشة

أ. د عبد الله مرحول سالم السوالمة.. مشرفاً ورئيساً

أستاذ في الحديث الشريف في كلية الشريعة، جامعة اليرموك

أ. د محمد علي قاسم العمري...عضواً

أستاذ في الحديث الشريف في كلية الشريعة، جامعة اليرموك

د. محمد عبد الرحمن الطوالبة...عضواً

أستاذ مشارك في الحديث الشريف في كلية الشريعة، جامعة اليرموك

د. علي إبراهيم سعود عجين...عضواً

أستاذ مشارك في الحديث الشريف في كلية الشريعة، جامعة آل البيت

د. زكريا علي محمود الخضر...عضواً

أستاذ مشارك في التفسير في كلية الشريعة، جامعة اليرموك

نوقشت هذه الرسالة يوم الإثنين الموافق تاريخ ٢٨/ ٤ / ٢٠١٤م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾

سورة النساء، آية: ١١٣

قالت حَواسِدهُ لما رَأوا غُرَرَاً | من نخته خُبرُهَا يَربو عَلى الخَبَرِ
الله أكبرُ مَا هَذا سِوى مَلَكٌ | وحَاشَ لله مَا هـذا مِن البَشَرِ

قاله ابن حجر في رثاء شيخه سراج الدين البلقيني

الإهـداء

إلى من زكّى الله تعالى لسانه فقال: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ﴾ سورة النجم، آية: ٣

وزكّى بصره فقال: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾ سورة النجم آية: ١٧

وزكّى عقله فقال: ﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى ﴾ سورة النجم، آية: ٢

وزكّى فؤاده فقال: ﴿ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ﴾ سورة النجم، آية: ١١

وزكّى صدره فقال: ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ سورة الشرح، آية: ١

وزكّاه كله فقال: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ سورة القلم، آية: ٤

محمد صلى الله عليه وسلم

إلى والدي أسكنهما الله فسيح جناته وأعلى درجتهما في دار جنته وكرامته

إلى زوجتي وأولادي وإخوتي وأخواتي.

إلى كل مسلم أيقن قلبه ونطق لسانه بشهادة التوحيد التي هي حق الله على العبيد

"لا إله إلا الله محمد رسول الله"

وعمل بمقتضاها

إلى كل هؤلاء أهدي جهدي المتواضع

شكر وتقدير

الحمد والشكر لله أولاً وآخراً وأبداً ودائماً كما يحب ربنا ويرضى، ثم الشكر بعد شكره تعالى لمن ساهم في إنجاز هذه الرسالة حتى ظهرت في هذه الحلة الجميلة ، وأخص بالذكر مشرفي العزيز الذي أسدى لي النصح والإرشاد والتوجيه ، بالإضافة إلى معلمي الأكارم في قسم الحديث الشريف وعلومه وعميد الكلية وأعضاء الهيئة التدريسية المحترمين في كلية الشريعة في جامعة اليرموك الموقرة جعلها الله تعالى منارة علم تضيء النور في غياهب الظلام والضلال .

ملخص الرسالة باللغة العربية

" جهود شيخ الإسلام البلقيني في الحديث الشريف وعلومه "

إعداد الطالب: خالد عمر محمد الحلو

إشراف: أ. د. عبد الله السوالمة

جامعة اليرموك، إربد، الأردن

تناول الباحث في هذه الدراسة جهود شيخ الإسلام البلقيني في الحديث الشريف وعلومه، من خلال دراسة ما كتبه البلقيني في الحديث الشريف وعلومه في كتبه المختصة بهذا العلم، أو غير المختصة به ووصل إلينا ، أو من خلال ما ذكره تلاميذه من جهوده في الحديث الشريف وعلومه.

وقد جاءت هذه الدراسة في خمسة فصول ، بالإضافة إلى فصل تمهيدي تناولت فيه التعريف بشيخ الإسلام البلقيني، وبيان حياته العلمية، وثناء العلماء عليه، ومؤلفاته، وشيوخه وتلاميذه، ووفاته، أما بقية الفصول فقد تناولت فيها جهوده في علم مصطلح الحديث في كتابه " **محاسن الاصطلاح**"، وجهوده في علم الرجال في كتابه " **الطريقة الواضحة في تمييز الصُنَابِحة**"، وجهوده في تعليل الحديث، وجهوده في تخريج الحديث والحكم عليه صحةً وضعفاً، وجهوده في شرح الحديث وفقهه بهذا الترتيب المذكور.

وقد خلصت الدراسة إلى أنّ شيخ الإسلام البلقيني كان على دراية واطلاع على علوم الحديث المختلفة، إلا أنه لم يبرز في ميدان علم الحديث كما برز في علم الفقه وأصوله، وإن كان قد برز في بعض أنواع علوم الحديث، ولهذا نجد أنّ البلقيني قد تميّز في شرح الحديث الشريف وفقهه وتخريجه.

أما علم مصطلح الحديث، فتكمن الفائدة في كتابه " **محاسن الاصطلاح**" في بعض الفوائد والزيادات وفي الأنواع الخمس المهمة التي زادها على كتاب ابن الصلاح، وأما في علم الرجال فقد أتى في كتابه " **الطريقة الواضحة في تمييز الصُنَابِحة** " بالأدلة والحجج لتمييز بين الرواة الصُنابحة وإثبات صحبة عبد الله الصُنابحي، وأنه غير ابن عُسيلة التابعي الصُنابحي مخالفاً من قال أنهما واحد وهو ابن عُسيلة كالبخاري وشيخه ابن المديني وغيرهما، وأما في ميدان التصحيح فقد كان عنده أحياناً نوع تساهل في تصحيح الحديث الشريف، وأما في ميدان التعليل والتضعيف فقد كان يعل أحاديث ويضعفها من خلال معرفته ودرايته، وأحياناً ينقل علة الحديث وضعفه من غيره من العلماء ويستخرجها من مظانها، ككتب العلل والتراجم وغيرها.

فهرس الموضوعات

المقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه مِلءَ السماوات، ومِلءَ الأرض ومِلءَ ما بينهما، ومِلءَ ما شاء ربنا من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا لك يا ربنا عبد.

ومما زادني شــرفاً وتيـها وكدت بأخمصي أطأ الثريا
دخولي تحت قولك يا عبادي وأن صيّرت أحمد لي نبيا

والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيد الأولين والآخرين، وقائد الغر المُحَجلين، وصفوة خلق الله أجمعين، محمد ﷺ وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن سار على نهجه واهتدى بهديه إلى يوم الدين أما بعد:

فإن علم الحديث النبوي الشريف من أشرف العلوم وأجلِّها، ودراسته تُعلِّم طالبه علم الشريعة وتفصيلها، ويكفي فيه فضلاً وشرفاً نيل نضارة الوجه عند تبليغ أحاديث النبي ﷺ وتعليمها، لهذا اعتنى العلماء في كل عصرٍ ومصر بحديث النبي ﷺ؛ لأنه كالقران العظيم في التشريع والأهمية، فقد قال ﷺ « **أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ** »(١)، وبتعلمه والعمل به ينال المرء المرتبة السنية، ولهذا قام العلماء الربانيون من هذه الأمة يحملون هذا العلم ويعلمونه، يذبون عنه كيد الكائدين، وحقد الحاقدين، وشبه المُرْجفين، وينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين.

وقد ظهر في القرن الثامن الهجري عالمٌ من علماء الأمة، وفقيهٌ من فقهائها، قبلة علم يقصده طلاب العلم من كل حدب وصوب، ألا وهو شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني، الذي وصف بالتفرد والاجتهاد، والذي طارت فتاواه إلى كل البلاد، والذي إذا تكلّم أخرس الألسنة وأدهش العقول والألباب، والذي كان إذا ذُكر خضعت له الرقاب، وقد برز البلقيني في عصره وزمنه كفقيه شافعي، إلا أنّ لهُ جهوداً في علم الحديث الشريف وعلومه ، ولهذا جاءت هذه الدراسة لتكشف عن هذه الجهود وتبينها، واللهَ سبحانهُ أسأل التوفيق والسداد والتأييد والرشاد، وهو سبحانه ولي ذلك والقادر عليه، وهو من وراء القصد.

---

(١) أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، مسند أحمد بن حنبل، المحقق شعيب الأرنؤوط ،عادل مرشد، وآخرون، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، حَدِيثُ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، ٤١٠/٨، رقم ١٧١٧٣، قال الشوكاني: وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، انظر: الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، ط١، دار الحديث، مصر، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ١٢٥/٨

سبب اختياري للموضوع:

عندما كنت أدرس مادة مناهج المحدثين المقرَّرة لدى طلبة الدكتوراه في تخصص الحديث الشريف وعلومه، كان من ضمن النقاط التي تم تركيز الضوء عليها هي" أسباب ورود الحديث "، وعند البحث عن جهود العلماء فيما يتعلق بهذا الموضوع، وجدت أن ممن سُلط عليه الضوء في هذا الموضوع شيخ الإسلام البلقيني، حيث ذُكر عنه أنه قد أضاف خمسة أنواع على كتاب ابن الصلاح منها هذا النوع، وعندها بدأت بالبحث هل كتب أحدٌ من قبل عن جهوده في الحديث الشريف؟ وهل له كتب قد ألّفها في الحديث الشريف وعلومه ؟ وهل مخطوطاته موجودة ؟ بعد البحث تبيّن لي أن هناك بعض الكتابات عن بعض كتبه، وليس هناك دراسة شاملة تكشف وتبين جهود شيخ الإسلام البلقيني في علوم الحديث الشريف وعلومه ككل ، فاستعنت بالله تعالى وشرعت في عمل خطة لذلك.

مشكلة الدراسة:

يمكن أن نصوغ مشكلة الدراسة بما يلي: ما هي الجهود التي بذلها وقدمها شيخ الإسلام البلقيني في الحديث الشريف وعلومه ؟ وهل هي ذات قيمة وأهمية في علم الحديث الشريف وعلومه ؟.

أهمية الدراسة وأسئلتها:

تكمن أهمية هذه الدراسة في جانبين، الأول: أنها تكشف وتبين لنا جهود عالم من كبار علماء الأمة وفقيه من فقهائها ألا وهو شيخ الإسلام البلقيني في الحديث الشريف وعلومه، والثاني: أنها تعد من أوائل الدراسات في جهود شيخ الإسلام البلقيني ككل في الحديث الشريف وعلومه

أما أسئلة الدراسة المتعلقة بهذا الموضوع نذكر منها:

هل كان لشيخ الإسلام البلقيني جهود ومصنفات ومؤلفات في الحديث وعلومه ؟

وهل أضاف البلقيني إلى علوم الحديث شيئا على من سبقه ؟

وهل كانت عنايته بفن واحد من علوم الحديث، أم له عناية بفنون وعلوم الحديث المختلفة كالجرح والتعديل وعلم الرجال، وشرح الحديث وتخريجه وبيان طرقه، وفقه الحديث ..الخ ؟

وما هو منهجه وطريقته في بيان علوم الحديث المتعددة والمختلفة ؟

وهل أتقن الاشتغال في الحديث الشريف وعلومه كالمحدثين المبرزين في عصره؟

وهل كان للحديث دور في بروز فقهه واجتهاداته وفتاواه ؟

إلى غير ذلك من الأسئلة المتعلقة بجهوده في الحديث الشريف وعلومه.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي :

١- إبراز جهود شيخ الإسلام البلقيني في الحديث الشريف وعلومه ومؤلفاته.

٢- تفصيل أنواع علوم الحديث التي برز وضلع فيها.

٣- بيان الأمور التي أصاب فيها، والأوهام التي وقع فيها مع تصويبها.

٤- بيان طريقة شيخ الإسلام البلقيني في تصحيح الأحاديث وتضعيفها، وبيان عللها والحكم على رواتها بالوثاقة أو الضعف.

٥- بيان طريقته في التخريج، وذكر طرق الحديث، وتعليل الأحاديث والروايات.

٦- بيان عنايته بالحديث الشريف في شرح الحديث بيان فقه.

٧- بيان طريقته في شرح الحديث الشريف، وبيان فقهه.

٨- بيان مصادره في أبرز كتبه وفي الحكم على الروايات والرواة.

٩- بيان آثاره العلمية والعملية وتأثيرها على الآخرين .

منهجية البحث:

١- اتبعت في دراستي لجهود البلقيني في الحديث الشريف وعلومه :

أ- منهج الاستقراء التام لكافة كتبه المطبوعة وكتب تلاميذه المتعلقة بجهوده أيضاً.

ب- منهج التحليل لما قرأته فيما يتعلق بهذه الجهود، ثم تقييده وكتابته، واستخلاص الفوائد العلمية والنتائج القيمة.

٢- أما ما يتعلق بنقل أقواله فأحياناً أنقل عبارته لقوة ألفاظها ودقتها، وكذلك ما يتعلق في عبارة غيره، وأحياناً أتصرف في العبارة .

٣- وأما ما يتعلق بتخريج الحديث، فإنني في الغالب أخرج الحديث من الصحيحين إن كان الحديث فيهما أو في أحدهما واكتفي بهما عمّا سواهما، فان لم أجد الحديث فيهما أو في أحدهما أُخرِّجه من كتب السنن الأربعة، واكتفي بها عمّا سواها، فإن لم أجد الحديث في الصحيحين والسنن الأربعة فإني أُخرّجه من مظانه من حيث وجد، كالمعاجم والمستدركات والمسانيد والمصنفات والأجزاء وغيرها.

٤- وأما ما يتعلق ببيان درجة الحديث فإنني في الغالب أذكر درجة الحديث في هوامش الرسالة إن كان الحديث في غير الصحيحين مبيناً حُكم من حَكم عليه من المتقدمين، فإن لم أجد ذكرت من حكم عليه من المعاصرين كالألباني وشعيب الأرنؤوط وغيرهما، وأما الأحاديث التي قمت بدراستها وبيان درجتها في متن الرسالة فإنني اكتفي ببيان تخريجها في هوامش الرسالة.

الدراسات السابقة :

بعد البحث بالوسائل التقليدية، والوسائل الحديثة في الانترنت، ومراكز قواعد البحث في المكتبات، ومركز الملك فيصل للبحوث والدراسات ، وجد الباحث عدة دراسات في بعض الموضوعات الحديثية للبلقيني كعلم مصطلح الحديث، وعلم الرجال، إلا أن هذه الدراسات لم تتناول جهود البلقيني في علوم الحديث ككل بأنواعه وموضوعاته المتعددة، لذلك جاءت هذه الدراسة لتتناول جهود شيخ الإسلام البلقيني في الحديث الشريف وعلومه ككل، ومما وجدته من الدراسات السابقة:

١- " **محاسن الاصطلاح وتضمين مقدمة ابن الصلاح**" بتحقيق د. عائشة عبد الرحمن بنت الشاطئ، طبعة دار المعارف ، حيث حققت الكتاب وعرفت في مقدمة التحقيق بابن الصلاح ، شيوخه وتلاميذه رحلاته ومسموعاته ، مصنفاته وموجز عن سيرة حياته، والمصنفات التي ألفت على مقدمة ابن الصلاح .

كما تحدثت عن شيخ الإسلام البلقيني، وعرفت به، وذكرت شيوخه وتلاميذه، ومؤلفاته وشخصيته ومكانته بين العلماء ، ونبذة من سيرة حياته وعصره، وقد قامت بتخريج أحاديث الكتاب وتوثيقها، والحديث عن بعض الأعلام وذكر فوائد وشرح في التحقيق، وعزو الكلام إلى أصحابه ومقابلة نسخ التحقيق، إلى آخر أعمال التحقيق .

٢- " **توضيحات العلامة البلقيني على مقدمة ابن الصلاح وتعقباته في كتابه محاسن الاصطلاح**" دراسة مقارنة، وهي رسالة دكتوراه في الحديث الشريف في الجامعة العراقية، العراق، للباحث د. علي محمد مهيدي، وبإشراف أ. د. زياد محمود العاني، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م، وقد تناول الباحث دراسة فوائد البلقيني وزياداته في المحاسن على مقدمة ابن الصلاح، دراسة مقارنة، إلا أن الباحث لم يقم بدراسة ما زاده البلقيني من أنواع الاصطلاح الخمسة على مقدمة ابن الصلاح، وستأتي دراستها في رسالتنا.

٣- كتاب " **الطريقة الواضحة في تمييز الصُنَابِحة** " لشيخ الإسلام البلقيني، بتحقيق مشهور ابن حسن آل سلمان، حيث تناول أيضا في مقدمة الكتاب الحديث عن شيخ الإسلام البلقيني والتعريف به، حياته، شيوخه، رحلاته، أعماله، فقهه وعلمه ومؤلفاته..الخ، وتحدث أيضاً عن الصُنابحيين مع ذكر أقوال العلماء فيهم وما ذكره صاحب الكتاب ليكون مقدمة وتوطئة لدراسته وتحقيقه.

صعوبات الدراسة :

من الصعوبات والعقبات التي واجهها الباحث في دراسة جهود البلقيني في الحديث الشريف وعلومه، هي قلة المصادر المتوافرة لشيخ الإسلام البلقيني، فقد وجدت أن من المؤلفات المنسوبة لشيخ الإسلام البلقيني والمتعلقة في علم الحديث مفقودة وغير موجودة منها:

مخطوط " **الفيض الجاري على صحيح البخاري**" ، " **العرف الشذي على جامع الترمذي** " " **و بذل الناقد بعض جهده في الاحتجاج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده**" ، إلا أن الله تعالى يسر لي بفضله وكرمه مجموعة من كتب البلقيني وكتب تلاميذه أسعفتني وأغنتني عن فقد ما تقدم، وإن كنت قد عانيت في جمع بعضها من بعض الدول العربية كالسعودية والكويت وفلسطين.

فقد حصلت من السعودية على كتابين له وهما: " **تراجم البخاري**"، **المُسمّى**" **مناسبات أبواب صحيح البخاري لبعضها بعضا**" تحقيق: د. أحمد بن فارس السلوم، وكتاب " **ترجمان شعب الإيمان**" بتحقيق : بتحقيق د. سعود بن عبد العزيز الدعجان ، ومن غزة من فلسطين حصلت على نص المخطوط المحقق لجلال الدين البلقيني في ترجمة والده بعنوان" **ترجمة البلقيني**" بمساعدة د. نافذ حسين حماد في الجامعة الإسلامية في غزة وهو الذي أشرف على تحقيق المخطوط للطالبة نور الحيلة في مرحلة الماجستير، ومن الكويت حصلت على كتاب " **الإفهام لما في البخاري من الإبهام**" لولده الجلال البلقيني .

أما بقية كتبه فقد حصلت عليها منها ما هو مطبوع من مكتبة الجامعة ككتاب " **الطريقة الواضحة في تمييز الصُنابحة**" " **وكتاب** " **الأم** " **بترتيب البلقيني**"، ومنها ما هو نسخة (pdf)
" **كمحاسن الاصطلاح**" " **وقطر السيل في أمر الخيل**" .

بالإضافة لأربعة رسائل ماجستير محققة في جامعة اليرموك بعنوان" **التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام** " لولده علم الدين البلقيني، وفيها العديد من الفوائد الحديثية، وفقه الحديث، بالإضافة إلى حُكمِهِ على العديد من الأحاديث فيها وإعلالها.

خطة الدراسة:

فصل تمهيدي: التعريف بشيخ الإسلام البلقيني ومؤلفاته رحمه الله تعالى :

- اسمه ونسبه
- بيان من أطلق عليه لقب" شيخ الإسلام"
- نبذة من سيرته وحياته العلمية
- منزلته العلمية وثناء العلماء عليه
- شيوخه وتلاميذه
- مصنفات ومؤلفات شيخ الإسلام البلقيني
- مؤلفاته في الحديث وعلومه
- مؤلفاته في الفقه الإسلامي وأصوله
- مؤلفات عامة في التفسير والتوحيد واللغة وغيرها
- وفاته

الفصل الأول: جهود شيخ الإسلام البلقيني في علم مصطلح الحديث

المبحث الأول: فوائد وزيادات شيخ الإسلام البلقيني على مقدمة ابن الصلاح

المطلب الأول: فوائد البلقيني في المحاسن على مقدمة ابن الصلاح

المطلب الثاني: زيادات البلقيني في المحاسن على مقدمة ابن الصلاح

المبحث الثاني: زيادات أنواع في الاصطلاح للبلقيني على مقدمة ابن الصلاح

المطلب الأول: رواية الصحابة بعضهم عن بعضهم

المطلب الثاني: رواية التابعين بعضهم عن بعضهم

المطلب الثالث: معرفة من اشترك من رجال الإسناد في فقه أو بلد أو إقليم أو علم أو غير ذلك

المطلب الرابع: معرفة أسباب الحديث

المطلب الخامس: التاريخ المتعلق بالمتون

الفصل الثاني: جهوده في علم الرجال

المبحث الأول: جهوده في التمييز بين الرواة

المبحث الثاني: عناية البلقيني برواة الحديث وبيان حالهم جرحاً وتعديلاً

فصل تمهيدي: التعريف بشيخ الإسلام البلقيني ومؤلفاته

- اسمه ونسبه:

هو أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير بن صالح بن شهاب الدين بن عبد الخالق بن عبد الحق الكناني البلقيني[١] العسقلاني الأصل ثم المصري الشافعي[٢]، أول من سكن بُلقين من أجداده صَالح[٣].

والبُلْقِينِيّ: بِضَم أوله وَسُكُون اللَّام وَفتح الْقَاف وَسُكُون الْمُثَنَّاة تَحت وَكسر النُّون، نِسْبَة إِلى بُلقَين من قرى مصر[٤]، ويقال بُلْقِينَةُ: بالضم، وكسر القاف، وياء ساكنة، ونون: قرية من حوف مصر من كورة بنا يقال لها البوب أيضاً[٥]. وعلى هذا يجوز في ضبط (البلقيني) على كلا الوجهين بفتح القاف وكسرها، لكن الأول أشهر[٦].

ويعرف شيخ الإسلام البلقيني بسراج الدين[٧]، أو السراج البلقيني[٨].

كان مولده في ليلة الجمعة، الثاني عشر من شعبان سنة أربع وعشرين وسبعمائة بغربي أرض مصر ببلقينة فنشأ بها [٩].

---

(١) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ،إنباء الغمر بأبناء العمر، المحقق: د. حسن حبشي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م، ٢/٢٤٥، بتصرف.

(٢) الفاسي، محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي (ت ٨٣٢هـ)، ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد المحقق: كمال يوسف الحوت، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ٢/٢٣٨، بتصرف.

(٣) ابن ناصر الدين الدمشقي، محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الشافعي شمس الدين (ت ٨٤٢ هـ) ، توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، المحقق: محمد نعيم العرقسوسي، ط١، مؤسسة الرسالة – بيروت ، ١٩٩٣م، ١/٥٩١، بتصرف.

(٤) المرجع السابق ، ١/٥٩٠،٥٩١.

(٥) ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، معجم البلدان ، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥ م، ١/٤٨٩، وابن شمائل القطيعي ،صفيّ الدين عبد المؤمن بن عبد الحق، البغدادي، الحنبلي، (ت ٧٣٩هـ).
مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، ط١، دار الجيل، بيروت ، ١٤١٢ هـ، ١/٢١٩، ،الفيروزآبادي ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، القاموس المحيط تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م، ص١١٨١.

(٦) وَقد اخْتُلِفَ فِي ضَبْطِها فقيلَ: (بالضَّمِّ وكسْرِ القافِ) ، هَكَذَا فِي سائِرِ النسخ المَوْجودَةِ بأَيْدِينا، وَهَكَذَا ضَبَطَه الزّرقانيُّ، رحِمَه اللَّهُ تَعَالَى فِي شرْحِ المَواهِبِ، ويوسفُ بنُ شاهِين البطيُّ فِي حاشِيَةِ كتابِ جَدِّه التَّبْصِير، ويوجَدُ فِي بعضِ النسخِ بُلْقَيْن كغُرْنَيْق. وصَوَّبَه شيْخُنا، رحِمَه اللَّهُ تَعَالَى وقالَ: هُوَ المَعْروفُ المَشْهور على أَلْسِنَةِ المِصْرِيِّين. وهي بلدة باقليم الغربية من الديار المصرية قريبة من المحلة الكبرى، بَيْنهما قَدْر فَرْسَخ؛ مِنْهَا عَلاَّمَةُ الدُّنيا صاحِبُنا سِراجُ الدِّين أبو حفْص عُمَرُ بنُ رَسْلانَ البُلْقَينيُّ.
انظر: الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس المحقق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الهداية. ٣٤/٢٧٥، بتصرف.

(٧) ابن فهد، أبو الفضل تقي الدين محمد بن محمد بن محمد، ابن فهد الهاشمي العلويّ الأصفوني ثم المكيّ الشافعي (ت ٨٧١هـ)، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ط١، دار الكتب العلمية ، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م، ص١٣٥.

(٨) العسقلاني، ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر ٢/٢٤٥.

(٩) ابن فهد المكي ، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ص١٣٥.

وقد أطلق على البلقيني لقب " شيخ الإسلام "؛ لسعة علمه وتبحره في العلوم المتعددة، كعلم الفقه وأصوله والحديث والتفسير واللغة والكلام وغيرها، ووصوله لدرجة الاجتهاد في الدين.

قال تلميذه التقي الفاسي : "وكان واسع المعرفة بالفقه والحديث وغيره، موصوفاً بالاجتهاد، لم يخلف بعده مثله"(١).

وقال السيوطي: "انتهت إليه رياسة المذاهب والإفتاء وبلغ رتبة الاجتهاد، وله ترجيحات في المذهب خلاف ما رجحه النووي، وله اختيارات خارجة عن المذهب(٢)، وقد وصفه غير واحد بالاجتهاد، ولم يختلف في ذلك اثنان"(٣).

بيان من أطلق عليه شيخ الإسلام :

من خلال الاطلاع على كتب التراجم وكتب الفقه والأصول والحديث وغيرها نجد جل العلماء في مؤلفاتهم سواء كانوا من تلاميذ البلقيني، أو تلاميذ تلاميذه، أو من غيرهم ممن عاصره، أو جاء بعده، عند ذكر السراج البلقيني يصفونه بقولهم: شيخ الإسلام .

وهذا اللقب أطلق على علماء كثر(٤)، فقد أطلق على ابن تيمية و الهروي، وزكريا الأنصاري، وأطلقه ابن حجر أيضاً على شيخه العراقي في "فتح الباري"، لكن إطلاقه في كتابه الفتح على البلقيني أكثر(٥)، وأطلق أيضاً هذا اللقب على ابن حجر نفسه، وأطلق أيضاً على الجلال البلقيني والعلم البلقيني شيخ السيوطي ابنا السراج البلقيني وغيرهم.

وممن أطلق على سراج الدين البلقيني لقب شيخ الإسلام، ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ)، وأبو العباس القلقشندي (ت ٨٢١هـ)، وولده جلال الدين البلقيني (ت ٨٢٤هـ) ، وولي الدين أبو زرعة العراقي (ت ٨٢٦هـ)، وتقي الدين الفاسي (ت ٨٣٢هـ)، وابن ناصر الدين الدمشقي (ت ٨٤٢هـ)، والمقريزي المؤرخ (ت ٨٤٥هـ)، وابن قاضي شهبة (ت ٨٥١هـ) والحافظ ابن حجر (ت٨٥٢ هـ) ، وأبو عبد الله المُجَاري (ت ٨٦٢هـ)، وولده علم الدين صالح البلقيني (ت ٨٦٨هـ) ، وابن فهد المكي (ت ٨٧١هـ) وابن تغري بردي (ت ٨٧٤هـ) والسخاوي (ت ٩٠٢هـ) والسيوطي (ت ٩١١هـ) وابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ) وغيرهم.

(١) الفاسي، ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد ، ٢٣٩/٢.

(٢) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ) حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة المحقق : محمد أبو الفضل إبراهيم دار إحياء الكتب العربية ، مصر، ط١، ١٣٨٧ هـ ، ١٩٦٧ م ، ٣٢٩/١.

(٣) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ) تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد، المحقق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، ط١، دار الدعوة ، الإسكندرية، ١٤٠٣هـ، ص٦٥، بتصرف.

(٤) قال السخاوي: (شيخ الإسلام) عمر بن رسلان بن نصير البلقيني وخلق منهم أحمد بن علي بن حجر. انظر: السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع دار مكتبة الحياة – بيروت ١٧٥/١١، ١٧٦.

(٥) انظر: مقالة على الشبكة العنكبوتية بعنوان " من يعني الحافظ ابن حجر بقوله " شيخ الإسلام" ؟" ، لأبي طارق إحسان بن محمد بن عايش العتيبي.

عقيدته:

كان السراج البلقيني أشعرياً، ومما يدل على أشعريته ما ذكره في كتابه ترجمان شعب الإيمان، حيث قال: الإيمان لغة : التصديق، وشرعاً تصديق خاص وهو النافع مع النطق بالشهادتين، وكماله التصديق والأعمال[١].

ومما يدل على ذلك أيضاً قوله معقباً على قول الزهري: من أن الإسلام الكلمة، والإيمان العمل. قال: "إن كان عمل القلب وهو التصديق الذي يطلق عليه الإيمان شرعاً فهذا ليس قول المعتزلة بل هو قول أهل السنة[٢]، وإن كان عمل القلب وعمل الجوارح فهو الإيمان الكامل"[٣].

وهذه عقيدة الأشاعرة في الإيمان، حيث الأعمال من مكملات الإيمان وليست من أصل الإيمان .

أما من حيث الفرق التي يمكن أن ننسب البلقيني إليها في زمنه، فيمكن القول: إنه كان صوفياً، حيث كان التصوف منتشراً في زمنه ، بل كان الملوك والأمراء يميلون لهذا الاتجاه والفكر والسلوك.

ومما يدل على ذلك حضوره للموالد النبوية مع الملوك والأمراء مع عدم إنكاره لها[٤]، وقد عرف عن البلقيني شجاعته في قول الحق وتغيير المنكر، فلو كان يرى خلاف ذلك لأنكره وأبطله، حيث عرف عن الملوك والأمراء محبتهم وتعظيمهم له والأخذ بمقولته ومشورته .

نعم لقد كان البلقيني صوفياً لكنه كان صوفياً عالماً، يجمع بين الفقه والتصوف ، والعلم من أعظم الأسلحة في مجانبة البدع ومحاربتها، وكأني بالبلقيني يأخذ بوصية الشافعي، وقد عرف عنه حبه للشافعي، وتأثره بفقهه وأقواله ومذهبه وعنايته بنصوصه وحفظه لها عن ظهر قلب.

يقول الشافعي :

فقيهاً وصوفياً فكن ليس واحداً   فإنا وحق الله إياكَ انصحُ
فذاك قاسٍ لم يذق قلبه التُقى   وهذا جهولٌ كيف ذو الجهل يصلحُ [٥]

---

[١] قال المحقق د. سعود بن عبد العزيز الدعجان : الذي ظهر لي من كلام المؤلف أنه على مذهب الاشاعرة، انظر قول المحقق في مقدمة التحقيق، البلقيني، سراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني (ت ٨٠٥ هـ)، كتاب ترجمان شعب الإيمان، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة ، السعودية، ط١، ٢٠٠٤م، ص١٦.

[٢] المرجع السابق، ص١٢٤.

[٣] قلت: وأما قوله إن الإيمان التصديق شرعا وهو قول أهل السنة ، ليس بقول أهل السنة كما أرى بل قولهم : أن الإيمان تصديق بالجنان وقول باللسان وعمل بالأركان، قال ابن تيمية : من أصول الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة أن الدين والإيمان: قول، وعمل.
قول: القلب، واللسان، وعمل: القلب، واللسان، والجوارح. وأن الإيمان: يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية .
انظر: ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ) العقيدة الواسطية، المحقق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، أضواء السلف – الرياض الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، ص١١٣.

[٤] انظر: المقريزي، تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي المقريزي (ت ٨٤٥هـ) السلوك لمعرفة دول الملوك، المحقق: محمد عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية – لبنان/ بيروت، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م، (سنة تسع وَتِسْعين وَسَبْعمائة)، ٤/٢٣٧، بتصرف.

[٥] الشافعي، محمد بن إدريس، (ت ٢٠٤ هـ)، ديوان الإمام الشافعي، تعليق محمد إبراهيم سليم، مكتبة القرآن، القاهرة، دط، ٢٠٠٢م، ص٤٦.

لقد كان البلقيني قائماً في الحق، ناصراً للسنة قامعاً لأهل البدعة، مبطلاً للمكوس والمظالم، معظماً عند الملوك، أبطل في دولة الأشرف مكس الملاهي، وأبطل في دولة المنصور مكس القراريط[١].

بل كان البلقيني مع تصوفه لا يمنعه ذلك من أن يقول الحق فيمن ينتسبون للصوفية ، فقد قال في ابن عربي الصوفي الذي يقول بوحدة الوجود وغيرها من العقائد الفاسدة: إنه كافر.

قال ابن حجر: "وقد كنت سألت شيخنا الإمام سراج الدين البلقيني عن ابن عربي فبادر الجواب: بأنه كافر، فسألته عن ابن الفارض فقال: لا أحب أن أتكلم فيه، قلت: فما الفرق بينهما والموضع واحد، وأنشدته من التائية فقطع علي بعد إنشاد عدة أبيات بقوله: هذا كفر هذا كفر"[٢].

مذهبه:

كان البلقيني – رحمه الله تعالى – شافعي المذهب، ففي ترجمته في كتب التراجم يقولون: الشافعي إشارة إلى مذهبه، وقد تولى تدريس المذهب الشافعي مرات عديدة.

وقد كان – رحمه الله تعالى – من أحفظ الناس لنصوص الشافعي ومذهبه[٣]، وقد تولى تدريس الشافعية بالزاوية ستة وثلاثين سنة يقرر فيها مذهب الشافعي، على أعظم وجه وأكمله[٤]، وكان يلقي الحاوي الصغير في الأيام اليسيرة، ووصل في ذلك إلى أنه ألقاه بالجامع الأزهر في ثمانية أيام[٥].

وقد ذكر ابن خلدون في مقدمته أنه بعد أن ذهبت دولة العبيديّين من الرّافضة على يد صلاح الدّين الأيوبي رجع فقه الشافعية إلى مصر، وانتشر حتى انتهى إلى شيخ الإسلام البلقينيّ، ثم قال: "فهو اليوم أكبر الشّافعيّة بمصر، كبير العلماء بل أكبر العلماء من أهل العصر"[٦][٧].

---

(١) ابن قاضي شهبة، تقي الدين أبو بكر بن أحمد بن محمد الأسدي الشهبي الدمشقي (ت ٨٥١هـ)، طبقات الشافعية ، المحقق: د. الحافظ عبد العليم خان ، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧ هـ، ٤٠/٤، رقم ٧٣٧.

(٢) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، لسان الميزان، المحقق: دائرة المعارف النظامية – الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت – لبنان الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ /١٩٧١م، ترجمة عمر بن الفارض، ٣١٨/٤، بتصرف.

(٣) ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية ، ٤١/٤، ٤٢، بتصرف. وابن حجر العسقلاني، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢٤٧/٢.

(٤) الجلال البلقيني ، جلال الدين عبد الرحمن بن عمر بن رسلان البلقيني، (ت ٨٢٤ هـ)، ترجمة البلقيني ، رسالة ماجستير في الحديث الشريف ، دراسة وتحقيق الطالبة نور محمود الحيلة، بإشراف أ. د. نافذ حسين حماد، الجامعة الإسلامية، غزة، ٢٠١٢م.، ص٦٠،٦١، بتصرف.

(٥) المرجع السابق ، ص٥٨.

(٦) ابن خلدون، أبو زيد ولي الدين عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون الحضرمي الإشبيلي (ت ٨٠٨هـ) ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، المحقق: خليل شحادة، ط٢، دار الفكر، بيروت ، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م، ص٥٦٧،٥٦٨. بتصرف

(٧) قال المحقق: وفي نسخة أخرى: فهو اليوم كبير الشافعية بمصر، لا بل كبير العلماء من أهل العصر.انظر: المرجع السابق، ص ٥٦٨.

- **نبذة من سيرته وحياته العلمية:**

ولد السراج البلقيني ببُلقينة بغربي أرض مصر وبها نشأ ، حفظ القرآن العظيم وله من العمر سبع سنين، وحفظ في الفقه المحرر، وفي الأصول مختصر ابن الحاجب، وفي القراءات الشاطبية، وفي النحو الكافية لابن مالك(١).

قدم مع أبيه القاهرة في طلب العلم سنة ست وثلاثين، وعرض على قاضي القضاة جلال الدين القزويني وتقي الدين السبكي بعض محفوظاته، وأثنيا عليه مع صغر سنه(٢)، وبهر علماء الوقت بذكائه وسرعة إدراكه، وعاد إلى بلده، فلما كان في سنة ثمان وثلاثين رجع مع أبيه إلى القاهرة وقد ناهز الاحتلام فاستوطنها وسكن الكاملية مدة(٣).

واظب على حضور الدرس بالقاهرة، وأكب على الاشتغال في فنون العلم والفقه والأصول والفرائض والنحو حتى فاق رفقاءه، ثم أقبل على الحديث وحفظ متونه ورجاله، فحاز من ذلك علماً جماً حتى أربى على أقرانه، وصار أحفظ أهل زمانه لمذهب الشافعي(٤).

حضر دروس شيخ الإسلام تقي الدين السبكي في الفقه، وبحث معه فيه، وأخذ عن شيوخ عصره كالشيخ شمس الدين بن عَدلان ونجم الدين بن الأسواني.

وَلَكِن جلّ انتفاعه بالفقه إِنَّمَا هُوَ بالشمسين ابْن عَدلان وَابْن القماح والنجم ابْن الأسواني والزين الْكِنَانِي والعز بن جمَاعَة(٥).

أفتى ودرّس وهو شاب، وناظر الأكابر وظهرت فضائله وبهرت فوائده، وطار في الآفاق صيته من قبل الطاعون(٦).

وقرأ في الأصول والمعقولات على الشيخ شمس الدين الأصبهاني، وأذن له بالإفتاء هو وجماعة غيره، وأخذ النحو والتصريف والأدب عن الأستاذ أبي حيان(٧).

وسمع الحديث من جماعة من مشايخ عصره، كمحمد بن غالي وأحمد بن كشتغدي، وإسماعيل التفليسي وغيرهم(٨)، وأجاز له من دمشق عدة منهم الحافظان المزي والذهبي وغيرهم(٩).

---

(١) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٣٥، بتصرف.
(٢) الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٥٧، بتصرف ، والعسقلاني ، ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢/٢٤٥ .
(٣) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٣٥، بتصرف.
(٤) المرجع السابق ، ص١٣٥.
(٥) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ٦/٨٥.
(٦) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢/٢٤٥.
(٧) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ص١٣٦.
(٨) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢/٢٤٥.
(٩) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ص١٣٦.

وقد حج في سنة أربعين مع والده واجتمع بالشيخ صلاح الدين العلائي بالقدس، ثم حج في سنة تسع وأربعين[١]، ولازم الإمام العلامة بهاء الدين بن عقيل، وانتفع به كثيراً وتزوج بابنته[٢] في سنة اثنتين وخمسين، وناب عنه لما ولي القضاء تلك المدة اليسيرة[٣].

أولاده :

تزوج البلقيني بابنة الشيخ ابن عقيل فأولدها قاضي القضاة جلال الدين عبد الرحمن (ت ٨٢٤ هـ) ، وأخاه بدر الدين محمد[٤] الذي مات في شبابه وله نيف وثلاثون سنة [٥] بعلة الاستسقاء[٦] سنة (٧٩١ هـ)، وفجع به أبوه وتألم عليه[٧]، وتزوج أيضاً من ابنة عمه صالحة أو زينب بنت صالح بن رسلان بن نصير البلقيني، فأنجب منها علم الدين صالح (ت ٨٦٨ هـ)، وضياء الدين عبد الخالق (ت ٨٦٩ هـ) ، ثم قدمت على الشيخ أخته من بلقينة فذكرت للشيخ أنها أرضعت زوجته هذه، فبحث الشيخ عن ذلك حتى وضح له، فلما علم صحة قولها اجتنبها، وذلك قبل موته بعشر سنين[٨].

المدارس التي درس بها شيخ الإسلام البلقيني:

درس البلقيني– رحمه الله تعالى– في العديد من المدارس، حيث اعتنى البلقيني في غالب هذه المدارس بتدريس فقه الشافعية، وفي بعضها بتدريس الحديث والتفسير وفقه المالكية .

فقد ولي تدريس الحجازية[٩] فإن وافَقَتَها عمرتها لأجله، وتدريس البديرية[١٠] فإن وافَقَها عمّرها لأجله، وكان ساكناً بها، والتصدير بالمدرسة الخروبية[١١] لما تمت ولاية الشيخ بهاء الدين ابن

---

(١) ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ٣٨/٤.

(٢) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ص١٣٦.

(٣) ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ٣٨/٤.

(٤) انظر: السيوطي جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١هـ) بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم المكتبة العصرية، لبنان / صيدا، ٤٨/٢، رقم ١٣٩٨، بتصرف

(٥) انظر: ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية ١٧١/٣،١٧٢، رقم٧٠٣، بتصرف.

(٦) (الاستسقاء): أن ينتفخ البطن وغيره من الأعضاء ويدوم عطش صاحبه، انظر: الثعالبي، أبو منصور عبد الملك بن محمد (ت٤٢٩هـ)، فقه اللغة وسر العربية المحقق: عبد الرزاق المهدي، ط١، إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، ص١٠١.

(٧) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق ومراقبة محمد عبد المعيد ضان، ط٢، مجلس دائرة المعارف الهندية، الهند، ٣٦٢/٥، ٣٦٣، رقم ١٦٣٥، بتصرف.

(٨) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر ، ٣٥٥/٣، بتصرف.

(٩) المدرسة الحجازية: هذه المدرسة برحبة باب العيد من القاهرة، بجوار قصر الحجازية، أنشأتها الست الجليلة الكبرى خوند تتر الحجازية، ابنة السلطان الملك الناصر محمد بن قلاون، زوجة الأمير بكتمر الحجازيّ، وبه عرفت، انظر: المقريزي تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر (ت ٨٤٥هـ) المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، ط١، دار لكتب العلمية، بيروت١٤١٨ هـ، ٢٣٠/٤.

(١٠) المدرسة البديرية: هذه المدرسة بجوار باب سرّ المدرسة الصالحية النجمية، كان موضعها من جملة تربة قصر الشوك ، فنبش ما هنالك من قبور الخلفاء، وأنشأ هذه المدرسة في سنة ثمان وخمسين وسبعمائة، وعمل فيها درس فقه للفقهاء الشافعية، درس فيه شيخنا شيخ الإسلام سراج الدين عمر بن نصير بن رسلان البلقينيّ، انظر: المرجع السابق، ٢٤٥/٤، بتصرف.

(١١) المدرسة الخَرّوبية: هذه المدرسة بظاهر مدينة مصر تجاه المقياس بخط كرسيّ الجسر، أنشأها كبير الخرابية بدر الدين محمد بن محمد الخَروبيّ، وجعل مدرّس الفقه بها الشيخ ابن عقيل والمعيد الشيخ سراج الدين البلقيني، انظر: المرجع السابق، ٢١٠/٤، بتصرف.

عقيل، تدريس الحديث بالبيبرسية[1] ثم تركه لفخر الدين الكويك، وأخذ تدريس الحديث بالأشرفية[2]، وتصديراً بالجامع الصالحي[3].

وولي تدريس الملكية[4] بعد وفاة الشيخ جمال الدين عبد الرحيم، وتدريس جامع طولون بعد وفاة ابني السبكي، وتولى تدريس الألجهية من واقفها، وتولى تدريس الشافعي بعد عزل برهان الدين ابن جماعة العزلة الأولى، فلما عاد أرضاه بتدريس الفقه، بالجامع الطولوني، وتولى تدريس التفسير بالظاهرية الجديدة[5]، ومشيخة الميعاد بها[6].

قال ابن فهد: وقد تولى بجامع ابن طولون تدريس المالكية والتفسير، وكذا المدرسة الظاهرية البرقوقية لما فتحت وغير ذلك[7].

واستقر الشيخ سراج الدين البلقيني في تدرس التفسير بالمنصورية[8] في سنة ٧٧٣هـ[9]، واستقر أيضاً في تدريس الشافعية في مدرسة ألجاي[10] سنة ٧٧٥هـ[11]، وقد دخل حلب في سنة ثلاث وتسعين بصحبة الظاهر برقوق، ومرة أخرى بعدها واشتغل بها[12].

---

(1) وهي مدرسة الظاهر ركن الدين بيبرس البندقداريّ، انظر: المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ٣٣٤/٢، بتصرف

(2) دار الحديث الأشرفية: تقع في دمشق وهي جوار باب القلعة الشرقي غربي العصرونية وشمالي القيمازية الحنفية، حيث أمر الملك الأشرف بعمل دار الأمير قايماز النجمي دار حديث فتمت في سنتين وولى الملك الأشرف ابن الصلاح مشيخة دار الحديث الأشرفية ووقف عليها الملك الأشرف الأوقاف.

انظر: النعيمي، عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي (ت ٩٢٧هـ)، الدارس في تاريخ المدارس المحقق: إبراهيم شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م، ١٥/١، ابن العماد العَكري، أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد (ت ١٠٨٩هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، ط١، دار ابن كثير، دمشق – بيروت١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م، ٥٦/١.

(3) الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٥٩.

(4) المدرسة الملكية: هذه المدرسة بخط المشهد الحسينيّ من القاهرة، بناها الأمير الحاج سيف الدين آل ملك الجوكندار تجاه داره، وعمل فيها درسا للفقهاء الشافعية، وخزانة كتب معتبرة، وجعل لها عدّة أوقاف، وهي إلى الآن من المدارس المشهورة، وموضعها من جملة رحبة قصر الشوك. انظر: المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ٢٤٦/٤ .

(5) المدرسة الظاهرية: الجديدة أنشأها الملك الظاهر برقوق وتسمى أيضاً المدرسة الظاهرية المستجدّة وهي بجوار المدرسة الناصرية، انظر: المرجع السابق، ١٧٦/٣، ٢٢٨/٢.

(6) الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٥٩، ٦٠.

(7) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ص١٣٧، بتصرف.

(8) المدرسة المنصورية: هذه المدرسة من داخل باب المارستان الكبير المنصوريّ بخط بين القصرين بالقاهرة، أنشأها هي والقبة التي تجاهها والمارستان، الملك المنصور قلاون الألفيّ الصالحيّ، على يد الأمير علم الدين سنجر الشجاعيّ، ورتب بها دروسا أربعة لطوائف الفقهاء الأربعة، ودرسا للطب. انظر: المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ٢٢٦/٤.

(9) العسقلاني، ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢٣/١ .

(10) مدرسة ألجاي: أنشأها الأمير الكبير سيف الدين ألجاي بن عبد الله اليوسفيّ في سنة ٧٦٨هـ، وجعل بها درسا للفقهاء الشافعية، ودرسا للفقهاء الحنفية، وخزانة كتب، وهذه المدرسة خارج باب زويلة بالقرب من قلعة الجبل، كان موضعها وما حولها مقبرة، ويعرف الآن خطها بخط سويقة العزي، انظر: المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ٢٥٧/٤.

(11) العسقلاني، ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٦١/١. بتصرف.

(12) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ٨٦/٦.

ثم إنه نزل عن بعض الوظائف لولده بدر الدين تغمده الله برحمته، وولي واستقر بيده الزاوية والظاهرية إلى حين وفاته، فأقام مدرساً بالزاوية[١] ست وثلاثين سنة يقرر فيها مذهب الشافعي على أعظم وجه وأكمله[٢].

المناصب التي تولاها شيخ الإسلام البلقيني في القضاء:

تولى البلقيني – رحمه الله تعالى– عدة مناصب في القضاء، لكن كان في غالبها لا يدوم له طويلاً، ويتحول للاشتغال بالعلم والتدريس.

وقال السخاوي أيضاً: وَعين لقضاء مصر غير مرّة، وَلكنه لم يتم مَعَ ارتقائه لأعظم مِنْهُ حَتَّى صَار يجلس فَوق كبار الْقُضَاة[٣].

كانت بداية اشتغال شيخ الإسلام البلقيني في القضاء أنه ناب عن بهاء الدين بن عقيل في القضاء بالقاهرة لما وليها ابن عقيل سنة تسع وخمسين، وكتب له على بعض تصانيفه "أحق الناس بالفتوى في زمانه"[٤].

وكان أول ما ولي البلقيني من المناصب إفتاء دار العدل رفيقاً للإمام بهاء الدين السبكي في شهر ربيع الثاني سنة خمس وستين[٥]، ثم ولي قضاء العسكر الشافعية بعد وفاة بهاء الدين السبكي[٦] في شعبان سنة ثلاث وسبعين، ثم تركه لولده بدر الدين محمد في شعبان سنة تسع وسبعين، وذلك أن الأمير طشتمر الدوادار عينه لولاية القضاء بالديار المصرية بعد قتل الملك الأشرف شعبان، ولم يبق إلا أن يلبس فبذل بدر الدين بن أبي البقاء مالاً وتولى، فأنف البلقيني من الجلوس تحته لحداثة سنه، وأقبل على الإفتاء والتدريس[٧].

ثم ولي قضاء الشام بعد صرف تاج الدين السبكي في سنة ٧٦٩، وجرت له معه أمور مشهورة، ولم يقم في ذلك إلا دون السنة، وعاد إلى القاهرة مُقبلاً على الاشتغال والإفتاء والتصنيف[٨].

وقال ولده الجلال: "وعرض عليه المنصور على أيام طشتمر قضاء الشافعية بالديار المصرية فامتنع من ذلك غاية الامتناع، ثم إن الله عوضه عن ذلك بأن وليها في حياته قبل وفاته بسنة ونصف، وأعجبه ذلك إعجاباً كثيراً"[٩].

---

[١] وتسمى أيضاً الخشّابية وهي المشهورة بزاوية الإمام الشافعي ﷺ بجامع عمرو بن العاص ﷺ، انظر: ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ص١٣٦، ١٣٧، بتصرف.

[٢] الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٦١، بتصرف.

[٣] السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ٨٦/٦.

[٤] الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٥٨.

[٥] ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٣٦.

[٦] الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٥٩.

[٧] ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٣٧.

[٨] ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢٤٦/٢، بتصرف.

[٩] الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٦٩.

الحقبة الزمنية في حياة شيخ الإسلام البلقيني:

ولد البلقيني في بُلقين في مصر في وقت كانت فيه الخلافة خلافة عباسية، لكنّ مقاليد الأمور كانت بيد سلاطين المماليك الأتراك، فقد ولد البلقيني في خلافة المستكفي بالله أبو الربيع بن الحاكم بأمر الله الذي تولى الخلافة من ٧٠١هـ حتى ٧٤٠هـ، وبويع فيها الأمير ركن الدين بيبرس بالسلطنة في الثالث والعشرين من شهر شوال، ولقب الملك المظفر وقلده الخليفة[١].

ثم غلب على دولة المماليك الترك بعد الظاهر بيبرس عدم الاستقرار في مقاليد الأمور، وانتقال السلطنة من واحد لآخر بقتل بعض السلاطين، وخلع البعض الآخر وحبسه، حتى بلغت الدولة طور الشيخوخة والهرم في عهد الخليفة المتوكل على الله أبو عبد الله بن المعتضد[٢].

وقد بدأ ظهور دولة جديدة في خلافة المتوكل هي دولة المماليك الجراكسة[٣] على يد السلطان برقوق بن آنص، وهو أول السلاطين من الجراكسة[٤]، وهو السلطان الخامس والعشرون من ملوك الترك بالديار المصرية[٥]، حيث خلع برقوق السلطان الصالح حاجي وتسلطن في يوم الأربعاء تاسع عشر رمضان سنة أربع وثمانين وسبعمائة وقت الظهر [٦].

قال المقريزي: وقد أشار شيخ الإسلام البلقيني أن يُلقب السلطان برقوق بالملك الظاهر، وقال: "هذا وقت الظهر والظهر مأخوذ من الظهيرة والظهور بعد أن كان الأمر خافياً فتلقب بالملك الظاهر"[٧].

ومات البلقيني في خلافة المتوكل، وكان سلطان مصر في يد الملك الناصر ابن الظاهر برقوق .

كانت بلاد الشام ومصر في هذه الفترة موضع مطمع ونظر الروم الصليبين والتتار حيث في المائة الثامنة كانت فتنة تمرلنك[٨] الذين دمر البلاد وقتل العباد [٩].

لقد كان الخلفاء والسلاطين يستعينوا بالعلماء في هذه الظروف الحالكة والصعبة، ولا شك على رأس هؤلاء شيخ الإسلام البلقيني، فها هو السلطان برقوق يخرج من مصر في عساكر عظيمة لا

---

[١] السيوطي، أبي بكر عبد الرحمن بن السيوطي (ت ٩١١هـ) تاريخ الخلفاء، المحقق: حمدي الدمرداش، ط١، مكتبة نزار مصطفى الباز ، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م، ص٣٤٠، ٣٤١ بتصرف.

[٢] الغزي، كامل بن حسين البالي الحلبي الشهير بالغزي (ت ١٣٥١هـ)، نهر الذهب في تاريخ حلب ، ط٢، دار القلم، حلب، ١٤١٩ هـ، ١٩٠/٣، ١٩١.

[٣] ويجوز أن نقول (شراكسة) انظر: الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد ، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)،الأعلام، ط ١٥، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢ م، ٤٨/٢.

[٤] السيوطي ، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، ١٢٠/٢.

[٥] ابن تغري بردي، أبو المحاسن جمال الدين، يوسف بن تغري بردي الظاهري الحنفي (ت ٨٧٤ هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، دط، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، دت،٢٢١/١١.

[٦] المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ٤٢١/٣.

[٧] المقريزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، ١٤١/٥، ١٤٢. بتصرف

[٨] هو تمرلنك وقيل تيمورلنك ؛ كلاهما بمعنى واحد، والثانى أفصح. وهو باللغة التركية الحديد مولده سنة ثمان وعشرين وسبعمائة بقرية تسمّى خواجا أيلغار أحد مدائن ما وراء النهر انظر: ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ٢٥٤/١٢ ومات الطاغية تمرلنك سنة ٨٠٧هـ، بعلة الإسهال القولنجي، انظر العسقلاني ابن حجر إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢٩٩/٢.

[٩] انظر: السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص٣٦٩، بتصرف

تحصى، حيث لم يترك في مصر أَميراً ولا جندياً ولا فقيهاً ولا متنسكاً إلا سار معه، وسار معه جميع عرب الشام، وساروا جميعاً إلى الشام، وأرسلوا إلى صاحب الروم أن يواجههم ويرجوا أن الله ينصرهم(١).

ولقد كان لشيخ الإسلام البلقيني دوراً عظيماً في الجهاد في سبيل الله تعالى، والتحريض عليه(٢)، وهذا هو دور العلماء الربانيين فوق كل أرض وتحت كل سماء ، حيث حرض على قتال تيمورلنك وقتال التتار، كما فعل سلطان العلماء العز ابن عبد السلام.

ذكر المقريزي من حوادث سنة ٨٠٣هـ قال : وركب شيخ الإسلام البلقيني وقضاة القضاة والأمير أقباي حاجب الحجاب، والأمير مبارك شاه الحاجب، ونودي بين أيديهم بالقاهرة من ورقة تتضمن أمر الناس بالجهاد في سبيل الله لعدوكم الأكبر تيمورلنك، فإنه أخذ البلاد ووصل إلى حلب، وقتل الأطفال على صدور الأمهات، وأخرب الدور والمساجد والجوامع، وجعلها إسطبلات للدواب، وهو قاصدكم يخرب بلادكم، ويقتل رجالكم وأطفالكم، ويسبي حريمكم(٣).

وكان البلقيني يلجأ له الناس – بعد الله تعالى– ليساعدهم في كشف ما أَلمَّ بهم، وكشف كرباتهم، فالناس يعولون عليه في كل المهمات الدينية، ولا يستغنون عنه في الأمور الدنيوية، يُفزع إليه في حل المشكلات فيحلها، ويقصد لكشف المعضلات فيكشفها ولا يمهلها(٤).

فمن رحمته بالناس أنه أبطل المكوس والمظالم، فقد أبطل مكس الملاهي ومكس القراريط .

وفي نصف جمادى الأولى سنة ٧٩٨هـ عندما اشتد الغلاء بالقاهرة، خرج البلقيني بالناس إلى الجامع الأزهر فدعا برفع الغلاء وكانت ساعة عظيمة، وصادف وصول غلال كثيرة في صبيحة ذلك اليوم(٥).

وفي حال القحط والجفاف استسقى الناس بالجامع الأزهر، حيث تقدمهم الشيخ سراج الدين البلقيني حيث بالغ في الدعاء والابتهال والتضرع وضج معه الناس في ذلك، وكانت ساعة عظيمة، وكان ذلك في نصف جمادى الأولى سنة ثمان وتسعين وسبعمائة(٦).

---

(١) ابن وهاس، علي بن الحسن ابن وهاس الخزرجي الزبيدي، (ت ٨١٢هـ) العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية، تحقيق: محمد الاكوع، ط١، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م، ٢١٦/٢.

(٢) انظر: الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٥١.

(٣) المقريزي، السلوك لمعرفة دول الملوك ، ٤٤/٦ ، بتصرف

(٤) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٣٨.

(٥) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٥١٢/١، بتصرف

(٦) المرجع السابق،٥٠٧/١، بتصرف.

- **منزلته العلمية وثناء العلماء عليه:**

عندما نقرأ في ترجمة شيخ الإسلام البلقيني، نعلم قدره ومكانته، فقد وصل إلى مرتبة عالية ومنيفة في العلم حتى بلغ رتبة الاجتهاد، وقد شهد له بذلك علماء عصره ومصره، وكذا تلاميذه.

قال ابن حجر: "وانتهت إليه الرياسة في الفقه والمشاركة في غيره حتى كان لا يجتمع به أحد من العلماء إلا ويعترف بفضله ووفور علمه وحدة ذهنه، وكان معظّماً عند الأكابر عظيم السمعة عند العوام، إذا ذُكر البلقيني خضعت الرقاب، حتى كان الشيخ جمال الدين الأسنوي يتوقّى الإفتاء مهابةً له لكثرة ما كان ينقب عليه في ذلك"(١).

وقال ابن فهد: "وكانت العلماء في جميع الأقطار يعترفون له بالعلم والحفظ، مع كثرة الاستحضار وأنه طبقة وحده يفوق جميع العلماء الكائنين في زمانه، بل إن بعضهم يفضله على بعض من تقدمه من الشافعية"(٢).

وقد وصفه ابن خلدون أنه " كبير الشافعية بمصر، بل كبير علماء العصر "(٣).

وقد وصل الأمر عند بعض طلبة العلم في مرحلة الطلب عندما حج بيت الله تعالى أن يشرب ماء زمزم بنية أن يصل في الفقه إلى رتبته في العلم ، وفي الحديث إلى رتبة الحافظ ابن حجر ومن هؤلاء السيوطي(٤)، وقد وصفه بالإمام العلامة شيخ الإسلام الحافظ الفقيه المجتهد ذو الفنون(٥)، وأنه مجتهد عصره، وعالم المائة الثامنة(٦).

وقد أثنى عليه ولده الجلال البلقيني في ترجمته فقال عنه: "هو شيخ الإسلام، الذّابِ عن شريعة المصطفى ﷺ بالقلم واللسان، جمع الله فيه وصفي الاجتهاد من الإطلاق والتقييد، فهو المتمكن من استخراج الأحكام بالاستنباط من الدليل بالرأي السديد، والمتمكن من تخريج الفروع في قواعد الإمام الشافعي بالفكر والتوليد، لم تسمع عمن مضى من الأئمة أنه أفتى كفتاواه، ولا انفرد كتفرده، إن تكلم في التفسير فهو إمامه، أو في النحو فهو الذي يُلقى إليه زمامه، أو في التصريف فمنه يستفاد أوزانه ونظامه، أو في الحديث فهو حافظ الزمان، أو في العلل فمن تضعيفه الأمان، أو في الفقه فهو الأستاذ على الإطلاق، أو في المنطق فهو الذي ينسينا أخبار ابن سينا، أو في الخلاف والجدل فهو الذي يحصل بكلامه لسامعه من تقريبه إلى الأفهام الجذل، وإن تكلم في الوعظ والتصوف فكلامه إليه المنتهى، وهو المختار والمشتهى"(٧).

---

(١) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢/٢٤٦.

(٢) ابن فهد ، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٣٩، ١٤٠. بتصرف.

(٣) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ص٥٦٨.

(٤) انظر: السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، ١/٣٣٨.

(٥) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ)، طبقات الحفاظ ، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ص٥٤٢

(٦) السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، ١/٣٢٩.

(٧) الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٥٠-٥٥، بتصرف.

ووصفه بالتفرد قاضي صفد محمد بن عبد الرحمن العثماني في طبقاته فقال: "هو شيخ الوقت وإمامه، وشيخ الفقه في وقته، علمه كالبحر الزاخر، ولسانه أحجم الأوائل والأواخر"(١).

ووصفه تلميذه ابن ناصر الدين الدمشقي: "بشيخ الإسلام مجتهد العصر نادرة الوقت، فقيه الدنيا سراج الدين، وخاتمة المجتهدين" (٢).

وقال تلميذه المقريزي المؤرخ: "وَقد انْتَهَت إِلَيْهِ رياسة الْعلم فِي أقطار الأَرْض"(٣).

وذكره ابن فهد في ترجمة حافلة حيث قال: هو أعجوبة الدهر، خاتمة المجتهدين ، فقيه الزمان بالاتفاق، وشيخ الإسلام على الإطلاق، أعلم أهل عصره بجميع العلوم، وأدراهم بالمنطوق والمفهوم، مفتي الأنام وملك العلماء الأعلام، عون الإسلام والمسلمين، وحجة الله تعالى على خلقه أجمعين(٤).

وقد وصفه غير واحد (بالبحر) لكثرة علمه منهم تلميذه النجيب ابن حجر العسقلاني حيث صدَّر قصيدته بهذا الوصف في رثاء شيخه السراج البلقيني

يا عينُ جودي لفقد البحرِ بالمطرِ   واذري الدموعَ ولا تُبقي ولا تذري(٥).

ووصفه ابن الغزي: بالإمام العالم العلامة الحبر البحر، مجدد الدين على رأس المائة الثامنة(٦)،

ومما اتصف به شيخ الإسلام البلقيني قوة الحفظ والذكاء، فما رآه احد أو سمع منه إلا شهد له بذلك(٧).

حيث كان البلقيني حافظاً لم تر العيون أحفظ منه خصوصاً لأحاديث الأحكام والفقه، اجتهد في آخر عمره ودارت عليه الفتوى، وكان العلماء يعترفون له بالعلم والحفظ مع كثرة الاستحضار، وخضع له الأئمة من المفسرين والمحدثين والفقهاء والأصوليين والنحويين، وتتلمذوا له لما بدا لهم من كثرة محفوظه لا سيما لنصوص الشافعي، والمعرفة التامة مع الذهن السليم والذكاء الذي على كبر السن لا يُريم، ولولا أن الإنسان مجبول على النسيان لكان معدوماً فيه(٨).

---

(١) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ، ص١٤٠. بتصرف

(٢) ابن ناصر الدمشقي، شمس الدين محمد بن عبد الله القيسي الدمشقي (ت ٨٤٢هـ)، الرد الوافر، المحقق: زهير الشاويش، ط١، المكتب الإسلامي – بيروت١٣٩٣هـ، ص١١٤.

(٣) المقريزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، ٩٣/٦ .

(٤) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٣٥.

(٥) السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، ٣٣٠/١.

(٦) ابن الغزي، شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن (ت ١١٦٧هـ) ديوان الإسلام المحقق: سيد كسروي حسن، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤١١ هـ – ١٩٩٠ م، ٢٩٧/١.

(٧) انظر: ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٣٨.

(٨) المرجع السابق، ص١٣٥– ١٣٩، بتصرف.

قام إليه شرف الدين ابن قاضي الجبل الحنبلي ذات مرة وقَبّل بين عيني البلقيني، بعد قصة جرت بينهما في استحضار أحاديث معللة في الفقه وبيان طرقها، وقال: يا سراج الدين ما رأيت بعد الشيخ –يعني شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية– أحفظ منك[١].

وقال الحافظ برهان الدين سبط ابن العجمي: "حفاظ مصر أربعة أشخاص وهم من مشايخي، البلقيني وهو أحفظهم لأحاديث الأحكام، والعراقي وهو أعلمهم بالصنعة، والهيثمي وهو أحفظهم للأحاديث من حيث هي، وابن الملقن وهو أكثرهم فوائد في الكتابة على الحديث"[٢].

وقد كان البلقيني معظماً حتى عند شيوخه ويثنون عليه، كشمس الدين الأصفهاني وابن عَدلان ، وكتب له شيخه ابن عقيل " أحق الناس بالفتوى في زمانه"[٣].

وكتب له الأستاذ أبو حيان الأندلسي وله من العمر دون العشرين: "قرأ عليّ الشيخ الفقيه العالم المتقن سراج الدين عمر البلقيني جميع الكافية في النحو قراءة بحث وتفهم وتنبيه على ما أغفله الناظم، فكان يبادر إلى حل ما قرأه عليّ من مشكل وغيره، فصار بذلك إماماً ينتفع به في هذا الفن العربي مع ما منحه الله تعالى من علمه بالشريعة المحمدية، بحيث نال في الفقه وأصوله الرتبة العُليا، وتأهل للتدريس والقضاء والفُتيا على مذهب ابن إدريس ﷺ" [٤].

وقال له ابن كثير بعد أن ولي قضاء الشام وجرت بينهما أمور: أذكرتنا سمت ابن تيمية[٥].

بل كان شيخ الإسلام البلقيني يعد ويعتبر من العلماء المجددين في القرن الثامن الهجري.

وقال السيوطي: "ومن اللطائف أن شرط المبعوثين على رؤوس القرون مصريون: عمر بن عبد العزيز في الأولى، والشافعي في الثانية، وابن دقيق العيد في السابعة، والبلقيني في الثامنة، وعسى أن يكون المبعوث على رأس المائة التاسعة من أهل مصر"[٦]

ومع هذه الأوصاف كلها كان كثير الصدقة طارحاً للتكلف، قائماً في الحق ناصراً للسنة قامعاً لأهل البدعة، مبطلاً للمكوس والمظالم، معظماً عند الملوك، أبطل في دولة الأشرف مكس الملاهي، وأبطل في دولة المنصور مكس القراريط، وكان كثير البشاعة جدا[٧].

–

(١) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ،، ص١٣٩، بتصرف.

(٢) قال ابن فهد معقباً على قول شيخه ابن سبط العجمي: ومن العجيب أن كلًّا منهم ولد قبل الآخر بسنة سوى الهيثمي فإن مولده بعدهم بمدة، ومات كلٌّ منهم قبل الآخر بسنة، فأولهم ابن الملقن ثم البلقيني ثم العراقي ثم الهيثمي، انظر: ابن فهد، لحظ الالحاظ، ص١٣١. قلت : ابن الملقن (٧٢٣هـ– ٨٠٤ هـ)، والبلقيني (٧٢٤هـ– ٨٠٥هـ) والعراقي (٧٢٥هـ– ٨٠٦ هـ)، والهيثمي (٧٣٥ هـ– ٨٠٧ هـ).

(٣) الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٥٨، ٦١، بتصرف.

(٤) انظر: ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٣٨، بتصرف.

(٥) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ٨٦/٦.

(٦) السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، ٣٢٩/١.

(٧) الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٦٩، وابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ٤٠/٤.

شيوخه:

أخذ شيخ الإسلام البلقيني عن العديد من شيوخ عصره، في الفقه والأصول والحديث واللغة والعقليات وغيرها، ذكرت بعضهم بشكل مجمل في أثناء الحديث عن سيرة حياته العلمية ، وسأذكر أبرز شيوخه هنا مرتبين حسب الوفاة :

النجم الأسواني (ت ٧٣٩هـ)، و**الجلال القزويني** (ت ٧٣٩هـ)، و**ابن غالي الدمياطي** (ت ٧٤١هـ)، و**ابن القماح**[١] (ت ٧٤١هـ)، و**ابن القطبي**، (ت ٧٤١هـ)، و**ابن عبد الدائم الحفيد**، وهو من شيوخ البلقيني بالإجازة [٢](ت٧٤٣هـ)، و**الشهاب الجزري**، (ت ٧٤٣هـ)، و**ابن بَصخان المقرئ** [٣](ت ٧٤٣هـ)، و**ابن الصيرفي**، (ت٧٤٤هـ)، **وابن سوار** المعروف(**بحَفنجلة**) [٤] (ت٧٤٤هـ)، و**أبو حيان الأندلسي**، وقد أخذ البلقيني عنه النحو والتصريف والأدب [٥]، وأجازه بالإفتاء والنحو [٦](ت ٧٤٥هـ)، **والإِسْعِرْدِيّ (ت ٧٤٥هـ)**، و**ابن شاهد الجيش**، وقد روى عنه البلقيني صحيح البخاري[٧]، (ت ٧٤٦هـ). **والتَفْلِيسي**[٨](ت ٧٤٦ هـ)، و**المُحب الدمياطي**، (ت٧٤٨هـ). و**الذهبي**، وهو من شيوخ البلقيني بالإجازة[٩](ت٧٤٨هـ)، و**ابن السديد** (ت٧٤٨هـ)، **والنجم الربعي** (ت٧٤٨هـ)، و**المزي**، وهو من شيوخ البلقيني بالإجازة، (ت ٧٤٢ هـ) ، و**الشمس الأصبهاني**، وقد قرأ شيخ الإسلام البلقيني عليه في الأصول والمعقولات، وأذن له بالإفتاء[١٠](ت٧٤٩هـ)، **وابن عبد الْهَادِي**، (ت ٧٤٩هـ)، **وابن عدلان** (ت ٧٤٩هـ)، **وأبو الفتح المَيْدومي**، (ت ٧٥٤هـ) ، و**التقي السبكي**، (ت ٧٥٦هـ)، و**ابن الخباز**، (ت ٧٥٦هـ)، و**ابن القلانسي**، (ت٧٦٥هـ)، و**العز ابن جماعة** (ت ٧٦٧هـ)، **وابن نباتة**، (ت٧٦٨هـ)، **وابن عقيل**، (ت ٧٦٩هـ) وغيرهم.

---

[١] قال ابن حجر: وَكَانَ شَيخنَا سراج الدّين البُلْقِينِيّ يحدث عَنهُ بِصَحِيح مُسلم ويفتخر بِهِ على أقرانه كالعراقي وَابْن الملقن ثمَّ ظهر أَنه إِنَّمَا سمع مِنْهُ من صَحِيح مُسلم شَيْئا يَسِيرا فَعَاد يحدث بِهِ عَن ابْن عبد الْهَادِي، انظر: ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ٣٠/٥، رقم ٨١٥.

[٢] انظر: ابن ناصر الدين، توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم ، ٥٩١/١.

[٣] وقع بينه وبين الذهبي خصومة لكون الذهبي ذكره في طبقات القراء ببعض ما ذكر، فكتب ابن بصخان بخط غليظ على الصفحة التي بخط الذهبي كلاما أقذع فيه في حق الذهبي بحيث صار خط الذهبي لا يقرأ غالبه، فانتقم الذهبي منه بأن ترجمه في معجم شيوخه ووصف ما وقع إلى أن قال: فمحى الذهبي اسمه من ديوان القراء، انظر: ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ٣٧/٥، رقم ٨٣٢، بتصرف. قال محقق كتاب لحظ الالحاظ بعد ذكر هذه القصة: فكأن الذهبي بيده المحو والإثبات وعنده أم الكتاب.انظر: ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٣٦.

[٤] ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ٣٤٤/١، ٣٤٥، رقم ٧٣٧، بتصرف.

[٥] ابن فهد المكيّ، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ص١٣٦، بتصرف.

[٦] الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٦٢، بتصرف.

[٧] المرجع السابق، ص٦٢، بتصرف.

[٨] (التفليسي) نسبة لتفليس بفتح أوّله، وكسر اللام، بعدها ياء وسين مهملة، انظر: البكري، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت ٤٨٧هـ)، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، ط٣، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣ هـ، ٣١٦/١.

[٩] العسقلاني، ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢٤٦/٢.

[١٠] ابن فهد المكي، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٣٦.

تلاميذه :

قال ابن حجر: وكَثُرت طلبته فنفعوا وأفتوا ودرسوا وصاروا شيوخ بلادهم وهو حيّ[١].

وقال ولده الجلال البلقيني: وصل من طلبته من بلاد خراسان والحجاز واليمن، ومن بلاد العراق والعجم، فضلاً عن الشام، ومن بها سكن وفاقت طلبته عن الحصر، وما منهم إلا من لو شئنا لقلنا عنه عينُ العصر، وهذا كله مشاهد بالعيان فلا يُحتاجُ فيه إلى الدليل والبرهان.

لقد ظهرت فلا يخفى على أحدٍ إلا على أكمهٍ لا يعرف القمرا
وليس يصح في الأذهان شيءٌ إذا احتاج النهار إلى دليل[٢]

وهذه بعض من أسماء تلاميذ شيخ الإسلام البلقيني مرتبين حسب الوفاة :

بدر الدِّين البلقيني (ت٧٩١ هـ) و بدر الدين الزَّرْكَشِيّ (ت ٧٩٤هـ) والبهاء البلقيني، ابْن أخي الشَّيْخ سراج الدِّين(ت٨٠٣هـ)، و**الْكَمَال الدَّمِيرِيّ** ، (ت ٨٠٨ هـ). **ابْن الْعِمَاد الأقفهسي،** (ت٨٠٨هـ) و**الفارسكوري**[٣]، (ت ٨٠٨هـ)، و**الغراقي** (ت ٨١٦هـ)، و**ابن ظهيرة** (ت ٨١٧هـ)، و**العز ابن جماعة،** وَيعرف كسلفه بِابْن جمَاعَة[٤] (ت ٨١٩هـ)، و**القلقشندي** (ت سنة ٨٢١هـ)، **وولده الجلال البلقيني،** (ت ٨٢٤هـ)، **والبيجوري** (ت ٨٢٥هـ)، و**أبو زرعة العراقي،** اختصر المهمات، وأضاف إليها حواشي شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني على الروضة، وأضاف إلى ذلك فوائد من كلام شيخه سراج الدين البلقيني[٥]، خرَّج لشيخ الإسلام البلقيني مائة حديث من عواليه وأبداله[٦]، (ت ٨٢٦هـ) ، **وقارئ الهداية الطواقي الحنفي** (ت ٨٢٩هـ)، و**البرماوي** (ت٨٣١هـ)، و**التقي الفاسي،** (ت ٨٣٢هـ)، و**الطنبذي**(ت ٨٣٢هـ). **والشهاب ابن الصّلاح،** (ت ٨٤٠هـ)، و**سبط ابن العجمي،** (ت ٨٤١هـ)، **وابن ناصر الدين الدمشقي،** (ت ٨٤٢هـ)، **وابن نصر الله** (ت٨٤٤هـ)، **وابن عمار** (ت ٨٤٤هـ)، **المقريزي المؤرخ** (ت ٨٤٥هـ)، **وابْن قَاضِي شُهْبَة،** (ت٨٥١هـ)، **وابن حجر العسقلاني،** والبلقيني هو أول من أذن له بالإفتاء والتدريس[٧]، وقد خرج لَهُ الْحَافِظ ابْن حجر أَرْبَعِينَ حَدِيثا عَن أَرْبَعِينَ شَيخا[٨](ت٨٥٢هـ)، **وأبو عبد الله المُجَاري** (ت٨٦٢هـ)، **وولده العلم البلقيني** (ت ٨٦٨هـ)، **والشَّمْس الشَنَشي**[٩](ت ٨٧٣هـ) وغيرهم.

---

(١) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢٤٧/٢.
(٢) الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني ، ص٥٢، ٥٣. بتصرف
(٣) قال السخاوي: (الفارسكوري) نِسْبَة لبلد قريب من دمياط، انظر: السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع،٢١٧/١١.
(٤) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ١٧٢/٧.
(٥) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٣٣٥/١.
(٦) الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٦٢، بتصرف
(٧) ابن فهد المكي، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ص٢١١، ٢١٢ بتصرف
(٨) انظر: ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر ٢٤٦/٢، ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية ٣٩/٤
(٩) (الشنشي) بِفَتْحَتَيْنِ ثمَّ مُعْجمَة، انظر: السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ٢١٠/١١.

ومن تلاميذه من النساء: (أم كلثوم) ابنة المحب محمد بن أحمد الطبري المكية وتسمى سعيدة (ت٨٣٧ هـ) [١]، **(وأم كمال)** ابنة عبد الرحمن بن علي النويري المكية وتسمى عائشة (ت٨٤٣هـ)[٢]، **(وأم الخير)** وتسمى سعيدة ابنة العز محمد بن أحمد بن الكمال النويري المكية (ت٨٥٠هـ) بمكة [٣]، **(وأم هانئ)** ابنة الجمال بن ظهيرة ، دفنت بالمعلاة [٤]. **(وأم الحسين)** ابنة المحب أحمد بن الكمال أبي الفضل محمد بن أحمد بن عبد العزيز النويري المكية[٥].

- مصنفات ومؤلفات شيخ الإسلام البلقيني:

قال ابن حجر في ترجمة شيخه البلقيني: "ولم يكمل من مصنفاته إلا القليل؛ لأنه كان يشرع في الشيء فلسعة علمه يطول عليه الأمر، حتى كتب من شرح البخاري على نحو من عشرين حديثاً مجلّدين، وكتب على الروضة عدة مجلدات تعقبات، وقد عمل له ولده جلال الدين ترجمة جمع فيها أسامي تصانيفه، وأشياء من اختياراته أجادها، سمعتها كلها منه"[٦].

وقال أيضاً: وله نظم وسط وتصانيف كثيرة لم تتم، يبتدئ كتاباً فيصنف منه قطعة ثم يتركه، وقلمه لا يشبه لسانه[٧].

والسبب بعدم إكماله لأغلب مصنفاته، أنه كان مشتغلاً بالدروس والفتوى، فلا يتفرغ إلا قليلاً؛ وكان في أيام البطالة يدرس بمدرسته التي أنشأها بحارة بهاء الدين وفي بعض أيام الاشتغال، ويسمع الحديث في رمضان إما البخاري أو مسلم، أو هما، فكان فراغه قليلاً، فلذلك لم يكمل من كتبه إلا ما شاء الله إكماله، فقل فراغه جداً[٨].

ومن خلال استقراء ترجمة شيخ الإسلام البلقيني في كتب التراجم، يمكن أن نذكر مؤلفات شيخ الإسلام البلقيني في علم الحديث والفقه وأصوله والعقيدة والتفسير واللغة المنسوبة له.

---

(١) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ١٥٠/١٢، ١٥١، رقم ٩٣٨ ، بتصرف.
(٢) المرجع السابق، ١٥٣/١٢،رقم ٩٥٦، بتصرف.
(٣) المرجع السابق، ١٢ /١٤٥، رقم ٩٠٠، بتصرف.
(٤) المرجع السابق، ١٥٨/١٢، رقم ٩٨٦، بتصرف.
(٥) المرجع السابق، ١٣٩/١٢، رقم ٨٥٤، بتصرف.
(٦) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢٤٦/٢.
(٧) المرجع السابق، ٢٤٧/٢.
(٨) الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٦٨، بتصرف.

مؤلفاته في الحديث وعلومه :

١- **محاسن الإصلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح**، كذا سمّاه البلقيني في مقدمة كتابه[١]، وهو عبارة عن فوائد وزيادات وتنبيهات وتعقبات للبلقيني على كتاب ابن الصلاح في علوم الحديث، وذكره ابن فهد باسم "محاسن الإصلاح وتضمين علوم الحديث لابن الصلاح"[٢]. وهو مطبوع مع مقدمة ابن الصلاح بتحقيق د. عائشة بنت الشاطئ طبعة دار المعارف القاهرة .

٢- **الطريقة الواضحة في تمييز الصُنَابِحة**، وهو من الكتب التي أتمها، وفي هذا الكتاب حاول شيخ الإسلام البلقيني إثبات صحبة عبد الله الصُنَابحي، وأنه غير الصُنابحي أبو عبد الله عبد الرحمن بن عُسيلة، مخالفاً بذلك نقاد الحديث كعلي بن المديني والبخاري، وذلك من خلال ما عرضه من روايات وأدلة وأقوال لإثبات ما ذهب إليه.

ذكره البلقيني في كتابه المحاسن [٣]، وفي ترتيب كتاب الأم للشافعي [٤]، وهذا الكتاب مطبوع بتحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، طبعة الدار الأثرية، عمان، الأردن.

٣- **تراجم البخاري**، المُسمّى" **مناسبات أبواب صحيح البخاري لبعضها بعضا**" بيّن فيه شيخ الإسلام البلقيني المناسبات بين كتب صحيح البخاري بهذا الترتيب الموجود في الصحيح ، بل بيّن المناسبة أحياناً بين بعض الأبواب في الكتاب الواحد.
وهذا الكتاب مطبوع بتحقيق د. أحمد بن فارس السلوم في مكتبة المعارف بالرياض بالمملكة العربية السعودية، ٢٠١٠م .
وقد ذكر الحافظ ابن حجر هذه المناسبات بين كتب البخاري في مقدمة كتابه فتح الباري من كلام شيخه البلقيني ولخصها [٥].

٤- **فيض الجاري على صحيح البخاري**، قال الجلال البلقيني في ترجمة والده : "وصنف كتباً كثيرة منها شرح البخاري، كتب منه نحواً من خمسين كراساً على أحاديث يسيرة إلى أثناء الإيمان، ومواضع متفرقة سمّاه الفيض الجاري على صحيح البخاري"[٦].

---

[١] البلقيني، سراج الدين عمر بن رسلان (ت ٨٠٥ هـ) ، محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح ، مطبوع مع مقدمة ابن الصلاح ، بتحقيق د. عائشة بنت الشاطئ ، دط، دار المعارف، القاهرة ، دت، ص١٤٧.
[٢] ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٤٠.
[٣] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٥١١.
[٤] الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) ، الأم ، ترتيب وتحقيق السراج البلقيني (المتوفى ٨٠٥هـ) ط٢، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣م، ١/١٧٣.
[٥] ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٣٧٩هـ، ص٤٧٠.
[٦] الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٦٣.

وقال ابن فهد: "والذي وجد من مؤلفاته قطعة على البخاري أطال النفس فيه جداً فلو قدر إكماله لبلغ مائتي مجلد لكنه لا يسلم من تكرير [١]، وقال ابن حجر: كتب من شرح البخاري على نحو من عشرين حديثاً مجلّدين"[٢].

٥- **العرف الشذي على جامع الترمذي**، كتب منه قطعة صالحة، وكان كثير النظر فيه[٣].
وقال ابن فهد: وله شرحان على الترمذي أحدهما صناعة والآخر فقه[٤]، وقد ذكره البلقيني في كتابه المحاسن [٥].

٦- **بذل الناقد بعض جهده في الاحتجاج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده**، ذكره البلقيني في المحاسن في النوع الخامس والأربعين (معرفة رواية الأبناء عن الآباء)[٦].
ونسبه له ابن ناصر الدين الدمشقي في ترجمته لشيخ الإسلام البلقيني[٧]، وكذلك السخاوي في فتح المغيث[٨].

٧- **القول الحسن في ترجمة الحسن**، ذكره البلقيني في المحاسن في النوع الرابع والعشرين (كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه) تعليقاً على قول ابن الصلاح ومنهم من أثبت أي للحسن البصري سماعاً من أبي هريرة [٩].

٩- **مائة حديث من عوالي البلقيني وأبداله**، وقد خرجها له تلميذه الحافظ ولي الدين ابن العراقي مائة حديث من عواليه وأبداله[١٠].

١٠- **الجمع بين رجال الصحيحين**، نسبه له الكتاني صاحب الرسالة المستطرفة [١١]، ولم أجد من نسبه للبلقيني من أصحاب التراجم ، غير أن الجلال البلقيني قال عقب ذكر مؤلفات والده السراج البلقيني: وله غير ذلك مما يطول ذكره[١٢]. فقد يكون هذا منها .

---

[١] ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٤٠، بتصرف.
[٢] ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢/٢٤٦.
[٣] الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٦٦.
[٤] ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٤٠.
[٥] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٢٦٤.
[٦] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٥٤٠، ٥٤٢.
[٧] ابن ناصر الدين، توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم ،٥٩٢/١.
[٨] السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، المحقق: علي حسين علي ، ط١، مكتبة السنة – مصر ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، ١٩٠/٤.
[٩] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٣١٧. وانظر أيضا : ابن ناصر الدين، توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم ،٥٩٢/١.
[١٠] انظر: الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٦٢، وابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ٣٩/٤.
[١١] الكتاني، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (ت ١٣٤٥هـ)، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، المحقق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، ط٦، دار البشائر الإسلامية، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، بتصرف.
[١٢] الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٦٨.

- مؤلفاته في الفقه الإسلامي وأصوله:

صنف شيخ الإسلام البلقيني في الفقه وأصوله العديد من المصنفات مقارنة مع غيرها من بقية العلوم المختلفة في الحديث والتفسير واللغة، وقد يكون هذا لأنه برع في الفقه وأصوله، ووصل لدرجة الاجتهاد فيه، ومع كثرة هذه المؤلفات إلا أن غالبها لم يتم لاشتغاله معظم وقته في التدريس وقلة فراغه .

ولقد اعتمدت في ذكر هذه المؤلفات على ترجمة ولده الجلال البلقيني حيث ذكر معظمها، والتي أثنى عليها ابن حجر و أخبر بسماعها كاملة من ولده الجلال ومن هذه الكتب :

١- **فتاوى البلقيني**، وقد جمعها ولده علم الدين البلقيني وسماها "**التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام**"، حُقق منها أربع رسائل ماجستير في الفقه في جامعة اليرموك، اربد، الأردن.

٢- **ترتيب الأم للشافعي**، وقد أكمله لكن بقي منه بقايا تكتب على توالي الأبواب. قلت: وهو مطبوع طبعة دار الفكر للطباعة، بيروت، ١٩٨٣م.

٣- **منهج الأصلين**، كتب منه أصل الدين وهو محفوظ بأيدي الناس، وكتب قريباً من نصف أصول الفقه، قلت: وهو مخطوط في مكتبة تشستربيتي، دبلن، ايرلندا، عدد لوحاته (٢٧) لوحة برقم (٣٤٠٦)، وقد حققه جلال علي الجهاني.

٤- **تصحيح المنهاج للنووي**، أكمل منه الربع الأخير في خمسة أجزاء، وكتب من ربع النكاح تقدير جزء ونصف، ومفرقاً كراريس كثيرة.

٥- **التدريب في الفقه** كتب منه متواليا إلى الرضاع، ومفرقاً منه مواضع متعددة.

٦- **التأديب مختصر التدريب** كتب منه النصف.

٧- **الفوائد المحضة على الرافعي والروضة**، كتب منه أجزاء متفرقة.

٨- **الملمات برد المهمات** كتب منه أجزاء متفرقة.

٩- **الينبوع في إكمال المجموع**، كتب منه جزاءاً من النكاح.

١٠- **الفتح المقرر في شرح المحرر**، كتب منه جزاءاً من الشفعة، والقرض، ومن النكاح، ومن الضّمان

١١- **إظهار المستند في تعدد الجمعة في البلد.**

١٢- **تكذيب مدعي الإجماع مكابرة على منع تعدد الجمعة في القاهرة.**

١٣- **الدلالات المحققة في الوقف على طبقة بعد طبقة**، رداً على السبكي في كتابه المباحث المشرقة.

١٤- **الجواب الوجيه عن تزويج الوصي السفيه.**

١٥- **رفع الضمان عن من لم يجد خيانة إذا نصبه الحاكم للأمانة.**

١٦- **وتصنيف لطيف فيما يدخل فيه العبد المسلم في ملك الكافر ابتداءً.**

١٧- **أصح المستندين في رفع اليدين.**

١٨- **المنصوص والمنقول عن الشافعي في الأصول**، كتب منه قطعة صالحة.

١٩- **المسول في علم الأصول**، كتب منه قطعة صالحة.

٢٠- **تنقيح القول المعلوم في تحقيق عموم المفهوم.**

٢١- **الفتح الموهب في الحكم بالصحة والموجب**، ولم يكمل[١].

٢٢- **الأجوبة المرضية عن المسائل المكية**، سأله عنها الشيخ الحافظ أبو حامد بن ظهيرة[٢].

٢٣- **الفوائد الجسام على قواعد ابن عبد السلام**[٣].

٢٤- **مختصر اللباب للمحاملي**، نسبه له ابن فهد [٤].

٢٥- **فتح الله تعالى بما لديه في بيان المدعي والمدعى عليه** . ذكره ابن فهد[٥].

٢٦- وله **حواشٍ على الروضة** جمعها شيخنا الحافظ ولي الدين العراقي في مجلدين[٦].

---

(١) انظر: الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٦٤-٦٨.

(٢) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ص١٤١.

(٣) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ٢٦٠/١٠، رقم ١٠٤٠.

(٤) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٤٠.

(٥) المرجع السابق، ص١٤٠.

(٦) الفاسي، ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد، ٢٣٩/٢، ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ص١٤١.

- **مؤلفات عامة في التفسير والعقيدة واللغة وغيرها**

١- **ترجمان شعب الإيمان**، وهو في العقيدة، وهذا الكتاب مطبوع بتحقيق سعود بن عبد العزيز الدعجان، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.

٢- **قطر السيل في أمر الخيل**، وهو اختصار لكتاب "فضل الخيل" لشرف الدين الدمياطي، مع إضافات وتخريجات عليه. وهو مطبوع في دار البشائر، دمشق ، سوريا، بتحقيق الأستاذ الدكتور حاتم صالح الضامن، العراق.

٣- **الاستدلال بالأحاديث النبوية الشريفة على إثبات القواعد النحوية**، وهي مكاتبة بين بدر الدين الدماميني وسراج الدين البلقيني، وهي عبارة عن مخطوط ورقة واحدة، حققها رياض بن حسن الخوام ، طبعة عالم الكتب ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، ١٩٩٨م.

٤- **فروق البلقيني**، مخطوط بدار الكتب المصرية برقم ٢٥٥٩٧ب، كما ذكر محمد رشاد خليفة عند ذكر مؤلفات السراج البلقيني في ترجمته(١).

٥- **الكشاف على الكشاف**، وصل فيه إلى أثناء سورة البقرة في ثلاثة مجلدات ضخمة.
قال البلقيني: استخرجت من الكشاف اعتزالاً بالمناقيش(٢).

٦- **نفائس الاعتماد في خصائص خير العباد**، كتب منه قطعة صالحة كما قال ولده الجلال.

٧- **كتاب ارتياح الأرواح في المواعيد**، من إنشائه كله ذكره الجلال البلقيني.

٨- **ونشر العبير لطي الضمير**، وهي رسالة ذكرها الألوسي(٣) والجلال البلقيني.

٩- **ذكر الأسانيد في لفظه المسانيد**، ذكره البلقيني في المحاسن(٤).

١٠- **المبهج في أصول الدين**، نسبه الشمس الجزري لشيخ الإسلام البلقيني(٥).

١١- **المصنف الكبير**، وقد ذكره البلقيني في آخر كتابه ترجمان شعب الإيمان(٦).

١٢- **برنامج البلقيني**، وقد نسبه له تلميذه أبو عبد الله المُجَاري الأندلسي المقرئ(٧).

---

(١) خليفة، محمد رشاد خليفة، مدرسة الحديث في مصر ، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية بالقاهرة دط، دن، ص٣٧.

(٢) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ)، الإتقان في علوم القرآن المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، : ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م، ٢٤٣/٤.

(٣) انظر: الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (ت ١٢٧٠هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني المحقق: علي عبد الباري عطية الطبعة: الأولى، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٥ هـ، ٤١٠/٦.

(٤) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ١٨٤.

(٥) انظر: الجزري، شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣هـ)، غاية النهاية في طبقات القراء، دط، مكتبة ابن تيمية، ١٣٥١هـ، ٢٥١/٢، رقم ٣٤٣٤.

(٦) قال د. سعود الدعجان : لم أقف على هذا المصنف ولعله من المفقودات، انظر: البلقيني، ترجمان شعب الايمان، ص١٣١.

(٧) انظر: المُجَاري، برنامج المجاري، ص١٤٨، رقم ٢٣.

- **وفاته:**

قال ولده الجلال: "ولم يزل ﷺ يدرس، ويفتي، ويملي، ويفسر القرآن، ويعظ الناس إلى أن أصيب الناس به عامة، فضعف نحواً من شهر، ثم توفاه الله تعالى، سعيداً حميداً"(١).

وقد توفي شيخ الإسلام البلقيني -رحمه الله تعالى- قبل صلاة العصر بنحو ثلثي ساعة من نهار الجمعة، العاشر من ذي القعدة الحرام سنة خمس وثمانمائة بالقاهرة ولم يخلف بعده مثله(٢)، عن إحدى وثمانين سنة وثلاثة أشهر إلا ثلاثة عشر يوماً(٣).

قال ابن حجر: وبلغني وفاته وأنا مع الحجيج بعرفة، فعملت فيه مرثية تزيد على مائة بيت (٤).

وقد وجدتها قرابة ثلاثة وعشرين ومائة بيت وقد اخترت منها بعض الأبيات:

يا عينُ جودي لفقدِ البحرِ بالمطرِ ... واذري الدموعَ ولا تبقي ولا تذري
لو رد تردادُ دمعٍ ذاهباً سبقتْ ... شُهُبُ الدموعِ بعيني جريَةِ النهرِ
أقضي نهاري في غمٍ وفي حَزَنٍ ... وطولَ ليلي في فكرٍ وفي سهرِ
فرحمةُ الله والرضوانُ تشملهُ ... سلامُهُ ما بكى باكٍ على عمرِ
بحر العلوم الذي ما كدرته دِلاً ... من المسائل إن تشكلْ وإن تذرِ
لقد أقام منار الدين متضحاً ... سراجه فأضاء الكون للبشرِ
من للفضائل أو من للفواضل أو ... من للمسائل يلقيها بلا ضَجرِ
من للفوائد أو من للعوائد أو ... من للقواعد يبنيها بلا خَور
من للفتاوى وحل المشكلات إذا ... جل الخطاب وظل القوم في فكرِ
من لو رآه ابنُ إدريسَ أقر له ... بالفضلِ أو قر عيناً منه بالنظرِ
قد كان بالأم بَرّاً حين هَذبها ... تهذيبَ منتصرٍ للحق معتبرِ
ترى خوارقَ في استنباطهِ عجباً ... يردها العقلُ لولا شاهد البصرِ
قالتْ حَواسدهُ لما رأوا غُرَراً ... من بحثهِ خُبْرُهَا يربو على الخبرِ
الله أكبرُ ما هذا سوى مَلَكٌ ... وحاشَ للهِ ما هذا من البشرِ
عجبي لقبرٍ حواه إنه عجب ... إذ بان منه اتساعُ الصدر للبحرِ
علمُ الحديثِ انقضى لما قضى ومضى ... والدهرُ يفجع بعد العين بالأثرِ (٥)

---

(١) الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٧١.

(٢) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ، ص١٤١.

(٣) المقريزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، ٩٣/٦.

(٤) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢٤٧/٢.

(٥) انظر: السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ٣٣٠/١- ٣٣٣، بتصرف، والجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٧٤- ٨١ ، بتصرف.

الفصل الأول: جهود شيخ الإسلام البلقيني في علم مصطلح الحديث

يعد كتاب "**محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح**" من الجهود المبذولة لشيخ الإسلام البلقيني في ميدان علم مصطلح الحديث، وإن كان البلقيني قد استفاد في كتابه هذا من كتاب "**إصلاح ابن الصلاح**" لعلاء الدين مغلطاي (ت ٧٧٢ هـ) .

قال ابن حجر عن كتاب شيخه البلقيني " محاسن الاصطلاح" : "اختصر فيه كتاب ابن الصلاح، وزاد فيه أشياء من " إصلاح ابن الصلاح" لمغلطاي، فنبه على بعض أوهام مغلطاي، وقلده في بعضها، وزاد فيه بعض مباحث أصولية، وليس هو على قدر رتبته في العلم، لكثرة الأوهام التي كتبها من كتاب مغلطاي- إن كان كتبها منه- فإن لم يكن كتبها وتوارد معه فقد لصق به الوهم على الحالين، ورتبته تجل عن ذلك، وهذا دأب من صنف في غير الفن الذي فاق فيه"[١].

لكن محققة كتاب " المحاسن" عائشة بنت الشاطىء قالت: لم يرد في المحاسن على الإطلاق تصريح بذكر مغلطاي، ولا كتابه إصلاح ابن الصلاح، وكل ما تعقبه البلقيني مما أورد على ابن الصلاح، ذكره بصيغة البناء للمجهول، فلم يدع مجالاً لأي لبس أو إدراج، ويسر علينا استخلاص محاسنه كاملة [٢].

وإن لم يرد ذكر التصريح بذكر مغلطاي وكتابه، إلا أنه عند النظر في كتاب مغلطاي نجد صحة ما قاله الحافظ ابن حجر، فنجد هناك تشابها في عدة مواضع، استفادها البلقيني من مغلطاي دون ذكره، ومواضع زاد عليه فيها، وأخرى نبه عليها، وأخرى ذكرها البلقيني لم يرد ذكرها عند مغلطاي.

ويتمثل جهد البلقيني في كتابه " المحاسن" بأن تعقب ابن الصلاح في كتابه "علوم الحديث"، وذكر عليه فوائد هي عبارة عن إيضاحات وتنبيهات وتعقبات، وذكر أيضاً زيادات على ما قاله ابن الصلاح، بل إن البلقيني أضاف خمسة أنواع أخرى على الأنواع التي ذكرها ابن الصلاح في علوم الحديث، وهي خمسة وستون نوعاً، ليصبح العدد بذلك سبعين نوعاً.

وهذه الأنواع الخمسة هي:

١- رواية الصحابة بعضهم عن بعض.

٢- رواية التابعين بعضهم عن بعض.

٣- معرفة من اشترك من رجال الإسناد في فقه أو بلد أو إقليم أو غير ذلك.

٤- معرفة أسباب الحديث.

٥- التاريخ المتعلق بالمتون.

---

(١) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، المجمع المؤسِس للمعجم المفهرِس، تحقيق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، ط١، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م، ٣٠١/٢، ترجمة رقم ١٦٦.

(٢) البلقيني، محاسن الاصطلاح، تحقيق: د. عائشة بنت الشاطئ، ص ١٠٦.

قال شيخ الإسلام البلقيني في مقدمة كتابه " محاسن الاصطلاح" : "فإن من أهم ما يعتني به الطالب ويرغب فيه الراغب معرفة أنواع علوم الحديث، ولقد تكلم على ذلك جمع من العلماء في القديم والحديث، ومن أحسنها جمعاً وأكثرها نفعاً وأعظمها وقعاً، كتاب الحافظ العلامة أبي عمرو ابن الصلاح، الذي أظهر فيه معظم الاصطلاح، قصدت اختصاره لأقتفي آثاره، مع الإشارة إلى زيادات مهمة، وإيضاح أمور ملمة، بحيث يكون كالشرح له، من جهة بسطٍ وتنبيه على ما أغفله، وأتحرى عبارته أو معناها، وأتوخى أن لا أزيل الحكايات والتواريخ عن لفظها ومعناها، وسميته (محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح).

وزدنا في الأنواع خمسة، تكملة للسبعين، كما يظهر ذلك ويبين، وهي: رواية الصحابة بعضهم عن بعض، رواية التابعين بعضهم عن بعض، معرفة من اشترك من رجال الإسناد في فقه أو بلد أو إقليم أو غير ذلك، معرفة أسباب الحديث، التاريخ المتعلق بالمتون، وذلك ما ينفع في الفنون، وأسأل الله التوفيق لمسلك التحقيق "[1].

---

[1] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص١٤٦، ١٤٧، ١٥٠، بتصرف.

المبحث الأول: فوائد وزيادات شيخ الإسلام البلقيني على مقدمة ابن الصلاح.

ذكرت فيما سبق أن البلقيني ذكر فوائد على مقدمة ابن الصلاح هي بمثابة إيضاحات وتنبيهات وتعقبات، وذكر أيضاً زيادات على كتابه، وقد تقدم في الدراسات السابقة بأن هناك دراسة حديثة تناولت هذه الفوائد والزيادات، دون الأنواع الخمس التي ذكرها البلقيني وهي بعنوان "توضيحات العلامة البلقيني على مقدمة ابن الصلاح وتعقباته في كتابه محاسن الاصطلاح"(١)، لذلك سنكتفي في هذا المبحث ببيان قيمة فوائد البلقيني وزياداته على كتاب ابن الصلاح، لأن الغرض إنما هو إبراز جهوده في هذا الميدان، ثم إن دراسة فوائده وزياداته تحتاج لكتابة رسالة أخرى، وقد قام د.المهيدي بدراستها، فنكتفي بما قررناه سابقاً.

المطلب الأول: فوائد البلقيني في المحاسن على مقدمة ابن الصلاح

ذكر البلقيني العديد من الفوائد على كتاب ابن الصلاح، وهي في عددها أكثر من الزيادات التي أضافها، وتمتاز هذه الفوائد في الغالب بالإيجاز، والخلو من التعقيد، وتكمن قيمة هذه الفوائد بما ذكره البلقيني في مقدمة كتابه " محاسن الاصطلاح" وهي أنها بمثابة شرح وإيضاح أو تنبيه وتعقب على ما ذكره ابن الصلاح ومن ذلك :

١- ما ذكره البلقيني من فوائد على كتاب ابن الصلاح هي بمثابة الشرح لما قاله ابن الصلاح.

ومثال ذلك: قول ابن الصلاح: "وَمِمَّا لَمْ يَشْرَحْهُ ابْنُ أبي حَاتِمٍ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُمْ: " فُلَانٌ قَدْ رَوَى النَّاسُ عَنْهُ، فُلَانٌ وَسَطٌ، فُلَانٌ مُقَارَبُ الْحَدِيثِ .." (٢).

قال البلقيني: "مقارِب الحديث، بكسر الراء، من ألفاظ التعديل. وسَوَّى " البطليوسي " بين الفتح والكسر. وفيه نظر؛ فالفتح تجريح، تقول: هذا تبر مقارَب، أي رديء، ذكره ثعلب" (٣).

وقد وافق ابن حجر شيخه في ذلك(٤)، وذهب الأكثر من علماء هذا الفن أنه لا فرق بين الفتح والكسر، وكلاهما من ألفاظ التعديل ومن هؤلاء الذهبي والعراقي(٥) والسخاوي(٦) وغيرهم.

---

(١) انظر: المهيدي، علي محمد، توضيحات العلامة البلقيني على مقدمة ابن الصلاح وتعقباته في كتابه محاسن الاصطلاح، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه في الحديث الشريف، إشراف أ.د.زياد محمود رشيد العاني، الجامعة العراقية، العراق، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.

(٢) ابن الصلاح، أبو عمرو تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن(ت ٦٤٣هـ)، معرفة أنواع علوم الحديث، المحقق: نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ص١٢٧.

(٣) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٣١٠

(٤) انظر: السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢ هـ)، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، المحقق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم ، ط١، مكتبة أولاد الشيخ للتراث ، دم، ٢٠٠١م، ص١٢٤.

(٥) العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط١، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م، ١/١٦١.

(٦) السخاوي، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، ص١٢٤.

٢– وإما أن تكون هذه الفوائد فيها مزيد إيضاح على قول ابن الصلاح.

ومثال ذلك: قول ابن الصلاح: "أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ الصَّحِيحَ الْبُخَارِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيُّ مَوْلَاهُمْ"(١).

قال البلقيني: "الصحيح المجرد يُخرج إيرادَ مثل: الموطأ، وتصنيفَ أحمدَ والدارمي"(٢).

مثال آخر: قال ابن الصلاح : وَرُوِّينَا عَنْ مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ: " لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيحٌ وَضَعْتُهُ هَاهُنَا – يَعْنِي فِي كِتَابِهِ الصَّحِيحِ – إِنَّمَا وَضَعْتُ هَاهُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ ".(٣)(٤)

قال البلقيني: وقيل: أراد مسلم بقوله: " ما أجمعوا عليه " أربعة: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور الخراساني. (٥)

٣– وقد تكون هذه الفوائد من نوع التنبيه على ما ذكره ابن الصلاح.

مثال ذلك: قال ابن الصلاح عن كتاب الصحيح للبخاري وقَوْلِهِ: " مَا أَدْخَلْتُ فِي كِتَابِ الْجَامِعِ إِلَّا مَا صَحَّ "، فَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِكُلِّ ذَلِكَ مَقَاصِدُ الْكِتَابِ وَمَوْضُوعُهُ، وَمُتُونُ الْأَبْوَابِ دُونَ التَّرَاجِمِ وَنَحْوِهَا؛ لِأَنَّ فِي بَعْضِهَا مَا لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ قَطْعًا، مِثْلَ قَوْلِ الْبُخَارِيِّ: " بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الْفَخِذِ، وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَرْهَدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :" الْفَخِذُ عَوْرَةٌ "(٦)(٧).

قال البلقيني: "لا يقال: فقد ذكر أشياء بصيغة: (ويُذكَر) ثم يخرجها في موضع آخر صححه، وفي موضع: (ورُوِيَ) مع أن بعضه يكون صحيحاً؛ لأنا نقول: لا يلزم من قولنا: أنه لا يكون صحيحاً، أن يكون حُكماً بالضعف، بل المراد لا دلالة على الصحة بمجرد هذا اللفظ، وقد يكون صحيحاً"(٨).

ويدل قول البلقيني هذا على أن ما رواه البخاري بصيغة التمريض لا يعني أن الحديث ضعيف، فقد يكون ضعيفاً وقد يكون صحيحاً وهو الصواب .

(١) ابن الصلاح، المقدمة، ص ١٧
(٢) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص١٦٠. بتصرف
(٣) انظر: مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دت، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، ٣٠٤/١، رقم ٤٠٤
(٤) ابن الصلاح، المقدمة، ص ٢٠
(٥) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ١٦٢
(٦) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، صحيح البخاري، المحقق محمد زهير الناصر، ط١، دار طوق النجاة، دم، ١٤٢٢هـ، كِتَابُ الصَّلاَةِ، بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الفَخِذِ، ٨٣/١.
(٧) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص٢٦، ٢٧، بتصرف.
(٨) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص١٦٩.

٤- وقد تكون هذه الفوائد من نوع التعقب على ما ذكره ابن الصلاح.

مثال ذلك: قال ابن الصلاح: فَمِثَالُ التَّصْحِيفِ فِي الْإِسْنَادِ مَا رُوِّينَاهُ عَنْ أَحْمَدَ.. بإسناده حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عُرْفُطَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، **عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** " **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ** " قَالَ أَحْمَدُ: " صَحَّفَ شُعْبَةُ فِيهِ، فَإِنَّمَا هُوَ خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ ".[1][2]

قال البلقيني: "واعلم أن إدخال مثل ذلك في نوع التصحيف فيه نظر؛ فخالد لا يتصحف بمالك، ولا علقمة بعرفطة، إلا ببُعدٍ، وإنما يحمل مثل ذلك على الوهم". [3]

٥- وإما أن تكون هذه الفوائد من نوع الزيادة على ما ذكره ابن الصلاح .

ومثال ذلك: ما نقله ابن الصلاح في عن السمعاني تعريف الصحابي ثم قال: وقد قَالَ الْبُخَارِيُّ " مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أو رَآهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ"[4].[5]

قال البلقيني: "إطلاقُ الرؤية على الغالب، وإلا فالأعمى الذي حضر مع النبي ﷺ معدود في الصحابة وإن لم يره، قال بعضهم: الأحسن أن يقال: " رآه النبي ﷺ، وينبغي أن يُزادَ على ذلك ما يُخرِجُ من يراه في المنام أو ليلةَ الإسراء ممن لم يبرز إلى عالم الوجود من أُمَّته"[6].

وتكمن الزيادة فيما ذكره من استثناء من رآه ﷺ في المنام وليلة الإسراء والمعراج وهو قيد جيدٌ.

٦- وقد تكون الفوائد من نوع المخالفة لما ذكره ابن الصلاح .

قال ابن الصلاح: "إِذَا وَجَدْنَا فِيمَا يُرْوَى مِنْ أَجْزَاءِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهَا حَدِيثًا صَحِيحَ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ نَجِدْهُ فِي أَحَدِ الصَّحِيحَيْنِ، وَلَا مَنْصُوصاً عَلَى صِحَّتِهِ فِي شَيْءٍ مِنْ مُصَنَّفَاتِ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ الْمُعْتَمَدَةِ الْمَشْهُورَةِ، فَإِنَّا لَا نَتَجَاسَرُ عَلَى جَزْمِ الْحُكْمِ بِصِحَّتِهِ"[7].

قال البلقيني: "والمختارُ أن المتبحر في هذا الشأن له ذلك بطرقِه التي تظهر له، وقال النووي: الأظهرُ عندي جوازُه"[8][9].

---

[1] أحمد مسند أحمد، مُسْنَدُ الصِّدِّيقَةِ عَائِشَةَ بِنْتِ الصِّدِّيقِ، ٢٤٥/٤٢، رقم ٢٥٣٩٧، ١٨٧/٤٣، رقم ٢٦٠٧٢، والحديث صحيح وهو في الصحيحين، رواه البخاري، كِتَابُ الأَشْرِبَةِ، بَابُ تَرْخِيصِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الأَوْعِيَةِ وَالظُّرُوفِ بَعْدَ النَّهْيِ، ١٠٧/٧، رقم ٥٥٩٤، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ، بَابُ كَرَاهَةِ انْتِبَاذِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ مَخْلُوطَيْنِ، ١٥٩٧/٣، رقم ١٩٩٥.

[2] ابن الصلاح، المقدمة، ص ٢٧٩، ٢٨٠

[3] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٤٧٢، ٤٧٣

[4] البخاري، صحيح البخاري، بَابُ فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ٢/٥.

[5] ابن الصلاح، المقدمة، ص ٢٩٣

[6] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٤٨٦.

[7] ابن الصلاح، المقدمة، ص١٦، ١٧.

[8] انظر: النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تحقيق: محمد عثمان الخشت، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، ص٢٨.

[9] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص١٥٩.

والذي أراه أن ابن الصلاح لا يمنع التصحيح بوجه عام وإنما يمنع التصحيح في نوع خاص، فهو يمنع تصحيح الأحاديث في كتب المتأخرين كالأجزاء والمشيخات والمعاجم وغيرها بأسانيدهم الخاصة التي طالت أسانيدها، دون الاعتماد على كتب المتقدمين[١].

ومما يدل على ذلك قول ابن الصلاح: فَقَدْ تَعَذَّرَ فِي هَذِهِ الْأَعْصَارِ الِاسْتِقْلَالُ بِإِدْرَاكِ الصَّحِيحِ بِمُجَرَّدِ اعْتِبَارِ الْأَسَانِيدِ؛ لِأَنَّهُ مَا مِنْ إِسْنَادٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا وَنَجِدُ فِي رِجَالِهِ مَنِ اعْتَمَدَ فِي رِوَايَتِهِ عَلَى مَا فِي كِتَابِهِ، عَرِيًّا عَمَّا يُشْتَرَطُ فِي الصَّحِيحِ مِنَ الْحِفْظِ وَالضَّبْطِ وَالْإِتْقَانِ[٢].

٧- ومن الفوائد ما يكون من نوع الترجيح لأحد الأقوال التي ذكرها ابن الصلاح.

ومثال ذلك: قال ابن الصلاح: "مَنِ اخْتُلِفَ فِي كُنْيَتِهِ، فَذُكِرَ لَهُ عَلَى الِاخْتِلَافِ كُنْيَتَانِ أو أَكْثَرُ، وَاسْمُهُ مَعْرُوفٌ، فذكر منهم: أبي بْنُ كَعْبٍ أبو الْمُنْذِرِ، وَقِيلَ: أبو الطُّفَيْلِ"[٣].

قال البلقيني: أبو المنذر أَصحُّ، فقد صح أن النبي ﷺ قال له: « **لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ** »[٤].

مثال آخر: قال ابن الصلاح في بيان مَنْ أَخَذَ عَلَى التَّحْدِيثِ أَجْراً: "مَنَعَ مِنْ قَبُولِ رِوَايَتِهِ قَوْمٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ منهم إسحاق بن راهويه، وأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَأَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ، وَتَرَخَّصَ أبو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ ابْنُ دُكَيْنٍ، وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَكِّيُّ وَآخَرُونَ فِي أَخْذِ الْعِوَضِ عَلَى التَّحْدِيثِ ، وَذَلِكَ شَبِيهٌ بِأَخْذِ الْأُجْرَةِ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَنَحْوِهِ .."[٥].

قال البلقيني عن القول الثاني الذي يرى الجواز : "هذا قوي، وفي صحيح البخاري أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺقال: «**إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ**»[٦][٧].

٨- وإما أن تكون الفوائد من نوع نفي التعارض المتبادر للذهن بين الأحاديث .

ومثال ذلك: ما ذكره ابن الصلاح في بيان الأدلة على عدالة الصحابة: ومنها حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " **لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ...الحديث** "[٨][٩].

---

[١] انظر أيضا: المليباري، حمزة عبد الله المليباري، تصحيح الحديث عند الإمام ابن الصلاح (دراسة نقدية)، ط١، دار ابن حزم، دم، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م، ص٣٤- ٤١.

[٢] ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص١٧.

[٣] المرجع السابق، ص٣٣٣.

[٤] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٥٧٦. والحديث سيأتي تخريجه بعد الهامش التالي.

[٥] ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص١١٨، ١١٩، بتصرف.

[٦] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الطِّبِّ، بَابُ الشَّرْطِ فِي الرُّقْيَةِ بِقَطِيعٍ مِنَ الغَنَمِ، ١٣٢/٧، رقم ٥٧٣٩.

[٧] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٣٠٦.

[٨] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ المَنَاقِبِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»، ٨/٥، رقم ٣٦٧٣، ومسلم، كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، بَابُ تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ ﷺ، ١٩٦٧/٤، رقم ٢٥٤٠.

[٩] ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص٢٩٥، بتصرف.

قال البلقيني: "لا يقال: حديث " **لا تَسُبُّوا أصحابي** " ليس بعامٍّ في جميع الصحابة، بل في ناس دون آخرين، ويُسنَد ذلك بما ذكره " الحكيم الترمذي " في كتابه (نوادر الأصول) أن خالد بن الوليد تقاول هو وعبدُ الرحمن بن عوف فكأن خالدًا أغلظ لعبد الرحمن، فشكاه للنبي ﷺ فقال ﷺ لخالد: " **هل أنتم تاركون لي أصحابي؟ فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق.. " الحديث**(١).

لأنا نقول: الذي سبق الاحتجاجُ به هو " **لا تسبوا أصحابي** " وهو عام، وأما حديثُ خالد ففيه: " **هل أنتم تاركون لي أصحابي** " فاقتضت العربية التخصيص، على أنه يمكن حملُه على العموم من جهة اللفظ والمعنى، ولا يكون السبب مخصصاً، وفائدة قوله: " **هل أنتم تاركون لي أصحابي؟** " وإن كان المقول له منهم، التنبيهُ على مزية هذه المنزلة العظيمة، كما لو كان لإنسان قريبان تخاصما، فقال للذي أغلظ: لا أحب أن تسب أقاربي؛ وإن كان المقول له قريباً له أيضاً، لكن التنبيه على أن القرابة أريد حفظُها من هذه الأمور"(٢).

وما ذكره البلقيني في جمعه بين الحديثين حسن، فمن تأخروا في إسلامهم كخالد بن الوليد حيث أَسلم بعدَ الْحُديبِيَة ليسوا في الأفضلية كالسابقين إلى الإسلام كعبد الرحمن بن عوف ، وهذا كقوله سبحانه ﴿ **لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى** ﴾(٣).

٩- وإما أن تكون هذه الفوائد فيها بيان درجة الحديث الذي ذكره ابن الصلاح.

قال ابن الصلاح: "وَتَوَسَّعَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ الْحَافِظُ فِي هَذَا فَقَالَ: " كُلُّ حَامِلِ عِلْمٍ مَعْرُوفُ الْعِنَايَةِ بِهِ فَهُوَ عَدْلٌ، مَحْمُولٌ فِي أَمْرِهِ أَبَدًا عَلَى الْعَدَالَةِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ جَرْحُهُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: " **يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ** "(٤)، وَفِيمَا قَالَهُ اتِّسَاعٌ غَيْرُ مَرْضِيٍّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ"(٥).

قال البلقيني: "وجه كونه غيرَ مرضي؛ أن الحديث لم يصح؛ فإنه رُوِيَ مرفوعًا من حديث أسامة ابن زيد وأبي هريرة وابن مسعود وغيرهم، وفي كلها ضعف، وقال " الدارقطني: لا يصح مرفوعًا عن النبي ﷺ، وقال ابن عبد البر: "روي عن أسامة بن زيد وأبي هريرة بأسانيد كلها مضطربة غير مستقيمة " (٦)، وحينئذ فلا يصح الاحتجاج به، ولو صح لكان محمولاً على الأمر كما حمله جماعة من العلماء على ذلك، وقد جاء بسند جيد أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى: " المسلمون عدول بعضهم على بعض، إلا مجلودًا في حَدٍّ، أو مُجرَّبًا عليه شهادةُ زورٍ، أو ظنينًا في ولاءٍ أو

---

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي سَعِيد الْخُدْرِيِّ بلفظ،" كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ**» انظر: مسلم، صحيح مسلم، كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، بَابُ تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ ﷺ، ١٩٦٧/٤، رقم ٢٥٤١.

(٢) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٤٩١.

(٣) سورة الحديد، آية: ١٠.

(٤) انظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى العلوي ، محمد البكري، دط، طبعة وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧ هـ، ٢٨/١.

(٥) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص١٠٥،١٠٦.

(٦) انظر: قول الدارقطني وابن عبد البر، السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، ١٦/٢.

نسبٍ "[١]، وهذا يقوِّي ما قال " ابنُ عبد البر " لكن كلام ابن عبد البر، مخصوص بحمَلَة العلم كما تقدم، ولو صح الحديث لكان أقوى من ذلك".[٢]

وما ذكره البلقيني من ضعف الحديث فقد ذكره أيضاً جل علماء الحديث، فقد ضعفه ابن كثير[٣] وابن القطان والعراقي وابن حجر وغيرهم.

مثال آخر: قول ابن الصلاح: "وَمِنْ النسخ مَا يُعْرَفُ بِقَوْلِ الصَّحَابِيِّ، كَمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ: " **كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ نُهِيَ عَنْهَا** "[٤]

قال البلقيني: هو في سنن أبي داود[٥] بإسنادٍ جيد متصل.[٦]

١٠- ومن هذه الفوائد التي ذكرها على كتاب ابن الصلاح ما تعد من الفوائد اللغوية .

ومثال ذلك: قول ابن الصلاح: كُتُبُ الْمَسَانِيدِ غَيْرُ مُلْتَحِقَةٍ بِالْكُتُبِ الْخَمْسَةِ ...الخ. [٧]

قال البلقيني: "المسانيدُ، يجوزُ لكَ أن تُثبِتَ الياءَ فيها، والأوْلَى ألا تثبت، وقد صنفتُ على ذلك مصنَّفًا سميتُه (ذكر الأسانيدِ في لفظ المسانيد) فلينظر ما فيه فإنه من المُهِمَّات". [٨]

١١- ومن هذه الفوائد ما تعد من لطائف الحديث .

ومثال ذلك: ما ذكره ابن الصلاح في النَّوْعُ التَّاسِعُ وَالْأَرْبَعُونَ في مَعْرِفَةُ الْمُفْرَدَاتِ الْآحَادِ مِنْ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ وَرُوَاةِ الْحَدِيثِ وَالْعُلَمَاءِ وَأَلْقَابِهِمْ وَكُنَاهُمْ حيث ذكر عدة أسماء مع ضبطها[٩].

قال البلقيني: "مُحدِّث لا يُعرف نظيرُ أسماء آبائه، وهو " مُسَدَّد بن مُسَرْهَد بن مُسَربل بن مُغربل بن مُطَربل بن أُرَنْدَل بن ماسك " وفي بعض ذلك كلامٌ ليس هذا موضع بسطه"[١٠].

---

(١) انظر: الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) سنن الدارقطني، حققه: شعيب الارنؤوط، وآخرون، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، كِتَابٌ فِي الْأَقْضِيَةِ وَالْأَحْكَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ،كِتَابُ عُمَرَ ﷺ إِلى أَبي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ، ٣٦٧/٥، رقم ٤٤٧٢. قال ابن كثير: هذا أثر مشهور وهو من هذا الوجه غريب ويسمى وجادة والصحيح انه يحتج بها إذا تحقق الخط (أي خط عمر ﷺ)، انظر: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ)، مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، المحقق: عبد المعطي قلعجي، ط١، دار الوفاء – المنصورة، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، ٥٤٦/٢، ٥٤٧.

(٢) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٢٨٩،٢٩٠.

(٣) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير(ت ٧٧٤هـ) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، المحقق: أحمد شاكر، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، دت.، ص٩٤.

(٤) ابن الصلاح، المقدمة، ص ٢٧٧

(٥) أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين، دط، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، دت، كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابٌ فِي الْإِكْسَالِ، ٥٥/١، رقم ٢١٥، قال الالباني: صحيح، انظر: المرجع نفسه.

(٦) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٤٦٧

(٧) ابن الصلاح، المقدمة، ص٣٧

(٨) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ١٨٤

(٩) انظر: ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص٣٢٥، ٣٢٩.

(١٠) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٥٦٦.

المطلب الثاني: زيادات البلقيني في المحاسن على مقدمة ابن الصلاح

بالإضافة إلى ما وضعه البلقيني للعديد من الفوائد على مقدمة ابن الصلاح، قام أيضاً بوضع زيادات على ما ذكره في كتابه، إلا أن هذه الزيادات من حيث العدد قليلة مقارنة مع ما ذكره من فوائد، وفي الغالب يذكرها بقوله: " فائدة وزيادة" أو بقوله: "زيادة" ، وتكمن قيمة هذه الزيادات أنها بمثابة توضيح وشرح وإضافة على ما ذكره ابن الصلاح في مقدمته ومن ذلك:

١- ما ذكره البلقيني من زيادة هي بمثابة الشرح والإيضاح لما ذكره ابن الصلاح

ومثال ذلك: قال ابن الصلاح: "وَاعْتَنَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ بِالزِّيَادَةِ فِي عَدَدِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَلَى مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَهُوَ وَاسِعُ الْخَطْوِ فِي شَرْطِ الصَّحِيحِ، مُتَسَاهِلٌ فِي الْقَضَاءِ بِهِ، فَنَقُولُ: مَا حَكَمَ بِصِحَّتِهِ، وَلَمْ نَجِدْ ذَلِكَ فِيهِ لِغَيْرِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ قَبِيلِ الصَّحِيحِ فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ الْحَسَنِ، يُحْتَجُّ بِهِ وَيُعْمَلُ بِهِ، إِلَّا أَنْ تَظْهَرَ فِيهِ عِلَّةٌ تُوجِبُ ضَعْفَهُ". (١)

قال البلقيني: "ما صحَّحه الحاكم ولم يوجد لغيره تصحيحُه، ينبغي أن يُتوقَّفَ فيه، فإن فيه الضعيف والموضوعَ أيضًا، وقد بين ذلك " الحافظُ الذهبي " وجمع جزءًا من الموضوعات تقارب مائةَ حديثٍ، ومع ذلك، ففيه صحيحٌ قد خرَّجه البخاري ومسلم أو أحدُهما، لم يعلم به الحاكم.
وابن حِبَّانَ ليس يقاربه، بل هو أصح منه بكثير، وكذلك صحيحُ ابنِ خزيمة، ولا يقال: " شرطُ ابنِ حبانَ أن يكون الراوي ثقة غير مدلِّس، سمع مَن فوقه وسمع منه الآخذُ عنه، ولا يكون هناك إرسالٌ ولا انقطاع. وهذا دون شرط " الحاكم " من أن يخرج أحاديث جماعة كمن خرج لهم الشيخان " لأنا نقول: لم يوفِ بشرطِه". (٢)
وتكمن الزيادة هنا بمزيد من الشرح من البلقيني على ما ذكره ابن الصلاح.

٢- ما ذكره البلقيني من زيادة هي بمثابة التمثيل لما ذكره ابن الصلاح.

ومثال ذلك: قال ابن الصلاح: "وَهَكَذَا قَوْلُ الصَّحَابِيِّ: " **مِنَ السُّنَّةِ كَذَا** " فَالْأَصَحُّ أَنَّهُ مُسْنَدٌ مَرْفُوعٌ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُ لَا يُرِيدُ بِهِ إِلَّا سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا يَجِبُ اتِّبَاعُهُ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَعْدَهُ ﷺ وَاللَّهُ أَعْلَمُ"(٣).

---

(١) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص٢١، ٢٢، بتصرف.
(٢) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ١٦٤، ١٦٥
(٣) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص٥٠، بتصرف.

قال البلقيني: "مثلُ قولِه: " **لا تلبِّسوا علينا سُنَّةَ نبيِّنا** " كما رُوِيَ عن " عمرو بن العاص " في عِدَّةِ أُمِّ الولَدِ، وهو في سُنن أبي داود وقوله: " **أصبتَ السُّنةَ** " كما جاء بإسنادٍ صحَّحه " الدارقُطْنِيُّ " في سُنَنِهِ ، عن عُقبةَ بنِ عامرٍ عن عمر، في المسح على الخُفَّين – وإن كان فيه عِلَّة نَبَّه عليها الدارقطنيُّ في عِلله – وقولُه: " **سُنة أبي القاسم** " كما في حديثِ ابن عباس في مُتْعةِ الحَجِّ ، فهذه الألفاظُ في حُكْم قوله: " **مِن السُّنَّةِ** " وبعضُها أقربُ من بعض، وأقربُها للرفع: **سُنَّةُ أبي القاسم**، ويليها: **لا تلبسوا علينا سُنةَ نبينا**، ويلي ذلك: **أصبتَ السُّنةَ**. ونظير حديث: " **أُمِرَ بلالٌ** " حديثُ عائشةَ رضي الله عنها: " **فكنا نُؤمَرُ بقضاءِ الصوم**" وأما حديثُ عمار في صيام يوم الشك ، وحديثُ أبي هريرة في الخارجِ عن المسجد بعد الأذان ، ونِسبةُ كل منهما إلى أنه عَصَى أبا القاسم، فالأقربُ أنه ليس بمرفوعٍ ؛ لجواز إحالة الآثم على ما ظهر من القواعِد"[1].

قال ابن حجر: وخالف في ذلك أبو بكرٍ الصَّيرفيُّ من الشافعية، و أبو الْحَسَنِ الكرخي، وأَبو بكرٍ الرَّازيُّ مِن الحنفية، وابن حزم الظاهري[2]، بل حكاه إمام الحرمين في البرهان عن المحققين[3].

إلا أن ما ذكره ابن الصلاح وتبعه عليه البلقيني هو الصواب، واستدل ابن حجر بما رواه البُخَارِيّ من حديثِ ابنِ شِهابٍ عن سالِمِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عن أَبيهِ في قصَّتِهِ معَ الْحَجَّاج حينَ قالَ لهُ: إنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَهَجِّرْ بالصلاة، قالَ ابنُ شِهابٍ: فقلتُ لسالمٍ: أَفَعَلَهُ رسولُ الله ﷺ؟ فقالَ: وهل يَعْنون بذلك إلاَّ سُنَّتَهُ؟![4].

قال ابن حجر: فَنَقَلَ سالمٌ –وهو أحدُ الفُقهاءِ السَّبعَةِ مِن أهل المدينة، وأحدُ الحفَّاظِ مِن التَّابعينَ– عنِ الصَّحابةِ أَنَّهم إذا أَطلقوا السُّنَّة لا يُريدونَ بذلك إلاَّ سُنَّةَ النبيِّ ﷺ[5].

وقال: أ– أن إسناد ذلك إلى سنة النبي ﷺ هو المتبادر إلى الفهم، فكان الحمل عليه أولى.

ب– أن السنة النبي ﷺ أصل، وسنة الخلفاء الراشدين تبع لسنته.

والظاهر من مقصود الصحابي ﷺ إنما هو بيان الشريعة ونقلها، فكان إسناد ما قصد بيانه إلى الأصل أولى من إسناده إلى التابع والله أعلم. [6]

وأما ما ذكره البلقيني من حديث عَمَّارٍ، «**مَنْ صَامَ يَوْمَ الشَّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا القَاسِمِ**»[7]، وحديث أبي هريرة في الخارج من المسجد وقوله: « **أَمَّا هَذَا، فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ** »[8]، حيث قال:

---

(1) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص١٩٩، ٢٠٠.

(2) انظر: ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ) الإحكام في أصول الأحكام، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، دت، ٧٢/٢، بتصرف.

(3) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، النكت على كتاب ابن الصلاح، المحقق: ربيع المدخلي، ط١، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.، ٥٢٣/٢، بتصرف.

(4) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الحَجِّ، بَابُ الجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ بِعَرَفَةَ، ١٦٢/٢، رقم ١٦٦٢.

(5) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المحقق: عصام الصبابطي ، عماد السيد، ط٥، دار الحديث – القاهرة، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م، ص١٣٦.

(6) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ٥٢٥/٢.

(7) البخاري، كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الهِلاَلَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا»، ٢٧/٣.

(8) مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةَ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، ٤٥٣/١، رقم ٦٥٥.

إنهما من الموقوف، فستأتي دراستهما في آخر مثال من مطلب دراسة الأحاديث المعلولة لعلة في الإسناد ، والصواب فيهما أنهما من الموقوف لفظاً، المرفوع حُكماً والله أعلم.

٣- وإما أن تكون هذه الزيادة من نوع الإضافة لما ذكره ابن الصلاح.

ومثال ذلك: قال ابن الصلاح: "وَاخْتَلَفُوا فِي الْقِرَاءَة عَلَى الشَّيْخِ أَنَّهَا مِثْلُ السَّمَاعِ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ فِي الْمَرْتَبَةِ، أو دُونَهُ، أو فَوْقَهُ؟ فَنُقِلَ عَنْ أبي حَنِيفَةَ، وَابْنِ أبي ذِئْبٍ، وَغَيْرِهِمَا تَرْجِيحُ الْقِرَاءَةِ عَلَى الشَّيْخِ عَلَى السَّمَاعِ مِنْ لَفْظِهِ، وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ مَالِكٍ أيضاً"[(١)].

قال البلقيني بالإضافة لما ذكر: والحسن بن عُمارة وابن جريج[(٢)].

قال ابن الصلاح: "وَرُوِيَ عَنْ مَالِكٍ، وَغَيْرِهِ: أَنَّهُمَا سَوَاءٌ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ التَّسْوِيَةَ بَيْنَهُمَا مَذْهَبُ مُعْظَمِ عُلَمَاءِ الْحِجَازِ، وَالْكُوفَةِ، وَمَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ، وَأَشْيَاخِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمَدِينَةِ، وَمَذْهَبُ الْبُخَارِيِّ، وَغَيْرِهِمْ"[(٣)].

قال البلقيني: "وممن سوى بينهما علي بن أبي طالب، فقال: « **الْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالِمِ بِمَنْزِلَةِ السَّمَاعِ مِنْهُ**». وابن عباس، قال: «**اقْرَؤُوا عَلَيَّ، فَإِنَّ قِرَاءتَكُمْ عَلَيَّ كَقِرَاءَتِي عَلَيْكُمْ**». ذكر ذلك كله الرامهرمزي"[(٤)][(٥)].

مثال آخر: قال ابن الصلاح: "سُقُوطِ الِاحْتِجَاجِ بِالْمُرْسَلِ وَالْحُكْمِ بِضَعْفِهِ هُوَ الْمَذْهَبُ الَّذِي اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ آرَاءُ جَمَاهِيرِ حُفَّاظِ الْحَدِيثِ وَنُقَّادِ الْأَثَرِ، وَقَدْ تَدَاوَلُوهُ فِي تَصَانِيفِهِمْ، وَالِاحْتِجَاجُ بِهِ مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِمَا -رَحِمَهُمُ اللَّهُ- فِي طَائِفَةٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ"[(٦)].

قال البلقيني عن الرأي الثاني: وهو روايةٌ عن الإمام أحمد بن حنبل، ...الخ"[(٧)].

---

(١) ابن الصلاح، مقدمةِ ابن الصلاح، ص١٣٧.

(٢) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٣٢٠.

(٣) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص١٣٧، ١٣٨.

(٤) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٣٢٠، ٣٢١.

(٥) انظر: الرامهرمزي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ)، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، المحقق: د. محمد عجاج الخطيب، ط٣، دار الفكر – بيروت، ١٤٠٤هـ، ص٤٢٨، ٤٢٩.

(٦) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص٥٤، ٥٥، بتصرف.

(٧) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٢١١.

٤- ومن الزيادات ما يكون فيه إيضاح معنى معين وإزالة إشكال قد يتبادر إلى الذهن.

ومثال ذلك: قال ابن الصلاح: "وَرُوِّينَا عَنْ أبي عِيسَى التِّرْمِذِيِّ أَنَّهُ يُرِيدُ بِالْحَسَنِ " أَنْ لَا يَكُونَ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ يُتَّهَمُ بِالْكَذِبِ، وَلَا يَكُونُ حَدِيثًا شَاذًّا، وَيُرْوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ نَحْوُ ذَلِكَ "وَكَأَنَّ التِّرْمِذِيَّ ذَكَرَ أَحَدَ نَوْعَيِ الْحَسَنِ"[١].

قال البلقيني: "وما نسب إلى الترمذي لا يُفْهَمُ من اصطلاحه في جامعه، لقوله في كثير من الأحاديث: " هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه " ، وإن كان ذكره صريحًا فهو مخالف لما في جامعه، إلا أن ينزل قولُه: " لا نعرفه إلا من هذا الوجه " على اللفظ دون اعتبارِ الشاهد للمعنى، ويُطلَق الأحسنُ على الغريب أيضاً، فقد قال النخَعي: " كانوا يكرهون إذا اجتمعوا أن يُخرجَ الرجلُ أحسنَ ما عنده "، قال السمعاني: عنى بالأحسن الغريبَ[٢]، وربما يطلق الحسَن على المنكر، قيل لشعبة: لأي شيء لا تَروي عن عبد الملك بن أبي سليمان[٣]، وهو حَسن الحديث؟ قال: من حسنه فررتُ"[٤] [٥]أ.هـ.

وفي هذا المثال أزال البلقيني الإشكال في جمع الترمذي بين الحسن والغرابة، بل وبين أن الحسن قد يطلق على غير معناه الاصطلاحي وذكر شواهد وأدلة على ذلك.

٥- وقد تكون هذه الزيادة فيها إيضاح سبب لم يذكر في مقدمة ابن الصلاح .

ومثال ذلك: قال ابن الصلاح: "وَفِيمَا نَرْوِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ: " أَجْوَدُهَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ"[٦].

قال البلقيني: في كتاب الحاكم: قال إنسانٌ ليحيى لما قال ذلك: الأعمشُ مثلُ الزهري؟ فقال: برئتُ من الأعمش أن يكون مثلَ الزهري يرى العرضَ والإجازةَ، وكان يعمل لبني أمية، وذكر " الأعمش " فمدحه وقال: فقير صبور مجانب للسلطان. وذكر علمَه بالقرآن وورَعَه[٧].

---

[١] ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص٣٠، ٣٢، بتصرف.

[٢] انظر: السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني المروزي (ت ٥٦٢هـ)، أدب الإملاء والاستملاء، المحقق: ماكس فايسفايلر، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م، ص٥٩.

[٣] هو عَبد المَلِك بن أبي سُلَيْمان العرزمي، وثقه أحمد ، وأبو زرعة الرازي، وابن معين في رواية، وفي رواية قال: ضعيف، ووثقه العجلي والنسائي وغيرهم، وكان الثوري يقول عنه: حَدَّثَنِي الميزان، ويعتبره من موازين الكوفة، تكلم فيه شعبة، وترك حديثه من أجل حديث رواه حديث عطاء، عن جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في شفعة الغائب، قال أحمد عن هذا الحديث: هذا حديث منكر. انظر: المزي، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت ٧٤٢هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المحقق: د. بشار عواد معروف، ط١، مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٤٠٠ – ١٩٨٠م، ١٨/٣٢٢- ٣٢٨، بتصرف.

[٤] السمعاني، أدب الإملاء والاستملاء، ص٥٩.

[٥] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص١٧٦، ١٧٧.

[٦] ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص١٥، ١٦، بتصرف.

[٧] انظر: الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، معرفة علوم الحديث، المحقق: السيد معظم حسين، ط٢، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م، ص٥٤.

أما ما ذكره ابن معين عن الزهري فلا يعد هذا طعناً فيه، أما عمله مع سلاطين بني أمية إنما يعد هذا مطعناً فيه إن كان يداهن وينافق على حساب دينه وعلمه، بل عند النظر في سيرته نجد أنه كان من العلماء الربانيين، وقد ذكر ابن المديني أنه ممن حفظ العلم على أمة محمد ﷺ في المدينة[1].

بل هذا سلطان بني أمية الورع التقي عمر بن عبد العزيز يقول: عليكم بابن شهاب هذا فإنكم لا تلقون أحداً أعلم بالسنة الماضية منه[2].

وأما كونه يرى العرض والإجازة فقد أقر العلماء هاتين الطريقتين من طرق التحمل، وعلى هذا يكون ما طعن فيه ابن معين على الزهري مردود.

ثم إن ما ذهب إليه من تفضيل الأعمش على الزهري، قد خالفه فيه غيره من العلماء النقاد، فهذا أبو حاتم يقول: الزهري أحب إليَّ من الأعمش، يحتج بحديثه، وأثبت أصحاب أنس الزهري[3].

٦- ومن الزيادات ما فيها تأكيد لما ذكره ابن الصلاح عن رأي أو مذهب معين.

ومثال ذلك: قال ابن الصلاح: "إِذَا وَقَعَ فِي رواية الحديث لَحْنٌ، أو تَحْرِيفٌ، فَقَدِ اخْتَلَفُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَرْوِيهِ عَلَى الْخَطَأِ كَمَا سَمِعَهُ، وَهَذَا غُلُوٌّ فِي مَذْهَبِ اتِّبَاعِ اللَّفْظِ، وَالْمَنْعِ مِنَ الرِّوَايَةِ بِالْمَعْنَى، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى تَغْيِيرَهُ، وَإِصْلَاحَهُ، وَرِوَايَتَهُ عَلَى الصَّوَابِ، رُوِّينَا ذَلِكَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَغَيْرِهِمَا، وَهُوَ مَذْهَبُ الْمُحَصِّلِينَ وَالْعُلَمَاءِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وأن هذا لَازِمٌ عَلَى مَذْهَبِ تَجْوِيزِ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى"[4].

قال البلقيني: ذكر ابنُ أبي خيثمة : سئل " الشعبي وأبو جعفر محمد بن علي بن الحسين وعطاء والقاسم " عن الرجل يحدِّث بالحديث فيلحن، أأحدث كما سمعتُ أو أعربه؟ فقالوا: لا، بل أعْربْه"[5][6].

ويلاحظ مما تقدم أن الزيادات التي ذكرها البلقيني هي إما إضافات على ما قاله ابن الصلاح، ومنها ما هو بمثابة الشرح والإيضاح والتمثيل وهذه الزيادات منها ما سبق إليها، لكنها بمجموعها لا تخلو من فائدة وزيادة إيضاح على مقدمة ابن الصلاح.

---

[1] ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تهذيب التهذيب، ط١، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند ، ١٣٢٦هـ، ٢٢٣/٤، رقم ٣٨٦.

[2] ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧هـ)، الجرح والتعديل، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٢٧١ هـ، ١٩٥٢ م، ٧٢/٨، رقم ٣١٨.

[3] المرجع السابق، ٧٤/٨، رقم ٣١٨.

[4] ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص٢١٨، ٢١٩، بتصرف.

[5] ابن أبي خيثمة، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (ت ٢٧٩هـ)، التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة ، المحقق: صلاح بن فتحي هلال، ط١، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، ٢٠٨/١، رقم ٥٧٥، ٢١٩/٢، رقم ٢٥٤١.

[6] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٤٠١، بتصرف.

المبحث الثاني: زيادات أنواع في الاصطلاح للبلقيني على مقدمة ابن الصلاح

قام شيخ الإسلام البلقيني بزيادة خمسة أنواع في الاصطلاح على مقدمة ابن الصلاح، حيث ذكر ابن الصلاح خمسة وستين نوعاً من الاصطلاح، ومع زيادة البلقيني هذه يصبح العدد سبعين نوعاً، وهذه الأنواع الخمس هي: رواية الصحابة بعضِهم عن بعض، ورواية التابعين بعضِهم عن بعض، ومعرفة من اشترك من رجال الإسناد في فقه أو بلد أو إقليم أو عِلم أو غير ذلك، ومعرفة أسباب الحديث، والتاريخ المتعلِّق بالمتون، وستتم في هذا المبحث دراسة كل نوع في مطلب حتى تتم الفائدة بمعرفتها.

المطلب الأول: رواية الصحابة بعضهم عن بعضهم .

الصحابة جمع صحابي، والصَّحَابِيِّ كما في التعريف الجامع المانع هُوَ: مَنْ لَقِيَ النَّبيَّ ﷺ مُؤْمِناً بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَوْ تَخَلَّلَ ذلك رِدَّةٌ فِي الْأَصَحِّ[1].

فإن قال قائل: لماذا يروي الصحابة ﷺ عن بعضهم ؟ ولماذا يروي بعضهم الحديث عن النبي ﷺ مع أنه سمعه من غيره من الصحابة ؟

والجواب : أن الصحابة ﷺ ليس كلهم سمع حديث النبي ﷺ، فمنهم من يلازم النبي ﷺ فيسمع الكثير من حديثه كأبي هريرة ﷺ، ومنهم من يسمع مرة لوجوده مع النبي ﷺ، ومرة لا يسمع لاشتغاله في عمله كالتجارة أو الزراعة أو غير ذلك.

ففي الحديث الصحيح **عَنْ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي المَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ اليَوْمِ مِنَ الوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ،..الحديث**[2].

ومنهم من كان لا يسمع من النبي ﷺ إلا القليل لانشغاله، ومع ذلك كانوا لا يحرمون من معرفة كلام سيد الخلق ﷺ لأنهم كانوا يحدث بعضهم بعضا، ويحدث الشاهد منهم الغائب وكانوا لا يعرفون الكذب.

وهذا يظهر مما قاله **الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، حيث قال: " مَا كُلُّ مَا نُحَدِّثُكُمُوهُ سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، وَكَانَتْ تَشْغَلُنَا رَعِيَّةُ الْإِبِلِ "**[3].

---

(١) ابن حجر، نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ٧٢٤/٤. بتصرف.

(٢) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابِ العِلْمِ، بَابُ التَّنَاوُبِ فِي العِلْمِ، ٢٩/١، رقم ٨٩، وكِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ لِحَالِ زَوْجِهَا، ٢٨/٧، رقم ٥١٩١.

(٣) أحمد، مسند أحمد، حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، ٤٥٨/٣٠، رقم ١٨٤٩٨. قال شعيب الارنؤوط في تحقيقه على المسند: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وفي رواية قال الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: «لَيْسَ كُلُّنَا سَمِعَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَتْ لَنَا ضَيْعَةٌ وَأَشْغَالٌ، وَلَكِنَّ النَّاسَ كَانُوا لَا يَكْذِبُونَ يَوْمَئِذٍ، فَيُحَدِّثُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»[1].

والذي يظهر من النصوص أن منهج الصحابة ﷺ في بيان حديث النبي ﷺ الذي لم يسمعوه منه ﷺ يتمثل في طريقتين:

١- بيان الصحابي من حدثه من الصحابة عن النبي ﷺ، وهذا الذي ذكره البلقيني وجعله نوعاً منفرداً في أنواع علوم الحديث.

٢- بيان الصحابي لحديث النبي ﷺ، من غير ذكر من حدثه من الصحابة، وقد دلت عليه النصوص السابقة، ومما يدل عليه أيضاً ما **روي عن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ أنه حَدَّثَ بِحَدِيثٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا، وَقَالَ: «وَاللَّهِ مَا كُلُّ مَا نُحَدِّثُكُمْ بِهِ سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ كَانَ يُحَدِّثُ بَعْضُنَا بَعْضًا، وَلَا يَتَّهِمُ بَعْضُنَا بَعْضًا»**[2].

وحديث هذا الصحابي الذي لم يذكر من حدثه من الصحابة ، مقبول عند العلماء؛ لأن الجهالة بحال الصحابي المحذوف لا تضر، لأن الصحابة كلهم عدول، لكن هذا النوع من الأحاديث قد يدخل فيما يسمّى عند العلماء " بمرسل الصحابي" وهو من المقبول كما ذكرت، وعادة ما يكون من صغار الصحابة كابن عباس وغيره من صغار الصحابة ﷺ.

قال أبو زهو: ولا ينبغي أن يعد حذف الصحابي الذي سمع الحديث ولقنهم إياه من قبيل التدليس، إذ الصحابة كلهم عدول بإجماع أهل الحق، وخلاف العلماء في الاحتجاج بالمرسل، إنما كان للجهل بحال المحذوف، وذلك لا يتأتى هاهنا، ثم ذكر قول ابن الصلاح والسيوطي[3] فيما يدل على ذلك[4].

وقال ابن الصلاح: مُرْسَلَ الصَّحَابِيِّ مِثْلَمَا يَرْوِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ مِنْ أَحْدَاثِ الصَّحَابَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَسْمَعُوهُ مِنْهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ فِي حُكْمِ الْمَوْصُولِ الْمُسْنَدِ، لِأَنَّ رِوَايَتَهُمْ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَالْجَهَالَةَ بِالصَّحَابِيِّ غَيْرُ قَادِحَةٍ، لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ عُدُولٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ[5].

---

(١) الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤١١ - ١٩٩٠م، كِتَابُ الْعِلْمِ، فَصْلٌ فِي تَوْقِيرِ الْعَالِمِ، ٢١٦/١، رقم ٤٣٨، قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ »، ووافقه الذهبي وقال: على شرطهما.

(٢) المرجع السابق، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ، ذِكْرُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ، ٦٦٥/٣، رقم ٦٤٥٨.

(٣) انظر: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، حققه: أبو قتيبة نظر الفاريابي، دط، دار طيبة، دت، ٢٣٤/١، بتصرف.

(٤) أبو زهو، محمد محمد أبو زهو، الحديث والمحدثون، دط، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٣٧٨هـ، ١٥٨/١، بتصرف.

(٥) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص٥٦.

قال البلقيني عن هذا النوع : "وهو فن مهم؛ لأن الناظر في السنَدِ غالباً يعتقد أن الراوي عن الصحابي تابعيٌّ، فيحتاج إلى التنبيه على ما يخالف الغالبَ"[١].

وهو من لطائف الإسناد الذي في الغالب يذكره شرّاح الحديث عند شرح الحديث.

ثم فصل البلقيني في رواية الصحابة عن بعضهم وبين انه على أنواع:

١- ما كان فيه رواية صحابي عن صحابي .

٢- ما كان في إسناده ثلاثة من الصحابة.

٣- ما كان في إسناده أربعة من الصحابة.

٤- ما كان في إسناده خمسة من الصحابة.

قال البلقيني عن النوع الأول: "أمَّا رواية صحابي عن صحابي فذلك مما يكثر، ثم قد يكون ابناً له: كـ " عبدالله بن عمر " عن أبيه عن النبي ﷺ، وقد يكون أخاً له: كرواية " ابن عمر، عن حفصة "، وقد لا يكون كذلك: كرواية " ابن عباس، عن أبي " وجمعٍ من الصحابة"[٢].

ثم قال عن النوع الثاني: "ومما جاء فيه روايةُ ثلاثة من الصحابة بعضهم عن بعض: ما رواه " أبو داود[٣]، والنسائي[٤]، وابن ماجه[٥] " بسندهم عن: **معاوية بن حُدَيْجٍ ، عن معاوية بن أبي سفيان عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ هل كان رسول الله ﷺ يصلي في الثوب الذي يجامع فيه؟ قالت: " نعم، إذا لم يكن فيه أذىً ".**

وأخرج " ابن ماجه " بإسنادٍ فيه محمدُ بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب **عن: معاوية ابن حُدَيْجٍ عن معاوية بن أبي سفيان عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ قال: كَيْفَ كُنْتِ تَصْنَعِينَ مَعَ رَسُولِ**

---

(١) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٨٠.

(٢) المرجع السابق، ص٦٨٠.

(٣) سنن أبي داود، كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابُ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُصِيبُ أَهْلَهُ فِيهِ، ١/١٠٠، رقم ٣٦٦. صححه ابن خزيمة، انظر: ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت ٣١١هـ)، صحيح ابن خزيمة، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، دط، المكتب الإسلامي – بيروت، دت، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُ الرَّجُلُ فِيهِ أَهْلَهُ، ١/٣٨٠، رقم ٧٧٦، وصححه ابن حبان، انظر: ابن حبان، محمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م، كتاب الصلاة، ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي الثَّوْبِ الَّذِي جَامَعَ فِيهِ امْرَأَتَهُ، ٦/١٠١، رقم ٢٣٣١.

(٤) النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، سنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط٢، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب، ١٤٠٦هـ ، ١٩٨٦م، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ، ١/١٥٥، رقم ٢٩٤. والحديث تقدم تصحيحه عند ابن خزيمة وابن حبان.

(٥) ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ) سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دار إحياء الكتب العربية، دت.، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُ فِيهِ، ١/١٧٩، رقم ٥٤٠. تقدم تصحيحه أيضاً، وقال مغلطاي: إسناده صحيح، انظر: مغلطاي، أبو عبد الله مغلطاي بن قليج الحنفي، (ت ٧٦٢هـ)، شرح سنن ابن ماجه (الإعلام بسنته عليه السلام)، المحقق: كامل عويضة، ط١، مكتبة نزار الباز – السعودية، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م، ١/٥٩١.

اللَّـهِ ﷺ فِـي الْحَيْضَـة ؟ قالت: «كَانَـتْ إِحْدَانَا فِـي فَوْرِهَـا، أَوَّلَ مَـا تَحِـيضُ، تَشُدُّ عَلَيْهَـا إِزَارًا إِلـى أَنْصَافِ فَخِذَيْهَا، ثُمَّ تَضْطَجِعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"[1][2].أ.هـ

وفي كلا الحديثين ثلاثة من الصحابة متفق على صحبتهم .

١– مُعَاوِيَةُ بْنُ حُدَيْجِ بْنِ جَفْنَةَ السَّكُونِيّ، وكَانَ مِنْ عُمَّالِ مُعَاوِيَـةَ[3] **ويعد في المصريّين.** كنيته أبو عبد الرحمن وقيل أبو نعيم[4].

٢– معاوية بن أبي سفيان – رضي الله عنهما – .

٣– **أم المؤمنين، أُمَّ حَبِيبَةَ، رَمْلَةُ بِنْتَ أبي سُفْيَانَ** – رضي الله عنهما – .

وقول البلقيني عن الحديث الثاني: وأخرج " ابن ماجه " بإسنادٍ فيه محمد بن إسحاق، ثم ذكر حديث أم حبيبة، فيه أن البلقيني يشير إلى علة في الحديث وهي أن محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن في روايته هذه ولم يصرح بالسماع، وهذا يعني أن الحديث إسناده ضعيف، وستأتي دراسته في الأحاديث المعلولة بعلة التدليس، ومع أن الحديث إسناده ضعيف إلا أن معناه يوافق ما روي في الصحيحين من حديث عَائِشَةَ قَالَتْ: «**كَانَ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَأْتَزِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِها، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا**» .الحديث[5]

ثم قال البلقيني عن النوع الثالث: وأما رواية أربعة من الصحابة بعضهم عن بعض، ثم ذكر في ثلاثة أحاديث رواها الحافظ عبد الغني المقدسي [6].

نذكر منها مثالاً واحداً:

رواه الحافظ عبد الغني المقدسي بإسناده... عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، عَنْ أبي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، قال: «**خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَرْعُوبٌ متغير اللون، فقال: أَطِيعُونِي ما دمتُ فيكم، وَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَأَحِلُّوا حَلَالَهُ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ**»[7].

---

(١) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ مَا لِلرَّجُلِ مِنَ امْرَأَتِهِ إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، ٢٠٩/١، رقم ٦٣٨.

(٢) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٨١.

(٣) أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، معرفة الصحابة، تحقيق: عادل العزازي، ط١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.، ٢٥٠٥/٥.

(٤) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)،الإصابة في تمييز الصحابة، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤١٥هـ.، ١١٧/٦، رقم ٨٠٨٠، بتصرف.

(٥) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الحَيْضِ، بَابُ مُبَاشَرَةِ الحَائِضِ، ٦٧/١، رقم ٣٠٢، ومسلم واللفظ له، صحيح مسلم، كِتَابُ الحَيْض، بَابُ مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ فَوْقَ الْإِزَارِ، ٢٤٢/١، رقم ٢٩٣.

(٦) انظر: البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٨١– ٦٨٨.

(٧) لم يتبين لي أين أخرجه الحافظ المقدسي لكن انظر: الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، دت، باب العين، ٣٨/١٨، رقم ٦٥، والهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المحقق: حسام الدين القدسي، دط، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابٌ فِي الْعَمَلِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، ١٧٠/١، رقم ٧٨٣. وقال: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَرِجَالُهُ مُوَثَّقُونَ.أ.هـ، قلت: وهو ما حكم به المنذري على الحديث بنفس هذا اللفظ، انظر: المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت٦٥٦هـ)، الترغيب والترهيب، المحقق: إبراهيم شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٧هـ، ٤٢/١، رقم ٦٨.

ورواه عبد الغني المقدسي عن الصحابة الأربعة بإسناده بلفظ آخر" **خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَجِيرِ، وهو موعوك**[1]، **فَقَالَ: «أَطِيعُونِي مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، وَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ، أَحِلُّوا حَلَالَهُ وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ»**[2].

قال البلقيني: فقد اجتمع في هذا الحديث أربعة من الصحابة يروي بعضهم عن بعض: " نُعَيم ابن همَّار "[3] صحابي ويقال في والده: هبّار، ويقال: هدّار، ويقال خمّار.

ثم نقل البلقيني اختلاف العلماء فيما له من الأحاديث، حيث ذكر قول ابن عبد البر: أنه روى عن النبي ﷺ حديثاً واحدًا فيما يحكيه عن ربه ﷻ أنه **قال: " ابنَ آدم، صلِّ لي أربعَ ركعات أولَ النهار، أَكْفِكَ آخرَه "**[4] قال " ابن عبد البر " في الاستيعاب بعد ذكره ذلك: " اختُلف في هذا الحديث اختلافًا كبيرًا عنه، كاختلافهم في اسم أبيه، فمنهم من يجعله عن نُعَيم عن عقبة ابن عامر...الخ[5].

وذكر أن البخاري ذكر في التاريخ حديثين له[6] ، ونقل قول الخطيب: ليس له عن النبي ﷺ إلا ثلاثة أحاديث متصلة الأسانيد، وذكر أن له حديثًا رابعاً إسنادُه منقطع "[7]، ونقل عن المنذري خمسة أحاديث، ثم قال: ولم يذكر " الحافظ المنذري " هذا الحديثَ الذي فيه أربعة من الصحابة[8][9]، قلت: أي أنها ستة أحاديث.

ولم يبين البلقيني بقية الصحابة الآخرين المذكورين في الإسناد، ولعله ترك ذلك لشهرتهم .

---

[1] لعله تصحيف فهي في جل الروايات " **وَهُوَ مَرْعُوبٌ**" انظر: تمام الدمشقي، أبو القاسم تمام بن محمد البجلي الرازي ثم الدمشقي، (ت ٤١٤هـ)، الفوائد، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط١، مكتبة الرشد – الرياض، ١٤١٢هـ، ٢٩٧/١، رقم ٧٤٨، والمعجم الكبير، باب العين، ٣٨/١٨، رقم ٦٥.

[2] انظر: المرجع السابق، الفوائد، ٢٩٧/١، رقم ٧٤٨. وقد صححه الألباني لكنه ذكر أن رواية الطبراني أصح من هذه الرواية، انظر: الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري الألباني (ت١٤٢٠هـ)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ط١، مكتبة المعارف ، الرياض، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م، ٤٥٨/٣،٤٥٩، رقم ١٤٧٢.

[3] نُعَيْمُ بْنُ هَمَّار ويقال: هبار، ويقال: هدار، ويقال: حَمَّار بالحاء المهملة، ويقال: بالخاء المعجمة، كل هَذَا قد قيل فِيهِ، وأصحها همار، وهو غَطَفَانِي. معدود فِي أهل الشام. انظر: ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري (ت ٦٣٠هـ) أسد الغابة في معرفة الصحابة، المحقق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤ م، ٣٣٠/٥، رقم ٥٢٨٤.

[4] انظر: أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الصَّلَاةِ، بَابُ صَلَاةِ الضُّحَى، ٢٧/٢، رقم ١٢٨٩، **عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ" يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ، لَا تُعْجِزْنِي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فِي أَوَّلِ نَهَارِكَ، أَكْفِكَ آخِرَهُ " هكذا لفظه.**

[5] انظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المحقق: علي محمد البجاوي، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م، ١٥٠٩/٤، رقم ٢٦٣٢.

[6] انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٩٣/٨، ٩٥، رقم ٢٣٠٨.

[7] ويبدو أن البلقيني نقل كلام الخطيب من مسند نعيم بن همار الغطفاني للخطيب البغدادي نفسه- ويقع في جزء كما ذكر محقق كتاب تاريخ بغداد مصطفى عبد القادر عطا في مقدمة التحقيق، انظر: مقدمة المحقق مصطفى عبد القادر عطا، تاريخ بغداد، ١٦/١.

[8] وأما قول المنذري فيبدو أن البلقيني نقله من مؤلف للمنذري في حديث نعيم بن همار، حيث قال البلقيني: وقد تكلم " الحافظ المنذري " على حديث نعيم بن همار في جزء مفرد، واعترض على ابن عبد البر في قوله: روى عن النبي ﷺ حديثًا واحدًا، انظر: البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٨٥.

[9] المرجع السابق، ص٦٨٤، ٦٨٥.

١- الْمِقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرِبَ ﷺ ويجوز ان نقول: المقدام بن معد يكرب وكلاهما صحيح.
قال ابن الأثير: وهو أحد الوفد الَّذِينَ وفدوا عَلَى رَسُول اللَّهِ ﷺ من كنده، يعد فِي أهل الشام، وبالشام مات سنة سبع وثمانين، وهو ابن إحدى وتسعين سنة[١].

٢- أبو أيوب الأنصاري، وهو خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة الأنصاري النجاري، غلبت عليه كنيته، نزل عليه رَسُول اللَّهِ ﷺ حين قدم المدينة مهاجراً من مكة، فلم يزل عنده حتى بنى مسجده ومساكنه في تلك السنة، ثم انتقل ﷺ إليها، مات بالقسطنطينية من بلاد الروم في زمن معاوية، وكانت غزاته تلك تحت راية يزيد، وذلك سنة خمسين أو إحدى وخمسين من التاريخ، وقيل: بل كانت سنة اثنتين وخمسين، وهو الأكثر في غزوة يزيد القسطنطينية[٢].

٣- عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ وأول مشاهده خيبر، وكانت معه راية أشجع يَوْم الفتح، وسكن الشام[٣]، ومات فِي خلافة عَبْد الْمَلِكِ بْن مَرَوَان سنة ثلاث وسبعين[٤].

وأما النوع الرابع وهو ما كان في إسناده فوق أربعة من الصحابة.

فقد قال البلقيني: "ولم يوجد فوق أربعة من الصحابة إلا حديث واحد، رواه " **عمرو بن العاص عن عثمان بن عفان عن عمر بن الخطاب عن أبي بكر الصديق عن بلال** " ﷺ **عن رسول الله ﷺ قال:** " **الموتُ كفَّارة لكل مسلم** "، وفيه روايةُ الأكابر عن الأصاغر، وفيه رواية ثلاثة من الخلفاء الراشدين، وذلك من أغرب ما يقع للمحدِّثين"[٥].

ولم أجد من خرج هذا الحديث إلا السيوطي، حيث خرجه في كتابه " تدريب الراوي[٦]، وخرجه أيضاً في كتابه" **الفانيد في حلاوة الأسانيد**" تحت عنوان "حديث اجتمع فيه خمسة من الصحابة يروي بعضهم عن بعض"، بإسناده قال: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقْبِلٍ الْحَلَبِيُّ، إِجَازَةً مُكَاتَبَةً، .... عن سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ بِلالٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَوْتُ كَفَّارَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»**[٧] ،

---

(١) ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٢٤٤/٥، رقم ٥٠٧٧.
(٢) ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ٤٢٤/٢، رقم ٦٠٠، بتصرف.
(٣) ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٣٠٠/٤، رقم ٤١٣٠، بتصرف.
(٤) ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ١٢٢٦/٣، رقم ٢٠٠٣.
(٥) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٨٨، ٦٨٩.
(٦) السيوطي، تدريب الراوي، ٩١٧/٢.
(٧) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر(ت ٩١١هـ)، الفانيد في حلاوة الأسانيد، ط١، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، ص٣٤.

وهذا الحديث فيه خمسة من الصحابة كما ذكر البلقيني، وفيه ثلاثة من الخلفاء الراشدين وهم أبو بكر وعمر وعثمان ﷺ، وذكر البلقيني أن فيه رواية الأكابر عن الأصاغر وهو يقصد :

١- رواية أبي بكر الصديق ﷺ عن بلال بن رباح ﷺ.

٢- رواية عثمان بن عفان عن عمر بن الخطاب، وذلك أن عثمان ولد فِي السنة السادسة بعد الفيل[١]، وعمر ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة[٢]، فعثمان ﷺ أكبر من عمر بن الخطاب ﷺ نحو سبع سنين.

وهذا الحديث من العلماء من صححه، ومنهم من ضعفه بل حكم عليه بالوضع.

قال السخاوي بعد ذكر متن الحديث هذا: "روي عن أنس مرفوعاً، وصححه أبو بكر ابن العربي، وقال العراقي في أماليه: إنه ورد من طرق يبلغ بها رتبة الحسن، ولم يصب ابن الجوزي في ذكره في الموضوعات، وتبعه الصغاني- أي في قوله: موضوع .

وقال شيخنا- يقصد ابن حجر - : إنه لا يتهيأ الحكم عليه بالوضع مع وجود هذه الطرق، قال: ومع ذلك فليس هو على ظاهره، بل هو محمول على موت مخصوص إن ثبت الحديث"[٣].

---

(١) انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ١٠٣٨/٣.

(٢) انظر: السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص ٨٩.

(٣) السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، المحقق: محمد عثمان الخشت، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م، حرف الميم، ص٦٨٠، ٦٨١، بتصرف.

المطلب الثاني: رواية التابعين بعضهم عن بعضهم.

قال البلقيني عن هذا النوع: "الغالب في الراوي عن التابعي، أن يكون من أتباع التابعين، وفائدة التنبيه على ذلك، العلمُ بأنه هذا ليس من الغالب"[١].

ورواية التابعين بعضهم عن بعضهم، والتنبيه على ذلك فيه فائدة التنبه لذلك، كما ذكر البلقيني، وهو أيضاً من لطائف الإسناد، خاصة إذا كثر عددهم فيه، ولكن كثرتهم تجعل الإسناد نازلاً، وعلماء الحديث في العادة يطلبون الإسناد العالي.

قَالَ أحمد بْنُ حَنْبَلٍ: " طَلَبُ الْإِسْنَادِ الْعَالِي سُنَّةٌ عَمَّنْ سَلَفَ ".

وروي عن يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ لَهُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: " مَا تَشْتَهِي؟ قَالَ: " بَيْتٌ خَالِي، وَإِسْنَادٌ عَالِي "[٢].

قال البلقيني: "وذلك يقع على وجوه: فمن ذلك: تابعي عن تابعي، ثلاثة من التابعين يروي بعضُهم عن بعض، وأربعة من التابعين يروي بعضهم عن بعض"[٣].

وعلى هذا فالبلقيني قد جعل هذا النوع على عدة أنواع:

١- ما كان في إسناده تابعي يروي عن تابعي.
٢- ما كان في إسناده ثلاثة من التابعين.
٣- ما كان في إسناده أربعة من التابعين.
٤- ما كان في إسناده ستة من التابعين كما سيأتي من قوله.

* قال البلقيني عن النوع الأول: "فأما تابعي روى عن تابعي فكثير، ومن ذلك: رواية الزهري عن نافع. والزهري عن علي بن عبد الله بن عباس. والزهري عن سالم"[٤].

وهذا النوع كثير كما قال البلقيني، وكتب الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها ممتلئة بذلك، ومن ذلك أيضاً رواية الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدُ بْنُ المُسَيِّبِ، رواية الزهري كذلك عن عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، ورواية الزهري كذلك عن أبي سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف ....الخ، وهذه الروايات كلها في الصحيحين.

* وقال البلقيني عن النوع الثاني: "وأما ثلاثة من التابعين يروي بعضهم عن بعض، **فمثاله: ما رواه ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أبي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»**

---

[١] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٩٠.
[٢] ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص٢٥٦.
[٣] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٩٠.
[٤] المرجع السابق، ص٦٩٠.

أخرجه " مسلم " في صحيحه[١] بإسناده إلى ابن شهاب، و" ابن شهاب الزهري "[٢] تابعي، و " عبد الملك "[٣] تابعي، و" خارجة "[٤] تابعي، فهؤلاء ثلاثة من التابعين يروي بعضهم عن بعض.

مثال آخر: قال البلقيني: قال " مسلم " عقيبَ ذلك: **قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّـهُ وَجَدَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَتَوَضَّأُ عَلَـى الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَتَوَضَّأُ مِنْ أَثْوَارِ أَقِطٍ أَكَلْتُهَا لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «تَوَضَّئُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»**[٥].

وهذا أيضاً مما اجتمع فيه ثلاث من التابعين يروي بعضـهم عن بعض: " الزهري، وعمر بن عبد العزيز [٦]، وابن قارظ[٧]. " وذلك كثير " [٨].

* قال البلقيني عن النوع الثالث: "وأما ما اجتمع فيه أربعة من التابعين يروي بعضـهم عن بعض؛ **فرواية مُحَمَّدِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عن عبدالله بْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: مَهْلًا، لِمَ تَبْكِي؟ فَوَاللهِ لَئِنْ اسْتُشْهِدْتُ لَأَشْهَدَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ شُفِّعْتُ لَأَشْفَعَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ اسْتَطَعْتُ لَأَنْفَعَنَّكَ،" ، ثُمَّ قَالَ: وَاللهِ مَا مِنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَكُمْ به خير إلا حدثتكموه، ، إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا سَوْفَ أُحَدِّثُكُمُوهُ الْيَوْمَ، وَقَدِ أُحِيطَ بِنَفْسِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَـهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ».**

ثم قال: أخرجه " مسلم[٩]، والترمذي[١٠] من حديث قتيبة عن الليث بن سعد .

---

(١) مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْحَيْضِ، بَابُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، ٢٧٢/١، رقم ٣٥١.

(٢) هو مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُبيد الله بن عبد الله بن شهاب، مَاتَ الزهري لِسَبْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ سنة، انظر: ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري، البغدادي (ت ٢٣٠هـ)، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م، الطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، ٣٤٨/٥، رقم ١٠٦٥.

(٣) هو عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، مات في أول خلافة هشام بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ. وَكَانَ ثِقَةً لَهُ أَحَادِيثُ.انظر: المرجع السابق، الطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، ٣٦٥/٥، رقم ١٠٧٣.

(٤) هو خَارِجَةُ بْن زَيْد بْن ثَابِتِ بْن الضَّحَّاكِ، وَمَاتَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ الْمِائَةِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. انظر: المرجع السابق، الطَّبَقَةُ الثَّانِيَةُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنَ التَّابِعِينَ، ٢٠١/٥، ٢٠٢ رقم ٨٣٧.

(٥) مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْحَيْضِ، بَابُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، ٢٧٢/١، رقم ٣٥٢.

(٦) هو عُمَرُ بْنُ عبد العزيز بن مروان بن الحكم بْن أبي العاص، توفي في رَجَبٍ سَنَةَ إِحْدَى وَمِائَةٍ، وَكَانَتْ خِلَافَتُهُ سَنَتَيْنِ وَخَمْسَةَ أَشْهُرٍ وَأَرْبَعَةَ أَيَّامٍ. وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً وَأَشْهُرٍ، انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، الطَّبَقَةُ الثَّالِثَةُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنَ التَّابِعِينَ، ٢٥٣/٥، ٣١٩ رقم ٩٩٥، بتصرف.

(٧) هو عَبْد اللَّه بْن إِبْرَاهِيم بْن قارظ الزُّهْرِيّ، سمع أبا هُرَيْرَةَ وَخَالَفَ مَعْمَرٌ فَقَالَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْن قارظ.انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٤٠/٥، رقم ٦٩، بتصرف.

(٨) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٩٠، ٦٩١.

(٩) مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ مَنْ لَقِيَ اللهَ بِالْإِيمَانِ وَهُو غَيْرُ شَاكٍّ فِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَحُرِّمَ عَلَى النَّارِ، ٥٧/١، رقم ٢٩.

(١٠) الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة، ط٢، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٩٥ هـ، ١٩٧٥م، أَبْوَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ يَمُوتُ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ٢٣/٥، رقم ٢٦٣٨. وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَالصُّنَابِحِيُّ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ أبو عَبْدِ اللَّهِ»

ف " محمد بن عجلان "[1] تابعي أدرك أنساً وأبا الطفيل، و" محمد بن يحيى بن حبان "[2] تابعي[3] سمع أبا محذورة وعبادة بن الصامت وأبا سعيد الخُدري، ورأى جمعاً من الصحابة وروى عنهم.
و " الصُنَابحي عبد الرحمن بن عُسيلة "[4] تابعي، وقد بسطتُ الكلام عليه في جزء سميته (الطريقة الواضحة في تمييز الصُنابحة) فليُنظَرْ فإن فيه نفائسَ"[5].

* ثم قال البلقيني عن النوع الرابع وهو ما كان فيه ستة من التابعين: "وأكثر ما وُجِدَ رواية ستة من التابعين بعضهم عن بعض في حديث يتعلق بسورة الإخلاص"[6].

ولم يذكر البلقيني هذا الحديث، وإنما أشار أنه حديث يتعلق بسورة الإخلاص وترك ذلك للقارئ والباحث.

والحديث الذي أشار إليه البلقيني هو في سنن الترمذي والنسائي، وقد ألف فيه الخطيب البغدادي فيه جزءاً سمّاه " **حديث الستة من التابعين وذكر طرقه واختلاف وجوهه**" حيث ذكر الحديث بطرقه مع بيان الزيادة والنقص في أسانيده والاختلاف فيها.

أما رواية الترمذي فقد قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، **عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أبي لَيْلَى، عَنِ امْرَأَةٍ وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أبي أَيُّوبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ القُرْآنِ؟ مَنْ قَرَأَ: اللَّهُ الوَاحِدُ الصَّمَدُ فَقَدْ قَرَأَ ثُلُثَ القُرْآنِ، "وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَلَا نَعْرِفُ أَحَدًا رَوَى هَذَا الحَدِيثَ أَحْسَنَ مِنْ رِوَايَةِ زَائِدَةَ»**[7].

وأما رواية النسائي فقد قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، **عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنُ يِسَافٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ أبي لَيْلَى،**

---

(1) هو محمد بن عجلان مولى فَاطِمَةَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وكان ثقة كثير الحديث.انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، الطَّبَقَةُ الْخَامِسَةُ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، ٥/٤٣٠، ٤٣١، رقم ١٢٦٤، بتصرف.

(2) هو مُحمد بن يَحيى بن حَبَّان بن منقذ الأَنْصارِيّ النجاري المازني، أبو عَبد اللَّهِ المدني، رَوَى عَن: أنس بْن مالك وعَبد اللَّه بْن عُمَر ..الخ مات بالمدينة سنة إحدى وعشرين ومئة، وهو ابن أربع وسبعين سنة، انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٢٦/ ٦٠٥-٦٠٧، بتصرف.

(3) هو عَبد الرَّحمَن بْن عُسَيلَة، أبو عَبد اللهِ، الصُّنابِحِيّ. نَزَلَ الشّام. سَمِعَ أَبا بَكر، رضي الله عَنْهُ، ورَوَى عَنه.انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٥/٣٢١، رقم ١٠٢١، وقال ابن سعد: وكان ثقة قليل الحديث. روى عن أبي بكر وعمر وبلال.انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٧/٣٥٣، رقم ٤٠٣٨.

(4) لعله سقط هنا عند التحقيق اسم التابعي عَبْد اللَّه بْن مُحَيْرِيز الجمحي الْقُرَشِيّ الشامي لانه هو الذي سَمِعَ أبا محذورة وأبا سَعِيد الخدري، انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٥/١٩٣، رقم ٦١٣، وروى عن عبادة بن الصامت، مات قبل المائة، انظر: الذهبي، الكاشف، ١/٥٩٦، رقم ٢٩٧٢.

(5) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٩١، ٦٩٢.

(6) المرجع السابق، ص٦٩٢.

(7) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الإِخْلَاصِ، ٥/١٦٧، رقم ٢٨٩٦. قلت: والحديث صححه مسلم من حديث أبي الدرداء ﷺ، انظر: مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، ١/٥٥٦، رقم ٨١١

عَنْ امْرَأَةٍ، عَنْ أبي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثُلُثُ الْقُرْآنِ» قَالَ أبو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَا أَعْرِفُ إِسْنَادًا أَطْوَلَ مِنْ هَذَا[١].

قال السيوطي: وَقَدْ وَقَعَ لِلنَّسَائِيِّ حَدِيثٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ عَشْرَةُ أَنْفُسٍ، وَذَلِكَ مُسَاوَاةٌ لَنَا، ثم ذكر الحديث... وَقَدْ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَسَنٌ، وَهُوَ عُشَارِيٌّ لِلتِّرْمِذِيِّ أيضاً، وَفِيهِ سِتَّةٌ مِنَ التَّابِعِينَ أَوَّلُهُمْ مَنْصُورٌ[٢].

وأما التابعين الستة فقد ذكرهم الخطيب البغدادي في كتابه[٣] وهم:

١- مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ السُّلَمِيُّ. ويكنى أبا عتاب، وَكَانَ ثِقَةً مَأْمُونًا كَثِيرَ الْحَدِيثِ رَفِيعًا عَالِيًا، وقد تُوُفِّيَ مَنْصُورٌ فِي آخِرِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَثَلاثِينَ وَمِائَةٍ[٤]. قال الذهبي: وَمَا عَلِمتُ لَهُ رِحلَةً وَلاَ رِوَايَةً عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَبلاَ شَكٍّ كَانَ عِنْدَه بِالكُوْفَةِ بَقَايَا الصَّحَابَةِ[٥].

٢- هِلالُ بْنُ يِسَافٍ الأشجعي. يُكْنَى أَبَا الْحَسَنِ، وَكَانَ ثِقَةً كثير الحديث[٦]، قال الدوري: سَأَلت يحيى عَن هِلَال بن يسَاف لقي أحدًا من أَصْحَاب النَّبِي ﷺ قَالَ يَقُولُونَ عمرَان بن حُصَيْن[٧]، وقال البخاري: هلال بْن يساف أبو الحسن أدرك عليا، قال مروان بن معاوية عن إسماعيل عَنْ هلال سَمِعَ أبا مَسْعُود الْأَنْصَارِيّ[٨].

٣- رَبِيع بْن خُثَيم، أبو يزيد، الثَّوري، الكُوفيّ، سَمِع ابْن مَسعُود[٩]، قَالَ الشّعبِيّ: حدثَنَا ربيع ابن خثيم وَكَانَ من معادن الصدْق[١٠].

٤- عَمْرو بْن ميمون الأودي، كنيته أبو عَبْد اللَّه، سَمِعَ مُعَاذ بْن جبل باليمن وبالشام وابْن مَسْعُود وعُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم[١١]. قال العجلي: تابعي، ثقة، جاهلي، أسلم في حياة النبي ﷺ، ولم ير النبي ﷺ[١٢].

---

[١] النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الِافْتِتَاحِ، الْفَضْلُ فِي قِرَاءَةِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، ٢/١٧١، رقم ٩٩٦.

[٢] السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ٢/٦١٣، بتصرف.

[٣] انظر: الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، حديث الستة من التابعين وذكر طرقه واختلاف وجوهه، المحقق: محمد رزق طرهوني، ط١، دار فواز – الإحساء، ١٤١٢هـ، ص٣٢.

[٤] ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/٣٢٨، رقم ٢٥٠٨.

[٥] الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٦/١٢٨، رقم ٧٩٦.

[٦] ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/٣٢٨، رقم ٢٥٠٨.

[٧] ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون البغدادي (ت ٢٣٣هـ)، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، ط١، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة، ١٣٩٩ – ١٩٧٩م، ٣/٥٧٤، رقم ٢٨١٠.

[٨] البخاري، التاريخ الكبير، ٨/٢٠٢، رقم ٢٧١٢.

[٩] المرجع السابق، ٣/٢٦٩، رقم ٩١٧.

[١٠] ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد البغدادي المعروف بـابن شاهين (ت ٣٨٥هـ)، الثقات، المحقق: صبحي السامرائي، ط١، الدار السلفية – الكويت، ١٤٠٤ – ١٩٨٤م، ص٨٥، رقم ٣٥٢.

[١١] البخاري، التاريخ الكبير، ٦/٣٦٧، رقم ٢٦٥٩.

[١٢] العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله العجلى (ت ٢٦١ه)، الثقات، ط١، دار الباز، دم، ١٩٨٤م، ص٣٧١، رقم١٢٩٠.

٥- عبد الرحمن بن أبي ليلى هو عبد الرحمن بن يسار الأنصاري، روى عن علي ومعاذ بن جبل وأبيه، قال يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: لا بأس به[١].

٦- المرأة من الأنصار التي لم تسم .

قلت: فإن كانت المرأة الأنصارية التي تروي عن أبي أيوب الأنصاري تابعية كما ذهب إليه الخطيب البغدادي، وتبعه على ما قال البلقيني والسيوطي، فيكون في الإسناد ستة من التابعين.

وأما إذا كانت المرأة الْأَنْصَارِيَّةُ هي أُمُّ أَيُّوبَ كما روى الترمذي في سننه فهي صحابية ، وهي امْرَأَةُ أبي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، وَهِيَ بِنْتُ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيَّةُ، ثُمَّ الْخُزَاعِيَّةُ[٢]، وزوجها الذي تروي عنه هو الصحابي أبو أَيُّوبَ الأنصاري ﷺ، وَاسْمُهُ خَالِدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ كُلَيْبِ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ[٣]. وعلى هذا يكون في الإسناد خمسة من التابعين وليس ستة، يروي بعضهم عن بعض، وصحابيان وهما أم أيوب الأنصارية و زوجها أبو أيوب الأنصاري ﷺ.

[١] ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥/٣٠١، رقم ١٤٢٤.

[٢] أبو نعيم، معرفة الصحابة، ٣٤٩٦/٦.

[٣] ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣٦٨/٣، رقم ١٥١، بتصرف.

المطلب الثالث: معرفة من اشترك من رجال الإسناد في فقه أو بلد أو إقليم أو علم أو غير ذلك

قال البلقيني: "وهو شبيه بالنوعين قبله، وليس الشرط فيه أن يكون كل الإسناد كذلك – فذاك من نوع المسلسل وقد تقدم – وإنما المراد أن يقع في السند جماعة لهم اشتراك فيما ذكر أو نحوه، مثل: أن يكون في السند جماعة من الفقهاء يروي بعضهم عن بعض، أو بصريون يروي بعضهم عن بعض، أو مصريون يروي بعضهم عن بعض، وذلك كثير في الأحاديث"[١].

وقد جعل البلقيني هذا النوع على عدة أنواع :

١- ما كان في إسناده جماعة من الفقهاء يروي بعضهم عن بعض.

٢- ما كان في إسناده مدنيون يروي بعضهم عن بعض.

٣- ما كان في إسناده بصريون يروي بعضهم عن بعض.

٤- ما كان في إسناده كوفيون يروي بعضهم عن بعض.

٥- ما كان في إسناده شاميون يروي بعضهم عن بعض.

٦- ما كان في إسناده مصريون يروي بعضهم عن بعض.

ومثال النوع الأول: وهو ما كان في إسناده جماعة من الفقهاء يروي بعضهم عن بعض.

قال البلقيني: "فرواية أحمد أو أبي ثور أو المزني أو البويطي أو الربيع أو غيرهم من الفقهاء، عن الإمام الشافعي عن مالك عن الزهري، أو مالك عن نافع عن ابن عمر، كما وقع في حديث " **البيعان بالخيار** "[٢] وذلك كثير في الأحاديث"[٣].

وهذا الحديث بهذا الإسناد رواه الشافعي في كتابه الأم .

قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «**الْمُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا إلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ**»[٤].

أما النوع الثاني : وهو ما كان في إسناده مدنيون يروي بعضهم عن بعض.

فقد قال البلقيني: ومثالُ إسنادٍ كلُّه مدنيون: ما خرَّجه البخاري في "صحيحه"، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ– هو ابن كيسان –، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أبي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ،**

---

(١) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٩٣.

(٢) خرج متنه البخاري، كِتَابُ البُيُوعِ، بَابُ إِذَا بَيَّنَ البَيِّعَانِ وَلَمْ يَكْتُمَا وَنَصَحَا، ٥٨/٣، رقم ٢٠٧٩، وبَابُ مَا يَمْحَقُ الكَذِبُ وَالكِتْمَانُ فِي البَيْعِ، ٥٩/٣، رقم ٢٠٨٢، وبَابٌ: كَمْ يَجُوزُ الخِيَارُ، ٦٤/٣، رقم ٢١٠٨، وبَابُ إِذَا لَمْ يُوَقِّتْ فِي الخِيَارِ، هَلْ يَجُوزُ البَيْعُ، ٦٤/٣، رقم ٢١٠٩، بَابٌ: البَيِّعَانِ بِالخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، ٦٤/٣، رقم ٢١١٠، بَابُ إِذَا كَانَ البَائِعُ بِالخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ البَيْعُ، ٦٥/٣، رقم ٢١١٤، ومسلم، كِتَاب الْبُيُوعِ، بَابُ الصِّدْقِ فِي الْبَيْعِ وَالْبَيَانِ، ١١٦٤/٣، رقم ١٥٣٢.

(٣) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٩٣، بتصرف.

(٤) الشافعي، الأم، كِتَابُ الْبُيُوعِ، بَابٌ بَيْعُ الْخِيَارِ، ٤/٣.

رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ» . قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الدِّينَ»[١]

فشيخ البخاري هو مُحَمَّد بن عُبَيد اللَّهِ بْن مُحَمَّد بْن زيد ابن أبي زيد، أبو ثابت القرشي المدني الأموي[٢]، وبقية السند مشهورون.

وأما بقية رجال الإسناد فهم مدنيون كما ذكر البلقيني :

١- إِبْرَاهِيم بْن سَعْد بْن إِبْرَاهِيم بْن عَبْد الرَّحْمَن بْن عَوْف الزُّهْرِيّ الْقُرَشِيّ الْمَدَنِيّ[٣].

٢- صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، ذكره ابن سعد في الطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ[٤].

٣- محمد بن مسلم بن عبيد الله بْن عَبْد اللَّه بْن شهاب الزُّهْرِيّ الْقُرَشِيّ مدني[٥].

٤- أبو أمامة بن سَهْلُ بْنُ حُنَيْفِ بْنِ وَاهِبِ من الأوس، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل المدينة من التابعين[٦]، واسمه أسعد سماه النبيُّ ﷺ[٧].

٥- الصحابي أبو سَعِيد الخدري، سعد بْن مالك بْن سنان الخزرجي الأَنْصارِيّ[٨].

أما النوع الثالث : وهو ما كان في إسناده بصريون يروي بعضهم عن بعض.

فقد قال البلقيني: "ومثالُ إسنادٍ كله بصريون: ما خرَّجه مسلم في "صحيحه" حيث قال: وَحَدَّثَنَا هُرَيْمُ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَذْكُرُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ[٩]، هذا الإسناد كله بصريون، و " هُرَيم " بضم الهاء وفتح الراء وإسكان الياء"[١٠].

ومتن حديث أَنَس في مسلم، **قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ ... هكذا مختصرا، والآية هي ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [١١]، والقصة تقدمت قبل هذه الرواية، وهي أنه لما نزلت هذه الآية جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ، وَقَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، لأنه كان مِنْ أَرْفَعِ الصحابة صَوْتًا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عنه، فأخبر بالخبر، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»**[١٢].

---

[١] انظر: البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابٌ تَفَاضُلِ أَهْلِ الإِيمَانِ فِي الأَعْمَالِ، ١٣/١، رقم ٢٣، بهذا الإسناد.

[٢] انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٤٦/٢٦، ٤٧، رقم ٥٤٣٦.

[٣] انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٢٨٨/١، رقم ٩٢٧.

[٤] انظر: ابن سعد ، الطبقات الكبرى، ٤١٩/٥، رقم ١٢٢٩.

[٥] انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٢٢٠/١، رقم ٦٩٣.

[٦] انظر: ابن سعد ، الطبقات الكبرى،، ٦١/٥، رقم ٦٦٦.

[٧] البخاري، التاريخ الكبير، ٦٣/٢، رقم ١٦٩٣، بتصرف.

[٨] المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٢٩٤/١٠، ٢٩٥، رقم ٢٢٢٤، بتصرف.

[٩] مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ مَخَافَةِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُهُ، ١١١/١، رقم ١١٩.

[١٠] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٩٤.

[١١] سورة الحجرات، آية: ٢.

[١٢] انظر: مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ مَخَافَةِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُهُ، ١١٠/١، رقم ١١٩، بتصرف.

أما رجال الإسناد في هذا الحديث فهم:
١- هريم بن عبد الْأَعْلَى بن الْفُرَات الْأَسدي أبو حَمْزَة من أهل الْبَصْرَة[١].
٢- معتمر بن سُلَيْمان بن طرخان التَّيْمِيّ ، أبو مُحَمَّد البَصْرِيّ، ولم يكن من بني تيم وإنما نزل فيهم فنسب إليهم، وكان مولى لبني مرة[٢].
٣- سُلَيْمان بن طرخان التَّيْمِيّ، أبو المعتمر البَصْرِيّ ولم يكن من بني تيم وإنما نزل فيهم[٣].
٤- ثابت بْن أسلم البناني أبو مُحَمَّد الْبَصْرِيّ[٤].
٥- الصحابي أَنَسُ بْنُ مَالِكِ بن النضر ﷺ، ذكره ابن سعد فيمن نَزَلَ الْبَصْرَةَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٥].

وعلى هذا يكون رجال الإسناد لهذا الحديث كلهم بصريون كما ذكر البلقيني.

ثم ذكر البلقيني مثالين آخرين لحديثين في مسلم ، كل حديث بإسنادين متلاصقين رواته بصريون[٦]

أما النوع الرابع : وهو ما كان في إسناده كوفيون يروي بعضهم عن بعض.

فقد قال البلقيني: "وهو ما وقع في مسلم من إسنادين متلاصقين كلهم كوفيون: فَـ " **عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن منصور عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود ﷺ سألت رسول الله ﷺ أي الذنب أعظم** " الحديث، أخرجه " مسلم ".

وأخرج حديثَ " **عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبدالله بن مسعود.** " فذكره.

فهذان الإسنادان فيهما لطيفة غريبة، وهي أنهما إسنادان متلاصقان، رواتهما جميعهم كوفيون، و " جرير " هو: ابن عبد الحميد، و " منصور " هو ابن المعتمر، و " أبو وائل " هو شقيق ابن سلمة"[٧].أ.هـ

أما الحديث الأول فإسناده عند مسلم: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أبي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أبي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، **عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟** ...الحديث"[٨].

---

[١] ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، الثقات، ط١، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند، ١٣٩٣ هـ ،١٩٧٣م، ٢٤٦/٩، رقم ١٦٢٤٣.
[٢] المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٢٥٠/٢٨، رقم ٦٠٨٠.
[٣] المرجع السابق، ٥/١٢، رقم ٢٥٣١.
[٤] البخاري، التاريخ الكبير، ١٥٩/٢، رقم ٢٠٥٢، بتصرف.
[٥] ابن سعد، الطبقات الكبرى، ١٢/٧، رقم ٢٨٣٧.
[٦] انظر: مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ بَيَانِ الْكَبَائِرِ وَأَكْبَرِهَا، ٩١/١، رقم ٨٨.
[٧] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٩٥.
[٨] مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ كَوْنِ الشِّرْكِ أَقْبَحَ الذُّنُوبِ، وَبَيَانِ أَعْظَمِهَا بَعْدَهُ، ٩٠/١، رقم ٨٦.

وأما الحديث الثاني الملاصق له فإسناده : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أبي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، قَالَ: **قَالَ عَبْدُ اللهِ، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللهِ؟**..الحديث"[١].

أما رجال الإسناد الأول لهذا الحديث عند مسلم فهم:

١- عُثْمَان بن مُحَمَّد بن إِبْرَاهِيم العبسي مولاهم، أبو الْحَسَنِ بْنُ أبي شَيْبَة الكوفي[٢].

٢- جرير بْن عَبْد الحميد أبو عَبْد اللَّه الضبي الرازي، أصلَهُ كوفي[٣].

٣- مَنْصُور بْن الْمُعْتَمِر بْن عَبْد اللَّه السّلمِيّ كنيته أبو عتاب من أهل الْكُوفَة[٤].

٤- أبو وَائِل، شقيق بن سلمة الأسدي، ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من طَبَقَاتُ الْكُوفِيِّينَ ممن روى عن أصحاب النبي ﷺ كعمر وعثمان وابن مسعود ﷺ[٥].

٥- عَمْرو بن شُرَحْبِيل أبو ميسرة الْهَمدَانِي من أهل الْكُوفَة[٦].

٦- الصحابي عَبد اللَّهِ بن مسعود ﷺ، ذكره ابن سعد في طبقات الكوفيين من نزل الكوفة مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وذكر أنه كتب عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ إلى أَهْلِ الكوفة: أما بعد فإني بعثت إليكم عَمَّارًا أَمِيراً وَعَبْدَ اللَّهِ مُعَلِّماً وَوَزِيراً، فَاسْمَعُوا لَهُمَا وَاقْتَدُوا بِهِمَا، وَإِنِّي قَدْ آثَرْتُكُمْ بِعَبْدِ اللَّهِ عَلَى نَفْسِي[٧].

وأما الإسناد الثاني لما رواه مسلم ففيه غير من ذكر :

١- سُلَيْمَان بْن مهْرَان، الْأَعْمَش، ذكره ابن سعد في الطبقة الرابعة من طَبَقَاتُ الْكُوفِيِّينَ[٨].

فإن قيل: تبقى من رجال الإسنادين إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم بن مخلد بن إِبْرَاهِيم الْحَنْظَلِي أبو يَعْقُوب الْمروزِي الَّذِي يُقَال لَهُ ابن رَاهَوَيْه[٩]، وهو ليس بكوفي وإنما مروزي، فكيف ذكر البلقيني أن كلا الاسنادين رواتهم جميعا كوفيون؟

لأن مسلم قد جمع في الحديث في كلا الإسنادين بين ابن راهويه المروزي وبين عثمان ابن أبي شيبة الكوفي في الرواية عن جرير بْن عَبْد الحميد، وبما أن أحدهما كوفي وهو عثمان بن أبي شيبة فقد أغنى عن الآخر.

---

(١) مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ كَوْنِ الشِّرْكِ أَقْبَحَ الذُّنُوبِ، وَبَيَانِ أَعْظَمِهَا بَعْدَهُ، ٩٠/١، رقم ٨٦.

(٢) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٤٧٨/١٩، رقم ٣٨٥٧، بتصرف.

(٣) البخاري، التاريخ الكبير، ٢١٤/٢، رقم ٢٢٣٥.

(٤) ابن حبان، الثقات، ٤٧٣/٧، ٤٧٤ رقم ١١٠١١.

(٥) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ١٤٥/٦، رقم ١٩٨٤.

(٦) ابن حبان، الثقات، ١٦٨/٥، رقم ٤٤٠٢.

(٧) ابن سعد، طبقات ابن سعد، ٨٨/٦، بتصرف.

(٨) انظر: المرجع السابق، ٣٣١/٦، رقم ٢٥٣٠.

(٩) ابن حبان، الثقات، ١١٥/٨، ١١٦، رقم ١٢٥٠١.

وقد ذكر البلقيني مثالاً آخر لحديث وقع في مسلم، وفيه" **قال ناسٌ: يا رسول الله، أنؤاخَذ بما عملنا في الجاهلية؟**..الحديث"[1]، وقال: فيه ثلاثة أسانيد متلاصقة من طريق ابن نمير، وأبي بكر ابن أبي شيبة، ومنجاب إلى آخرهم ؛ كلهم كوفيون، وهذا من أغرب ما يقع، فمن أراد فليرجع إليه[2]. لأنّا لا نريد الإطالة.

أما النوع الخامس: وهو ما كان في إسناده شاميون يروي بعضهم عن بعض.

فقد قال البلقيني: "أخرج مسلم عن شيخه داود بن رُشَيد – بضم الراء، وليس بشامي وإنما هو خوارزمي، سكن بغدادَ حديثًا[3].

قال: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أبي أُمَيَّةَ، حَدَّثَنَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " **مَنْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ، وَابْنُ أَمَتِهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إلى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ** "[4].

فهذا إسناد كله شاميُّون، إلا داود بن رُشَيْد وأما عبادة بن الصامت فإنه مات بالشام[5]، أما الوليد ابن مسلم هو الدمشقي صاحب الأوزاعي[6]، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر دمشقي إمام جليل[7] ، وعمير بن هانئ أبو الوليد العنسي دمشقي[8]، و جنادة بن أبي أمية شامي[9]، مختلَف في صحبته، ولأبيه صحبة" [10].أ.هـ.

فيظهر من خلال ما تقدم أن الحديث إسناده شاميون كما قال البلقيني، إلا شيخ مسلم ابن رشيد، وأما الصحابي عبادة بن الصامت فهو خزرجي أنصاري[11]، إلا أن موته كان في الرملة، وقيل في بيت المقدس وكلاهما من أرض الشام، وصحح ابن الأثير الأول.

---

[1] انظر: مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ هَلْ يُؤَاخَذُ بِأَعْمَالِ الْجَاهِلِيَّةِ؟، ١١١/١، رقم ١٢٠.

[2] البلقيني ، محاسن الاصطلاح، ص٦٩٥، ٦٩٦.

[3] ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٢٥٠/٧، رقم ٣٥٥٢.

[4] مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ مَنْ لَقِيَ اللهَ بِالْإِيمَانِ وَهُو غَيْرُ شَاكٍّ فِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَحُرِّمَ عَلَى النَّارِ، ٥٧/١، رقم ٢٨.

[5] قال ابن الأثير: وتوفي عبادة سنة أربع وثلاثين بالرملة، وقيل: بالبيت المقدس، والأول أصح.انظر: ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ١٥٨/٣، رقم ٢٧٩١.

[6] انظر: البخاري، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، التاريخ الكبير، دط، دار المعارف العثمانية، حيدر اباد، الدكن، دت، ١٥٢/٨، ١٥٣، رقم ٢٥٣٢.

[7] انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، الطَّبَقَةُ الْخَامِسَةُ من أهل الشام، ٣٢٣/٧، رقم ٣٩٠٧.

[8] انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٥٣٥/٦، رقم ٣٢٣٦.

[9] انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، الطبقة الأولى من أهل الشام بَعْدَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ٣٠٦/٧، رقم ٣٨٠٥.

[10] البلقيني ، محاسن الاصطلاح، ص٦٩٦، بتصرف.

[11] ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٤١٢/٣، رقم ٢٣٤.

أما النوع السادس وهو ما كان في إسناده مصريون يروي بعضهم عن بعض.

فقد قال البلقيني: "ومثال إسنادٍ كلُّه مصريون يروي بعضُهم عن بعض: حديثُ " عمرو بن خالد ابن فَروخ المصري، عن الليث بن سعد المصري، عن يزيد بن أبي حبيب المصري، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني المصري، عن عبد الله بن عمرو بن العاص وهو مصري. أخرجه " البخاري فقال: **حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أي الإسلام خير ... " فذكره**"[١] [٢]. أ.هـ.

أما رجال إسناد حديث البخاري هذا فهم :

١- عَمْرو بن خَالِد بن فروخ الْحَرَّانِي الْجَزرِي سكن مصر[٣].

٢- اللَّيْث بْن سعد مولى فهم من قيس بْن غيلَان كنيته أبو الْحَارِث من أهل مصر[٤].

٣- يزيد بن أبي حبيب المصري، وهو يزيد بن سويد، يكنى أبا رجاء[٥].

٤- مرثد بن عبد الله اليَزَني أبو الخير، مصري، تابعي، ثقة من ذي يزن[٦].

٥- الصحابي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، ذكره ابن سعد فيمَنْ نَزَلَ مِصْرَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٧].

والحديث رجال إسناده كلهم مصريون كما ذكر شيخ الإسلام البلقيني رحمه الله تعالى.

---

(١) أخرجه البخاري بهذا الإسناد، صحيح البخاري، كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابٌ إِطْعَامُ الطَّعَامِ مِنَ الإِسْلاَمِ، ١٢/١، رقم ١٢.

(٢) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٦٩٧، بتصرف.

(٣) انظر: الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤هـ)، التعديل والتجريح ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، المحقق: د. أبو لبابة حسين، ط١، دار اللواء ، الرياض، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، ٩٧١/٣، رقم ١٠٩٥.

(٤) انظر: ابن حبان، الثقات، ٣٦٠/٧، رقم ١٠٤٤٥.

(٥) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢٦٧/٩، رقم ١١٢٢.

(٦) العجلي، الثقات، ص٤٢٣، رقم ١٥٥٣.

(٧) انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣٤٣/٧، رقم ٤٠٠٧.

المطلب الرابع: معرفة أسباب الحديث

وهذا النوع من أهم الأنواع الخمسة التي أضافها شيخ الإسلام البلقيني على أنواع الاصطلاح عند ابن الصلاح، فكما أن سبب نزول الآية مهم في فهم الآية، ومعرفة المعنى المراد منها على الوجه الصحيح، كذلك سبب ورود الحديث يُعين من خلال معرفته على فهم مراد النبي ﷺ على الوجه الصحيح .

ولهذا قال الحافظ ابن حجر: مِن المهم معرفةُ سببِ الحديثِ[1].

ويمكن تعريف علم أسباب ورود الحديث : أنه علم يبحث فيه عن الأسباب الداعية إلى ذكر رسول الله ﷺ الحديث أولا، وهذا السبب قد يكون سؤالا، وقد يكون قصة، وقد تكون حادثة فيقول النبي ﷺ الحديث بسببه أو بسببها[2].

قال البلقيني في" المحاسن" : قال الشيخ أبو الفتح القشيري، المشهور بابن دقيق العيد " في "شرح العمدة" في الكلام على حديث " إنما الأعمال بالنيات " : "شرع بعض المتأخرين من أهل الحديث في تصنيف أسباب الحديث، كما صُنِّف في أسباب النزول للكتاب العزيز، فوقفتُ من ذلك على شيء يسير له، وحديث: " إنما الأعمال بالنيات " يدخل في هذا القبيل، وينضم إلى ذلك نظائرُ كثيرة لمن قصد تتبعَه"[3][4].

ولكن ابن حجر تتبع قول ابن دقيق العيد فقال: "وَقَدْ صَنَّفَ فيهِ بَعْضُ شُيوخِ القَاضي أبي يَعْلى ابنِ الفَرَّاءِ الحنبلي[5]، وهو أبو حفص العُكْبُري[6]، وقد ذَكر الشيخ تقيّ الدِّين ابن دَقيقِ العيد أَنَّ أَهلِ عصرِهِ شرعَ في جمع ذلك، وكأنه ما رأى تصنيفَ العُكْبري المذكور"[7].

---

[1] ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط١، مطبعة سفير، الرياض، ١٤٢٢هـ.، ص١٩١.

[2] انظر: أبو شهبة، محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة (ت ١٤٠٣هـ)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، دط، دار الفكر العربي، دم، دت، ص٤٦٧.

[3] انظر: ابن دقيق العيد، أبو الفتح محمد بن علي بن وهب القشيري، (ت ٧٠٢ هـ)، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، دط، مطبعة السنة المحمدية، دم، دت، ٦٢/١.

[4] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٩٨.

[5] هو الإِمَامُ، العَلاَّمَةُ، شَيْخُ الحنابِلَةِ، القَاضِي، أبو يَعْلَى مُحَمَّدُ بنُ الحُسَيْنِ بنِ مُحَمَّدِ البَغْدَادِيُّ، الحَنْبَلِيُّ، ابْنُ الفَرَّاءِ، صَاحِبُ (التَّعليقَةِ) الكُبْرَى، وَالتَّصَانِيْفِ المُفِيْدَةِ فِي المَذْهَبِ. (ت ٤٥٨). انظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، ٨٩/١٨، ٩١، رقم ٤٠.

[6] هو أبو حَفْص عمر بن إِبْرَاهِيم بن عبد الله الْمَعْرُوف بِابْن الْمُسلم من أهل عُكْبَرا، لَهُ شرح الخِرَقي وكتابٌ فِي الْخلاف بَين أحمد وَمَالك تُوفِّي سنة ٣٨٧هـ، وَكَانَ قيّماً بالأصول وَالْفُرُوع. انظر: الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، (ت ٧٦٤هـ)، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دط، دار إحياء التراث ، بيروت، ١٤٢٠هـ،٢٠٠٠م، ٢٥٣/٢٢.

[7] ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص١٩١.

وقد قسم البلقيني في كتابه "المحاسن" أسباب ورود الحديث إلى قسمين :

أ- ما جاء ذكر سببه في نفس الحديث.

ب- الذي لم ينقل سببه أو جاء ذكره في بعض الطرق دون بعض.

قَالَ الْبُلْقِينِيُّ عَنْ النوع الأول: "وَالسَّبَبُ قَدْ يُنْقَلُ فِي الْحَدِيثِ، **كَحَدِيثِ سُؤَالِ جِبْرِيلَ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالْإِحْسَانِ**(١) ، **وَحَدِيثِ الْقُلَّتَيْنِ، «سُئِلَ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ بِالْفَلَاةِ وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ السِّبَاعِ وَالدَّوَابِّ»**(٢) . **وَحَدِيثِ سؤال النجدي**(٣).

وَحَدِيثِ: «صَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»(٤)، **حَدِيثِ: «خُذِي فِرْصَةً**(٥) **مِنْ مِسْكٍ»**(٦) .

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابُ سُؤَالِ جِبْرِيلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الإِيمَانِ، وَالإِسْلاَمِ، وَالإِحْسَانِ، وَعِلْمِ السَّاعَةِ، ١٩/١، رقم ٥٠، وكِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ، بَابُ قَوْلِهِ: {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ}، ١١٥/٦، رقم ٤٧٧٧، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ معرفة الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، والقَدَرِ وَعَلَامَةِ السَّاعَةِ، ٣٦/١، رقم ٨، وبَابٌ الْإِيمَانُ مَا هُوَ وَبَيَانُ خِصَالِهِ، ٣٩/١، رقم ٩، وبَابُ الْإِسْلَامِ مَا هُوَ وَبَيَانُ خِصَالِهِ، ٤٠/١، رقم ١٠.

(٢) انظر: ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ مِقْدَارِ الْمَاءِ الَّذِي لَا يُنَجَّسُ، ١٧٢/١، رقم ٥١٧، واحمد، مسند أحمد، مُسْنَدُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ٤٢٢/٨، رقم ٤٨٠٣. وقال شعيب الارنؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق صرح بالتحديث عند الدارقطني، فانتفت شبهةُ تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، انظر: توثيق الحديث السابق في مسند أحمد.

(٣) **رواه الشيخان عن طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرَ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلاَ يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» . فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لاَ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ»** ..الحديث **إلى ان قَالَ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ : **«أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»**، انظر :البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابٌ الزَّكَاةُ مِنَ الإِسْلاَمِ، ١٨/١، رقم ٤٦، ومسلم، صحيح مسلم، بَابُ بَيَانِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي هِيَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، ٤٠/١، رقم ١١.

(٤) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ وُجُوبِ القِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالمَأْمُومِ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا، ١٥٢/١، رقم ٧٥٧، وبَابُ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي لاَ يُتِمُّ رُكُوعَهُ بِالإِعَادَةِ، ١٥٨/١، رقم ٧٩٣، كِتَابُ الِاسْتِئْذَانِ، بَابُ مَنْ رَدَّ فَقَالَ: عَلَيْكَ السَّلاَمُ، ٥٦/٨، رقم ٦٢٥١، كِتَابُ الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ، بَابُ إِذَا حَنِثَ نَاسِيًا فِي الأَيْمَانِ، ١٣٥/٨، رقم ٦٦٦٧، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ وُجُوبِ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يُحْسِنِ الْفَاتِحَةَ، وَلَا أَمْكَنَهُ تَعَلُّمُهَا قَرَأَ مَا تَيَسَّرَ لَهُ مِنْ غَيْرِهَا، ٢٧٩/١، رقم ٣٩٧.

(٥) الْفِرْصَةُ المُمَسَّكَةُ فَهِيَ بِكَسْرِ الْفَاءِ واسكان الراء وبالصاد المهملة وهي قِطْعَةٌ مِنْ قُطْنٍ أو صُوفٍ أو خِرْقَةٍ مُطَيَّبَةٍ بِالْمِسْكِ. انظر: النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط٢، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٣٩٢هـ، ١٤/٤، بتصرف.

(٦) رواه الشيخان **عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ المَحِيضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكٍ، فَتَطَهَّرِي بِهَا» قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: «تَطَهَّرِي بِهَا» ، قَالَتْ: كَيْفَ؟، قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، تَطَهَّرِي» فَاجْتَبَذْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ.** انظر: البخاري، كِتَابُ الحَيْض، بَابُ دَلْكِ المَرْأَةِ نَفْسَهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنَ المَحِيضِ، وَكَيْفَ تَغْتَسِلُ، وَتَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً، فَتَتَّبِعُ أَثَرَ الدَّمِ، ٧٠/١، رقم ٣١٤، وبَابُ غَسْلِ المَحِيضِ، ٧٠/١، رقم ٣١٥، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْحَيْضِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِعْمَالِ الْمُغْتَسِلَةِ مِنَ الْحَيْضِ فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ فِي مَوْضِعِ الدَّمِ، ٢٦١/١، رقم ٣٣٢.

وَحَدِيثِ سُؤَالٍ: أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ[١]، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

ويظهر مما تقدم وكما سيأتي أيضاً من الأمثلة، أن سبب ورود الحديث إما أن يكون سؤالا يُوجَّه للنبي ﷺ فيجيب عنه ﷺ، أو حادثة وقصة.

أما النوع الثاني فقد قال عنه البلقيني: وَقَدْ لَا يُنْقَلُ السبب في الحديث، أو يُنْقَلُ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ، فَهُوَ الَّذِي يَنْبَغِي الِاعْتِنَاءُ بِه"[٢]. ثم مثل لذلك بعدة أمثلة نذكر منها:

المثال الأول:

قال البلقيني: **حديث** " **أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة** " رواه البخاري[٣]، ومسلم[٤] وغيرُهما من حديث زيد بن ثابت ﷺ، وقد ورد في بعض الأحاديث على سؤال سائل، وهو ما أسنده ابن ماجه في "سُنَنه"[٥] والترمذي في "الشمائل"[٦] من **حديث** " **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّمَا أَفْضَلُ الصَّلَاةُ فِي بَيْتِي أو الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: «أَلَا تَرَى إلى بَيْتِي مَا أَقْرَبَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَأَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً»**. وحديث عبد الله بن سعد نصٌّ في تفضيل صلاة النافلة في بيوت المدينة، على صلاة النفل بمسجد المدينة[٧].

---

[١] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ، بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: {فَلاَ تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}، ١٨/٦، رقم ٤٤٧٧، وبَابُ قَوْلِهِ {وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ... }، ١٠٩/٦، رقم ٤٧٦١، كِتَابُ الأَدَبِ، بَابُ قَتْلِ الوَلَدِ خَشْيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَهُ، ٨/٨، رقم ٦٠٠١، كِتَابُ الحُدُودِ، بَابُ إِثْمِ الزُّنَاةِ، ١٦٤/٨، رقم ٦٨١١، كِتَابُ الدِّيَاتِ، بَابٌ، ٢/٩، رقم ٦٨٦١، كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَلاَ تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا}، ١٥٢/٩، رقم ٧٥٢٠، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ١٥٥/٩، رقم ٧٥٣٢، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ كَوْنِ الشِّرْكِ أَقْبَحَ الذُّنُوبِ، وَبَيَانِ أَعْظَمِهَا بَعْدَهُ، ٩١،٩٠/١ رقم ٨٦.

[٢] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٦٩٩.

[٣] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ صَلاَةِ اللَّيْلِ، ١٤٧/١، رقم ٧٣١، وكِتَابُ الأَدَبِ، بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الغَضَبِ وَالشِّدَّةِ لِأَمْرِ اللَّهِ، ٢٨/٨، رقم ٦١١٣، وكِتَابُ الِاعْتِصَامِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكَلُّفِ مَا لاَ يَعْنِيهِ، ٩٥/٩، رقم ٧٢٩٠.

[٤] مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ فِي بَيْتِهِ، وَجَوَازِهَا فِي الْمَسْجِدِ، ٥٣٩/١، رقم ٧٨١.

[٥] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالسُّنَّةُ فِيهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ، ٤٣٩/١، رقم ١٣٧٨. قال البوصيري: هَذَا إِسْنَاد صَحِيح رِجَاله ثِقَات رَوَاهُ ابْن حبَان فِي صَحِيحه عَن بنْدَار عَن عبد الرَّحْمَن ابْن مهْدي بِهِ وَله شَاهد فِي الصَّحِيحَيْنِ من حَدِيث زيد بن ثَابت، انظر: البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري (ت ٨٤٠هـ)، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، المحقق: محمد الكشناوي، ط٢، دار العربية – بيروت، ١٤٠٣ هـ، كتاب إِقَامَة الصَّلَاة وَالسّنَن فِيهَا، بَاب التَّطَوُّع فِي الْبَيْت، ٩/٢، رقم ٤٨٩.

[٦] الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية، المحقق: سيد بن عباس الجليمي، ط١، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م، بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ، ص٢٤٥، رقم ٢٩٨.

[٧] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧٠٠، ٧٠٢.

وفي هذا المثال بين البلقيني سبب حديث زيد بن ثابت ﷺ الوارد في حديث عبد الله بن سعد ﷺ، وسببه سؤال عبد الله بن سعد للنبي ﷺ كما هو في الرواية، ويلاحظ عناية البلقيني بتخريج الحديث، وعنايته بفقه الحديث وسيأتي دراسة ذلك في الفصول القادمة.

المثال الثاني:

قال البلقيني: ومن ذلك حديثُ: « **لاَ تَصُومُ المَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ** »[١]. وفي رواية: « **غَيْرَ رَمَضَانَ** »[٢] رواه " أبو هريرةَ " وحديثه في الصحيحين والسنن.

ثم قال: ولهذا سببٌ رواه " **أبو سَعِيدٍ الْخُدْرِي** " ﷺ **قال: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ، وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ زَوْجِي صَفْوَانَ بْنَ الْمُعَطَّلِ، يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، وَيُفَطِّرُنِي إِذَا صُمْتُ، وَلَا يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، قَالَ وَصَفْوَانُ عِنْدَهُ، قَالَ: فَسَأَلَهُ عَمَّا قَالَتْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَّا قَوْلُهَا يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ، فَإِنَّهَا تَقْرَأُ بِسُورَتَيْنِ وَقَدْ نَهَيْتُهَا، قَالَ: فَقَالَ: «لَوْ كَانَتْ سُورَةً وَاحِدَةً لَكَفَتِ النَّاسَ» ، وَأَمَّا قَوْلُهَا: يُفَطِّرُنِي، فَإِنَّهَا تَنْطَلِقُ فَتَصُومُ، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ، فَلَا أَصْبِرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ: «لَا تَصُومُ امْرَأَةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا» ، وَأَمَّا قَوْلُهَا: إِنِّي لَا أُصَلِّي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ قَدْ عُرِفَ لَنَا ذَاكَ، لَا نَكَادُ نَسْتَيْقِظُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، قَالَ: «فَإِذَا اسْتَيْقَظْتَ فَصَلِّ»**. أخرجه أبو داود في (سننه)[٣]، والحاكم في (مستدركه) وقال: هذا حديث صحيح على شرطِ الشيخين، ولم يخرجاه[٤]. وقوله ﷺ: "**يومئذ** " وفيه دلالة تشعر بأن مبدأ هذا الحكم وسماعهم له، كان ذلك اليوم على هذا السبب، وإلا فلا فائدة في قوله: " **يومئذ** "[٥].

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ صَوْمِ المَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعًا، ٣٠/٧، رقم ٥١٩٢، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَاب الزَّكَاةِ، بَابُ مَا أَنْفَقَ الْعَبْدُ مِنْ مَالِ مَوْلَاهُ، ٧١١/٢، رقم ١٠٢٦.

(٢) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الصَّوْمِ، بَابُ الْمَرْأَةِ تَصُومُ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا، ٣٣٠/٢، رقم ٢٤٥٨، الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الصوم، بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ صَوْمِ المَرْأَةِ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا، ١٤٢/٣، رقم ٧٨٢، وقال: وَفِي البَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ.: «حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابٌ فِي الْمَرْأَةِ تَصُومُ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا، ٥٦٠/١، رقم ١٧٦١. وقد صححه بهذه الزيادة ابن خزيمة، انظر: ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كِتَابُ الصِّيَام، بَابُ النَّهْيِ عَنْ صَوْمِ الْمَرْأَةِ تَطَوُّعًا بِغَيْرِ إِذَنِ زَوْجِهَا، ٣١٩/٣، رقم ٢١٦٨.

(٣) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الصَّوْمِ، بَابُ الْمَرْأَةِ تَصُومُ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا، ٣٣٠/٢، رقم ٢٤٥٩. وقد صححه الحاكم كما سيأتي، وقوّاه الحافظ ابن حجر بعد نقل تضعيف البزار له وإعلاله للحديث بتدليس ابن اسحاق ونكارة كلام متنه حيث قال: وَمَا أَعَلَّهُ بِهِ لَيْسَ بِقَادِحٍ لِأَن بن سعد صرح فِي رِوَايَتِهِ بِالتَّحْدِيثِ بَيْنَ الْأَعْمَشِ وَأَبِي صَالِحٍ وَأَمَّا رِجَالُهُ فَرِجَالُ الصَّحِيحِ وَلَمَّا أَخْرَجَهُ أبو دَاوُدَ قَالَ بَعْدَهُ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَذِهِ مُتَابَعَةٌ جَيِّدَةٌ تُؤْذِنُ بِأَنَّ لِلْحَدِيثِ أَصْلًا. انظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٣٧٩هـ.، ٤٦٢/٨، بتصرف.

(٤) الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ الصَّوْمِ، ٦٠٢/١، رقم ١٥٩٤.

(٥) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧٠٢.

بين البلقيني سبب حديث أبي هريرة ﷺ بما رواه أبو سعيد الخدري ﷺ، حيث كان السبب تلك الحادثة بين صفوان وزوجته، وشكواها للنبي ﷺ ورد صفوان ﷺ على ما قالت.

والبلقيني في هذا المثال يعتني بتخريج الحديث، وبيان اللفظ الزائد المهم في بعض الروايات، وهو لفظ « **غَيْرَ رَمَضَانَ** » حتى يُفهم الحديث على المعنى الصحيح أن نهي المرأة عن الصيام بحضرة زوجها أنما هو في صوم التطوع، والبلقيني يشير إلى لفتة جميلة في الحديث، وهي بيان أن مبدأ هذا الحكم كان سببه هذه القصة وذلك في قول النبي ﷺ: "**يَوْمَئِذٍ**".

المثال الثالث:

قال البلقيني: ومن ذلك **حديثُ**: « **مَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: آمَنَّا بِاللهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ** ». هذا الحديث بهذا اللفظ مشهور وله سبب، وهو ما رواه الإمام أحمد في "مسنده"[١]، وأبو داود في "سننه" في كتاب العلم في الباب الثاني منه[٢] من **حديث أبي نَمْلَةَ الْأَنْصَارِيُّ** ﷺ **أنه قال: بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ، مِنَ الْيَهُودِ مُرَّ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَلْ تَتَكَلَّمُ هَذِهِ الْجَنَازَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَعْلَمُ» ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: «إِنَّهَا تَتَكَلَّمُ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: آمَنَّا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، فَإِنْ كَانَ بَاطِلًا لَمْ تُصَدِّقُوهُ، وَإِنْ كَانَ حَقًّا لَمْ تُكَذِّبُوهُ "**[٣].

ويلاحظ أن سبب قول النبي ﷺ هذا الحديث هو إخبار اليهودي النبي ﷺ أن الجنازة تتكلم، ولم يكن قد أوحي له ﷺ عند سؤاله له في ذلك شيء.

---

[١] أحمد، مسند أحمد، مُسْنَدُ الشَّامِيِّينَ، حَدِيثُ أَبِي نَمْلَةَ الْأَنْصَارِيِّ، ٤٦٠/٢٨، رقم ١٧٢٢٥. وسيأتي بيان درجته في الهامش التالي.

[٢] أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْعِلْمِ، بَابُ رِوَايَةِ حَدِيثِ أَهْلِ الْكِتَابِ، ٣١٨/٣، رقم ٣٦٤٤. وقد ضعفه ابن القطان وقال: سكت عَنهُ أَبو داود، وَمَا مثله صحّح، وَابْن أبي نملة هَذَا مَجْهُول الْحَال، وَلَا يعرف بِغَيْر هَذَا، وَلَا يعرف روى عَنهُ غير ابْن شهَاب وَلم يخرج بذلك إِلى حد الْمعرفَة بِحَالِهِ.انظر: ابن القطان، أبو الحسن علي بن محمد ابن القطان الفاسي (ت ٦٢٨هـ)، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، المحقق : د. الحسين آيت سعيد، ط١، دار طيبة – الرياض، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، ٨٢/٤، ٨٣، رقم ١٥١٦.

قلت: إلا أن الحديث قد صححه ابن حبان وهو الصواب لما سيأتي، انظر: ابن حبان، صحيح ابن حبان، كِتَابُ التَّارِيخِ، بَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ، ١٥١/١٤، رقم ٦٢٥٧. قال الألباني بعد تراجعه عن تضعيفه: ثم ظهر لي أنني كنت مخطئا في اعتمادي على قول الحافظ: " مقبول "، الذي يعني أنه غير مقبول عند التفرد، وذلك أنه هو نفسه قد ذكر في ترجمة (نملة بن أبي نملة) من " التهذيب " أنه: " روى عنه – غير الزهري – عاصم ويعقوب ابنا عمر بن قتادة، وضمرة بن سعيد ومروان بن أبي سعيد، وذكره ابن حبان في (الثقات) وأخرج حديثه في (صحيحه) ". قلت: فهؤلاء جمع – أكثرهم ثقات – مع كونه تابعيا يروي عن أبيه، وعهدي بالحافظ ومن قبله الذهبي أنهم يقولون في مثله: " صدوق ". وأنهم يحسنون أو يجودون حديثه لغلبة الظن في صدقه، وسلامة حديثه من الخطأ. والله سبحانه وتعالى أعلم، ثم ذكر للحديث شواهد تقويه، انظر: الألباني، السلسلة الصحيحة، ٧١٢/٦، ٧١٣، رقم ٢٨٠٠.

[٣] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧٠٤.

لكن في المقابل قد ورد عنه ﷺ أن الجنازة تتكلم، وذلك في حديث **أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ** ﷺ **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا وُضِعَتِ الجِنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً، قَالَتْ: قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ، قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ "**(١).

ويظهر بذلك أن الله تعالى أعلم نبيَّه ﷺ بعد هذه الحادثة التي كانت بينه ﷺ وبين اليهودي، وعلى هذا يكون حديث سؤال اليهودي للنبي ﷺ عن تكلم الجنازة سابق لهذا الحديث؛ لأن النبي ﷺ لم يكن يعلم عندما سأله اليهودي، ووكل علم ذلك إلى الله تعالى، ثم أعلمه الله تعالى فيما بعد وأوحى إليه فأخبر ﷺ عن تكلمها.

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الجَنَائِزِ، بَابُ حَمْلِ الرِّجَالِ الجِنَازَةَ دُونَ النِّسَاءِ، ٢/٨٥، رقم ١٣١٤، وبَابُ قَوْلِ المَيِّتِ وَهُوَ عَلَى الجِنَازَةِ: قَدِّمُونِي، ٢/٨٦، رقم ١٣١٦، وبَابُ كَلاَمِ المَيِّتِ عَلَى الجَنَازَةِ، ٢/١٠٠، رقم ١٣٨٠.

المطلب الخامس: التاريخ المتعلق بالمتون

قال البلقيني: "هذا النوع فوائدُه كثيرة، وله نفع كبير في معرفة الناسخ والمنسوخ، ويُعرف به ابتداءُ مشروعية ذلك الشيء، فيظهر بذلك خلوُّ الزمان الذي قبلَه عن مشروعية ذلك الشيء، إما لأن الحكم إلى ذلك الوقت لم يكن محتاجاً إليه، أو لم يُطلَبْ إلا ذلك الوقتَ، وإما لأنه كان قبله حكم آخرُ ارتفع بهذا، فيكون من قسم الناسخ والمنسوخ، أو لم يرتفع بالكلية بل اقتضى الحالُ التخييرَ"[١].

فإن قال قائل: ما فائدة ذكره بنوع مستقل وهو يرتبط بنوع الناسخ والمنسوخ، وقد ذكره ابن الصلاح، قلت: لا يشترط في معرفة تاريخ متون الأحاديث أن يكون دائماً ذو ارتباط بالناسخ والمنسوخ، فأحياناً قد لا يكون له ارتباط بالناسخ والمنسوخ، لكن الفائدة تكون في زيادة العلم في وقوع حدث معين، أو قصة معينة في زمن معين.

وقد قسم البلقيني معرفة التاريخ لعدة تقسيمات ومثل عليها بأمثلة:

١- معرفته بالأولية (أول ما كان كذا أو فعل كذا)

٢- معرفته بالقبلية والبعدية وبآخر الأمرين.

٣- معرفته بذكر السنة أو الشهر أو غير ذلك.

قال البلقيني: "والتاريخ قد يكون بمجرد أولَ ما كان كذا، وبالقَبْلية، والبَعْدِيَّة، وبآخرِ الأمريْنِ، ويكون: بذكرِ السنة أو بذكر الشهر، أو بغير ذلك مما يُعرف به التاريخ، وهذا نظيرُ ما تكلم عليه جمع من العلماء في النازل من القرآن قبلُ، وما نزل بعدُ، والمكيُّ والمدنيُّ فيه تبيين لذلك، وربما تكلموا على صيفيِّه وشتائيه، وليليِّه ونهاريه، وإن لم يكن من هذا القبيل إلا بتبيُّن التاريخ"[٢].

* قال البلقيني عن القسم الأول وهو معرفة التاريخ بالأولية: "وقد صَنف العلماء في الأوائل، وفي مصنف ابن أبي شيبة في أواخره كتابُ الأوائل"[٣].

ومثل على ذلك البلقيني بعدة أمثلة نذكر منها:

---

[١] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٧١٤.

[٢] المرجع السابق، ص٧١٤.

[٣] المرجع السابق، ص ٧١٤، ٧١٥.

١- قال البلقيني: فمن الأوائل: " **أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ ، فَكَانَ لاَ يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ** " الحديث بطوله ثابت في الصحيحين[١][٢].

٢- "ومن ذلك ما ثبت عن النبي ﷺ من **قوله «لاَ تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ القَتْلَ»**[٣][٤].

٣- "ولـ" نوح "عليه السلام أوائلُ، وثابت في حديثِ الشفاعة أنه أول رسولٍ بُعِثَ إلى أهل الأرض[٥]، وله أوائلُ معروفة في اتخاذِ السفينة وركوبها، وغير ذلك، ومن أغربها أنه أولُ من اتخذ الكلبَ للحراسة.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: " أَوَّلُ مَنِ اتَّخَذَ الْكَلْبَ نُوحٌ ، قَالَ: يَا رَبِّ ، أَمَرْتَنِي أَنْ أَصْنَعَ الْفُلْكَ فَأَنَا فِي صِنَاعَتِهِ أَصْنَعُ أَيَّامًا ، فَيَجِيئُونِي بِاللَّيْلِ فَيُفْسِدُونَ كُلَّ مَا عَمِلْتُ ... فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: يَا نُوحُ ، اتَّخِذْ كَلْبًا يَحْرُسُكَ ... الحديث"[٦][٧].

٤- "ولـ" إبراهيم "عليه السلام أوائلُ: فمن ذلك أنه " أولُ من شابَ، وأولُ الناس أضاف الضيفَ، وأول الناسِ اختتنَ، وأول الناس قلَّم أظفاره وجزَّ شاربه واستحدَّ[٨]، وأول من خطبَ على المنابر[٩]،

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ التَّعْبِيرِ، بَابُ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، ٢٩/٩، رقم ٦٩٨٢، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ بَابُ بَدْءِ الْوَحْيِ إلى رَسُولِ اللهِ ﷺ، ١٣٩/١، رقم ١٦٠.

(٢) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٧١٥.

(٣) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ، بَابُ خَلْقِ آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَذُرِّيَّتِهِ ١٣٣/٤، رقم ٣٣٣٥، وكِتَابُ الدِّيَاتِ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَنْ أَحْيَاهَا} [المائدة: ٣٢]، ٣/٩، رقم ٦٨٦٧، كِتَابُ الاِعْتِصَامِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَابُ إِثْمِ مَنْ دَعَا إلى ضَلاَلَةٍ، أو سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً، ١٠٣/٩، رقم ٧٣٢١، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْقَسَامَةِ وَالْمُحَارِبِينَ وَالْقِصَاصِ وَالدِّيَاتِ، بَابُ بَيَانِ إِثْمِ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ، ١٣٠٣/٣، رقم ١٦٧٧.

(٤) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٧١٥.

(٥) انظر: البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إلى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} إلى آخِرِ السُّورَةِ، ١٣٤/٤، رقم ٣٣٤٠، كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ، بَابُ {ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا} [الإسراء: ٣]، ٨٤/٦، رقم ٤٧١٢، ومسلم، صحيح مسلم، بَابُ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً فِيهَا، ١٨٤/١، رقم ١٩٤.

(٦) ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسي (ت ٢٣٥هـ)، المصنف، المحقق: كمال يوسف الحوت، ط١، مكتبة الرشد – الرياض، ١٤٠٩هـ، كِتَابُ الْأَوَائِلِ، بَابُ أَوَّلِ مَا فُعِلَ وَمَنْ فَعَلَهُ، ٢٧٦/٧، رقم ٣٦٠٤٦.

(٧) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧١٦.

(٨) روى البخاري في الأدب المفرد عن أبي هريرة ﷺ قَالَ:**(اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ ﷺوهو ابن عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ثُمَّ عَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِينَ سَنَةً) قَالَ سَعِيدٌ (ابن المسيب): إِبْرَاهِيمُ أَوَّلُ مَنِ اخْتَتَنَ وَأَوَّلُ مَنْ أَضَافَ وَأَوَّلُ مَنْ قَصَّ الشَّارِبَ وَأَوَّلُ مَنْ قَصَّ الظُّفُرَ وَأَوَّلُ مَنْ شَابَ فَقَالَ: يَا رَبِّ مَا هَذَا؟ قَالَ: وَقَارٌ. قال: يا رب زدني وقارا.** انظر: البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) الأدب المفرد، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، ط١، مكتبة المعارف ، الرياض، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م ، باب الختان للكبير، ص٧١٠، رقم ١٢٥٠. قال الألباني: صحيح الإسناد موقوفاً ومقطوعاً، وصحّ عنه مرفوعاً، انظر: الألباني، صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦ هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط٤، دار الصديق ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، ٤٨٣، رقم ٩٥١.

(٩) انظر: ابن أبي شيبة، المصنف، كِتَابُ الْفَضَائِلِ، مَا ذُكِرَ مِمَّا أَعْطَى اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفَضَّلَهُ بِهِ ، ٣٣١/٦، رقم ٣١٨٣٣، من قول التابعي إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وأولُ من عقد الألويةَ[1]، وأولُ من يُكسى يومَ القيامة[2] "، يُروَى بعضُ ذلك مرفوعاً، وبعض موقوفاً"[3].

٥- "ولنبيِّنا محمد ﷺ أوائلُ في الدنيا والآخرة ليست لغيره.

فمن ذلك: أن رؤيةَ الله لم تحصل لأحَدٍ من البشر في الدنيا إلا لسيدنا رسول الله ﷺ [4]،[5] والأنبياء يرون الله تعالى في الدار الآخرة، وكذلك المؤمنون من أتباعهم، وفي الآخرة: " أول شافع، وأولُ مُشَفَّع، وأولُ من تنشق عنه الأرضُ، وأول من يقرع باب الجنة" [6].

وأما قوله أن من الأوائل للنبي ﷺ في الآخرة: " أول شافع، وأولُ مُشَفَّع، وأولُ من تنشق عنه الأرضُ، وأول من يقرع باب الجنة "

---

(١) انظر: ابن أبي شيبة، المصنف، كِتَابُ الْأَوَائِلِ، بَابُ أَوَّلِ مَا فُعِلَ وَمَنْ فَعَلَهُ، ٢٧٤/٧، رقم ٣٦٠٣٦، رواه عن رجل مبهم لم يسمه.

(٢) انظر: البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا} ، ١٣٩/٤، رقم ٣٣٤٩، كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ، بَابُ {وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ، فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ}، ٥٥/٦، رقم ٤٦٢٥، بَابُ {كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا}، ٩٧/٦، رقم ٤٧٤٠، وكِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابٌ كَيْفَ الحَشْرُ، ١٠٩/٨، رقم ٦٥٢٦، ومسلم، صحيح مسلم، ٢١٩٤/٤، رقم ٢٨٦٠، مرفوعا من حديث ابن عباس.

(٣) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧١٦.

(٤) أحمد، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، السنة، المحقق: د. محمد سعيد القحطاني، ط١، دار ابن القيم – الدمام، ١٤٠٦هـ، ٢٩٩/١، رقم ٥٧٩.

(٥) قلت: أما رؤية النبي ﷺ لربه، فهي موضع خلاف بين العلماء، وقول البلقيني هذا هو أحد الأقوال وهو ما ذهب إليه ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولذلك ورد عنه أنه قال: «أَتَعْجَبُونَ أَنْ تَكُونَ الْخُلَّةُ لِإِبْرَاهِيمَ وَالْكَلَامُ لِمُوسَى وَالرُّؤْيَةُ لِمُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ»** رواه الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كتاب التفسير، ٥٠٩/٢، رقم ٣٧٤٧، وقال: حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "، قال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري.

ونسب للإمام أحمد، لكن ابن تيمية قال: مَا نُقِلَ عَنِ الْإِمَامِ أحمد مِنْ إثْبَاتِ رُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِرَبِّهِ إنَّمَا يَعْنِي رُؤْيَةَ الْمَنَامِ وَلَمْ يَقُلْ إنَّهُ رَآهُ بِعَيْنِ رَأْسِهِ. انظر: ابن تيمية، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي (ت ٧٢٨هـ)، جامع المسائل لابن تيمية ، تحقيق : محمد عزير شمس، ط١، دار عالم الفوائد، دم، ١٤٢٢ هـ، ١٠٥/١، بتصرف.

*والقول الثاني: وهو إنكار رؤيته ﷺ لربه في الدنيا – وهو ما أميل إليه– وهو قول عائشة– رضي الله عنها– وفي الحديث **قالت عائشة لمسروق " مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿لاَ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الخَبِيرُ﴾** سورة الأنعام، آية : ١٠٣. **﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أو مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾** سورة الشورى، آية : ٥١. وقولها رواه البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ، بَابُ قَوْلِهِ: {وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الغُرُوبِ}، ١٤٠/٦، رقم ٤٨٥٥،

ومما يدل على ذلك قوله تعالى لنبيه موسى عليه السلام ﴿ **قَالَ لَنْ تَرَانِي** ﴾ سورة الأعراف، آية : ١٤٣. **وما روي عن أبي ذَرٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ: «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ»** رواه مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابٌ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ» ، وَفِي قَوْلِهِ: «رَأَيْتُ نُورًا»، ١٦١/١، رقم ١٧٨.

ويُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَ إِثْبَاتِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَنَفْيِ عَائِشَةَ بِأَنْ يُحْمَلَ نَفْيُهَا عَلَى رُؤْيَةِ الْبَصَرِ، وَإِثْبَاتُهُ عَلَى رُؤْيَةِ الْقَلْبِ كَمَا قَالَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي شَرْحِ الْبُخَارِيِّ، ٦٠٨/٨.

*والقول الثالث: هو التوقف عَنِ الْقَطْعِ بِالنَّفْيِ أو الْإِثْبَاتِ وَقَدْ رَجَّحَ هَذَا جَمَاعَةٌ مِنْهُمُ الْقُرْطُبِيُّ.

انظر الأقوال الثلاثة: السفاريني شمس الدين محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي (ت ١١٨٨هـ)، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، ط٢، مؤسسة الخافقين، دمشق، ١٤٠٢ هـ – ١٩٨٢ م، ٢٥١/٢– ٢٥٦، بتصرف .

(٦) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧١٧، ٧١٨.

روي في الترمذي من حديث **ابن عباس قال ﷺ :" وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُحَرِّكُ حِلَقَ الجَنَّةِ ..." وقال: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ»**[١].

وعند ابن ماجه من حديث **أبي سَعِيدٍ** رضي الله عنه **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ.. »**[٢].

٦- وأما ما يتعلق بأوائل الشريعة؛ فمن ذلك: أولُ ما نهاه الله عنه: ما أسنده " ابن أبي شيبة " عن ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَوَّلُ مَا نَهَانِي رَبِّي: عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَعَنْ شُرْبِ الْخَمْرِ وَعَنْ مُلَاحَاةِ الرِّجَالِ »**[٣][٤].

٧- ومن الأوائل: "أن أول جمعة جُمعت: جمعة بالمدينة، ثم جمعةٌ بالبحرين. روى البخاري عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ قَالَ: **«إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ بَعْدَ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي مَسْجِدِ عَبْدِ القَيْسِ بِجُوَاثَى مِنَ البَحْرَيْنِ»**[٥][٦].

قال البلقيني: ولا يقتضي هذا أن تكون الجمعة السابقة التي في مسجد رسول الله ﷺ هي الأولى؛ فإن الجمعة أقيمت بالمدينة قبل مقدم النبي ﷺ" [٧].

والأمثلة كثيرة في ذلك ومن أراد الاستزادة فليرجع إلى الكتب المؤلفة في الأوائل ، وكتاب "الأوائل" في مصنف ابن أبي شيبة ، وكتاب البلقيني "محاسن الاصطلاح" .

---

(١) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ، باب، ٥/٥٨٧، رقم ٣٦١٦، وإسناده ضعيف فيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف، انظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تقريب التهذيب، المحقق: محمد عوامة، ط١، دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦هـ ، ١٩٨٦م، ص٢١٧، رقم ٢٠٣٥.

(٢) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الزُّهْدِ، بَابُ ذِكْرِ الشَّفَاعَةِ، ٢/١٤٤٠، رقم ٤٣٠٨. قال الألباني: صحيح لغيره، في إسناده علي بن يزيد بن جدعان، (أي ضعيف) انظر: الالباني، محمد ناصر الدين الألباني(ت ١٤٢٠هـ)، صحيح الترغيب والترهيب، ط٥، مكتبة المعارف – الرياض، دت، ٣/٢٤٠، بتصرف . قلت: وهذا الحديث وإن كان إسناده ضعيفاً فقد صح متنه بما رواه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة، انظر: مسلم، صحيح مسلم، كتاب الْفَضَائِلِ، بَابُ تَفْضِيلِ نَبِيِّنَا ﷺ عَلَى جَمِيعِ الْخَلَائِقِ، ٤/١٧٨٢، رقم ٢٢٧٨.

(٣) ابن أبي شيبة، المصنف، كِتَابُ الْأَوَائِلِ، بَابُ أَوَّلِ مَا فُعِلَ وَمَنْ فَعَلَهُ، ٧/٢٦٠، رقم ٣٥٨٨١.

(٤) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧١٨.

(٥) قوله "بِجُوَاثَى" بِضَمِّ الْجِيمِ وَتَخْفِيفِ الْوَاوِ وَقَدْ تُهْمَزُ ثُمَّ مُثَلَّثَةٍ خَفِيفَةٍ، وهي قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى الْبَحْرَيْنِ، انظر: ابن حجر، فتح الباري، ٢/٣٨٠، بتصرف.

(٦) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الجُمُعَةِ، بَابُ الجُمُعَةِ فِي القُرَى وَالمُدُنِ، ٢/٥، رقم ٨٩٢.

(٧) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧٢٤.

* وفي مقابل الأوائل ذكر البلقيني الأواخر فمن الأمثلة على ذلك:

١- "وآخر لواء عقده النبي ﷺ بيده، لـ " أسامةَ بن زيد بن حارثة " - رضي الله عنهما-"[١].

ويدل عليه ما رواه البخاري **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَايْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ ..**"[٢].

٢- "وكان من آخر كلامه في مرض وفاته ﷺ" **اتقوا الله، والوصية بملك اليمين "، وآخره: " في الرفيق الأعلى** "[٣].

ويدل على ما تقدم في سنن ابن ماجه **عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ: «الصَّلَاةَ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ» فَمَا زَالَ يَقُولُهَا، حَتَّى مَا يَفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ**[٤].

وفي رواية أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ عَامَّةُ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، وَهُوَ يُغَرْغِرُ بِنَفْسِهِ «الصَّلَاةَ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»[٥].

وأما آخر كلامه من الدنيا «**فِي الرَّفِيقِ الأَعْلَى**»، فقد روى البخاري من حديث **عائشة** " **لَمَّا اشْتَكَى ﷺ وَحَضَرَهُ القَبْضُ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِ عَائِشَةَ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ شَخَصَ بَصَرُهُ نَحْوَ سَقْفِ البَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الأَعْلَى» فَقُلْتُ: إِذًا لاَ يُجَاوِرُنَا**"[٦].

---

[١] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧٤٠.

[٢] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ المَغَازِي، بَابُ بَعْثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، ١٦/٦، رقم ٤٤٦٩.

[٣] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧٤٠.

[٤] ابن ماجه، سنن ابن ماجه،كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ٥١٩/١، رقم ١٦٢٥. قال البوصيري: هَذَا إِسْنَاد صَحِيح على شَرط الشَّيْخَيْنِ فقد احتجا بِجَمِيعِ رُوَاته، انظر: البوصيري، مصباح الزجاجة، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ في مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ٥٦/٢، رقم ٥٩٦.

[٥] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الْوَصَايَا، بَابُ هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ٩٠٠/٢، رقم ٢٦٩٧. قلت: والحديث صحيح إلا أن إسناده عند ابن ماجه أعله أبو حاتم، حيث قال: نَرَى أَنَّ هَذَا خطأٌ؛ والصَّحيحُ: حديثُ هَمَّام، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِحٍ أبي الْخَلِيلِ ، عَنْ سَفِينة ، عَنْ أُمِّ سَلَمة، عن النبيِّ ﷺ ، انظر: ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، العلل، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط١، مطابع الحميضي، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، ١٨٢/٢. وصحح إسناده الضياء المقدسي وقال: إِسْنَاده صَحِيح، انظر: الضياء المقدسي، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، الأحاديث المختارة، تحقيق: أ. د عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، ط٣، دار خضر للطباعة والنشر، بيروت ، لبنان، ١٤٢٠ هـ ، ٢٠٠٠م، ٣٦/٧، رقم ٢٤٢٤، وقال البوصيري: هَذَا إِسْنَاد حسن لقُصُور أحمد بن الْمِقْدَام عَن دَرَجَة أهل الْحِفْظ والضبط وَبَاقِي رجال الْإِسْنَاد على شَرط الشَّيْخَيْنِ، انظر: البوصيري، مصباح الزجاجة، كِتَابُ الْوَصَايَا، بَابُ هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ١٣٩/٣، رقم ٥٥٩.

[٦] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ المَغَازِي، بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ، ١٠/٦، رقم ٤٤٣٧.

وفي رواية" **فَجَعَلَ ﷺ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي المَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، يَقُولُ: «لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ» ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرَّفِيقِ الأَعْلَى» حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ**"[1].

* أما القسم الثاني: وهو معرفة التاريخ بالقبلية والبعدية فقد ذكر البلقيني عدة أمثلة نذكر منها:

١- عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ عُرْوَةَ عَنِ الَّذِي يُجَامِعُ وَلَا يُنْزِلُ؟ قَالَ: عَلَى النَّاسِ أَنْ يَأْخُذُوا بِالْآخِرِ، وَالْآخِرُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ وَلَا يَغْتَسِلُ، وَذَلِكَ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ، ثُمَّ اغْتَسَلَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِالْغُسْلِ**[2][3].

٢- عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الحصيب رضي الله عنه «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الْفَتْحِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ» فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ، قَالَ: «عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ»**[4][5].

٣- ومن التأريخ بالقَبْلية والسَّنَةِ **ما روي عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: «نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِبَوْلٍ، فَرَأَيْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِعَامٍ يَسْتَقْبِلُهَا»**[6][7].

* أما القسم الثالث: وهو معرفة التاريخ بذكر السنة أو الشهر أو غير ذلك، فقد ذكر البلقيني عدة أمثلة نذكر منها:

١- حديث جَابِرٍ قَالَ: «نَهَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ، عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ وَأَذِنَ فِي الْخَيْلِ»[8][9].

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ المَغَازِي، بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ، ١٣/٦، رقم ٤٤٤٩.

(٢) ابن حبان، صحيح ابن حبان، بَابُ الْغُسْلِ، ذِكْرُ الْوَقْتِ الَّذِي نُسِخَ فِيهِ هَذَا الْفِعْلُ، ٤٥٤/٣، رقم ١١٨٠، والدارقطني، السنن، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ نَسْخِ قَوْلِهِ: الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ، ٢٢٩/١، رقم ٤٥٧. وهذا الحديث معلول بالْحُسَيْن بْنَ عِمْرَان الذي يروي عن الزهري وهو الصواب، قال الحازمي: وهو كَثِيرًا مَا يَأْتِي عَنْ الزُّهْرِيِّ بِالْمَنَاكِيرِ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ. وقد ذكر حديثه الْعُقَيْلِيِّ في كِتَابِ الضُّعَفَاءِ، ثُمَّ أَعَلَّهُ بِه، وَقَالَ: لَا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ انظر: الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت٧٦٢هـ)، نصب الراية لأحاديث الهداية، المحقق: محمد عوامة، ط١، دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة – السعودية، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، كتاب الطهارات، فَصْلٌ فِي الْغُسْلِ، ٨٣/١.

(٣) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧٣١، ٧٣٢.

(٤) مسلم، صحيح مسلم، كِتَابِ الطَّهَارَةِ، بَابُ جَوَازِ الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ، ٢٣٢/١، رقم ٢٧٧.

(٥) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧٣٣.

(٦) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ، ٤/١، رقم ١٣، والترمذي، أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ مَا جَاءَ مِنَ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ، ١٥/١، رقم ٩، وقال: حَدِيثُ جَابِرٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ فِي الْكَنِيفِ، وَإِبَاحَتِهِ دُونَ الصَّحَارِي، ١١٧/١، رقم ٣٢٥. وقد صححه ابن خزيمة، انظر: ابن خزيمة ، صحيح ابن خزيمة، كِتَابُ الْوُضُوءِ، بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرُّخْصَةِ فِي الْبَوْلِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ، ٣٤/١، رقم ٥٨.

(٧) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧٣٢.

(٨) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ المَغَازِي، بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، ١٣٦/٥، رقم ٤٢١٩، **بلفظ «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، وَرَخَّصَ فِي الخَيْلِ»**، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح باب في أكل لحوم الخيل ١٥٤١/٣، رقم ١٩٤١

(٩) انظر: البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٧٣٩، بتصرف.

٢- وحديثُ ابن عباس قال: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَعَنْ لَحْمِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ» . قلت: وقد خرّجه الحاكم وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ " ووافقه الذهبي فقال: صحيح(١).

٣- وحديث عَلِيٍّ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ»(٢)(٣).

٤- ومن الأحاديث المؤرخات: عَنْ أبي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ ، وفيه قَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ»(٤)(٥).

٥- ومن الأحاديث المؤرخة: حديثُ عبدالله بن عُكَيْم الجُهَني - وليست له صحبة ولا سماع- " أَتَانَا كِتَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِأَرْضِ جُهَيْنَةَ، قَالَ: وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ، قَبْلَ وَفَاتِهِ بِشَهْرٍ أو شَهْرَيْنِ: " أَنْ لَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ، وَلَا عَصَبٍ "(٦) وفي رواية " قَبْلَ وَفَاتِهِ بِشَهْرٍ "(٧)(٨).

قال الترمذي بعد روايته للحديث: وَلَيْسَ العَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ كَانَ أحمد بْنُ حَنْبَلٍ يَذْهَبُ إلى هَذَا الحَدِيثِ لِمَا ذُكِرَ فِيهِ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِشَهْرَيْنِ، وَكَانَ يَقُولُ: « كَانَ هَذَا آخِرَ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ » ثُمَّ تَرَكَ أحمد بْنُ حَنْبَلٍ هَذَا الحَدِيثَ لَمَّا اضْطَرَبُوا فِي إِسْنَادِهِ، حَيْثُ رَوَى بَعْضُهُمْ، فَقَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ، عَنْ أَشْيَاخٍ مِنْ جُهَيْنَةَ(٩). وقد أشار البلقيني لذلك أيضاً(١٠).

---

(١) الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ الْبُيُوعِ، ٢/٦٤، رقم ٢٣٣٦.

(٢) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ المَغَازِي، بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، ٥/١٣٥، رقم ٤٢١٦، ومسلم، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ نَدْبِ مَنْ رَأَى امْرَأَةً فَوَقَعَتْ فِي نَفْسِهِ، إلى أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَتَهُ أو جَارِيَتَهُ فَيُوَاقِعَهَا، ٢/١٠٢٧، رقم ١٤٠٧، واللفظ لمسلم.

(٣) انظر: البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٧٣٩، بتصرف.

(٤) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ فَرْضِ الخُمُسِ، بَابُ مَنْ لَمْ يُخَمِّسِ الأَسْلاَبَ، وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلَبُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمِّسَ، وَحُكْمِ الإِمَامِ فِيهِ، ٤/٩٢، رقم ٣١٤٢، وكِتَابُ المَغَازِي، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ. ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ}، ٥/١٥٤، رقم ٤٣٢١، ومسلم، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ اسْتِحْقَاقِ الْقَاتِلِ سَلَبَ الْقَتِيلِ، ٣/١٣٧٠، رقم ١٧٥١.

(٥) انظر: البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٧٣٨.

(٦) أحمد، مسند أحمد، مُسْنَدِ الْكُوفِيِّينَ، حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ، ٣١/٨٠، رقم ١٨٧٨٣، وهذا لفظه. وهذا الحديث معلول بعدة علل، منها الاضطراب كما ذكره الترمذي عن احمد كما تقدم في متن الرسالة، وأعل أيضاً مع اضطرابه بالإرسال لِعَدَمِ سَمَاعِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مِنْ النَّبِيِّ ﷺ، وبالانقطاع لِعَدَمِ سَمَاعِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ، انظر: الشوكاني، نيل الأوطار، ١/٨٨، بتصرف.

(٧) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب اللِّبَاسِ، بَابُ مَنْ رَوَى أَنْ لَا يَنْتَفِعَ بِإِهَابِ الْمَيْتَةِ، ٤/٦٧، رقم ٤١٢٨.

(٨) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧٣٣.

(٩) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ اللِّبَاسِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي جُلُودِ المَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ، ٤/٢٢٢، رقم ١٧٢٩.

(١٠) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٧٣٣، ٧٣٤. بتصرف

الفصل الثاني: جهوده في علم الرجال

المبحث الأول: جهوده في التمييز بين الرواة

لاحظ الباحث من خلال الاطلاع على مؤلفات شيخ الإسلام البلقيني، أن من بين هذه المؤلفات ما يتعلق بميدان علم الرجال، بل ما يتعلق بالتمييز بين الرواة، ويتمثل هذا في كتاب البلقيني المُسمّى " **الطريقة الواضِحة في تمييز الصُنَابِحة**"[١].

ولقد كان البلقيني كثيراً ما يثني على كتابه هذا في عدة مواضع في كتبه الأخرى، وقد قال في كتابه محاسن الاصطلاح: وقد بينت الصُنابحيين في جزء سميته الطريقة الواضحة في تمييز الصُنابحة[٢]، وقال في تحقيقه على كتاب الأم بعد ذكره: فلينظر ما فيه فإنه نفيس[٣].

والرواة الصُنابحيين[٤] كانوا موضع اختلاف بين العلماء، وكان للبلقيني فيهم رأياً خالف فيهم شيخ النقاد البخاري، ومن قبله ابن المديني وغيرهم، فالبلقيني أثبت أن عبد الله الصُنابحي صحابي، وهو غير الأحمسي الصُنابحي المتفق على صحبته، وغير التابعي ابن عُسيلة الصُنابحي أبو عبد الله، والبخاري يرى وقبله ابن المديني أن ابن عُسيلة الصُنابحي أبو عبد الله هو نفسه عبد الله الصُنابحي، فروي في بعض الأسانيد عن عبد الله الصُنابحي، بدلا من أبو عبد الله الصُنابحي ، من غير ذكر (أبو) في بعض الأسانيد.

وفي هذا المبحث سنتناول – بمشيئة الله تعالى– دراسة جهود شيخ الإسلام البلقيني في كتابه، والنتائج التي خرجت بها دراسته، ومناقشته في بعض القضايا أثناء عرضها.

*** بداية يمكن أن نلخص طريقة البلقيني في كتابه "الطريقة الواضحة" بما يلي:**

١– ذكر البلقيني أقوال العلماء ممن سبقوه من الأئمة النقاد في الصُنابحيين.
٢– قام البلقيني بجمع الروايات المتعلقة بالصُنابحيين .
٣– قام البلقيني بدراسة هذه الروايات وتخريجها من أجل التمييز بين رواتها الصُنابحيين.
٤– صحح الأوهام الواقعة في بعض الأسانيد والكتب.
٥– حقق البلقيني مسألة سماع عبد الله الصُنابحي من النبي ﷺ وأثبتها وأثبت صحبته.

---

[١] وهذا الكتاب مطبوع بتحقيق مشهور بن حسن آل سلمان في الدار الأثرية، الاردن، وقد تناول د. خالد الحايك دراسة الكتاب ونقد البلقيني ومحقق الكتاب مشهور حسن، وبين الأخطاء التي وقع فيها المحقق، وكذلك البلقيني، وسمى كتابه" الأدلة الراجحة في نقد كتاب الطريقة الواضحة وتحقيقه لحسن مشهور"، والكتاب مطبوع في دار الحديث الضيائية، ط١، ٢٠٠٨م.

[٢] البلقيني، محاسن الاصطلاح وتضمين كاب ابن الصلاح، ص٥١١.

[٣] الشافعي، الأم، ١٧٣/١.

[٤] قال ابن الاثير: الصنَابحِي بِضَم الصَّاد وَفتح النُّون وَبعد الْألف بَاء مُوَحدَة مَكْسُورَة ثمَّ حاء – هَذِه النِّسْبَة إِلى صنابح بن زَاهِر بن عَامر بن عوثبان بن زَاهِر بن يحابر وَهُوَ مُرَاد. انظر: ابن الاثير أبو الحسن علي بن أبي الكرم (ت ٦٣٠هـ)، اللباب في تهذيب الأنساب، دط، دار صادر – بيروت، دت، ٢٤٧/٢.

٦- خرَّج البلقيني روايات التابعي ابن عُسيلة الصُنابحي عن الصحابة، ليثبت أن ابن عُسيلة التابعي كل رواياته عن الصحابة، وأنه ليس له رواية عن النبي ﷺ .

وهذه النقاط ذكرتها بهذا الترتيب؛ ليكون في الدراسة نوع تسلسل وحصول على الفائدة بطريقة أسهل، لأن طريقة البلقيني في كتابه طريقة عويصة، يذكر الحديث ثم يذكر بعض القضايا ثم يرجع للحديث، فتجده يتكلم أحيانا في الحديث الواحد الذي رواه أحد الصُنابحة في عدة أماكن من كتابه، مما يُشكل على القارئ، وتجده أحيانا في موطن يتردد ويحتمل ومرة يجزم، ولا يحل المسألة في الموطن نفسه، فالكتاب جمع البلقيني فيه الأدلة ، لكنه يحتاج لإعادة ترتيب وتنيسق.

ثم هذه النقاط المجملة في الدراسة لابد من تفصيلها وبيانها - باستثناء التخريج لأن له دراسة قادمة- لنتعرف على ما بذل البلقيني من جهد في هذا الميدان، وإن كنت أرى أنه جانب الصواب في بحثه، لكنه بَحَثَ وجمع واجتهد، وجهده هذا محسوب له، وأدلته نجدُ فيها الإقناع، وليست ضرباً من الخيال، إلا أنه وقع في بعض الأوهام، و ما ذهب إليه البخاري وابن المديني والترمذي وابن عبد البر هو الصحيح كما سيأتي.

* أما ما يتعلق بذكر البلقيني لأقوال العلماء النقاد في الصُنابحيين فهو على النحو التالي:

قال البلقيني: "أعلم أيها الراغب في الفوائد، الطالب للزوائد، أن الصُنابحي المذكور فيه اختلاف على ألسنة الحفاظ يدور، منهم من المتقدمين علي بن المديني، ويحيى بن معين، ثم البخاري والترمذي، واستقر ذلك متداولاً بين أهل الحديث"[١].

ثم خرج البلقيني أقوال النقاد في الصُنابحة ذاكراً الكتاب الذي دونت فيه أقوالهم ومنها :

١- قول يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) حيث قال: "الصُنابح صاحب قيس بن أبي حازم يقال له: الصُنابح بن الأعسر قال يحيى: وعبد الله الصُنابحي يروي عنه عطاء بن يسار ويقال: أبو عبد الله الصنابحي، قال يحيى: والصُنابحي صاحب أبي بكر عنه عبد الرحمن بن عُسيلة"[٢]، " وقد خرّج البلقيني قول ابن معين من كتاب "معجم الصحابة" لأبي القاسم البغوي[٣].

وقال يحيى مرة عن عبد الله الصُنابحي: يُشبه أَن تكون لَهُ صُحْبَة[٤]، وقال مرة: أحاديثه مرسلة، ليس له صحبة[٥].

---

[١] البلقيني، سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني (ت ٨٠٥ هـ)، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، بتحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، دط، الدار الأثرية، الأردن، دت، ص١٥٧.

[٢] انظر: ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، ٧/٣، رقم ٢٤، ٢٥، ٢٦.

[٣] البغوي، أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي (ت ٣١٧هـ)، معجم الصحابة، المحقق : محمد الأمين بن محمد الجكني، ط١، مكتبة دار البيان – الكويت، ١٤٢١ هـ ، ٢٠٠٠ م، ٣٦٧/٣.

[٤] انظر: ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)،٣٨/٣، رقم ١٥٩.

[٥] انظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، الاستذكار، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٢١ – ٢٠٠٠م، ١٠٤/١.

٢- قول البخاري (ت ٢٥٦هـ): قَالَ أبو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ : سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ عَنْ **حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ((إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فَتَمَضْمَضَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ))**[١] الْحَدِيثَ.

فَقَالَ لِي: وَهِمَ مَالِكٌ فِي قَوْلِهِ: عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ، وَإِنَّمَا هُوَ أبو عَبْدِ اللَّهِ وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عُسَيْلَةَ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْحَدِيثُ مُرْسَلٌ[٢].

٣- قول يعقوب بن شيبة (ت ٢٦٢ هـ) حيث قال: "عبد الرحمن بن عُسيلة الصُنابحي، كنيته أبو عبد الله يروي عنه أهل الحجاز وأهل الشام ، دخل المدينة بعد وفاة النبي ﷺ، يروي عن النبي ﷺ أحاديث يرسلها عنه، فمن قال: عن عبد الرحمن الصُنابحي فقد أصاب اسمه، ومن قال: عن أبي عبد الله الصُنابحي فقد أصاب كنيته، وهو رجل واحد، عبد الرحمن أو أبو عبد الله، ومن قال عن أبي عبد الرحمن الصُنابحي فقد أخطأ قلب اسمه فجعل اسمه كنيته، ومن قال عن عبد الله الصُنابحي فقد أخطأ قلب كنيته فجعلها اسمه، هذا قول علي بن المديني ومن تابعه على هذا، وهو الصواب عندي"[٣]. وقد خرج البلقيني قوله من كتاب" الكمال" لعبد الغني المقدسي.

٤- قول الترمذي (ت ٢٧٩هـ): ذكره البلقيني من قول الترمذي بعد تخريجه لحديث الوضوء السابق.

قال الترمذي: "وَفِي الْبَابِ عَنْ عُثْمَانَ، وَثَوْبَانَ، وَالصُّنَابِحِيِّ، وَعَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ، وَسَلْمَانَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَالصُّنَابِحِيُّ هَذَا الَّذِي رَوَى عَنْ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، لَيْسَ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ، وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، رَحَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ فِي الطَّرِيقِ، وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ، وَالصُّنَابِحُ بْنُ الْأَعْسَرِ الْأَحْمَسِيُّ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ، يُقَالُ لَهُ: الصُّنَابِحِيُّ أيضاً، وَإِنَّمَا **حَدِيثُهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ فَلَا تَقْتَتِلُنَّ بَعْدِي**"[٤][٥].

٥- قول ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ): قال ابن عبد البر مؤيداً ما قاله البخاري، بعد سؤال الترمذي شيخه البخاري عن حديث الوضوء قال: "هُوَ كَمَا قَالَ الْبُخَارِيُّ وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِيمَا مَضَى مِنْ هَذَا الْكِتَابِ بِوَاضِحٍ مِنَ الْقَوْلِ وَالْحُجَّةِ"[٦].

---

[١] مالك، مالك بن أنس الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، موطأ مالك، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٥ م، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ جَامِعِ الْوُضُوءِ، ص٣١، رقم ٣٠.

[٢] الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، (ت ٢٧٩هـ)، علل الترمذي الكبير، المحقق: صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري ، محمود الصعيدي، ط١، عالم الكتب ، بيروت، ١٤٠٩هـ، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الطُّهُورِ، ص٢١، رقم ١.

[٣] انظر: ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ٨٢/٥.

[٤] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الْفِتَنِ، بَابُ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، ١٣٠٠/٢، رقم ٣٩٤٤. وقد صححه ابن حبان، انظر: ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب الجنايات، ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا نُهِيَ عَنْ قَتْلِ الْمُسْلِمِينَ، ٣٢٤/١٣، رقم ٥٩٨٥، وقال البوصيري: وَإِسْنَاد حَدِيثه صَحِيح رِجَاله ثِقَات، انظر: البوصيري، مصباح الزجاجة، كِتَابُ الْفِتَنِ، بَابُ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، ١٦٦/٤، ١٦٧، رقم ١٣٩٠.

[٥] الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الطُّهُورِ، ٦/١، رقم ٢.

[٦] ابن عبد البر، الاستذكار، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ جَامِعِ الْوُضُوءِ، ١٩٨/١.

وقال أيضاً: "واضطرب ابن مَعِينٍ فِي حَدِيثِ الصُّنَابِحِيِّ هَذَا، فَمَرَّةً قَالَ يُشْبِهُ أَنْ تَكُونَ لَهُ صُحْبَةٌ، وَمَرَّةً قَالَ أَحَادِيثُهُ مُرْسَلَةٌ لَيْسَ لَهُ صُحْبَةٌ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ"[(١)].[(٢)]

٦- قول الحاكم (ت ٤٠٥هـ) حيث قال بعد تخريجه حديث عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ في خروج الخطايا بالوضوء: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ وَلَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ صَحَابِيٌّ مَشْهُورٌ وَمَالِكٌ الْحَكَمُ فِي حَدِيثِ الْمَدَنِيِّينَ ، ثم ذكر بإسناده.. إلى يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: يَرْوِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ وَيُقَالُ: أبو عَبْدِ اللَّهِ، وَالصُّنَابِحِيُّ صَاحِبُ أبي بَكْرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ، وَالصُّنَابِحِيُّ صَاحِبُ قَيْسِ بْنِ أبي حَازِمٍ يُقَالُ لَهُ: الصُّنَابِحُ بْنُ الْأَعْسَرِ"[(٣)].

قال البلقيني بعد ذكره قول الحاكم: "وكأنه لم يعرج على قول البخاري المتقدم في القضاء بإرسال هذا الحديث، وظهر بالطريق المصرحة بالسماع – قلت: عند غيره- صحة حكم الحاكم والله اعلم[(٤)].

* نستخلص من أقوال الأئمة النقاد التي ذكرها البلقيني في كتابه، إذا ما استثنينا قول ابن معين حيث اضطرب فيه، وقول الحاكم، أن الصُنابحة إنما هم رجلان :

١- الأول: هو أبو عبد الله عبد الرحمن بن عُسَيلة الصُّنَابِحِي ، صاحب أبي بكر الصديق، وهو من كبار التابعين، يروي عنه أهل الحجاز وأهل الشام، دخل المدينة بعد وفاة النبي ﷺ بثلاث ليال أو أربع، ولم يدرك النبي ﷺ[(٥)]، وحديثه عن النبي ﷺ مرسل.

٢- الثاني : وهو الصُنابح بن الأعسر الأحمسي، صاحب النبي ﷺ، ولم يختلف في صحبته، وهو صاحب قيس بن أبي حازم .

وعلى رأي الحاكم، واحتمال في ما قال ابن معين، أن هناك صُنابحي ثالث، وهو عبد الله الصُنابحي جزم الحاكم أنه صحابي، ولم يذكر ابن معين أنه صحابي، لكن يفهم من كلام ابن معين أنهم ثلاثة منهم عبد الله الصُنابحي، وابن عُسيلة، والأحمسي.

والبلقيني متفق مع النقاد في هذين الرجلين، إلا أنه خالفهم فذهب إلى ما ذهب إليه الحاكم أن هناك صحابياً أخر غير الأحمسي هو عبد الله الصُنابحي، بل وذهب أن هناك رجلاً رابعاً هو أبو عبد الرحمن الصُنابحي لكنه أثبته مرة وتردد فيه مرة كما سيأتي.

---

(١) ابن عبد البر، الاستذكار، كِتَابُ وَقُوتِ الصلاة، بَابُ النَّهْيِ عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر، ١٠٤/١.

(٢) انظر نقل البلقيني لأقوال النقاد في الرجال الصنابحة والتي ستأتي، الطريقة الواضحة، ص١٥٧- ١٦١.

(٣) الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، ٢٢٠/١، رقم ٤٤٦.

(٤) البلقيني، الطريقة الواضحة ، ص١٨٨.

(٥) انظر: قول يعقوب بن شيبة عند ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، تاريخ دمشق، المحقق: عمرو العمروي، دط، دار الفكر ، دم، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، ١٢٢/٣٥، بتصرف.

* أما الراويات التي قام بجمعها البلقيني وتخريجها ودراستها، إذا ما استثنينا روايات ابن عُسيلة عن الصحابة فهي على النحو التالي:

١- مالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارَقَهَا، ثُمَّ إِذَا اسْتَوَتْ قَارَنَهَا، فَإِذَا زَالَتْ فَارَقَهَا، فَإِذَا دَنَتْ لِلْغُرُوبِ قَارَنَهَا، فَإِذَا غَرَبَتْ فَارَقَهَا. وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ»**[١].

٢- مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ، فَتَمَضْمَضَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ وَإِذَا اسْتَنْثَرَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ أَنْفِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ يَدَيْهِ. فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ. فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ.» قَالَ: «ثُمَّ كَانَ مَشْيُهُ إِلى الْمَسْجِدِ وَصَلَاتُهُ نَافِلَةً لَهُ»**[٢].

٣- قال الطبراني: حَدَّثَنَا أحمد قَالَ: نا أبو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْقُرَشِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَاحْتَلَمَ أو احْتَجَمَ أو ذَرَعَهُ الْقَيْءُ، فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ، وَمَنِ اسْتَقَاءَ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ»** لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ الصُّنَابِحِيِّ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ "[٣].

---

[١] مالك، موطأ مالك، كِتَابُ الْقُرْآنِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَبَعْدَ الْعَصْرِ، ص ٢١٩، رقم٤٤، وانظر: النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الْمَوَاقِيتِ، السَّاعَاتُ الَّتِي نُهِيَ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا، ٢٧٥/١، رقم ٥٥٩. والحديث مرسل، انظر: المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ط١، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، ١٣٥٦هـ، ١٧٨/٤، رقم ٤٩٥٠.

[٢] مالك، موطأ مالك، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ جَامِعِ الْوُضُوءِ، ص٣١، رقم٣٠، والنسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ مَسْحِ الْأُذُنَيْنِ مَعَ الرَّأْسِ وَمَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّهُمَا مِنَ الرَّأْسِ، ٧٤/١، رقم ١٠٣. وقد صححه الحاكم وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ وَلَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ، انظر: الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، ٢٢٠/١، رقم ٤٤٦، قلت: إلا أنه مرسل، وعبد الله الصُنابحي هو نفسه أبو عبد الله عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي تابعي كبير كما سيأتي.

[٣] الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المعجم الأوسط، المحقق: طارق بن عوض الله، عبد المحسن الحسيني، دط، دار الحرمين – القاهرة، دت، بَابُ الْأَلِفِ، مَنِ اسْمُهُ أحمد، ١٥٨/٢، رقم ١٥٦٨. وسيأتي بيان حكمه في متن الرسالة ص١١٧.

قال البلقيني: محمد بن أبان هذا ضعفه ابن معين[١]، وأبو داود[٢]، وقال البخاري: ليس بالقوي[٣]، والراوي عنه أبو بلال الأشعري ضعيف أيضاً[٤].

ثم قال : وإنما سقنا هذا الحديث ليعلم أن لعبد الله الصُنابحي حديثا آخر، وأنه ليس من رواية مالك. [٥]

وعلى هذا فالحديث ضعيف ولم يصح، من أجل ضعف محمد بن أبان وأبي بلال الأشعري، كما ذكر البلقيني، لكن الغريب أن البلقيني بين أن سبب إيراده لهذا الحديث من أجل بيان أن لعبد الله الصُنابحي حديثاً من طريق زيد بن أسلم من غير رواية مالك عنه، وهنا ناقض البلقيني نفسه، إذ كيف يورد هذا الحديث في إثبات أن لعبد الله الصُنابحي حديثاً من غير طريق مالك، والحديث لم يصح بل هو من حكم عليه بالضعف[٦]، ومع هذا فقد نعتذر له أنه أراد أن يأتي بهذا الدليل وإن كان ضعيفاً مع أدلته ليصل إلى النتيجة التي يراها أن عبد الله الصُنابحي صحابي، ولكن هذا الدليل لضعفه لا يسعفه كما ذكرت.

٤- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الصُّنَابِحِ الْأَحْمَسِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلَا إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ فَلَا تَقْتَتِلُنَّ بَعْدِي**»[٧].

٥- قال أحمد: حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ[٨]، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، **عَنِ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ نَاقَةً مُسِنَّةً، فَغَضِبَ وَقَالَ:** "**مَا هَذِهِ؟**" **فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي ارْتَجَعْتُهَا بِبَعِيرَيْنِ مِنْ حَاشِيَةِ الصَّدَقَةِ، فَسَكَتَ**[٩].

---

(١) انظر: ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، ٣/٣٣١، رقم ١٥٩٦.

(٢) انظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المغني في الضعفاء، المحقق: د. نور الدين عتر، دط، دت.، ٢/٥٤٧، رقم ٥٢٢٦.

(٣) انظر: البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، التاريخ الأوسط، المحقق: محمود إبراهيم زايد، مكتبة دار التراث، القاهرة، ١٣٩٧هـ ، ١٩٧٧ م، ٢/١٥٩، رقم ٢١٤٧.

(٤) قال الذهبي: يقال اسمه مرداس بن محمد بن الحارث ابن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري. وقيل اسمه محمد. وقيل عبد الله. ضعفه الدارقطني. انظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ، لبنان، ١٣٨٢ هـ، ١٩٦٣م، ٤/٥٠٧، رقم ١٠٠٤٠.

وقال ابن حجر: قال ابن القطان: لا يعرف البتة قلت وقد هم في ذلك فإنه معروف هو مشهور بكنيته أبو بلال من أهل الكوفة، يروي عن قيس بن الربيع والكوفيين روى عنه أهل العراق، وقال ابن حبان في الثقات: يغرب ويتفرد، ولينه الحاكم أيضاً.انظر: ابن حجر، لسان الميزان، ٦/١٤، رقم ٥٠، بتصرف.

(٥) البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص ١٧١.

(٦) وذكر هذا الكلام بمعناه أيضاً د. خالد الحايك، انظر: الحايك، الأدلة الراجحة، ص٣٧.

(٧) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الْفِتَنِ، بَابُ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، ٢/١٣٠٠، رقم ٣٩٤٤. وقد تقدم الحكم عليه ص ١١٤ .

(٨) وقع في الإسناد تصحيف، والراوي هو مجالد بن سعيد الهمداني كما سيأتي.

(٩) أحمد، مسند أحمد، حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ، ٣١/ ٤١٤، رقم ١٩٠٦٦.

وهذا الحديث المرفوع ضعيف وهو معلول بمُجَالد بن سعيد الهمداني وهو ضعيف، والصواب المرسل، وقد ذكر البلقيني أن الترمذي ضعفه وأعله ونقل كلامه في كتابه العلل[١].

وقد قال الترمذي في " العلل الكبير" بعد رواية الحديث: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا- يعني شيخه البخاري- عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أبي خَالِد، عَنْ قَيْسِ بْنِ أبي حَازِمٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ مُرْسَلٌ. قَالَ مُحَمَّدٌ: أَنَا لَا أَكْتُبُ حَدِيثَ مُجَالِدٍ، وَلَا مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ[٢].

وقال الترمذي عن هذا الحديث: وَلَيْسَ هُوَ عِنْدِي بِصَحِيحٍ ، رَوَاهُ مُجَالِدٌ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنِ الصُّنَابِحِ قَالَ أبو عِيسَى: وَإِنَّمَا قَالَ مُحَمَّدٌ: لَا يَصِحُّ حَدِيثُ مُجَالِدٍ لِأَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أبي خَالِدٍ رَوَاهُ عَنْ قَيْسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ نَاقَةً مُسِنَّةً وَلَمْ يَذْكُرْ عَنِ الصُّنَابِحِ[٣].

وقال الذهبي: الارتجاعُ: أخذُ سنٍّ مَكَان سنٍّ، ومجَالد ضعف، ثمَّ هُوَ مرسلٌ، ويحملُ على أنَّه لما قبضهَا اشْترى بهَا من ربِّ المَال، ويسَّمى ذَلِك ارتجاعاً أيضاً[٤].

ومُجالد بن سعيد الهمداني قد ضعفه أيضاً ابن سعد[٥]، وقال البخاري: كَانَ يحيى الْقطَّان يُضعفهُ، وَكَانَ ابن مهْدي لَا يرْوى عَنهُ[٦]. بل ذكر عن يحيى القطان أنه قال عن مجالد: لو أردت أن يرفع لي مُجالد حديثه كله رفعه[٧].

وقال عنه يحيى بن معين : مُجالد لا يحتج بحديثه، وقال أحمد: ليس بشيْ يرفع حديثا كثيراً لا يرفعهُ الناس، وقد احتمله الناس، وقال أبو حاتم: لا يحتج بحديثه، وليس مُجالد بقوي الحديث[٨]، وضعفه أيضاً النسائي[٩].

وقال ابن عدي: لَهُ عن الشعبي عن جَابِر أحاديث صالحة ، وَعَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ[١٠].

٦- قال أحمد: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ يَعْنِي ابْنَ الْعَوَّامِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ أبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " **لَنْ تَزَالَ أُمَّتِي فِي مَسَكَةٍ مَا لَمْ يَعْمَلُوا**

---

(١) البلقيني، الطريقة الواضحة، ص١٧٦، ١٧٧.

(٢) الترمذي، العلل الكبير، ١/١٠٠، رقم ١٧٢.

(٣) الترمذي، العلل الكبير، ١/٢١، رقم ١.

(٤) الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، المحقق : مصطفى أبو الغيط ، ط١، دار الوطن – الرياض، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، ١/٣٣٣.

(٥) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/٣٣٦، رقم ٢٥٥١.

(٦) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦ هـ)، الضعفاء الصغير، المحقق: محمود إبراهيم زايد، ط١، دار الوعي، حلب، ١٣٩٦ هـ ، ص١١٢، رقم٣٦٨.

(٧) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٨/٣٦٢.

(٨) المرجع السابق، ٨/٣٦١، ٣٦٢، رقم ١٦٥٣، بتصرف.

(٩) النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، الضعفاء والمتروكون، المحقق: محمود إبراهيم زايد، ط١، دار الوعي – حلب ، ١٣٩٦هـ ، ص٩٥، رقم ٥٥٢.

(١٠) ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، ٨/١٦٩، رقم ١٩٠١.

بِثَلَاثٍ: مَا لَمْ يُؤَخِّرُوا الْمَغْرِبَ بِانْتِظَارِ الْإِظْلَامِ مُضَاهَاةَ الْيَهُودِ، وَمَا لَمْ يُؤَخِّرُوا الْفَجْرَ إِمْحَاقَ النُّجُومِ مُضَاهَاةَ النَّصْرَانِيَّةِ، وَمَا لَمْ يَكِلُوا الْجَنَائِزَ إلى أَهْلِهَا "[١].

وخرجه البلقيني هذا الحديث من معجم الصحابة البغوي بلفظ مختصر بإسناده عن الصلت بن بَهْرَام، عن الحارث بن وهب عن الصُنابحي ..الحديث[٢].

وكذلك خرجه البلقيني من معرفة الصحابة لأبي نعيم أيضاً بلفظ مختصر بإسناده عن الصلت بن بهرام، عن الحارث بن وهب عن الصُنابحي ..الحديث[٣] مما يدل على وقوع التصحيف في رواية المسند بقوله الصلت يعني ابن العوام وإنما هو الصلت بن بهرام .

ومما يدل على ذلك قول ابن حجر حيث قال: الصَّلْت بن الْعَوام عَن الْحَارِث بن وهب، وَعنهُ ابن نمير مَجْهُول قلت: بل هُوَ مَعْرُوف، وإنما وَقع فِي اسْم أَبِيه تَحْرِيف وَهُوَ الصَّلْت بن بهْرَام[٤].

* ومن الأخطاء التي صححها البقيني في الكتب والأسانيد، والتي منها ما هو متعلق بروايات الصُنابحة، ومنها ما وقع وهماً وليس لها تعلق بروايات الصُنابحة:

١- ما رواه ابن قانع في معجم الصحابة قال: بإسناده من طريق دَاوُدُ بْنُ مُسَاوِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ هَمَّامٍ **عَنْ أبي خِيَرَةَ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي الْوَفْدِ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فَكُنَّا أَرْبَعِينَ رَجُلًا، قَالَ: فَنَهَانَا عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ، ثُمَّ لَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَرْتَحِلَ أَمَرَ لَنَا بِأَرَاكٍ وَقَالَ: «اسْتَاكُوا بِهَذَا» . قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدَنَا الْعُشْبَ وَنَحْنُ نَجْتَزِئُ بِهِ، قَالَ: فَرَفَعَ يَدَهُ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ الْقَيْسِ إِذَا سَلَّمُوا طَائِعِينَ غَيْرَ كَارِهِينَ»**[٥].

قال البلقيني: هكذا وجدت في نسختين مسموعتين من معجم ابن قانع، وذلك وهم، وإنما هو الصَّبَاحي أبو خَيْرَة[٦]. قلت: وعلى هذا فلا دخل لهذا الحديث في رواية الصُنابحة.

---

(١) أحمد، المسند، حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ، ٤١٦/٣١، رقم ١٩٠٦٧. وقد صحح إسناده الحاكم، انظر، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، ٥٢٥/١، رقم ١٣٧١، والصواب أن إسناده ضعيف وهو معلول بالإرسال والانقطاع، قال ابن رجب: وهو مرسل، والحارث بن وهب، قال عنه البخاري: روايته عن الصنابجي مرسلة – يعني: لم يسمع منه.انظر: ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) فتح الباري شرح صحيح البخاري، حققه عدد من المحققين، ط١، مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية. ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦ م، ٤٤٥/٤، بتصرف.

(٢) البغوي، معجم الصحابة، ، ٣٦٩/٣، رقم ١٢٩٨.

(٣) أبو نعيم، معرفة الصحابة، ١٥٢٢/٣، رقم ٣٨٦٠.

(٤) انظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق، ط١، دار البشائر . بيروت، ١٩٩٦م، ٦٧٦/١، رقم ٤٨٠.

(٥) باب الخاء مفقود من طبعة معجم البغوي، وقد خرج هذا الحديث بهذا اللفظ من هذا الطريق، الطبراني، المعجم الكبير، مَنْ يُكَنَّى أَبَا خَيْرَةَ أبو خَيْرَةَ الصَّبَّاحِيُّ، ٣٦٨/٢٢، رقم ٩٢٣. قال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.انظر: الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ بِأَيِّ شَيْءٍ يَسْتَاكُ، ١٠٠/٢، ص٢٥٧٢.

(٦) البلقيني، الطريقة الواضحة، ص١٦٢.

ثم دعم البلقيني قوله بما نقله عن الأمير ابن ماكولا: أما الصُبَاحي بضم الصاد وتخفيف الباء فهو أبو خيرة الصُبَاحي، له صحبة ورواية، ولم يرو عن النبي ﷺ من هذه القبيلة سواه ...الخ[١].

ثم قال البلقيني: فالوهم حينئذ من وجهين، في التسمية والنسبة، فإنه أبو خيرة الصُبَاحي والله اعلم[٢].

٢- الخطأ الذي وقع فيه ابن قانع في معجم الصحابة، حيث قال البلقيني: وأغرب أبو الحسين ابن قانع فجعل عبد الله الصُنابحي هو ابن الأعسر الأحمسي، حيث قال ابن قانع: عبد الله الصُنابحي بن الأعسر الأحمسي، ثم ذكر بإسناده .... **مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا شَيْطَانٌ** ...الحديث[٣][٤].

وما ذكره البلقيني صحيح، فالصُنابح ابن الأعسر الأحمسي الصحابي هو غير عبد الله الصُنابحي، وهذا الحديث قد خرجه البلقيني من موطأ مالك عن عبد الله الصنابحي كما سبق في الحديث الأول، ومن مسند أحمد[٥] ومن معجم الصحابة للبغوي[٦] عن عبد الله الصُنابحي، وليس فيها ذكر الصُنابح ابن الأعسر الأحمسي.

وخرج البلقيني روايات الصُّنَابِحِ الْأَحْمَسِيِّ ومنها **حديث «أَلَا إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ** ...الحديث" وليس فيها **حديث طلوع الشمس وَمَعَهَا شَيْطَانٌ**... وقد تقدم ليدل صنيع البلقيني بمجموعه على الفرق بينهما ، وأنهما ليسا بواحد كما ذهب إليه ابن قانع.

٣- ما رواه أحمد في مسنده في حديث الناقة المسنة، والذي رواه بإسناده عن مُجالد **عَنْ قَيْسِ بْنِ أبي حَازِمٍ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ نَاقَةً مُسِنَّةً**..الحديث[٧].

حيث ذكر البلقيني أن أحمد رواه في حديث **أَبِي عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ**، لكن البلقيني بعد تخريج حديث الناقة المسنة من معجم الصحابة للبغوي في ترجمة الصُنابح بن الأعسر الأحمسي[٨]. قال: وهذا يدل على أن الراوي لحديث الناقة المسنة هو الصُنابح بن الأعسر الأحمسي، وهذا غير ما أشعر به كلام أحمد[٩].

---

[١] ابن ماكولا، سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله (ت ٤٧٥هـ)، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، ط١، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، ١٤١١هـ-١٩٩٠م، ٢١٠/٥، ٢١١.

[٢] البلقيني، الطريقة الواضحة، ص١٦٣.

[٣] ابن قانع، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق البغدادي (ت ٣٥١هـ)، معجم الصحابة، المحقق: صلاح بن سالم المصراتي ، ط١، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة ، ١٤١٨هـ، بَابُ الْعَيْنِ، عَبْدُ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ الْأَعْيَشُ الْأَحْمَسِيُّ، ٧٣/٢، رقم.

[٤] البلقيني، الطريقة الواضحة، ص١٦٨.

[٥] انظر: أحمد، مسند أحمد، حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ، ٤٢٠/٣١، رقم ١٩٠٧٠.

[٦] البغوي، معجم الصحابة، عبد الله ويقال: أبو عبد الله الصنابحي، ١٨٥/٤، رقم ١٦٩٣.

[٧] أحمد، المسند، حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ، ٤١٤/٣١، رقم ١٩٠٦٦.

[٨] البغوي، معجم الصحابة، باب الصاد، الصنابح بن الأعسر الأحمسي، ٣٦٨/٣، رقم ١٢٩٧.

[٩] البلقيني، الطريقة الواضحة، ص١٧٦.

فقد قال: وأما حديث الناقة المسنة فقد تقدم ما فيه، والأقرب أن الصُنابح بن الأعسر الأحمسي راويه لما قدمنا من رواية البغوي في ترجمته(١).

بل إن البلقيني أتبع كلامه هذا بما يؤيده بتخريج حديث الناقة المسنة من مصنف ابن أبي شيبة، فذكر الحديث بإسناده ...عن قيس بن أبي حازم عن الصُنابح الأحمسي قال: " **أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ نَاقَةً حَسَنَةً** ... الحديث"(٢).

وقد رجح البلقيني في النهاية قول البغوي على أن الراوي لحديث الناقة هو الصُنابح بن الأعسر الأحمسي، وهذا يدل على أنه يوهم أحمد في روايته هذا الحديث ضمن أحاديث أبي عبد الله الصُنابحي.

ويجاب على ما أورده البلقيني بما يلي:

١- ان حديث الناقة المسنة لم يصح مرفوعاً عن النبي ﷺ وإنما هو مرسل، وقد نقل البلقيني علة إرساله عن البخاري وكذا قول الترمذي، وقد تقدم، فكيف بعد ذلك يرجح أنه من رواية ابن الأعسر كما ذكر البغوي، وهذا من المآخذ عليه.

٢- إن الحديث لو صح، لكان قول البلقيني صحيحاً في ترجيحه أن الحديث من رواية الصُنابح بن الأعسر الأحمسي، لأن الراوي عنه قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، ولأن قيس بن أبي حازم مروياته عن الصُنابحة إنما هي عن الصُنابح بن الأعسر الأحمسي فقط،

٣- ما ذكره البلقيني مما يدل على توهيم أحمد في وضعه حديث الناقة المسنة في حديث أبي عبد الله الصنابحي يجاب عنه بالاحتمالات التالية:

أ- إن احتمال الخطأ وارد من الإمام أحمد، أو وهم فيه بعضهم من رجال إسناده فأضاف الياء فأصبحت الصُنابحي، فقد قال ابن حجر: الصُنابح بن الأعسر صَحَابِيّ مَعْرُوف، وَوَقع لبَعض الروَاة أنه قَالَ فِيهِ الصنَابحِي بِزِيَادَة يَاء النّسَب فَالْتبسَ.

ب- الاحتمال الثاني: أن الإمام أحمد لم يهم ولم يخطئ، ولكنه عندما تعرض للسجن بسبب الفتنة في خلق القرآن، خرج من السجن مريضاً، وعندما كان يقرأ ابنه عليه المسند، كان يقول: ضع هذا الحديث في موضع كذا ، وكان دائماً يرتب وينسق، فبقيت بعض الأحاديث في بعض التراجم، وكان يريد تحويلها من هناك إلا أنه توفي قبل ذلك(٣).

---

(١) البلقيني، الطريقة الواضحة، ص١٨٩، بتصرف.

(٢) ابن أبي شيبة، المصنف، كِتَابُ الزَّكَاةِ، مَا يُكْرَهُ لِلْمُصَدِّقِ مِنَ الْإِبِلِ، ٢/٣٦١، رقم ٩٩١٣.الحديث تقدم بيان حكمه ص١١٧، ١١٨، وفيه مجالد ابن سعيد الهمداني ضعيف، والصواب فيه الإرسال دون ذكر الصنابح كما قال البخاري.

(٣) انظر: الحايك، الأدلة الراجحة،، ص٤٠.

ج- الاحتمال الثالث: أن وجود هذا الحديث في هذه الترجمة خطأ من راوي المسند القطيعي، وقد نبه على ذلك الإمام الخطيب رحمه الله تعالى[١][٢].

*** أما نتائج الدراسة التي توصل البلقيني اليها في كتابه" الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة" نذكر منها:**

١- أكد البلقيني ما قرره العلماء فيمن سبقوه، حيث وافقهم على إثبات صحبة الصُنابح بن الأعسر الأحمسي.

قال البلقيني: وأما الصُنابح بن الأعسر الأحمسي، فهو صحابي بلا خلاف، وله حديث ثابت بلا خلاف، وهو حديث " **إني مكاثر بكم الامم**" [٣]، وأما حديث الناقة المسنة، فقد تقدم ما فيه والأقرب أنه راويه[٤].

وما قاله البلقيني صحيح في الحديث الأول، فابن الأعسر ثبت له حديث «**أَلَا إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ فَلَا تَقْتَتِلُنَّ بَعْدِي**» وقد تقدم.

أما ما تقدم من قوله في حديث الناقة المسنة: فقد تقدم في هذا الحديث أن الصواب فيه أنه مرسل، وقد رواه قيس بن أبي حازم عن النبي ﷺ ، وليس فيه ذكر ابن الأعسر الأحمسي، فلا يقبل قول البلقيني في الحديث الثاني، ويكون لابن الأعسر حديث ثابت واحد.

٢- من أبرز النتائج التي توصل اليها البلقيني أن عبد الله الصُنابحي صحابي.

قال البلقيني: واعلم أني ظفرت براويةٍ قاطعةٍ للنزاع، مصرحة بالسماع، تظهر بها صحة المسالك، ودفع الوهم عن الإمام مالك.

قال أحمد: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، وَزُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ الصُّنَابِحِيّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: " **إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بِقَرْنَيْ شَيْطَانٍ، فَإِذَا طَلَعَتْ قَارَنَهَا، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارَقَهَا، وَيُقَارِنُهَا حِينَ تَسْتَوِي، فَإِذَا زَالَتْ فَارَقَهَا، فَصَلُّوا غَيْرَ هَذِهِ السَّاعَاتِ الثَّلَاثِ** "[٥].

ثم قال البلقيني: وهذه الرواية التي ساقها الإمام إسنادها صحيح.

روح شيخ أحمد وهو روح بن عبادة بن العلاء أبو محمد البصري.

---

[١] انظر: الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تاريخ بغداد، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م، ١١٦/٥، رقم ١٩٦٦.

[٢] انظر: الحايك، الأدلة الراجحة، ص٤٠.

[٣] أحمد، مسند أحمد، حَدِيثُ الصُّنَابِحِيِّ الْأَحْمَسِيِّ، ٤٣٣/٣١، رقم ١٩٠٨٤.

[٤] البلقيني، الطريقة الواضحة، ص١٨٩.

[٥] أحمد، المسند، حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ، ٤٢٠/٣١، رقم ١٩٠٧٠.

قال يعقوب بن شيبة: كان روح أحد من يتحمل الحمالات[1]، وكان سرياً مرياً، كثير الحديث جداً، صدوقاً [2].

وسئل ابن معين عنه فقال: لا بأس به، صدوق، حديثه يدل على صدقه، يحدث عن ابن عون، ثم يحدث عن حماد بن زيد عن ابن عون، قيل له: إن يحيى القطان يتكلم فيه، قال: باطل ما تكلم يحيى القطان فيه بشيء[3].

وقَالَ يَحْيَى بْن معين: القواريري– يعني عُبَيْد اللَّهِ– يحدث عَنْ عشرين شيخاً من الكذابين، ثُمَّ يقول: لا أحدث عَنْ روح بْن عبادة[4]

وقال أبو مسعود الرازي: طُعن على روح بْن عبادة اثنا عشر أو ثلاثة عشر فلم ينفذ قولهم فيه[5]. أخرج له الجماعة[6]، وزهير بن محمد[7]، قد أخرج له الجماعة[8] ، ووثقه أحمد بن حنبل وغيره[9]. وهذه الرواية يروي عنه بصري، وقد قال البخاري: " ما روى عنه أهل البصرة فصحيح[10]، لا سيما وهو تابع في ذلك الحديث الإمام مالك.

ثم قال البلقيني: وقد ظهر بهذه الرواية أن الصُنابحي الراوي في ذلك صحابي، فصرح بالسماع، وبذلك يعلم أنه غير عبد الرحمن بن عُسيلة الذي هو صاحب أبي بكر الصديق، لأنه لم يختلف أحدٌ من أهل الحديث في أن ابن عُسيلة لم يلق النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئا، وإذا كان كذلك اندفع الوهم عن العلماء الجبال – يقصد مالك ومن تابعه– .

وقال: وما كان البخاري أقدم على توهيم من تقدم إلا بظن أن المذكور هو صاحب أبي بكر الصديق، واسمه عبد الرحمن وكنيته أبو عبد الله، فاعتقد الوهم بهذا الطريق، وسبقه إلى هذا علي ابن المديني، ولكن كلام ابن معين يدل على أنهم ثلاثة، وأن عبد الله الصُنابحي صحابي.

---

[1] قال النووي: الحَمَالَةَ هِيَ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَهِيَ الْمَالُ الَّذِي يَتَحَمَّلُهُ الْإِنْسَانُ أَيْ يَسْتَدِينُهُ وَيَدْفَعُهُ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ كَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ قَبِيلَتَيْنِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، انظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، كِتَاب الزَّكَاةِ، باب من تحل له المسألة، ٧/١٣٣، رقم ١٠٤٤.

[2] انظر: الخطيب، تاريخ بغداد، ٩/٣٨٥، رقم ٤٤٥٦.

[3] انظر: المرجع السابق، ٩/٣٨٥، رقم ٤٤٥٦.

[4] المرجع السابق، ٩/٣٨٥، رقم ٤٤٥٦.

[5] انظر: قول أبو مسعود أحمد بن الفرات الرازي في المزي ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٩/٢٤٥، رقم ١٩٣٠.

[6] انظر: المرجع السابق، ٩/٢٤٥، رقم ١٩٣٠.

[7] هو زهير بن مُحَمَّد التميمي العنبري ، أبو المنذر الخراساني، وثقه معظم علماء الجرح والتعديل، وضعفه النسائي، وَقَال أبو حاتم : محله الصدق، وفي حفظه سوء، وكان حديثه بالشام، أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه، فما حدث من حفظه ففيه أغاليط، وما حدث من كتبه فهو صالح. وَقَال ابن عدي: ولعل أهل الشام أخطأوا عليه، فإنه إذا حدث عنه أهل العراق فرواياتهم عنه شبه المستقيمة، وأرجو أنه لا بأس به. انظر: المرجع السابق، ٩/٤١٧، ٤١٨، بتصرف.

[8] المرجع السابق، ٩/٤١٨.

[9] انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣/٥٩٠، رقم ٢٦٧٥.

[10] ذكره ابن عساكر عن البخاري حيث قال: ما روى عن زهير أهل الشام فإنهم مناكير وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح، انظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٩/١٢٠، رقم ٢٢٩١.

وإذا اجتمع مالك، ويحيى بن معين، وزهير بن محمد على إثبات سماع عبد الله الصُنابحي وأنه صحابي كان الأخذ به متعيناً، لزيادة العلم مع الحفظ والإتقان، وكان هذا مقدماً على من بنى على مجرد الظن – يقصد البخاري وشيخه ابن المديني– من غير وقوف على التصريح بالسماع، ومن هنا ينقطع النزاع [١]. أ. هـ.

أما ما ذكره البلقيني من صحة إسناد هذه الرواية، فهو كلام صحيح، فإسناد هذه الرواية عند أحمد رجالها ثقات، وعلى رأي البلقيني فالإسناد متصل لأن عبد الله الصنابحي صحابي على رأيه، لكن على رأي البخاري فالإسناد منقطع؛ لأن عبد الله الصنابحي تابعي وهو أبو عبد الله عبد الرحمن بن عسيلة لم يسمع من النبي ﷺ، فالحديث فيه انقطاع وهو مرسل، وهذا هو الصواب.

وعلى هذا فالتصريح بالسماع في هذه الرواية يدل على وجود علة فيه، والحمل في هذا الحديث على روح بن عبادة ، فهو الذي أخطأ بذكر السماع.

وإن كان البلقيني قد ذكر قول البخاري أن ما رواه أهل البصرة عن محمد بن زهير فصحيح، حيث روح بصري، وروايته عن محمد بن زهير بصري، لكن هذه قاعدة عامة، ولا تخلو أيةُ قاعدة من شواذ، وهذا كما أظن منها، وروح أخطأ كما سيظهر.

قال الحايك: وهذه الرواية التي وقع فيها التصريح بالسماع خطأ، فروح أخطأ في ذكر السماع، لأن الرواية الصحيحة عن مالك في روايته عن عبد الله الصُنابحي إنما هي بالعنعنة كما رواها الحفاظ الثقات دون ذكر السماع، ورواية زهير بن محمد رواها أيضاً عنه الحفاظ دون ذكر السماع. والدارقطني قد أخرج الرواية التي فيها السماع في غرائب مالك، وهذا يعني أنه يستغربها، والكتاب هو في علل أحاديث رويت عن مالك، وأخطأ فيها الرواة عنه أو غيرهم.

ثم ذكر الحايك قول الحافظ ابن حجر: وقال الدارقطني في غرائب مالك حدثنا أحمد بن محمد ابن يزيد الزعفراني ثنا إسماعيل بن أبي الحارث ثنا روح بن عبادة ثنا زهير بن محمد ومالك بن أنس عن يزيد بن أسلم عن عطاء بن يسار سمعت عبد الله الصُنابحي سمعت النبي ﷺ فذكر حديث النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس، هكذا رواه إسماعيل عن روح وهو ثقة، وخالفه الحارث ابن أبي أسامة فرواه في مسنده عن روح بإسناده هذا، وقال عن أبي عبد الله فالله أعلم[٢].

ومن خلال هذا يتبين أن روحاً كان يرويه مرة هكذا ومرة هكذا، وهذا يعني أنه اضطرب فيها، وبهذا لا نستطيع الاعتماد على روايته [٣].أ. هـ

---

(١) البلقيني، الطريقة الواضحة، ص١٦٤– ١٦٨، بتصرف.

(٢) ابن حجر، تهذيب التهذيب، عبد الله الصنابحي، ٩٢،٩١/٦، رقم ١٨٧.

(٣) الحايك، الأدلة الراجحة، ص٢٥، ٢٦، بتصرف.

ثم إن روحاً وإن كان ثقة عند أكثرهم، إلا أن هناك من لينه، فقد قال عنه النسائي: ليس بالقوي، وروى الخطيب أنه قيل لابن مَهْدِيّ إن عند روح ألف حَدِيث لمالك بْن أَنَس، فاستعظم ذاك، وَقَالَ: اللَّه المستعان أما نحن فلم نسمع هذا كله[1].

ونستخلص مما سبق أن التصريح بسماع عبد الله الصُنابحي خطأ في رواية أحمد:

١- لأن روحاً خالف الثقات فيما رووه عن مالك ومحمد بن زهير من غير ذكر السماع، وهو قد ذكر السماع.

٢- إيراد الدارقطني لرواية روح في غرائب مالك دليل على استغرابها وإعلالها.

٣- اضطراب روح في رواية هذا الحديث، فروايته في مسند أحمد عن عبد الله الصُنابحي، وفي مسند الحارث بن أبي أسامة عن أبي عبد الله الصُنابحي

فجميع هذا يعني أن روح بن عبادة قد أخطأ في ذكر التصريح بالسماع.

ويضاف لما تقدم، أن هناك من أعل الحديث بزهير بن محمد العنبري، كابن عبد البر حيث قال بعد ذكر حديث طلوع الشمس بين قرني الشيطان وفيه التصريح بالسماع قال: وَهَذَا خَطَأٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَزُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ لَا يُحْتَجُّ بِهِ إِذَا خَالَفَهُ غَيْرُهُ.

وقد قال ابن عبد البر ذلك بعد تخريج هذا الحديث من طريقين، ليس فيها التصريح بالسماع، وليس فيها عبد الله الصُنابحي وإنما هي عن أبي عبد الله الصُنابحي.

الطريق الاول: عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أبي عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ..الحديث[2].

الطريق الثاني: اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عن سعيد ابن أبي هلال عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أبي عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّلَاثِ سَاعَاتٍ[3][4].

وعلى هذا يمكن الجمع بين ما تقدم، بأن نقول إن روحاً أخطأ في هذه الرواية، وهذا مما نجزم به، لأنه جمع في الإسناد بين مالك وزهير بن محمد في التصريح بالسماع، وجميع من رووا عن مالك هذا الحديث وغيره من أحاديث عبد الله الصُنابحي لم يذكروا السماع، وعلى هذا تكون العلة من روح في التصريح بالسماع وليست العلة من زهير.

---

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٣٨٥/٩، رقم ٤٤٥٦.

(٢) عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)، المصنف، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢، المكتب الإسلامي – بيروت ، ١٤٠٣ هـ،، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ السَّاعَةِ الَّتِي يُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ، ٤٢٥/٢، رقم ٣٩٥٠.

(٣) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، عَبد الرَّحمَن بْن عُسَيلَة، أَبو عَبد اللهِ الصُّنابِحِيّ.٣٢٢/٥.

(٤) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ٣،٢/٤ ، رقم ٤٤، بتصرف.

أو تكون العلة من زهير وروح معاً، وذلك بأن يكون زهير رواه بالسماع لروح فأخطأ لمخالفة غيره كما قال ابن عبد البر، ثم قام روح فرواه عنه بالسماع لكنه أخطأ في جمعه له مع مالك، ومالك لم يرو عنه الثقات التصريح بالسماع ، وَقد قَال أبو حاتم في زهير: محله الصدق، وفي حفظه سوء، وكان حديثه بالشام، أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه، فما حدث من حفظه ففيه أغاليط[1]، وعلى قول أبي حاتم لا يستبعد أنه أخطأ فرواه بالسماع.

لكن الذي يجعلني أتردد في أن العلة منه ، أنه عند البحث عن مرويات محمد بن زهير عن عبد الله الصُنابحي لا نجد له فيها رواية صرح فيها بالسماع، إلا ما رواه عنه روح، مما يجعلني أميل وأرجح أن العلة في الحديث من روح وليست منه والله اعلم.

وينبغي الإشارة إلى أن البلقيني بعد ذكر هذه الرواية المصرحة بالسماع، وأنها تثبت لديه صحبة عبد الله الصُنابحي قال: وما كان البخاري أقدم على توهيم من تقدم إلا بظن وسبقه إلى هذا علي ابن المديني، أن المذكور هو صاحب أبي بكر الصديق، واسمه عبد الرحمن وكنيته أبو عبد الله، فاعتقد الوهم بهذا الطريق.

ومن خلال ما تقدم يظهر عكس ما قال البلقيني، فالبخاري لم يهم، والبخاري إمام في علم العلل، ولا أظن في العلل من هو أعلم منه.

فهذا تلميذه مُسْلِمَ بنَ الحَجَّاجِ يقول له: دَعْنِي أُقَبِّلْ رجليكَ يَا أُسْتَاذَ الأُسْتَاذِين، وَسَيِّدَ المُحَدِّثِيْنَ، وَطبيبَ الحَدِيْثِ فِي عِلَلِهِ[2].

وأما التِّرْمِذِيُّ فقد قال: لَمْ أَرَ بِالعِرَاقِ وَلاَ بِخُرَاسَانَ فِي مَعْنَى العِلَلِ وَالتَّارِيْخِ، وَمَعْرِفَةِ الأَسَانِيْدِ أعلم من محمد بن إسماعيل[3].

* ومما قاله البلقيني أيضاً فيما سبق، وينبغي تصحيح بعضه أنه قال: كلام ابن معين يدل على أنهم ثلاثة، وأن عبد الله الصُنابحي صحابي.

وقد بينا فيما سبق أن كلام ابن معين يدل على أنهم ثلاثة، الصُنابح الأحمسي، وابن عُسيلة، وعبد الله الصُنابحي ، لكن ابن معين لم يقل أن عبد الله الصُنابحي صحابي، فهو قد اضطرب في ذلك فمرة قال عن عبد الله الصُنابحي: يُشبه أَن تكون لَـهُ صُحْبَة، وقال مرة: أحاديثه مرسلة، ليس له صحبة[4].

وفي رواية عن يحيى بن معين قال: عبد اللَّه الصُنابحي ويقال أبو عبد اللَّه.

---

[1] انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣/٥٩٠، رقم ٢٦٧٥.

[2] الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٠/١٠٠، رقم ٢١٣٤.

[3] المرجع السابق، ١٠/١٠٠، رقم ٢١٣٤.

[4] ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ٤/٣.

وقال مرة: الصواب أبو عبد اللَّه إن شاء اللَّه[1].

* وقال البلقيني فيما سبق: وإذا اجتمع مالك، ويحيى بن معين، وزهير بن محمد على إثبات سماع عبد الله الصُنابحي وأنه صحابي كان الأخذ به متعينا، لزيادة العلم مع الحفظ والإتقان.

أما مالك فجميع رواياته عن عبد الله الصُنابحي لم يرد فيها التصريح بالسماع، إلا ما رواه روح بن عبادة من طريقه ، وقد بيّنا خطأ روح.

وأما إثبات يحيى بن معين لسماعه، فقد ذكرنا أنه تردد فيه ، ولو أنه ثبت لديه سماعه لأثبت صحبته، ولكنه تردد في أمره واضطرب كما تقدم، وعلى هذا لا يصح قول البلقيني أن ابن معين أثبت صحبته.

وأما زهير بن محمد فلم أجد له أيةَ رواية عن عبد الله الصُنابحي صرح فيها بالسماع إلا ما رواه عنه روح، وقد تقدم علته، وعلى هذا لا يثبت كلام البلقيني.

٣- أكد البقيني إثبات صحبة عبد الله الصُنابحي، بذكر دليل آخر ورد فيه تصريح عبد الله الصُنابحي بالسماع من النبي ﷺ من غير طريق مالك وزهير بن محمد.

قال البلقيني: اعلم أني وجدت ما يدفع هذا الاعتراض برمته، ويزيل عن المتعلل أصل علته، وهو ما أسنده أبو القاسم البغوي في " معجم الصحابة" ...الخ ثم ذكر الرواية.

قال البغوي: حدثني سويد بن سعيد حدثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال: سمعت عبد الله الصنابحي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " إن الشمس تطلع مع قرن شيطان ...الحديث"[2].

ثم قال البلقيني: فهذه الطريقة التي خرجها البغوي فيها التصريح بالسماع، من غير رواية مالك وزهير، وهي من رواية حفص بن ميسرة من طريق سويد بن سعيد.

وقد روى سويد بن سعيد حديث زوال الخطايا بالوضوء، كما خرجه ابن ماجه، وسمى الصحابي عبد الله الصُنابحي، وفي هذا الحديث (النهي عن الصلاة في الأوقات المذكورة) صرح بالسماع. وسويد بن سعيد، روى عنه مسلم في صحيحه محتجاً به، وكَانَ أحمد بْن حنبل ينتقي عليه لولديه صالح وعَبْد اللَّهِ يختلفان إليه فيسمعان منه، وقال : هو صالح أو قال: ثقة[3].

---

(١) انظر: ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، عبد الله الصنابحي، ٣/٢٨١، رقم ٣٠٢٢.

(٢) البغوي، معجم الصحابة، عبد الله ويقال: أبو عبد الله الصنابحي، ٤/١٨٥، رقم ١٦٩٣.

(٣) انظر: المزي، تهذيب الكمال، ١٢/٢٥٠، رقم ٢٦٤٣.

وقال أبو القاسم البغوي: كان من الحفاظ ، بلغ مائة سنة(١).وقال أبو حاتم(٢): صدوق مضطرب الحفظ ولا سيما بعدما عمي. وقَال البُخارِيُّ : عمي فتلقن(٣).

ثم قال: واعلم أن سويداً محتج به كما تقدم، ووقع في كلام يحيى بن معين إفراط فيه، والمعمول به عند الحفاظ الأكثرين ما تقدم.

ثم قال: واعلم أن سويداً لم ينفرد ولا شيخه بالتصريح بالسماع، فقد سبقهما زهير بن محمد والإمام مالك، اللذان هما في رتبة شيخه حفص بن ميسرة.

وحفص بن ميسرة المذكور احتج به البخاري ومسلم، ووثقه أحمد، ويحيى، ويعقوب بن شيبة، وقال أبو زُرعة وأبو حاتم : لا بأس به.

ثم قال: ورواية مالك وزهير بن محمد هي شاهد لهذه الرواية. ثم ذكر حديث عند أحمد بإسناده، وأنه لم ينفرد بالسماع أي في روايته.

ثم قال: وان نظرنا إلى من في طبقة روح بن عبادة وجدنا سويد بن سعيد روى من طريق حفص، كما روى روح من طريق مالك وزهير.

وان نظرنا إلى طبقة الإمام أحمد وجدنا زياد بن أيوب وعلي بن مسلم روياه عن روح كذلك.

فأما زياد بن أيوب فقد روى عنه أحمد والبخاري ووثقه النسائي، وسئل عنه أحمد فقال: " اكتبوا عنه فانه شبه الصغير"، وقال أبو حاتم: "كتبت عنه بطرطوس، وهو صدوق".

وأما علي بن مسلم فقد روى عنه يحيى ابن معين والبخاري.

وظهر بذلك أن الإمام أحمد لم ينفرد بهذه الرواية لموافقة زياد بن أيوب وعلي بن مسلم على ذلك، ولا سيما إذا انضم إليهما أن أبا القاسم البغوي –وهو الإمام الحافظ– رواه عمن في طبقة شيخهما وهو سويد بن سعيد.

ثم قال: ثم وقفت على كلام الحافظ المزي في "الأطراف" في مسند عبد الله الصُنابحي، قال: وقيل: أبو عبد الله الصُنابحي عبد الرحمن بن عُسيلة" فاستضعفه، ثم ذكر الحديثين عند النسائي وابن ماجه عن عبد الله الصُنابحي. ثم ذكر حديث الأوقات من رواية سويد ....والتي فيها التصريح بالسماع ..الحديث".

ثم قال: وهذه أمور أزالت الالتباس، لا تخفى على ذي لب من الناس(٤).أ.هـ.

أطال البلقيني النفس في هذا المثال لإثبات صحبة عبد الله الصُنابحي، فذكر رواية البغوي من طريق سويد والتي فيها التصريح بالسماع، لتكون شاهداً ومؤيداً لما رواه روح في المسند من طريق مالك وزهير، والتي فيها أيضاً التصريح بالسماع، ثم ذكر البلقيني وثاقة رواة إسناد البغوي من أقوال

---

(١) انظر: الخطيب، تاريخ بغداد، ٣١٦/١٠، رقم ٤٧٥٧.

(٢) هذا من قول يعقوب بْن شَيْبَة وليس أبو حاتم انظر: المزي، تهذيب الكمال، ٢٥١/١٢، رقم ٢٦٤٣.

(٣) انظر: البخاري، التاريخ الأوسط، ٣٧٣/٢، رقم ٢٩٢٩.

(٤) البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص ١٩٩– ٢٠٦، بتصرف.

العلماء النقاد، ثم ذكر التوافق بين رجال أحمد ورجال البغوي في الحديثين على التصريح بالسماع، ثم أكد ما ذهب إليه بموافقة المزي لما ذهب إليه بصحبة عبد الله الصُنابحي.

ويجاب عن هذا الكلام الطويل الذي ذكره البلقيني لإثبات صحبة عبد الله الصُنابحي بما يلي:

١- قوله: أما رواية أحمد هي شاهد لحديث البغوي في ثبوت السماع، نقول: حديث أحمد في المسند من طريق روح بن عبادة عن مالك وزهير بينا علته، أخطأ فيه روح في ذكر السماع، وعلى هذا فالسماع لا يثبت في رواية أحمد ولا يكون شاهداً لحديث البغوي.

٢- إنَّ هذا الحديث الذي ذكره البلقيني، والذي رواه البغوي من طريق سويد بن سعيد عن حفص بن ميسرة والذي فيه إثبات السماع، هو حديث معلول، ولا يسعف البلقيني فيه إثبات وثاقة رجاله.

والعلة فيه هي من سويد نفسه، ثم أن طريقة وكيفية سماع حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم متكلم فيها، وهذا من التراجم المعللة[١].

* أما سويد بن سعيد الحدثاني الأنباري، فقد ضعفه العديد من الأئمة النقاد ، وليس كما قال البلقيني أنه محتج به عند الأكثرين من الحفاظ.

قال أبو داود: سمعت يحيى بن معين يقول: سويد مات منذ حين، وقال: هو حلال الدم[٢].
وقال ابن معين أيضاً: كَذَّاب سَاقِط لَو كَانَ لي فرس ورمح كنت أغزوه[٣].
ولما سُئِلَ عَنْ حديثٍ رَوَاهُ سُوَيد بْنُ سَعِيدٍ بإسناده عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: مَنْ قَالَ فِي دِينِنَا بِرَأْيِهِ، فَاقْتُلُوهُ" قال: سُوَيْدٌ يَنْبَغِي أَنْ يُبْدَأَ بِهِ فَيُقْتَلَ[٤].
وَقَالَ أحمد: مَتْرُوك الحَدِيث[٥]، وسئل علي بن المديني عنه فحرك رأسه، ثم قال: الضرير إذا كانت عنده كتب فهو عيب شديد، هو عندي لا شيء[٦].
وقال الترمذي: وَذَكَرَه البخاري فَضَعَّفَهُ جِدًّا، وَقَالَ: كَانَ مَا لُقِّنَ شَيْئًا لُقِّنَهُ وَضَعَّفَ أَمَرَهُ[٧] ، وقال البخاري أيضاً: حديثه منكر[٨].وقال: إنه عمي فلقن مَا لَيْسَ من حَدِيثه[٩].
وقال أبو حاتم: كان صدوقاً، وكان يدلس يكثر ذاك يعني التدليس[١٠].

(١) انظر: الحايك، الأدلة الراجحة، ص٨٦.
(٢) الخطيب، تاريخ بغداد، ٣١٦/١٠، رقم ٤٧٥٧.
(٣) ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، الضعفاء والمتروكون، المحقق: عبد الله القاضي ، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٠٦ هـ، ٣٢/٢، رقم ١٥٨٧.
(٤) الخطيب، تاريخ بغداد، ٣١٦/١٠، رقم ٤٧٥٧.
(٥) ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ٣٢/٢، رقم ١٥٨٧.
(٦) الخطيب، تاريخ بغداد، ٣١٦/١٠، رقم ٤٧٥٧، بتصرف.
(٧) الترمذي، العلل الكبير، ص٣٩٤.
(٨) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ٢٤٨/٢، رقم ٣٦٢١.
(٩) البخاري، التاريخ الاوسط، ٣٧٣/٢، رقم ٢٩٢٩.
(١٠) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢٤٠/٤، رقم ١٠٢٦.

وكان أبو زرعة يسيء القول فيه[١]. وقال النسائي : لَيْسَ بِثِقَة[٢] ولا مأمون[٣].
وقال ابن حبان: يَأْتِي عَن الثِّقَات فِي المعضلات ويخطئ فِي الآثَارِ وَيُقَلِّبُ الأَخْبَارَ يَجِبُ مُجَانَبَةُ رِوَايَاتِهِ، وعاب عليه رواية حديث عَن بن عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ "**مَنْ عَشِقَ فَعَفَّ فَكَتَمَ فَمَاتَ مَاتَ شَهِيدًا**"[٤].

وقال ابن عدي: ولسويد أحاديث كثيرة عن شيوخه، روى عن مالك الموطأ، ويقال إنه سمعه خلف حائط فضعف في مالك أيضاً، ولسويد مما أنكرت عليه غير ما ذكرت، وَهو إلى الضعف أقرب[٥].
وقَالَ الدارقطني: سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ثِقَةٌ، وَلَكِنَّهُ كَبِرَ، فَرُبَّمَا قَرَأَ الْقَوْمُ عَلَيهِ بَعْدَ أَنْ كَبِرَ، قُرِئَ عَلَيْهِ حَدِيثٌ فِيهِ بَعْضُ النَّكَارَةِ، فَيُجِيزُهُ[٦]، وقال الذهبي: مُحدث نبيل لَهُ مَنَاكِير[٧].

وذكره ابن حجر في المدلسين في المرتبة الرابعة وقال: موصوف بالتدليس وصفه به الدارقطني والإسماعيلي وغيرهما، وقد تغير في آخر عمره بسبب العمى فضعف بسبب ذلك، وكان سماع مسلم منه قبل ذلك في صحته[٨].

* وأما قول البلقيني أن مسلماً قد روى لسويد محتجاً به، فيجاب عن ذلك:
١- أن سماع مسلم منه كان في صحته قبل تغيره بسبب العمى[٩].
٢- أن مسلماً كان ينتقى من حديثه انتقاءاً، فلا يخرج له ما روى من المناكير، وإنما يخرج له من أصوله المعتبرة.

قال الذهبي عن سويد: كان من أوعية العلم ثم شاخ وأضر ونقص حفظه فأتى في حديثه أحاديث منكرة، فترى مسلماً يتجنب تلك المناكير، ويخرج له من أصوله المعتبرة[١٠].

٣- أن مسلماً لم يخرج له إلا ما توبع عليه وله شواهد.
قال الحايك: ولا نجد في أحاديثه التي خرجها مسلم حديثا لا أصل له، وإنما هي مما توبع عليه وله شواهد، وكثيرا ما يذكر مسلم في روايته من تابعه أو يقرنه بغيره، وقد خرج له مسلم من أجل علو

---

[١] المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٢٥٢/١٢، رقم ٢٦٤٣.
[٢] النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص٥٠، رقم ٢٦٠.
[٣] المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٢٥١/١٢، رقم ٢٦٤٣.
[٤] ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، المحقق: محمود إبراهيم زايد، ط١، دار الوعي – حلب، ١٣٩٦هـ، ٣٥٢/١، رقم ٤٥٦، بتصرف.
[٥] ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤٩٨/٤، رقم ٨٤٨.
[٦] الدرقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، تحقيق: خليل بن محمد العربي، ط١، دار الكتاب الإسلامي – القاهرة، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م، ص١١٩،١٢١، رقم ١٣٦.
[٧] الذهبي، المغني في الضعفاء، ٢٩٠/١، رقم ٢٧٠٦.
[٨] ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، المحقق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، ط١، مكتبة المنار، عمان، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م، ص٥٠، رقم ١٢٠.
قلت: ومن خلال قول الأئمة النقاد يتبين انه لا يصح قول البلقيني في أن سويداً محتج به عند الأئمة النقاد.
[٩] ابن حجر، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ص٥٠، رقم ١٢٠.
[١٠] الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٣٢/٢، رقم ٤٦٢.

حديثه، ثم ذكر ما رواه الذهبي في سير أعلام النبلاء : وَقَالَ إِبْرَاهِيْمُ بنُ أَبِي طَالِبٍ: قُلْتُ لِمُسْلِمٍ: كَيْفَ اسْتَجَزْتَ الرِّوَايَةَ عَنْ سُوَيْدٍ فِي (الصَّحِيْحِ) ؟ قَالَ: فَمِنْ أَيْنَ كُنْتُ آتِي بِنُسْخَةِ حَفْصِ ابنِ مَيْسَرَةَ؟

ثم قال الذهبي: مَا كَانَ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُخَرِّجَ لَهُ فِي الأُصُوْلِ، وَلَيْتَهُ عَضَدَ أَحَادِيْثَ حَفْصِ بنِ مَيْسَرَةَ، بِأَنْ رَوَاهَا بِنُزُوْلِ دَرَجَةٍ أيضاً[(١)](٢).

وعلى هذا يتبين أن مسلماً لولا حاجته لعلو الإسناد ما احتج به، ولكنه لما احتاج للرواية عنه لم يرو عنه إلا ما توبع عليه وتأكد من صحته.

* أما العلة الثانية في رواية البغوي، وهي أنها من طريقة سماع حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم، الذي تكلم فيها، وهذا من التراجم المعللة كما ذكر الحايك فيما تقدم.

قال ابن الجُنيد: سألت يحيى عن حفص بن ميسرة، فقال: «لا بأس به، سماعه من زيد بن أسلم عرض، أخبرني من سمع حفص بن ميسرة يقول: كان عباد بن منصور يعرض على زيد بن أسلم ونحن نسمع معه» ، قال يحيى بن معين: «ما أحسن حاله إن كان سماعه كله عرضاً» كأنه يقول: مناولة[(٣)]. وفي رواية أن ابن معين قال عنه: ثقة وإنما يطعن عليه أنه عرض[(٤)].

وقال أبو جعفر السويدي ذهبت إلى حفص بن ميسرة فسألته أن يُخْرج إلي كتاباً، فقال لي: إنما كان عباد بن كثير يعرض لنا[(٥)].

وهذا يعني أن هذا السماع فيه مظنة للوقوع في الأوهام؛ لأن سويداً لم تكن روايته عن شيخه مما سمعه من شيخه أو مما قرأه عليه عرضاً، بل هو مما قرأ غيره عليه أو أخذه مناولة من غيره.

ولهذا قال أبو حاتم الرازي عنه : يكتب حديثه ومحله الصدق وفي حديثه بعض الأوهام[(٦)].

وقال الذهبي: وقال الأزدي: يتكلمون فيه، قلت: بل احتج به أصحاب الصحاح، فلا يلتفت إلى قول الأزدي[(٧)].

وعلى هذا حفص بن ميسرة ثقة، وقد وثقه ابن معين وأحمد[(٨)] وغيره من علماء هذا الفن، إلا أنه قد تكلم في روايته عن شيخه زيد بن اسلم والتي قد تكون سبب لوقوعه في الأوهام، ولذلك لا يستبعد وقوعه بالوهم في روايتنا هذه .

---

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٤١٨/١١، رقم ٩٧.

(٢) الحايك، الأدلة الراجحة، ص٨٨.

(٣) ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)، سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، المحقق: أحمد محمد نور سيف، ط١، مكتبة الدار – المدينة المنورة، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، ص٣٤٨، رقم ٣١١.

(٤) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٤٤٣/١٤، رقم ١٦٧٩.

(٥) ابن معين، تاريخ ابن معين رواية محرز، ١٥٢/٢.

(٦) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٤٤٤/١٤، رقم ١٦٧٩.

(٧) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ٥٦٩/١، رقم ٢١٦٤.

(٨) أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، العلل ومعرفة الرجال، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، ط٢، دار الخاني ، الرياض، ١٤٢٢ هـ، ٤٧٩/٢، رقم ٣١٤٢.

٣- قوله : وان نظرنا إلى طبقة الإمام أحمد وجدنا زياد بن أيوب وعلي بن مسلم روياه عن روح ثم نقل عن العلماء وثاقتهما، ثم قال: وظهر بذلك أن الإمام أحمد لم ينفرد بهذه الرواية .

يجاب عن ذلك بما قاله الحايك: إن الإمام أحمد ليس بحاجة إلى متابع[1].

٤- قوله: إن كلام الحافظ المزي في "الأطراف" في مسند عبد الله الصُنابحي، قال: وقيل: أبو عبد الله الصُنابحي عبد الرحمن بن عُسيلة" فاستضعفه، ثم ذكر الحديثين عند النسائي وابن ماجه عن عبد الله الصُنابحي، ثم ذكر حديث الأوقات من رواية سويد ....والتي فيها التصريح بالسماع ..الحديث" .

قال الحايك راداً على ما قال: إن المزي لم يستضعفه عندما قال عبد الله الصُنابحي وقيل إنه أبو عبد الله الصُنابحي عبد الرحمن بن عسيلة، وإنما هو ترجم بناء على ما ذكر في أسانيد هذا الحديث، وهذه هي طريقة المزي في التنبيه على الاختلاف في بعض الروايات[2] [3].

وعلى هذا يكون عبد الله الصُنابحي ليس بصحابي وهو نفسه أبو عبد الله الصُنابحي عبد الرحمن ابن عُسيلة صاحب أبي بكر، لكنه وقع الوهم في بعض الروايات فسمي بكنيته.

قَالَ الذَّهَبِيّ: من أبعد الْأَشْيَاء أَن يكون رجلانِ صُنابحيان كل مِنْهُمَا يروي عَن أبي بكر وَعبادَة، أَحدهمَا: أبو عبد الله، مَا لَهُ صُحْبَة؛ وَالْآخر: عبد الله، لَهُ صُحْبَة، مَعَ جَعلهمَا وَاحِدًا عِنْد البُخَارِيّ، وَالتِّرْمِذِيّ، وَأبي حَاتِم، وَابْنه، وَابْن عبد الْبر، وَغَيرهم، بل الْقوي: أَنه وَاحِد مَشْهُور النِّسْبَة مُخْتَلف فِي اسْمه، كَاد أَن يكون صاحبياً لقدومه الْمَدِينَة بعد وَفَاة الْمُصْطَفى ﷺ بلِيَال وَمَا رَأَيْنَاهُ قَالَ: سَمِعت رَسُول الله ﷺ إِلَّا فِي حَدِيث وَاحِد تفرد بِلَفْظ (سَمِعت) : سُوَيْد بن سعيد عَن حَفْص؛ وسُويد فِيهِ مقَال، وَمَا هُوَ بِالْحجَّةِ أضرّ بآخرة، وشاخ وَرُبمَا يلقن[4].

٤- ذكر البلقيني من خلال جمع الروايات أن زيد بن أسلم قد اختلف عليه ، حيث َخرّج حديث طلوع الشمش، وحديث الوضوء من غير طريق مالك ، فَخرّج حديث " **ان الشمس تطلع بين قرني الشيطان**" من مصنف عبد الرزاق من طريق معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي عبد الله الصُنابحي[5]. وخَرّج حديث خروج الخطايا بالوضوء من مسند أحمد من طريق محمد بن مطرف أبو غسان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي عبد الله الصُنابحي[6].

---

(١) انظر: الحايك، الأدلة الراجحة، ص٩١.

(٢) المزي، جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، المحقق: عبد الصمد شرف الدين، ط٢، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، من مسند عبد الله الصنابحيِّ عن النبي ﷺ وقيل: إنه أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمن ابن عسيلة، ١٨٦/٧، رقم ٩٦٧٨.

(٣) الحايك، الأدلة الراجحة، ص٩١، بتصرف.

(٤) الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام، تحقيق : خالد بن محمد المصري، ط١، دار النشر الفاروق الحديثة – القاهرة / مصر، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م، ص٣١.

(٥) انظر: عبد الرزاق، المصنف، كِتَابُ الصَّلَاة، بَابُ السَّاعَةِ الَّتِي يُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ، ٤٢٥/٢، رقم ٣٩٥٠.

(٦) أحمد، مسند أحمد، حَدِيثُ أبي عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ، ٤١٣/٣١، رقم ١٩٠٦٤.

ثم قال: وإنما سقت هذه الطرق ليعلم أن زيد بن أسلم قد اختلف عليه[١].

ليدل البلقيني بصنيعه هذا أن مالكاً هو الذي روى الحديثين عن عبد الله الصُنابحي، وضبط اسمه لأن مالك هو الإمام الحكم في حديث المدنيين كما نقله البلقيني عن الحاكم[٢]، وغير مالك كمعمر ومحمد بن مطرف لم يضبطوا اسمه فرووه عن أبي عبد الله .

قال د. الحايك: إنَّ همَّ البلقيني أن يثبت أن رواية مالك هي وحدها الصحيحة المضبوطة، وأن الخلاف هو من تلاميذ زيد بن أسلم، ومالك هو الحكم فيهم، وعندي أن الخطأ من زيد بن أسلم ، فمن روى عنه قديماً ضبط الرواية كمعمر ومحمد بن مطرف، حيث كان زيد يهم عندما كبر فنسي اسمه هل اسمه عبد الله أو أبو عبد الله ؟ فالإنسان قد يهم في اسم شيخه الذي يعرفه معرفة قوية، فكيف بشيخ شيخه، ثم قال: وجدت بحمد الله أن الخطأ من زيد فيما ذكره ابن عبد البر[٣].

قال ابن عبد البر: بعد ذكر حديث **مالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ عن النبي ﷺ «إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ..الحديث**" هَكَذَا قَالَ يَحْيَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ، وَتَابَعَهُ الْقَعْنَبِيُّ وَجُمْهُورُ الرُّوَاةِ عَنْ مَالِكٍ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مُطَرِّفٌ وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ فِيهِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أبي عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْ زيد ابن أَسْلَمَ فِي ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِهِ هَذَا، فَطَائِفَةٌ قَالَتْ عَنْهُ فِي ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ كَمَا قَالَ مَالِكٌ فِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ عَنْهُ، وقالت طائفة أخرى عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أبي عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ، وَمِمَّنْ قَالَ ذَلِكَ مَعْمَرٌ وَهِشَامُ بْنُ سَعْدٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْنُ مُطَرِّفٍ أبو غَسَّانَ وَغَيْرُهُمْ، وَمَا أَظُنُّ هَذَا الإِضْطِرَابَ جَاءَ إِلا مِنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ[٤].

وما قاله ابن عبد البر وذكره د.الحايك محتمل، وذلك أن الاختلاف على زيد بن أسلم في الرواية ، يعني في أحد الاحتمالات أن الحمل عليه، فمرة حدث به عن عبد الله ومرة حدث به عن أبي عبد الله، والكل أدى كما سمع[٥] وهذا ما أرجحه.

والاحتمال الثاني أن الحمل على من رووا عن زيد بن أسلم ، وهم مالك ومعمر ومحمد بن مطرف وغيرهم، فالبلقيني ذهب أنّ غير مالك وهم، والبخاري ذهب أن الوهم من مالك.

وعندما سأل الترمذي البخاري عن حديث مالك في زوال الخطايا الوضوء عن عبد الله الصنابحي قَالَ البخاري: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَهِمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ، وَهُوَ أبو عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ، وَلَمْ يَسْمَعْ منِ النَّبِيِّ ﷺ[٦].

---

[١] البلقيني، الطريقة الواضحة، ص١٧٣.

[٢] انظر: الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، ٢٢٠/١، رقم ٤٤٦.

[٣] الحايك، الأدلة الراجحة، ص٣٨، ٣٩، بتصرف.

[٤] ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ٢/٤.

[٥] انظر: الحايك، الأدلة الراجحة، ص٥٢، بتصرف.

[٦] الترمذي، العلل الكبير، أبواب الطهارة، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الطُّهُورِ، ٢١/١، رقم.

لكن صنيع البخاري في التاريخ الكبير يدل على أن العلة من زيد بن اسلم، فعندما ذكر حديث زوال الخطايا بالوضوء، عن عَبد اللهِ بْنُ مَسلَمة: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيد، عَنْ عَطاء بْن يَسار، عَنْ عَبد اللهِ الصُّنابِحِيّ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ؛ فِي الوضوء.

قال البخاري: وتابعه ابنُ أَبي مريم، عن أَبي غسان، عن زيد[١].

ومعنى كلام البخاري هذا أن مالك لم ينفرد بقوله عن عبد الله الصنابحي، وهذا يعني أن الوهم ليس من مالك، لأنه قد توبع من أبي غسان محمد بن مطرف في قوله عن عبد الله الصُنابحي، والروايات التي ذكرها البخاري من حديث الصُنابحي عن زيد بن اسلم مرة عن عبد الله، ومرة عن أبي عبد الله، تشير إلى أن الخلاف عليه، وأن الوهم منه[٢].

ومما يؤكد ذلك ما ذكره المزي بعد ذكر متابعة حفص بن ميسرة لمالك في روايته عن عبد الله الصُنابحي، وكذلك متابعة محمد بن مطرف أبو غسان لمالك في روايته عن عبد الله الصُنابحي، حيث قال : فَهَؤُلاءِ كُلُّهُمْ قَالُوا: عَبد اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ، فَنِسْبَةُ الْوَهْمِ فِي ذَلِكَ إلى مَالِكٍ، فِيهِ نَظَرٌ، واللَّهُ أعلم[٣].

وكذا قال ابن حجر بعد ذكر حديث عبد الله الصُنابحي في طلوع الشمس بين قرني الشيطان قال:...فاتفق حفص بن ميسرة وأبو غسان وزهير على قولهم عبد الله فنسبه الوهم في ذلك إلى مالك وحده فيه نظر[٤].

٥- قال البلقيني: وقد اتضح بذلك أن عبد الله الصُنابحي صحابي وله أحاديث، منها حديث خروج الخطايا بالوضوء، وحديث النهي عن الصلاة عند الطلوع والزوال والغروب، وحديث " ثلاث لا يفطرن الصائم"[٥].

ثم ذكر حديثا رابعا رواه البغوي قال: حدثني هارون الحمّال قال: حدثني شعيب بن حرب نا هشام بن سعد نا زيد بن أسلم عن عطاء عن عبد الله الصُنابحي "**أن النبي ﷺ مسح برأسه وأذنيه يعني في الوضوء**"[٦].

ثم قال البلقيني: فمقتضى ذلك صار لعبد الله الصُنابحي أربعة أحاديث[٧].

---

[١] انظر: البخاري، التاريخ الكبير، عَبد الرَّحمَن بْن عُسَيلَة، أبو عَبد اللهِ، الصُّنابِحِيّ، ٣٢٢/٥.

[٢] انظر: الحايك، الأدلة الراجحة، ص٣١، بتصرف.

[٣] المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٣٤٤/١٦، ٣٤٥.

[٤] ابن حجر، تهذيب التهذيب، ترجمة عبد الله الصنابحي، ٩١/٦، رقم ١٨٧.

[٥] البلقيني، الطريقة الواضحة، ص ١٨٨،١٨٧، بتصرف.

[٦] البغوي، معجم الصحابة، عبد الله ويقال: أبو عبد الله الصنابحي، ١٦٨/٤، رقم ١٦٩٥، لكن في المطبوع تحريف في المتن. وسيأتي الحديث عن سلوك الجادة فيه.

[٧] البلقيني، الطريقة الواضحة، ص ٢٠٧،٢٠٦، بتصرف.

أما حديث خروج الخطايا بالوضوء، وحديث النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس والزوال والغروب، فقد تقدم تخريجهما من موطأ مالك بإسناد صحيح عن عبد الله الصنابحي عن النبي ﷺ، والحديثان متصلان عند البلقيني لأن عبد الله الصُنابحي صحابي عنده، وهو مرسل عند من يقول: أن عبد الله الصنابحي تابعي، وهو أبو عبد الله عبد الرحمن بن عُسيلة الصُنابحي، كالبخاري وابن المديني وغيره.

فالحديثان ثابتان عن عبد الله الصُنابحي في الموطأ وغيره.

أما حديث " **ثلاث لا يفطرن الصائم**" الذي رواه الطبراني فقد تقدم أنه ضعيف ولم يصح، من أجل ضعف محمد بن أبان ضعيف، وقد تفرد في الحديث، وضعف أبو بلال الأشعري.

وأما الحديث الذي ذكره البغوي في معجمه عن عبد الله الصُنابحي فهو معلول، والذي يظهر أنه من رواية عبد الله بن عباس، وليس من رواية عبد الله الصُنابحي.

قال الحايك: ورواية البغوي إما أن يكون وقع فيها تحريف، تحرف عبد الله بن عباس إلى عبد الله الصُنابحي، أو يكون هشام بن سعد أخطأ فيه، فبدل أن يرويه عن عبد الله بن عباس رواه عن عبد الله الصُنابحي، وكأن هشام بن سعد اشتبه عليه ثم ذكر أقوال النقاد فيه[(١)].

وكأن هشام بن سعد سلك الجادة في الحديث، فأحاديث عبد الله الصُنابحي تروى من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصُنابحي، وهذا الحديث روي من طريق طريق زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس فكأنه اشتبه عليه كما قال الحايك.

أما رواية الترمذي فقد روى الحديث بإسناده ....**عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ، ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا» ثم قال: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ**[(٢)].

وهِشام بْن سَعد، المَدَنِيُّ، مَولَى آل أبي لَهَب، القُرَشِيُّ، يتيم زَيد بْن أَسلَم[(٣)]، تكلم فيه جل علماء هذا الفن، فقد كَانَ يَحْيى بْن سَعِيد القطان لا يحدث عنه[(٤)].
قال ابن معين: ليس هو بذاك القوي[(٥)]. وقال مرة: هو صالح ليس بمتروك الحديث[(٦)]. وقال أحمد ابن حنبل: لم يكن بِالْحَافِظِ[(٧)] وذكر له مرة فلم يرضه، وقال: ليس بمحكم الحديث، وقال أبو حاتم:

---

(١) الحايك، الأدلة الراجحة، ص٩٤، بتصرف.

(٢) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ مَسْحِ الأُذُنَيْنِ ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا، ٥٢/١، رقم ٣٦. النسائي بلفظ مطول، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ مَسْحِ الْأُذُنَيْنِ مَعَ الرَّأْسِ وَمَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّهُمَا مِنَ الرَّأْسِ، ٧٤/١، رقم ١٠٢.

(٣) البخاري، التاريخ الكبير، ٢٠٠/٨، رقم ٢٧٠٦.

(٤) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤٠٩/٨، رقم ٢٠٢٥.

(٥) ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين البغدادي (ت ٢٣٣هـ) تاريخ ابن معين (رواية ابن محرز)، المحقق: محمد كامل القصار، ط١، مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ٧٠/١.

(٦) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦١/٩، رقم ٢٤١.

(٧) الدارقطني، تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، ص٢٧٥، رقم ٣٨١.

يكتب حديثه ولا يحتج به[١]، وضعفه النسائي[٢] وحسن حديثه الذهبي[٣]، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام ورمي بالتشيع[٤].

ومما يدل على أنه أخطأ في الحديث فرواه عن عبد الله الصُنابحي بدل عبد الله بن عباس، أنه خالف الثقة محمد بن عجلان الذي روى هذا الحديث عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ كما هو عند الترمذي والنسائي.

ومحمد بن عجلان وثقه جل علماء الجرح والتعديل[٥]، أما هشام بن سعد فضعيف.

بل مما يؤكد ذلك أيضاً أنه يقع في قلب الأسانيد ويخطئ فيها، ما ذكره ابن حبان حيث قال: كَانَ مِمَّن يقلب الْأَسَانِيد، وَهُوَ لَا يفهم، ويسند الْمَوْقُوفَات من حَيْثُ لَا يعلم، فَلَمَّا كثر مُخَالفَته الْأَثْبَات فِيمَا يروي عَن الثِّقَات بَطل الِاحْتِجَاج بِهِ، وَإِن اعْتبر بِمَا وَافق الثِّقَات من حَدِيثه فَلَا ضير[٦].

وعلى هذا لا يثبت لعبد الله الصُنابحي إلا حديثين[٧] ، وهما اللذان رواهما مالك في الموطأ، ولا يثبت له أربعة أحاديث كما قال البلقيني.

٦- قرر البلقيني ما قرره العلماء من قبل أن أبا عبد الله عبد الرحمن بن عُسيلة الصُنابحي تابعي، وأثبت ذلك من خلال جمعه لروايات ابن عسيلة عن الصحابة.

قال البلقيني: فالصُنابحي عبد الرحمن بن عُسيلة يحدث عن النبي ﷺ بواسطة[٨]، وذكر ثناء الناس عليه وأنه صاحب عِبَادَة.

ثم قال: روى رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، فَأَقْبَلَ الصُّنَابِحِيُّ فَقَالَ عُبَادَةُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إلى رَجُلٍ كَأَنَّمَا رُقِيَ بِهِ فَوْقَ سَبْعِ سماوات فَعَمِلَ مَا عَمِلَ عَلَى مَا رَأَى فَلْيَنْظُرْ إلى هَذَا[٩].

ثم ذكر البلقيني أحاديث عبد الرحمن بن عُسيلة الصُنابحي عن الصحابة، وسيأتي تخريجها ودراستها في مبحث جهوده في تخريج كتاب الطريقة الواضحة، فخرج حديث ابن عُسيلة عن عبادة بن الصامت، وذكر حديثه عن عمر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب وبلال بن رباح، وخرج حديثه عن معاذ بن جبل، وذكر حديثه عن شداد بن أوس، وخرج حديثه عن الصحابي عمرو بن

---

(١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٩/٦١، رقم ٢٤١، بتصرف.
(٢) النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص١٠٤، رقم ٦١١.
(٣) الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، المحقق: محمد عوامة، أحمد الخطيب، ط١، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، جدة ، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٢ م، ٢/٣٣٦، رقم ٥٩٦٤.
(٤) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٥٧٢، رقم ٧٢٩٤.
(٥) انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ص١٠٥- ١٠٧، رقم ٥٤٦٢.
(٦) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ٣/٨٩، رقم ١١٥٤.
(٧) الحايك، الأدلة الراجحة، ص٩٣.
(٨) البلقيني، الطريقة الواضحة، ص٢١٠.
(٩) ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عَبْد اللَّهِ الصُّنَابِحِيّ، ٤/١٧٠٦، رقم ٣٠٦٦.

عبسة السُّلَمِيّ، وخرج له فيما رواه عن معاوية بن أبي سفيان، وذكر أن الصُنابحي روى عن عائشة[١].

ثم قال: وإنما سقت هذه الأحاديث المسندة للصُنابحي عن الصحابة المذكورين عن النبي ﷺ ليعلم بذلك أنه ليس فيها للصُنابحي عبد الرحمن بن عُسيلة حديث يذكره عن النبي ﷺ من غير ذكر الصحابي[٢].

انتقد الحايك البلقيني في استدلاله أن رواية أبو عبد الله الصُنابحي عن الصحابة دليل على أنه من التابعين، وبين أنه لا يلزم ذلك فأحيانا الصحابي قد يروي عن الصحابي[٣].

نعم هذا الكلام صحيح، لكن الغالب أن التابعين هم من يروي عن الصحابة، ورواية الصحابة عن بعضهم قليلة، ثم إن عمل البلقيني في جمعه للروايات العديدة لأبي عبد الله الصُنابحي عن عدد من الصحابة قرابة العشرة، وتخريج أكثرها بالروايات المختلفة، يدل عمله هذا بمجموعه أن هذا الرجل ليس من الصحابة إنما هو من التابعين بل من كبارهم .

ولا أظن أن البلقيني يغفل عما قاله الحايك ، لأن البلقيني قد أضاف على مقدمة ابن الصلاح خمسة أنواع زيادة ، منها رواية الصحابة بعضهم عن بعضهم.

٧- ومن النتائج التي ذكرها البلقيني فيما رواه أحمد قال: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ يَعْنِي ابْنَ الْعَوَّامِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ أبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " **لَنْ تَزَالَ أُمَّتِي فِي مَسَكَةٍ مَا لَمْ يَعْمَلُوا بِثَلَاثٍ: مَا لَمْ يُؤَخِّرُوا الْمَغْرِبَ بِانْتِظَارِ الْإِظْلَامِ مُضَاهَاةَ الْيَهُودِ، وَمَا لَمْ يُؤَخِّرُوا الْفَجْرَ إِمْحَاقَ النُّجُومِ مُضَاهَاةَ النَّصْرَانِيَّةِ، وَمَا لَمْ يَكِلُوا الْجَنَائِزَ إِلى أَهْلِهَا**"[٤].

قال البلقيني: وهذا الذي خرجه أحمد من طريق أبي عبد الرحمن الصُنابحي يدل على أنه غير ابن عُسيلة، فذاك اسمه عبد الرحمن، وإن كان قد تقدم لنا أن من قال : " أبو عبد الرحمن" فقد قلب اسمه فجعله كنيته[٥].

ثم أكد البلقيني ما قاله في موضع آخر: حيث قال: وبذلك يكون الصُنابحة أربعة ..الخ[٦].

يقصد (الصُنابح الأحمسي الصحابي، وأبو عبد الله عبد الرحمن بن عُسيلة الصُنابحي، وعبد الله الصُنابحي الذي أثبت صحبته، وأبو عبد الرحمن الصُنابحي الذي ذكره هنا في هذا الحديث) .

---

[١] انظر: تخريج البلقيني لأحاديث أبو عبد الله الصنابحي، الطريقة الواضحة، ص٢٠٨- ٢٣٥.
[٢] المرجع السابق، الطريقة الواضحة، ص٢٣٥.
[٣] انظر: الحايك، الأدلة الراجحة، ص٩٩، بتصرف.
[٤] أحمد، المسند، حَدِيثُ أبي عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ، ٤١٦/٣١، رقم ١٩٠٦٧.
[٥] البلقيني، الطريقة الواضحة، ص١٨٢.
[٦] المرجع السابق، ص١٩٠.

أما قوله: الذي خرّجه أحمد من طريق أبي عبد الرحمن الصُنابحي، يدل على أنه غير ابن عسيلة، فذاك اسمه عبد الرحمن، قلت: بل هو نفسه عبد الرحمن الصُنابحي ابن عُسيلة، حيث وقع الوهم في هذه الرواية، فروي أبو عبد الرحمن الصُنابحي، وقد ذكر البلقيني أن هناك من قال: أن من قلب اسمه فجعله كنيته، لكنه لم يأخذ به ولم يلتفت إليه.

والحمل في هذا الحديث الذي رواه أحمد على الصلت بن بهرام، وقد تصحف اسمه في رواية أحمد من الصلت بن بهرام إلى الصلت بن العوام وقد تقدم.
قال ابن عيينة: كان أصدق أهل الكوفة. وقال ابن أبي خيثمة، عن يحيى: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق ليس له عيب إلا الإرجاء. وذكره ابن حبان في الثقات فقال كوفي عزيز[1].

قال الحايك: ومما يدل على أنه عبد الرحمن الصُنابحي أن أحمد أورده تحت ترجمة أبي عبد الله الصُنابحي، وهو عبد الرحمن بن عُسيلة، وقد قلب الراوي اسمه فجعله كنيته، ثم ذكر قول يعقوب ابن شيبة: " ومن قال عن أبي عبد الرحمن الصُنابحي فقد أخطأ قلب اسمه فجعل اسمه كنيته[2].

ثم ذكر الحايك أنه وجد في كلام الدارقطني ما يشير إلى أن الصلت بن بهرام هو الذي كناه بأبي عبد الرحمن فأخطأ فيه[3].

قال الدارقطني في حديث الصُّنَابِحِيُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُسَيْلَةَ، عَنْ أبي بَكْرٍ أَنَّهُ قَرَأَ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ مِنْ قِصَارِ الْمُفَصَّلِ[4].
قال: وَرَوَاهُ الصَّلْتُ بْنُ بَهْرَامَ، عَنْ أبي صَالِحٍ وَلَمْ يُسَمِّهِ عَنِ الصُّنَابِحِيِّ وَكَنَّاهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَوَهِمَ فِيهِ وَإِنَّمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ أبو عَبْدِ اللَّهِ[5].

وعلى هذا يكون الصُنابحة اثنان ، الصُنابح الأحمسي الذي لم يختلف في صحبته، وأبو عبد الله عبد الرحمن بن عُسيلة الصنابحي التابعي.

أما عبد الله الصُنابحي فلم تثبت صحبته كما بينا سابقا وإنما هو أبو عبد الله عبد الرحمن ابن عُسيلة الصُنابحي، وابو عبد الرحمن الصُنابحي هو نفسه عبد الرحمن الصُنابحي قلب اسمه فجعل كنيته.

وعلى هذا يكون القول الصحيح ما ذهب إليه إمام النقاد البخاري، وابن المديني، وغيرهم، في أنهم اثنان كما تقدم، لا أربعة كما ذهب البلقيني رحمه الله تعالى.

---

(١) انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٤٣٣/٤، رقم ٧٦٠، بتصرف.
(٢) انظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٢٢/٣٥.
(٣) الحايك، الأدلة الراجحة، ص٤٤، ٤٥، بتصرف.
(٤) مالك، الموطأ، كِتَابُ الصَّلَاةِ ، بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، ٧٩/١، رقم ٢٥.
(٥) الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ط١، دار طيبة – الرياض، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م، ٢٦٠/١، رقم ٥٢

المبحث الثاني: عناية البلقيني برواة الحديث وبيان حالهم جرحاً وتعديلاً

كان شيخ الإسلام البلقيني يعتني في معرفة الرواة وفي بيان حالهم جرحاً وتعديلاً ووثاقةً وضعفاً، وكان البلقيني – رحمه الله تعالى– يهتم بمطالعة كتب الرجال، وخاصة كتاب شيخه المزي "تهذيب الكمال" وهو من شيوخه بالإجازة، وكتب الذهبي وهو من شيوخه بالإجازة أيضا ومنها " ميزان الاعتدال" وغيرها من الكتب الأخرى ذات الصلة.

ولقد جرت بينه وبين ابن حجر قصة تدل على عنايته بالرجال، وفي نفس الوقت تدل أن العالم مهما بلغ من العلم قد يفوته من العلم ما قد يعلمه تلميذه كابن حجر .

قال ابن حجر: وجرت لي معه في حال قراءة دلائل النبوة للبيهقي عليه نوادر، وذلك أنه كان يستكثر ما يقع من النكت الحديثية في المجلس، ويقول: هذا لا يصدر إلا عن تبييت ومطالعة، فكنت أتنصل من ذلك، فلا يقبل إلى أن أمرني بترك الجزء الذي يقرأ فيه عنده تلك الليلة، وكان يعرف أن لا نسخة لي به، فتركته عنده، فلما أصبحنا وشرعت في القراءة مر إسناد فيه حدثنا تمتام، فقطع علي القراءة، وقال : من تمتام هذا؟ فاني راجعت الأسماء فلم أجده، وظننته تصحيفاً، فقلت له: بل هو لقب، واسمه محمد بن غالب بن حرب، حافظ مشهور، قال: ومن ذكره؟ قلت: الخطيب في " تاريخ بغداد"، وله ترجمة عندكم في "الميزان" للذهبي لأن بعض الناس تكلم فيه، فسكت الشيخ، وقال له ولده جلال الدين وأنا اسمع: هذا حافظ فلا تمتحنه بعدها[١].

وعند النظر في طريقة البلقيني في بيان حال الرواة جرحاً وتعديلاً نجد أنه في الغالب ينقل من وُثِّق ومن جُرِّح من أقوال علماء الجرح والتعديل، ومثال ذلك: ما رواه الدارقطني ... بإسناده عن عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ ، نا أبو بُرْدَةَ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود ، قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُمْرَتِهِ وَحِجَّتِهِ طَوَافَيْنِ وَسَعَى سَعْيَيْنِ "، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعَلِيٌّ ، وَابْنُ مَسْعُودٍ**[٢].

ثم نقل البلقيني أقوال الأئمة النقاد في الضعفاء في إسناد هذا الحديث:

١– قول الدارقطني: أبو بُرْدَةَ هَذَا هُوَ عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ ضَعِيفٌ وَمَنْ دُونَهُ فِي الْإِسْنَادِ ضُعَفَاءُ[٣].
٢– قول ابن الجوزي حيث قال: فيه عبد العزيز بن أبان قال يحيى : هو كذاب خبيث[٤]، وقال الدارمي والنسائي: هو متروك الحديث" [٥][٦]

---

[١] ابن حجر، المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، ٣٠٥/٢، رقم ١٦٦، بتصرف.
[٢] الدارقطني، سنن الدارقطني، كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ الْمَوَاقِيتِ، ٣٠٧/٣، رقم ٢٦٣١.
[٣] المرجع السابق، ٣٠٧/٣، رقم ٢٦٣١.
[٤] قال يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء كان يكذب، انظر: ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية ابن محرز)، ٥٠/١.
[٥] ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ١٠٨/٢، رقم ١٩٤٠.
[٦] العلم البلقيني، علم الدين صالح بن عمر بن رسلان البلقيني (ت٨٦٨هـ)، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، رسالة ماجستير في الفقه، إشراف د. عبد الله الربابعة، جامعة اليرموك، الأردن، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م، ص١٨١.

وأما الأحكام التي أطلقها البلقيني على الرواة وثاقةً وضعفاً من تلقاء نفسه من غير أن ينقل أقوال الأئمة النقاد، فالذي ظهر لي من خلال استقراء كتبه أنها قليلة، وهي توافق ما ذكر في كتب الرجال المشهورة والتي كان البلقيني يعتني بها ككتاب المزي وغيرها، ومثال ذلك: -

١- **سليمان بن داود المهري** قال البلقيني: ثقة(١).

٢- **عبد الله بن وهب** قال البلقيني: امام جليل متفق على الإخراج له(٢).

٣- **عبيد الله بن عبد المجيد** قال البلقيني: أخرج له الجماعة(٣).

٤- **القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود** . قال البلقيني: ثقة(٤).

٥- **عكرمة بن عبد الرحمن المخزومي**، قال البلقيني: اخرج له الشيخان البخاري ومسلم(٥).

٦- **مصرف بن عمرو اليامي**، قال البلقيني: ثقة(٦).

٧- **معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود** قال البلقيني: ثقة(٧).

٨- **أبو بلال الأشعري** قال البلقيني: ضعيف(٨).

٩- **إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة المدني** قال البلقيني: وهو متروك(٩).

١٠- **الحارث بن سعيد العتقي** قال البلقيني: ولم يشتهر حاله(١٠).

١١- **الحارث بْن عَبْد اللَّه الأعور**، قال البلقيني: وهو ضعيف مشهور الضعف(١١).

١٢- **موسى بن عبيدة الربذي** قال البلقيني: ضعيف(١٢).

١٣- **هشيم بن بشير بن القاسم السلمي** قال البلقيني: وهو من الأثبات لكنه يدلس(١٣).

١٤- **يعلى بن أبي يحيى** قال البلقيني: ضعيف(١٤).

---

(١) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٤٥٢.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٥٢.

(٣) العلم البلقيني، صالح بن عمر بن رسلان البلقيني (ت٨٦٨هـ)، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق: محمد راشد مهر، رسالة ماجستير في الفقه، أشراف د. فخري أبو صفية، جامعة اليرموك، الأردن، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م، ص٢١٣.

(٤) الشافعي، كتاب الأم، ١٨٣/١، بتصرف.

(٥) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص٢٠٤.

(٦) المرجع السابق، تحقيق محمد راشد مهر، ص١٠١.

(٧) الشافعي، كتاب الأم، ١٨٣/١، بتصرف.

(٨) البلقيني، الطريقة الواضحة، ص١٧١.

(٩) الشافعي، كتاب الأم، ١٤٥/١.

(١٠) المرجع السابق، ١٥٨/١.

(١١) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص١١٠.

(١٢) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٤٨٩.

(١٣) الشافعي، كتاب الأم ، ١٥٧/١.

(١٤) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٤٥٢.

*** ومن عناية البلقيني بالرجال أنه يعتني فيما يتعلق بإثبات صحبة راو معين أو نفيها.**

ومثال ذلك: قال البلقيني: ومن الأحاديث المؤرخة حديثُ عبدالله بن عُكَيْم الجُهَني – وليست له صحبة ولا سماع– " **أَتَانَا كِتَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِأَرْضِ جُهَيْنَةَ، قَالَ: وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ، قَبْلَ وَفَاتِهِ بِشَهْرٍ أو شَهْرَيْنِ: " أَنْ لَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ، وَلَا عَصَبٍ** "[١]

مثال ثانٍ: ما رواه البخاري ومسلم ...بإسناده عَنْ أبي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ – وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ –، قَالَ: " **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ، حَتَّى يَقَعَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، ثُمَّ نَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ**"[٢].

فقد نقل البلقيني قول النووي مختصراً في تخطئة ابن معين فيما قاله في قوله: "**حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ – وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ –**" كما سيأتي، واثبات النووي لصحبة **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ**[٣].

قال النووي : قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ الْقَائِلُ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ هُوَ أبو إِسْحَاقَ السبيعي قَالَ وَمُرَادُهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ غَيْرُ كَذُوبٍ، وليس المراد أن الْبَرَاءُ غَيْرُ كَذُوبٍ[٤]، لِأَنَّ الْبَرَاءَ صَحَابِيٌّ لَا يَحْتَاجُ إلى تَزْكِيَةٍ وَلَا يَحْسُنُ فِيهِ هَذَا القول، وهذا الذي قاله ابن مَعِينٍ خَطَأٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، بَلِ الصَّوَابُ أَنَّ الْقَائِلَ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، وَمُرَادُهُ أَنَّ الْبَرَاءَ غَيْرُ كَذُوبٍ، وَمَعْنَاهُ تَقْوِيَةُ الْحَدِيثِ وَتَفْخِيمُهُ، وَالْمُبَالَغَةُ فِي تَمْكِينِهِ مِنَ النَّفْسِ لَا التَّزْكِيَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي مشكوك فيه، ونظيره قول ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ...الخ

وقول ابن مَعِينٍ إِنَّ الْبَرَاءَ صَحَابِيٌّ فَيُنَزَّهُ عَنْ هَذَا الْكَلَامِ لَا وَجْهَ لَهُ؛ لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ صَحَابِيٌّ أيضاً مَعْدُودٌ فِي الصَّحَابَةِ[٥].

وقد روى ابن عدي بإسناده **عن البراء قال: قَالَ: مَا كُلُّ مَا نُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْنَاهُ مِنْهُ، مِنْهُ مَا سَمِعْنَاهُ وَمِنْهُ مَا حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، وَنَحْنُ لا نَكْذِبُ**[٦].

وعلى هذا يكون المراد كما قال النووي: وهو تقوية الحديث والمبالغة في تمكينه، لأن الصحابة عدول وهم لا يعرفون الكذب .

---

(١) أحمد، مسند أحمد، مُسْنَدِ الْكُوفِيِّينَ، حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ، ٨٠/٣١، رقم ١٨٧٨٣، وهذا لفظه. وهذا الحديث معلول بعدة علل، قال الترمذي: كَانَ أحمد بْنُ حَنْبَلٍ يَذْهَبُ إلى هَذَا الحَدِيثِ، ثُمَّ تَرَكَ أحمد بْنُ حَنْبَلٍ هَذَا الحَدِيثَ لَمَّا اضْطَرَبُوا فِي إِسْنَادِهِ، انظر: الترمذي، سنن الترمذي، أبواب اللباس، بَابُ مَا جَاءَ فِي جُلُودِ المَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ، ٢٢٢/٤، رقم ١٧٢٩، وأعل أيضاً مع اضطرابه بالإرسال لِعَدَمِ سَمَاعِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مِنْ النَّبِيِّ ﷺ، وبالانقطاع لِعَدَمِ سَمَاعِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أبي لَيْلَى مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ، انظر: الشوكاني، نيل الأوطار، ٨٨/١، بتصرف.

(٢) البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بابٌ: مَتَى يَسْجُدُ مَنْ خَلْفَ الإِمَامِ؟، ١٤٠/١، رقم ٦٩٠، وبَابُ السُّجُودِ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، ١٦٢/١، رقم ٨١١، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ مُتَابَعَةِ الْإِمَامِ وَالْعَمَلِ بَعْدَهُ، ٣٤٥/١، رقم ٤٧٤.

(٣) انظر: البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق محمد راشد مهر، ص٢٤٨.

(٤) انظر: ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، ٥١٨/٣، رقم ٢٥٣٤.

(٥) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، كتاب الصلاة، باب متابعة الإمام والعمل بعده، ١٩١/٤، بتصرف.

(٦) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٢٦١/١.

ثم نقل البلقيني أقوال العلماء في إثبات صحبته ونفيها:
قال: وفي "شرح العمدة" للإمام ابن دقيق العيد أنه شهد الحديبية وسنه سبع عشرة[١].
على أن أبا داود قال" سمعت الزبيري يقول: عبد الله بن يزيد الخطمي ليس له صحبه[٢].
وقال أبو عبيد الله الآجري: قلت لأبي داود: عبد الله بن يزيد الخطمي له صحبة؟
قال : يقولون رؤية، سمعت يحيى بن معين يقول هذا[٣].
وقال أبو حاتم: كان صغيراً على عهد النبي ﷺ[٤][٥].

والذي يبدو من صنيع البلقيني هنا أنه يشير أولاً إلى الخلاف في صحبته، لكن الذي يبدو من نقله أنه يرجح صحبته، لأن جُل الأقوال تدل على ذلك، بل وتدل أنه من صغار الصحابة. وقد ذكره ابن عبد البر في الصحابة[٦]، وكذلك ابن الأثير[٧] وابن حجر[٨].

---

(١) انظر: ابن دقيق العيد، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، ٢٢٦/١.
وهذا القول خطأه أستاذنا د.محمد العمري، ورجح أنه صحابي صغير له رؤية لا رواية، وذلك في تحقيقه على كتاب سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني، وذكر أن القول: في أنه شهد الحديبية وعمره ١٧ سنة خطأ، وأن هذا يعني انه ولد قبل الهجرة، وبين أن الصواب أن عبد الله بن يزيد الخطمي ولد في المدينة بعد الهجرة، وأمه هي التي قتلها زوجها الأعمى حيث كانت تشتم النبي ﷺ وتقع فيه فأخذ الأعمى المعول فوضعه في بطنها، واتكأ عليها فقتلها فوقع الطفل (عبد الله) بين رجليها فقال النبي ﷺ: «**أَلَا اشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدَرٌ**» انظر: أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْحُدُودِ، بَابُ الْحُكْمِ فِيمَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ، ١٢٩/٤، رقم ٤٣٦١، بتصرف، وقد اعتمد في إثبات أنه ولد الأعمى على ما روي من قول أبي داود سمعت مصعبً الزُّبَيْرِيَّ يقول: عَبْد اللَّهِ بْن يَزِيد الخَطْمِي لَيْسَ لَهُ صحبة. قَالَ: وَهُوَ الَّذِي قتل الأعمى أُمَّه وَهُوَ الطِّفْل الَّذِي سقط بَيْنَ رجليها، الَّتِي سَبَّت النَّبِي ﷺ، ونسب د.العمري الوهم للذهبي في السير، والذهبي يبدو أنه نقله ممن سبقه كابن الأثير في أسد الغابة، وابن دقيق العيد وغيرهم.انظر قول المحقق د. محمد علي قاسم العمري على كتاب أبي داود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، ط١، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ص٢٠٠، بتصرف.
قلت: لكن ابن حجر قال: وأخرج ابن البرقي بسند قويّ عن عدي بن ثابت– أنّ عبد اللَّه بن يزيد كان قد شهد بيعة الرضوان وما بعدها، وهو رسول القوم يوم جسر أبي عبيد. انظر: ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ٢٢٨/٤، رقم ٥٠٤٨ ، وهذا يدل على صحة قول ابن الأثير، وابن دقيق العيد، والذهبي والله تعالى اعلم.
(٢) انظر: أبو داود، سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، ص٢٠٢.
(٣) المرجع السابق، ص٢٠٢.
(٤) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ١٩٧/٥، رقم ٩١٦.
(٥) انظر: البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق محمد راشد مهر، ص٢٤٨.
(٦) انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ١٠٠١/٣، رقم ١٦٨٥.
(٧) انظر: ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٤١٣/٣، رقم ٣٢٥١.
(٨) انظر: ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ٢٢٧/٤، رقم ٥٠٤٨.

والبلقيني يهتم أيضاً ببيان أسماء الرواة والتعريف بهم وضبط أسمائهم :

ومن الأمثلة على ذلك:

١- ما رواه الشافعي بإسناده ... أخبرنا أبو يعفور عن مسلم عن مسروق **عن عائشة قالت: من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ فانتهى وتره إلى السحر**[(١)][(٢)].

قال السراج البلقيني: أبو يعفور هذا هو واقد ويقال وقدان، وهو أبو يعفور الكبير[(٣)]، وأما أبو يعفور الصغير فهو عبد الرحمن بن عبيد بن قسطاس[(٤)]، ومسلم المذكور في السند هو مسلم بن صبيح بضم الصاد المهملة، وهو أبو الضحى[(٥)][(٦)].

٢- ما رواه الشافعي قال: قال ابن مهدي عن سفيان عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن" **أن علياً ﷺ قال من كان مصلياً بعد الجمعة فليصل بعدها ست ركعات**"[(٧)][(٨)].

قال السراج البلقيني: أبو حَصِين هو بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد المهملة، هو عثمان ابن عاصم الأسدي[(٩)]، وأبو عبد الرحمن هو السلمي هو عبد الله بن حبيب[(١٠)][(١١)].

٣- قال الشافعي: هشيم عن حصين قال حدثنا ابن ظبيان قال:" **كان علي ﷺ يخرج إلينا ونحن ننظر إلى تباشير الصبح فيقول: الصلاة الصلاة، فإذا قام الناس قال: نعم ساعة الوتر هذه، فإذا طلع الفجر صلى ركعتين فأقيمت الصلاة**"[(١٢)][(١٣)].

---

(١) الشافعي، الأم، ١٦٧/١. والحديث صحيح وهو في الصحيحين وسيأتي تخريجه في الهامش التالي.

(٢) أخرجه أيضاً البخاري، كِتَابُ الجُمُعَةِ ،بَابُ سَاعَاتِ الوِتْرِ، ٢٥/٢، رقم ٩٩٦، ومسلم، كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَعَدَدِ رَكَعَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي اللَّيْلِ، وَأَنَّ الْوِتْرَ رَكْعَةٌ، وَأَنَّ الرَّكْعَةَ صَلَاةٌ صَحِيحَةٌ، ٥١٢/١، رقم ٧٤٥.

(٣) انظر أيضاً: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٥٨١، رقم ٧٤١٣.

(٤) انظر أيضاً: المرجع السابق، ص٣٤٦، رقم ٣٩٤٢.

(٥) مسلم بن صبيح أبو الضحى الهمداني مات في خلافة عمر بن عبد العزيز ع، انظر: الذهبي، الكاشف، ٢٥٩/٢، رقم ٥٤١٨.

(٦) الشافعي، الأم، ١٦٧/١.

(٧) المرجع السابق، ١٦٤/١. والحديث إسناده ضعيف وهو معلول بالانقطاع حيث قال البلقيني:عبد الرحمن بن مهدي لم يسمع منه الشافعي، انظر: قول البلقيني في كتاب الأم، ١٦٤/١، وسيأتي دراسة هذا الانقطاع في مطلب الأحاديث التي أعلها البلقيني ص١٦٠.

(٨) انظر أيضاً: البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، معرفة السنن والآثار، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط١، دار الوفاء ، المنصورة ، القاهرة، ١٤١٢هـ، ١٩٩١م، كِتَابُ الْجُمُعَةِ، الْإِمَامُ يَنْصَرِفُ إلى مَنْزِلِهِ فَيَرْكَعُ فِيهِ أو يَفْصِلُ بَيْنَ الْفَرِيضَةِ وَالتَّطَوُّعِ بِكَلَامٍ أو غَيْرِهِ، ٤١١/٤، رقم ٦٦٤٥.

(٩) انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٣٨٤، رقم ٤٤٨٤. وقال: ثقة ثبت سني وربما دلس من الرابعة مات سنة ٢٧ ويقال بعدها.

(١٠) (عبد الله بن حبيب) بفتح الموحدة وتشديد الياء أبو عبد الرحمن المقرئ مشهور بكنيته لأبيه صحبة ثقة ثبت من الثانية مات بعد السبعين ع انظر: المرجع السابق، ص٣٨٤، رقم ٤٤٨٤.

(١١) الشافعي، الأم، ١٦٤/١.

(١٢) المرجع السابق، ١٦٩/١. وإسناده ضعيف وهو معلول بالانقطاع بين الشافعي وهشيم، وبعنعنة هشيم بن بشير وهو مدلس، انظر : قول البلقيني في بيان هذه العلل في الأم، ١٥٧/١.

(١٣) انظر أيضاً: ابن أبي شيبة، المصنف، كِتَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ وَالْإِمَامَةِ ، فِي مَنْ كَانَ يُؤَخِّرُ وَتْرَهُ، ٨٤/٢، رقم ٦٧٥٤.

قال السراج البلقيني: كذا وقع في نسخة الأم ابن ظبيان، وإنما هو أبو ظِبيان بكسر الظاء المعجمة حُصَين بن جندب[١]، وهو الراوي عن علي بن أبي طالب ﷺ، وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين، وكذا الراوي عنه وهو حصين بن عبد الرحمن السلمي[٢][٣].

٤- ما رواه الشافعي بإسناده ... عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم" **أن رسول الله ﷺ قال يا بني عبد مناف من وليَ منكم من أمر الناس شيئاً فلا يمنعن أحداً طاف بهذا البيت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار**"[٤][٥].

قال السراج البلقيني: وباباه بباء موحدة مكررة، ويقال بابيه أيضاً وبابي[٦][٧].

٥- ما رواه الشافعي بإسناده ... عن عبد الله بن بحينة **أنه قال: إن رسول الله ﷺ قام من اثنتين من الظهر لم يجلس فيهما فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك**[٨][٩].

قال السراج البلقيني: ابن بُحينة هو عبد الله بن مالك، وبُحينة أمه وهي بضم الباء الموحدة وبعدها حاء مهملة وبعدها ياء آخر الحروف وبعدها نون[١٠].

عناية البلقيني في المبهم من رجال الإسناد :

أما ما يتعلق بعناية البلقيني في المبهم، فليس لشيخ الإسلام البلقيني مؤلف في ذلك، لكن ابن البلقيني جلال الدين عبد الرحمن البلقيني (ت ٨٢٤ هـ) له مؤلف في ذلك وقد سماه " **الإفهام لما في البخاري من الإبهام**" وهذا المؤلف مطبوع يقع في (**٧٤٠**) صفحة، وهو كتاب قيم ذكر فيه محققو الكتاب استفادة الجلال البلقيني في مؤلفه هذا من والده شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني- قلت: لكنه قليل- ، واستفادته كثيراً من العلامة ابن حجر العسقلاني الذي عاصره، بالإضافة

---

(١) هو حصين بن جندب بن الحارث بن وحشي الجنبي أبو ظبيان الكوفي ع، انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٣٧٩/٢، رقم ٦٥٤.

(٢) حصين ابن عبد الرحمن السلمي أبو الهذيل الكوفي ثقة تغير حفظه في الآخر من الخامسة مات سنة ست وثلاثين وله ثلاث وتسعون ع، انظر: المرجع السابق، ص١٧٠، رقم ١٣٦٩.

(٣) الشافعي، الأم، ١٦٩/١.

(٤) المرجع السابق، ١٧٤/١.

(٥) أخرجه أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْمَنَاسِكِ، بَابُ الطَّوَافِ بَعْدَ الْعَصْرِ، ١٨٠/٢، رقم ١٨٩٤، والترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الحَجِّ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ العَصْرِ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ لِمَنْ يَطُوفُ، ٢١١/٣، رقم ٨٦٨، وصححه وقال: «حَدِيثُ جُبَيْرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ» والنسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الْمَوَاقِيتِ، إِبَاحَةُ الصَّلَاةِ فِي السَّاعَاتِ كُلِّهَا بِمَكَّةَ، ٢٨٤/١، رقم ٥٨٥، وابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالسُّنَّةُ فِيهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي الصَّلَاةِ بِمَكَّةَ فِي كُلِّ وَقْتٍ، ٣٩٨/١، رقم ١٢٥٤.

(٦) قال علي ابن المديني: عَبد اللَّهِ بْن بأبيه من أَهل مَكَّة، معروف، ويُقال لَهُ أيضاً: ابْن باباه، وقَال البُخارِيُّ : عَبد اللَّهِ بن باباه: ويُقال: ابْن بابي. انظر: المزي، تهذيب الكمال، ٣٢٠/١٤،٣٢١، رقم ٣١٧٢.

(٧) الشافعي، الأم، ١٧٤/١.

(٨) المرجع السابق، ١٥٢/١.

(٩) أخرجه أيضاً: البخاري، كِتَابُ الجُمُعَةِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّهْوِ إِذَا قَامَ مِنْ رَكْعَتَيِ الفَرِيضَةِ، ٦٧/٢، رقم ١٢٢٥.

(١٠) هو عَبد اللَّهِ بْن مالك بْن (القشب) واسمه جندب بن نضلة الأزدي المعروف بابن بحينة ع ، وهي أمه وهي بحينة بنت الأرت، انظر: المزي، تهذيب الكمال، ٥٠٨/١٥، رقم ٣٥١٧، بتصرف.

لاستفادته من كتب المبهمات والتراجم والسير ..الخ(١)، وكما ذكر أيضاً استفادته من شرح صحيح البخاري لابن الملقن حيث كان يكثر المطالعة فيه(٢) .

ومن الأمثلة على عناية البلقيني بالمبهم وهي قليلة كما ذكرنا:

المثال الأول:

ما ذكره الجلال البلقيني من حديث **صَفِيَّةَ أَنَّهَا جَاءَتْ إلى رَسُولِ ﷺ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي المَسْجِدِ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ المَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ، مَرَّ رَجُلاَنِ مِنَ الأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ : «عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ» ، فَقَالاَ: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبُرَ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا»(٣).**

قال الجلال البلقيني: سمعت من الشيخ الوالد أنهما أسيد بن حضير، وعباد بن بشر، ثم وجدت ذلك في شرح العمدة لابن العطار، فقال : إنه قيل ذلك(٤)(٥).

المثال الثاني:

عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ ...الحديث(٦).

قال الجلال البلقيني: سُمّي من الرّكب المُغيرة بن شعبة، وذلك في مصنف ابن أبي شيبة بإسناد صحيح إلى سعيد بن المسيب(٧).

ثم قال الجلال البلقيني : وفيما علقته عن والدي: أن هذه الرواية يعارضها أن المغيرة كان مسلماً في الحديبية، وأسلم عام الخندق ، فيبعد أن يكون حاضراً وهو مسلم ولم يكتب، لأن الكتاب كان

---

(١) انظر قول المحقيين في المقدمة: الجلال البلقيني، جلال الدين عبد الرحمن بن عمر بن رسلان البقيني (ت ٨٢٤ هـ)، الإفهام لما في البخاري من الإبهام، لجنة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، ط٢، دار النوادر، الكويت، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م، ص٩.

(٢) انظر: السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ١٠٩/٤، بتصرف

(٣) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الِاعْتِكَافِ، بَابٌ هَلْ يَخْرُجُ المُعْتَكِفُ لِحَوَائِجِهِ إلى بَابِ المَسْجِدِ، ٤٩/٣، رقم ١٧٨.

(٤) قال الحافظ ابن حجر: ولم يسميا، وَوَقع فِي شرح الْعُمْدَة لِابْنِ الْعَطَّار أَنَّهُمَا أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ، انظر: ابن حجر، فتح الباري، ٢٧٨/١، بتصرف.

(٥) الجلال البلقيني، الإفهام لما في البخاري من الإبهام، ص ١٧٨.

(٦) البخاري، صحيح البخاري، بَابُ بَدْءِ الوَحْيِ، ٨/١، رقم ٧.

(٧) روى ابن أبي شيبة بإسناده عن سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ ، يَقُولُ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إلى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيِّ: أَمَّا بَعْدُ ، «تَعَالَوْا إِلى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ،....الحديث وفيه.

وَأَمَّا قَيْصَرُ فَقَرَأَ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .... ثُمَّ أَرْسَلَ إلى أبي سُفْيَانَ وَالْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ كَانَا تَاجِرَيْنِ بِأَرْضِهِ ، فَسَأَلَهُمَا عَنْ بَعْضِ شَأْنِ رَسُولِ ﷺ وَسَأَلَهُمَا مَنْ تَبِعَهُ ، فَقَالَا: تَبِعَهُ النِّسَاءُ وَضَعَفَةُ النَّاسِ ، فَقَالَ: أَرَأَيْتُمَا الَّذِينَ يَدْخُلُونَ مَعَهُ، يَرْجِعُونَ؟ قَالَا: لَا ، قَالَ: هُوَ نَبِيٌّ ، لَيَمْلِكَنَّ مَا تَحْتَ قَدَمِيَّ ، لَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَقَبَّلْتُ قَدَمَيْهِ ".

انظر: ابن أبي شيبة، المصنف، كِتَابُ الْمَغَازِي، مَا ذُكِرَ فِي كُتُبِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبُعُوثِهِ، ٣٤٧/٧، رقم ٣٦٦٢٧، بتصرف.

في مدة الهدنة ، وفيما علقته عنه أنه قيل في عدتهم : أنهم كانوا ثلاثين رجلا، وفيه ذكر أبي كبشة، واسمه وَجْزُ بن غالب، ذكره الأمير ابن ماكولا، وفيه ذكر ملك غسان، وهو الحارث بن أبي شمر الغساني[١].

ويؤيد ما قاله السراج البلقيني، ما قاله الحافظ ابن حجر عن المغيرة بن شعبة قال : أسلم قبل عمرة الحديبيّة، وشهدها وبيعة الرضوان، وله فيها ذكر[٢].

وقال ابن حبان: في أول هذه السنة – أي السنة السابعة من الهجرة– كتب رسول الله ﷺ إلى الملوك وبعث إليهم بالرسل يدعوهم إلى الله[٣].

وقال ابن حجر في الفتح: إنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي هَادَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُفَّارَ قُرَيْشٍ[٤].

وقال أيضاً: في حَدِيث أبي سُفْيَان فِي ركب من قُرَيْش كَانُوا قَرِيبا من ثَلَاثِينَ رجلاً، والترجمان لم يسم، والموضع الَّذِي وجدهم فِيهِ الرَّسُول غَزَّة، وعظيم بُصرى قيل: هُوَ الْحَارِث بن أبي شمر وَهُوَ ملك غَسَّان[٥].

المثال الثالث :

عن طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرَ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلاَ يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» . فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لاَ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» ..الحديث.. إلى ان قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»[٦].

قال ابن حجر في مقدمة الفتح : قَوْله: "جَاءَ رجل من أهل نجد" قَالَ ابن بطال وَتَبعهُ عِيَاض وابن الْعَرَبِيّ وَالْمُنْذِرِي وابن بأطيش وَآخَرُونَ: هُوَ ضمام بن ثَعْلَبَة، وَقَالَ النَّوَوِيّ فِي شرح الْمُهَذّب : فِيهِ نظر، وَقَالَ الْقُرْطُبِيّ فِي الْمُفْهم وَتَبعهُ شَيخنَا شيخ الْإِسْلَام سراج الدّين البُلْقِينِيّ، وَالظَّاهِر أَنه غَيره لاخْتِلَاف السياقين وَهُوَ كَمَا قَالَ[٧].

---

[١] الجلال البلقيني، الافهام لما في البخاري من الإبهام، ص٦.
[٢] ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ١٥٦/٦، رقم ٨١٩٧.
[٣] ابن حبان، محمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، صحّحه، وعلق عليه الحافظ السيد عزيز بك وجماعة من العلماء، ط٣، الكتب الثقافية – بيروت، ١٤١٧ هـ، ٢٩٦/١.
[٤] ابن حجر، فتح الباري، قوله بَابُ الصُّلْحِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ، ٣٠٥/٥.
[٥] المرجع السابق، بَدْء الْوَحْي، ٢٤٩/١، بتصرف.
[٦] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابٌ الزَّكَاةُ مِنَ الإِسْلاَمِ، ١٨/١، رقم ٤٦، ومسلم، صحيح مسلم، بَابُ بَيَانِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي هِيَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، ٤٠/١، رقم ١١.
[٧] ابن حجر، هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص٢٥٠.

وكذلك قال الجلال البلقيني تبعا لوالده وابن حجر وغيرهم، فقد قال بعد ذكر قول ابن بطال وغيره : فيه نظر، لأن ضماماً إنما هو في حديث انس، أما حديث طلحة فلا.
والظاهر أنهما قضيتان لتباين الألفاظ، نبه عليه القرطبي، ومجيء ضمام كان في سنة خمس، قاله ابن سعد في الطبقات[١][٢].

وحديث أنس رواه البخاري وفيه عن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قال: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي المَسْجِدِ، دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاخَهُ فِي المَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ فَقُلْنَا: هَذَا الرَّجُلُ الأَبْيَضُ المُتَّكِئُ. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا ابْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ ﷺ: «قَدْ أَجَبْتُكَ» . فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي سَائِلُكَ فَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ فِي المَسْأَلَةِ، ...فَقَالَ: «سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ» فَقَالَ: أَسْأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ، آللَّهُ أَرْسَلَكَ إلى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ» . قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ ...الحديث، فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ[٣].

وفي حديث انس التصريح باسمه، وأما حديث طلحة بن عبيد الله فالرجل المبهم ليس هو ضمام ابن ثعلبة، كما ذهب إليه النووي والقرطبي وشيخ الإسلام البلقيني وابن حجر والجلال البلقيني لاختلاف اللفظ بين الحديثين، والذي يدل على اختلاف القصة والله اعلم.

وفي ختام هذا المبحث نخلص أن البلقيني كان على عناية بالرجال، ونقل أقوال أئمة الفن فيهم، وتصويب الأخطاء الواقعة في أسمائهم، وضبط حركات الإعراب فيها، وبيان المبهم من الرواة في الأحاديث.

---

(١) روى ابن سعد بإسناده عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَتْ بَنُو سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ فِي رَجَبٍ سَنَةَ خَمْسٍ ضِمَامَ بْنَ ثَعْلَبَةَ. وَكَانَ جَلْدًا أَشْعَرَ ذَا غَدِيرَتَيْنِ. انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٢٢٨/١.
(٢) الجلال البلقيني، الإفهام لما في البخاري من الإبهام، ص ١٦.
(٣) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ العِلْمِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي العِلْمِ. وَقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا}، ٢٣/١، رقم ٦٣، بتصرف.

الفصل الثالث: جهوده في تعليل الأحاديث والآثار:

كان شيخ الإسلام البلقيني على دراية بعلم علل الحديث، ويبدو هذا واضحاً في مؤلفاته، حيث تجده يعل أحاديث بعلل واردة في الإسناد، وأخرى في المتن، وأحيانا يذكر علة الحديث ناقلاً لها عن إمام من أئمة هذا الشأن.

قال ولده الجلال البلقيني في ترجمته: "إن تكلم في التفسير فهو إمامه، أو في النحو فهو الذي يُلقى إليه زمامه، أو في الحديث فهو حافظ الزمان، أو في العلل فمن تضعيفه الأمان" [١].

ومما يدل على ذلك أن البلقيني -رحمه الله تعالى- ألف في العلل، حيث له على سنن الترمذي مؤلفان أحدهما صناعة حديثية يتكلم فيه عن الأسانيد والمتون والعلل، وسماه العرف الشذي على جامع الترمذي، كتب منه قطعة صالحة وكان كثير النظر فيه، والآخر فقه.

وقد أشار البلقيني عند تعليل كثير من الأحاديث إلى هذا الكتاب، فقد ذكر في المحاسن في النوع الثامن عشر في معرفة الحديث المعلل في حديث كفارة المجلس : وقد بسطت القول في ذلك في "**العرف الشذي على جامع الترمذي**" فلينظر منه [٢].

وقال في موضع آخر من المحاسن: وقد جاء أحاديث محتجٌ بها تدل على أن أكل درهم من الربا اشد من الزنا، على وجوه مروية وقد بسطنا القول فيها في باب ما جاء في التغليظ في أكل الربا في الكتاب الذي سميناه "**العرف الشذي على جامع الترمذي**" فلينظر منه [٣].

لكن هذا المؤلف الذي ذكره البلقيني مفقود، ومع ذلك لا تخلو مؤلفات البلقيني الأخرى من تعليل الأحاديث، بل هي سمة بارزة فيها.

لذلك سنذكر في المبحث بدراسة بعض من الأحاديث التي أعلها البلقيني، لنرى مدى درايته في هذا العلم وهذا الفن.

---

[١] الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٥٥، بتصرف.

[٢] البلقيني، محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح، ص٢٦٤.

[٣] المرجع السابق، النوع الثاني عشر معرفة التدليس وحكم المدلس، ص٢٣٤.

المبحث الأول : دراسة لبعض الأحاديث والآثار التي أعلها البلقيني

العلة ميدانها أحاديث الثقات كما هو معلوم في علم العلل، والبلقيني قد أعل العديد من الأحاديث في كتبه، ولذلك كان من الضروري عمل دراسة عن الأحاديث التي أعلها البلقيني من تلقاء نفسه لنرى مدى درايته في هذا الفن، لكن من أجل الاختصار نقتصر على بعض الأمثلة من ذلك.

المطلب الأول : الأحاديث والآثار المعلولة لعلة في الإسناد:

١- التعليق :

قد يقول قائل: التعليق وهو نوع من الانقطاع يكون ظاهراً في الإسناد والعلة فيها الخفاء فلماذا يذكر هنا ؟، قلت: إن من التعليق ما يكون فيه الخفاء، بحيث يظهر للباحث أن هناك اتصالاً وعدم انقطاع، لكن بعد البحث يظهر عكس ذلك كما في المثال التالي:

قَالَ الشَّافِعِيُّ: ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أبي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: « **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ رَكْعَتَيْنِ إلا الْعَصْرَ وَالصُّبْحَ** »[١].

قال السراج البلقيني: "عبد الرحمن بن مهدي لم يسمع منه الشافعي، والشافعي يقول ذلك عنه معلقاً، مع أن عبد الرحمن بن مهدي كتب إلى الشافعي وهو يسأل أن يضع له كتاباً فيه معاني القرآن، ويجمع فنون الأخبار فيه وحجة الإجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة فوضع له كتاب الرسالة، وسفيان المذكور هو سفيان الثوري، وهذا الحديث أخرجه أبو داود والنسائي، أبو داود من طريق شيخه محمد بن كثير عن العبدي عن سفيان هو الثوري عن أبي إسحاق هو السبيعي عمرو ابن عبد الله عن عاصم بن ضمرة عن علي، وأخرجه النسائي عن عمرو بن علي عن عبد الرحمن عن سفيان وأخرجه بمعناه من رواية مطرف"[٢].

بين البلقيني عدم سماع الشافعي من ابن مهدي؛ لأنه قد ورد عدة آثار وأحاديث في كتاب الأم جاء فيها أن الشافعي قال: أخبرنا ابن مهدي، ومنه مثلا قول الشافعي قال أَخْبَرَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أبي مُوسَى "**أَنَّ عَلِيًّا ﷺ لَمَّا رَمَى بِالْمِجْدَحِ**[٣]**خَرَّ سَاجِدًا**"[٤].

وقد عقب البلقيني على هذا الأثر أيضاً كما سبق حيث قال: هكذا وقع في نسخة الأم أن الشافعي يقول أخبرنا ابن مهدي، والشافعي لم يجتمع بابن مهدي، وإن كان قد بعث إليه الرسالة مع الحرث النقالي بالنون والقاف فانه مع ذلك لم يلقه[٥].

---

[١] الشافعي، الأم، باب صلاة التطوع، ١٦٤/١.

[٢] المرجع السابق، باب صلاة التطوع، ١٦٤/١.

[٣] الْمِجْدَحِ هو خشبة في رأسها خشبتان معترضتان، وقيل: خشبة طرفها ذو جوانب، انظر: ابن منظور، لسان العرب، ٤٢٠/٢

[٤] الشافعي، الأم، بَابٌ سُجُودُ التِّلَاوَةِ وَالشُّكْرِ، ١٥٩/١.

[٥] المرجع السابق، بَابٌ سُجُودُ التِّلَاوَةِ وَالشُّكْرِ، ١٥٩/١.

وقد اعترض الشيخ أحمد شاكر على ما ذكره البلقيني حيث قال: أخطأ البلقيني فيما قال، ووجه الخطأ أن الشافعي وابن مهدي تعاصرا، وكلاهما دخل بغداد، والغالب أن ابن المهدي كان يدخل الحجاز، والمعروف البديهي عند علماء الحديث أن الراوي العدل إذا قال " حدثنا " أو " أخبرنا " كان الحديث متصلا، وأنه إذا قال " عن فلان " لمن ثبت لقاؤه إياه ولو مرة واحدة حمل على الاتصال أيضاً، لا يخالف أحد منهم في ذلك، وإنما اختلفوا فيمن يقول " عن فلان " لشخص عاصره ولم يثبت أنه لقيه ولو مرة، فالبخاري لا يحمله على الاتصال، ومسلم وأكثر أهل العلم يجعلونه متصلا أيضاً، وهو الراجح الصحيح، ولا يخالف أحد من العلماء في أن الراوي الذي يقول " حدثنا " أو " أخبرنا " لما لم يسمع فإنما هو كذاب وضاع، فالشافعي الصادق الأمين إذا قال " أخبرنا ابن مهدي " فقد أخبره، لا يجوز فيه غير هذا[1].

وهذا الكلام الذي ذكره أحمد شاكر في إمكانية اللقيا بينهما وأنها ممكنة، حيث أن كلاهما دخل بغداد، وقول الشافعي: اخبرنا ابن مهدي يحمل على الاتصال كلام في غاية الدقة، وخاصة أن الشافعي الثقة الصادق الأمين لا يقول أخبرنا وهو لم يسمع وإلا لكان كاذباً، وابن مهدي توفي ١٩٨ هـ، والشافعي توفي ٢٠٥هـ، وقد كتب إليه أن يضع له كتابا وهو شاب فيه معاني القرآن، ويجمع فنون الأخبار فيه، وحجة الإجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة. فوضع له كتاب الرسالة.

قَالَ: عبد الرحمن بن مهدي: ما أصلي صلاة إلا وأنا أدعو للشافعي فيها[2].

فكتب إليه الشافعي الرسالة وهى القديمة وليست الجديدة التي كتبها بمصر وهي المطبوعة حالياً، كما ذكر ذلك أحمد شاكر في مقدمة الرسالة.

كل هذا يشعر بالاتصال بينهما، لكن رغم هذه الأدلة التي تمتاز بالقوة ، أرى أن الصواب ما ذهب إليه البلقيني لما يلي :

١- أن المعاصرة قد لا تقتضي اللقيا، فقد يتعاصر عالمان في زمن واحد ولا يلتقيان، كما أرى في معاصرة الشافعي وعبد الرحمن بن مهدي.

٢- أن قول الشافعي: أخبرنا ابن مهدي تدل على اللقيا والسماع بطريقة العرض على الشيخ، فأين التقى الشافعي بابن مهدي وقرأ على ابن مهدي مروياته؟ هل في بغداد أم في الحجاز؟ وان حملنا معنى اخبرنا كحدثنا عند من لم يفرق بينهما، فأين سمع الشافعي مرويات ابن مهدي؟ والجواب:

---

[1] انظر: الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المطلبي(ت ٢٠٤هـ)، الرسالة، المحقق: أحمد شاكر، ط١، مكتبه الحلبي، مصر، ١٣٥٨هـ، ١٩٤٠م، المقدمة، ص١٠، بتصرف.

[2] انظر: قول ابن مهدي وقصة بعث الشافعي الرسالة لابن مهدي، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٢٥٢/٨.

أنني لم أجد ما يدل على ذلك، بل ما وجدناه ان الشافعي كان يكتب له ، كما في كتابه الرسالة وبعث له بها مع رجل يُسمّى الحارث بن سريج النقّال[1].

٣- إن دعاء ابن مهدي للشافعي في صلاته والتي تشعر بمعرفته به ، قد لا تقتضي اللقيا به والسماع، فقد يعجب الإنسان بشخص ما من خلال ما كتب وألف، كما هو الحال بين ابن مهدي والشافعي فقد عرف منزلة الشافعي ومكانته العلمية من خلال ما صنف وما كتبه إليه.

٤- إن نسخة كتاب الأم قد وقع فيها العديد من الأخطاء، لذلك قام البلقيني بترتيبها وتهذيبها وتصويب الأخطاء الواقعة فيها، فمن ذلك كما تقدم قول الشافعي: أخبرنا هشيم، وهشيم قد مات ١٨٣هـ قبل دخول الشافعي بغداد بسنة، وقوله أيضاً أخبرنا يزيد بن هارون، وقد بينا أن الشافعي لم يسمع منه، ومنه أيضاً ما روي عنه أنه قال: أخبرنا ابن مهدي، وأظن أن كل هذه الأخطاء إنما جاءت من النساخ، ومن الرواة عن الربيع المرادي.

يقول خليل ملا خاطر عن كتاب الأم: في مقدمة تحقيقه مناقب الشافعي وأما ما أثاره بعض الكاتبين من وجود زيادات الربيع في صلب الكتاب، فهذا كله من تصرف الرواة سواء كتبها الربيع بحاشية نسخته، أو قرأها على تلامذته، أو ذكرها تعليقاً أثناء قراءته لهذا الكتاب، فأضافها الرواة إلى حواشي كتبهم، أو سطروا ذلك في كتبهم، فلما تطاول الزمن أدخلت هذه التعليقات ضمن الكتاب[2].

ولا أستبعد أن يكون من هذه الأخطاء ، وقوع الخطأ في صيغة التحمل بين الشافعي وابن مهدي.

٥- إن كثيراً من هذه المرويات في كتاب الأم التي ورد فيها قول الشافعي: أخبرنا ابن مهدي قد رويت في مواضع من كتب أخرى بنفس الإسناد دون قول الشافعي أخبرنا ابن مهدي، بل رويت عن الشافعي فيما بلغه عن ابن مهدي، أو بلفظ حكاية عن ابن مهدي، فكيف يمكن أن يروى الحديث أو الأثر بنفس الإسناد وفيه هذا الاختلاف وهذا يؤكد ما ذكرته من وقوع الخطأ في كتاب الأم ويدل على الانقطاع وعدم الاتصال بين الشافعي وابن مهدي، ومن أمثلة ذلك:

---

(١) الحارث بن سريج النقال أبو عمرو الخوارزمي ثم البغدادي، وإنما قيل له النقال لأنه نقل رسالة الشافعي إلى عبد الرحمن بن مهدي وحملها إليه، قال الحارث : لما حملت الرسالة إلى عبد الرحمن بن مهدي جعل يتعجب ويقول لو كان أقل لنفهم لو كان أقل لنفهم، انظر: السبكي ، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، ط٢، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، دت، ١١٢/٢، رقم ٢٢.

مات الحارث النقال سنة ست وثلاثين ومائتين.انظر: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، طبقات الشافعيين، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، دط، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٣ هـ -١٩٩٣ م، ١٢٧/١.

(٢) ابن كثير، عماد الدين ابي الفداء اسماعيل بن عمر ابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، مناقب الشافعي، تحقيق خليل ملا خاطر، ط١، مكتبة الامام الشافعي، الرياض، السعودية، ١٩٩٢م.، ص٤٧، بتصرف.

١- ما روي في الأم : أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِلَالٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ الْأَجْدَعِ عَنْ **عَلِيٍّ** ﷺ **عَنْ رَسُولِ اللَّهِ** ﷺ **قَالَ « لَا تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا أَنْ تُصَلُّوا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ »**[١].

وقد روى البيهقي هذا الحديث من هذا الطريق بنفس إسناد الربيع:

قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أبو سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أبو الْعَبَّاسِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ، حِكَايَةً عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الحديث ..."[٢].

٢- ومثال ذلك أيضاً ما روي في الأم: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ : قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ السُّدِّيِّ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ **أَنَّ عَلِيًّا** ﷺ **قَرَأَ فِي الصُّبْحِ بـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾** [٣].

وقد رواه البيهقي أيضاً قال: أَخْبَرَنَا أبو سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أبو الْعَبَّاسِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ فِيمَا بَلَغَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، **أَنَّ عَلِيًّا، " قَرَأَ فِي الصُّبْحِ ...الأثر**[٤].

وهناك العديد من الأمثلة رويت في كتاب الأم عن الشافعي أخبرنا ابن مهدي، وهي في غيره قال الشافعي فيما بلغه عن ابن مهدي أو حكاية عنه لا يسعنا ذكرها، وفيما ذكرنا كفاية.

ولعل الشافعي سمع ما روي عن عبد الرحمن بن مهدي بواسطة الحارث بن سريج النقال، وهذا مجرد احتمال ولا أجزم به ، وذلك لأن الحارث النقال هو ممن سمع من ابن مهدي ، وقد وجدت الحارث النقال يروي أقوالاً عن ابن مهدي يقول فيها الحارث: سمعت عبد الرحمن ابن مهدي.
ثم إن الحارث بن سريج النقال قد لازم الشافعي ، حيث قال ابن عدي: والحارث بْن سريج أصله خوارزمي كَانَ ببغداد، وَهو أحد من لزم أصحاب الشافعي لما قدم بغداد ويعد من أصحاب الشافعي الذين كانوا ببغداد الذين صحبوه[٥]، فقد يكون الحارث النقال روى للشافعي ما سمعه من ابن مهدي.

---

[١] الشافعي، الأم ، أَبْوَابُ الصَّلَاةِ، ١٧٥/٧.
[٢] البيهقي، معرفة السنن والآثار، كِتَابُ الصَّلَاةِ، فَصْلٌ فِيمَا رُوِيَ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ، ٤٤٠/٣، رقم ٥٢٣٦.
[٣] الشافعي، الأم، أَبْوَابُ الصَّلَاةِ، ١٧٥/٧.
[٤] البيهقي، معرفة السنن والآثار، كِتَابُ الصَّلَاةِ، الْوُقُوفُ عِنْدَ آيَةِ الرَّحْمَةِ، وَآيَةِ الْعَذَابِ، ٢٢٩/٣، رقم ٤٣٧٧.
[٥] ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٢٤٩/٢، رقم ٣٨٤.

لكن لما كان الحارث النقال غير مرضي عند معظم علماء الجرح والتعديل، وتُكُلم فيه[١]، روى الشافعي عن ابن مهدي تعليقا ولم يذكره، ويحتمل أيضاً أن الشافعي قد سمع مرويات ابن مهدي من غير الحارث فروى عن ابن مهدي تعليقا، ولم يذكر من روى له عنه أيضاً.

وهذا الحديث قد صحح إسناده الضياء المقدسي في المختارة وقال: إسناده صحيح.

وقد ذكره من طريق أحمد بن حنبل عن وكيع وعبد الرحمن عن سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عن النبي ﷺ بلفظ" **كان رسول الله ﷺ يصلي على إثر كل صلاة مكتوبة ركعتين إلا الفجر والعصر**[٢].

ورواه البزار وقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ بإسناده إلى علي عن النبي وبهذا اللفظ أيضاً وقال بعد ذلك وَلَا نَعْلَمُ رَوَى هَذَا الْكَلَامَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلِيٌّ مِنْ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ[٣].

وقد سئل الدارقطني عن هذا الحديث فَقَالَ: رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَاخْتُلِفَ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ أَصْحَابُ الثَّوْرِيُّ عَنْهُ ... عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ.

وَخَالَفَهُمْ مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، فَرَوَاهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ. والمحفوظ حديث عاصم عن عَلِيٍّ[٤].

ورغم تصحيح إسناده من الضياء المقدسي في المختارة، وبيان أن المحفوظ ما رواه عاصم بن ضمرة عن علي عن النبي ﷺ ...الحديث كما ذكر الدارقطني، إلا أن الحديث في كتاب الأم إسناده ضعيف، وهو معلول بعلة الانقطاع بين الشافعي وابن مهدي كما ذكر البلقيني.

---

(١) الحارث بن سريج النقال ترك حديثه ابن معين، وضعفه. وكتب عنه أبو زرعة وترك حديثه وامتنع أن يحدثهم عنه، انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧٦/٣، رقم ٣٥٣ ،بتصرف، وقال ابن عدي: ضعيف يسرق الحديث.انظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤٦٨/٢ ،رقم ٣٨٤ وقال الدارقطني: ذكر ليحيى بن معين فلم يرضه، انظر: الدارقطني أبو الحسن علي بن عمر البغدادي (ت ٣٨٥هـ)، المؤتَلِف والمختَلِف، تحقيق: موفق بن عبد الله، ط١، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، ١٢٧٢/٣، وقال: النسائي: الحارث النقال ليس بثقة، وقال مُوسَى بْن هارون مات حارث النقال وَكَانَ وَاقفيا شديد الوقوف، وَكَانَ يتهم فِي الحديث سنة ست وَثلاثين يعني وَمائتين، انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٠١/٩، رقم ٤٢٨٢ وقال أبو الفتح الأزدي: تكلموا فيه حسداً، وأنكر ابن الجوزي قول الأزدي فقال: هذا قبيح من الأزدي لأنا لو جوزنا أنهم يتكلمون بالهوى لم يجز قبولهم في شيء وقال بعضهم كان يقف في القرآن، انظر: ابن حجر، لسان الميزان، ١٤٩/٢–١٥١، رقم ٦٦٦، بتصرف، وذكره ابن حبان في الثقات، انظر: ابن حبان، الثقات، ١٣٨/٨، رقم ١٢٨٧٩، وروي عن ابن معين وَسئل يَحْيَى بْن معين وَأنا أسمع عَنْه وعن أحمد بْن إِبْرَاهِيمَ الموصلي فقال ثقتين صدوقين.انظر: الخطيب، تاريخ بغداد، ١٠١/٩، رقم ٤٢٨٢، بتصرف. قلت: والصحيح تضعيف ابن معين له لان جل الروايات عنه بتضعيفه، أما توثيق ابن حبان له ، فابن حبان معروف بالتساهل في التوثيق.

(٢) الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة ، ١٥٠/٢، رقم ٥٢٦.

(٣) البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو العتكي المعروف بالبزار (ت ٢٩٢هـ) مسند البزار(البحر الزخار)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، ط١، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، بدأت الطبعة من ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م، مُسْنَدُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ٢٦٢/٢، رقم ٦٧٤.

(٤) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ٦٨/٤، ٦٩، رقم ٤٣٤.

وفي الحديث أيضاً أبو إسحاق السبيعي ثقة لكنه مدلس مشهور بالتدليس[١]، وقد اختلط بأَخَرَة[٢] وساء حفظه بأَخَرَة[٣]، أما قضية الاختلاط والتثبت مما روى، فقد روى عنه هنا سفيان الثوري وهو أثبت الناس فيه، وخاصة عند الاختلاف يقدم الثوري[٤]، لذلك يمكن أن ندفع هذه العلة ، ولم أجد ما يدل أن الثوري سمع منه بعد الاختلاط، بل من العلماء من نفى عنه الاختلاط كالذهبي[٥] والعلائي[٦].

وأما علة التدليس، حيث روى أبو إسحاق هذا الحديث عن عاصم بن ضمرة من غير التصريح بالسماع كما في الأم والمختارة وغيرها، فلم أجد ما يدفعها إلا ما ذكره البخاري في التاريخ الكبير في ترجمته، بإسناده ... عَنْ أبي إِسْحَاق قَالَ: ما حَدَّثَنِي عاصم بحديث قط إلا عَنْ عَلِيّ ﷺ، وفي هذا إثبات سماع أبي إسحاق السبيعي لما رواه عن عاصم بن ضمرة عن علي[٧] ، وهذا الحديث مما رواه أبو إسحاق عن عاصم عن علي، وبذلك تندفع عن الحديث علة التدليس.

أما عاصم بن ضمرة السلولي الراوي عن علي فقد اختلف في وثاقته، فمنهم من وثقه كابن سعد[٨] والعجلي[٩] وابن المديني[١٠]، ومنهم من ضعفه كابن حبان[١١] وابن عدي[١٢] وتوسط فيه الذهبي[١٣] وابن حجر[١٤].

---

(١) ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال: عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي مشهور بالتدليس وهو تابعي ثقة وصفه النسائي وغيره بذلك، انظر: ابن حجر: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ص٤٢، رقم ٩١.

(٢) أبو إسحاق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة ثقة مكثر عابد من الثالثة اختلط بأخرة مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٤٢٣، رقم ٥٠٦٥، بتصرف.

(٣) قال الذهبي: أبو إسحاق السبيعي ثقة تغير قبل موته من الكبر، وساء حفظه، انظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، من تكلم فيه وهو موثوق أو صالح الحديث، المحقق: عبد الله الرحيلي، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م، ص٥٦٩، رقم ٤٠٠، بتصرف.

(٤) انظر: قول ابن أبي حاتم: سفيان أتقن أصحاب أبي إسحاق، وهو أحفظ من شعبة. وإذا اختلف الثوري وشعبة، فالثوري. ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، شرح علل الترمذي، المحقق: د.همام سعيد، ط١، مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، ٢/ ٧١٠.

(٥) قال الذهبي: أبو إسحاق السبيعي، من أئمة التابعين بالكوفة وأثباتهم إلا أنه شاخ ونسي ولم يختلط، انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ٣/ ٢٧٠.

(٦) قال العلائي: ولم يعتبر أحد من الأئمة ما ذكر من اختلاط أبي إسحاق واحتجوا به مطلقا وذلك يدل على أنه لم يختلط في شيء من حديثه، انظر: العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، كتاب المختلطين، المحقق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، علي عبد الباسط مزيد، ط١، مكتبة الخانجي - القاهرة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، ص٩٤، بتصرف.

(٧) البخاري، التاريخ الكبير، ٦/ ٤٨٢، رقم ٣٠٥٢.

(٨) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٦/ ٢٤٥، رقم ٢٢١٧.

(٩) العجلي، الثقات، ١/ ٢٤١، رقم ٧٣٩.

(١٠) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦/ ٣٤٥.

(١١) قال ابن حبان عنه: كَانَ رَدِيء الْحِفْظ فَاحش الْخَطَأ يرفع عَن عَليّ قَوْله كثيرا فَلَمَّا فحش ذَلِك فِي رِوَايَته اسْتحق التّرْك على أَنه أحسن حَالا من الْحَارِث أي الاعور، انظر: ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين،٢/ ١٢٦، رقم ٧١٩.

(١٢) قال ابن عدي: وعاصم بْن ضمرة لم اذكر لَهُ حديثا لكثرة ما يروي عَن علي مما تفرد به ومما لا يتابعه الثقات عليه والذي يرويه، عَن عاصم قوم ثقات البلية من عاصم ليس ممن يروي عَنْهُ. انظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ، ٦/ ٣٨٧، رقم ١٣٨٠.

(١٣) قال الذهبي: وثقه ابن المديني وقال النسائي: ليس به بأس وقال بن عدي بتليينه وهو وسط مات ٧٤. انظر: الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، ١/ ٥١٩، رقم ٢٥٠٤، بتصرف.

(١٤) قال ابن حجر: عاصم ابن ضمرة السلولي الكوفي صدوق من الثالثة مات دون المائة، سنة أربع وسبعين، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٢٨٥، رقم ٣٠٦٣.

والخلاصة أن هذا الحديث في كتاب الأم إسناده ضعيف لعلة الانقطاع ، فهو حديث معلق، وأما في غير كتاب الأم كما هو عند البزار في مسنده، والضياء في المختارة، وأبو يعلى في مسنده، إسناده حسن، وذلك إذا اعتبرنا رأي الذهبي وابن حجر في عاصم بن ضمرة.

٢- علة الانقطاع وعدم السماع:

ومثال ذلك: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ[١] عَنْ أَبِيهِ[٢] **عَنْ أبي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ» قُلْت: حَتَّى يَقُومَ قَالَ: ذَاكَ يُرِيدُ**[٣] .

قال السراج البلقيني: "حديث ابن مسعود هذا منقطع، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه شيئاً، وأبو عبيدة يقال اسمه عامر، ويقال اسمه كنيته، والحديث أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي. ثم ذكر طرق كل منهم"[٤].

ثم قال: "فإن قيل كيف احتج به الشافعي وهو منقطع، وقد قال عمرو بن مرة: سألته هل يذكر من عبد الله شيئاً؟ قال: لا [٥]، فالجواب: أنه إذا لم ينقل في ذلك خلاف كان ذلك عاضداً للخبر، وقد قال الترمذي: إن العمل على هذا عند أهل العلم، وقال : حديث حسن[٦]، لكن سبق عن ابن عمر ما يخالف هذا من رواية مالك من تشهده على أن أبا داود روي أنه مات عبد الله بن مسعود وأبو عبيدة ابن سبع سنين[٧]، فسماعه ممكن، وتحمل رواية عمرو بن مرة على شيء خاص" [٨]. أ.هـ.

يلاحظ في هذا المثال أن البلقيني أعل الحديث بالانقطاع ، بل طريقته في عرض الحكم تدل على أنه جزم به، وقد ذكر أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود شيئاً، ثم دلل على هذا بقول عمرو بن مرة لأبي عبيدة وسؤاله له عن سماعه من أبيه ثم فقال : لا.

لكنه بعد هذا الجزم نقض حكمه السابق على الحديث بما يلي:

١- نقض الدليل الذي أورده على عدم سماع أبي عبيدة من أبيه والذي فيه تصريح أبي عبيدة بعدم السماع، بأن حمل ذلك أن عمرو بن مرة قد سأله عن شيء خاص أو سماع خاص، ثم أورد ما قد

---

(١) هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق المدني نزيل بغداد ثقة حجة تُكُلِّم فيه بلا قادح من الثامنة مات سنة ١٨٥، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٨٩، رقم ١٧٧، بتصرف.

(٢) هو سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف جد الذي قبله ولي قضاء المدينة وكان ثقة فاضلا عابدا من الخامسة مات سنه خمس وعشرين وقيل بعدها وهو ابن اثنتين وسبعين سنة، انظر: المرجع السابق، ص٢٣٠، رقم ٢٢٢٧، بتصرف.

(٣) الشافعي، الأم، كِتَاب الصَّلَاة، بَابٌ قَدْرُ الْجُلُوسِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ وَالْأُخْرَيَيْنِ، ١٤٤/١.

(٤) المرجع السابق، ١٤٤/١.

(٥) وفي لفظ آخر" قَالَ مَا أَذْكُرُ مِنْهُ شيئاً" انظر: ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي (ت ٣٢٧هـ) المراسيل، المحقق: شكر الله قوجاني، ط١، مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٣٩٧هـ، ص٢٥٦ ، والمزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٦٢/١٤.

(٦) انظر: الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي مِقْدَارِ القُعُودِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ، ٢٠٢/٢، رقم ٣٦٦.

(٧) انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦٢/١٤.

(٨) الشافعي، الأم، كِتَاب الصَّلَاة، بَابٌ قَدْرُ الْجُلُوسِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ وَالْأُخْرَيَيْنِ، ١٤٤/١.

يدل على احتمال سماعه من أبيه، وذلك أن ابن مسعود مات وولده أبو عبيدة ابن سبع سنين فسماعه محتمل.

٢- بيانه أن هذا الحديث لا يوجد ما يخالفه، فكأنه يتقوى بذلك.

٣- نقل حكم الترمذي على الحديث أنه حديث حسن، وأن العمل عليه عند أهل العلم.

فكيف يجمع بين قوله الأول انه منقطع والانقطاع نوع من الضعف، وبين استدلاله بقول الترمذي إنه حسن إلا أن يكون قد رد ما جزم به وأيد حسنه .

أما أبو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، مشهور بكنيته، والأشهر أنه لا اسم له غيرها، ويقال اسمه عامر[١]، وقد سأل الترمذي شيخه البخاري قال: قُلْتُ لَهُ: أبو عُبَيْدَةَ مَا اسْمُهُ؟ فَلَمْ يَعْرِفِ، اسْمَهُ[٢] وقد ذكره ابن أبي حاتم في الكنى[٣]، وقال الترمذي: وَلَا يُعْرَفُ اسْمُهُ[٤]، وذكره المزي في كتابه باسم عَامِر بن عَبد اللَّهِ بن مَسْعُود الهذلي، أبو عُبَيدة الكوفي، ويُقال: اسمه كنيته، وهُوَ أَخُو عَبْد الرَّحْمَنِ بْن عَبد الله بْن مسعود[٥].

أما من حيث عدالته وضبطه، فقد قال يحيى بن معين قال: أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ثقة[٦]، قال ابن سعد: وكان ثقة كثير الحديث[٧]، ووثقه العجلي[٨]، وذكره ابن حبان في الثقات[٩] وقال الذهبي: وثقوه[١٠]، وقال ابن حجر: كوفي ثقة من كبار الثالثة مات قبل المائة بعد سنة ثمانين[١١].

ولم أجد من تكلم فيه إلا البخاري، قال عنه البخاري:هُوَ كَثِيرُ الْغَلَطِ[١٢].

ورماه ابن حجر بالتدليس حيث قال: واختلف في سماعه من أبيه، والأكثر على أنه لم يسمع منه، وثبت له لقاؤه وسماع كلامه، فروايته عنه داخلة في التدليس، وهو أولى بالذكر من أخيه عبد الرحمن والله أعلم[١٣].

---

[١] انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب ص٦٥٦.

[٢] انظر: الترمذي، علل الترمذي الكبير، ١٠١/١.

[٣] انظر: ابن أبي حاتم، المراسيل، ، ص٢٥٦، والجرح والتعديل، باب الافراد من الكنى، ٤٠٣/٩.

[٤] الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ، بَابٌ فِي الِاسْتِنْجَاءِ بِالْحَجَرَيْنِ، ٢٥/١، رقم ١٧.

[٥] المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٦١/١٤.

[٦] انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤٠٣/٩.

[٧] ابن سعد، الطبقات الكبرى ٢٣٧/٦.

[٨] العجلي، الثقات، ص٥٠٤.

[٩] ابن حبان، الثقات، ٥٦١/٥.

[١٠] الذهبي، سير أعلام النبلاء ٢١٢/٥.

[١١] ابن حجر، تقريب التهذيب ص٦٥٦ .

[١٢] انظر: الترمذي، علل الترمذي الكبير، ١٠١/١.

[١٣] ابن حجر، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، المرتبة الثالثة، ص٤٨.

وقد ذهب جل علماء هذا الفن، بل إن أردت أن تقول كلهم إلى القول بعدم سماع أبي عبيدة من أبيه عبد الله بن مسعود، منهم ابن سعد(١)، وأبو حاتم الرازي(٢)، والترمذي(٣)، والدارقطني(٤) وابن حبان(٥)، والعجلي(٦) والمزي(٧)، والعلائي(٨)، وابن حجر(٩)، وغيرهم.

وأما ما أورده البلقيني في سبيل المحاجة والدفاع عن استدلال الشافعي في هذا الحديث في النقاط الثلاث السابقة، فيجاب عن ذلك بما يلي:

١- ذكر أن عبد الله بن مسعود مات وأبو عبيدة ابن سبع سنين ، فسماعه ممكن وتحمل.

ويجاب عن هذا أن جميع علماء الجرح والتعديل ذهبوا إلى القول بعدم سماع أبي عبيدة من أبيه عبد الله بن مسعود، وقد ذكرنا قول بعضهم سابقاً، بل إن منهم قد فعل ما يدل على هذا المبالغة في إنكار سماع أبي عبيدة من أبيه، كشعبة حيث روي أنه قيل لِشُعْبَةَ إِنَّ الْبُرِّيَّ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَبي إِسْحَق أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: أَوِّه كَانَ أبو عُبَيْدَةَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ وَجَعَلَ يَضْرِبُ جَبْهَتَهُ(١٠).

٢- قول البلقيني : إن سؤال عمرو بن مرة أبي عبيدة عن سماعه من أبيه، ونفي أبي عبيدة ذلك أنه يحمل على شيء خاص يحتاج إلى دليل ، فلا يجوز أن نقرر حقيقة معينة دون دليل ، وإن كان البلقيني قد توصل لذلك من خلال الجمع بين سؤال عمرو بن مرة لأبي عبيدة ونفيه، وبين موت ابن مسعود وأبو عبيدة ابن سبع سنين واحتمال سماعه، لكن ظاهر سؤال عمرو لأبي عبيدة أنه عام وهو الصواب.

٣- قول البلقيني عن احتجاج الشافعي بالحديث، أن الحديث إن كان منقطعاً أي ضعيفاً ولم ينقل ما يخالفه كان ذلك عاضداً للخبر، قلت: لم ينقل عن الشافعي أنه يحتج بالمنقطع إذا لم يوجد ما يخالفه، لكن ما عرف عن الشافعي انه لا يقبل المرسل وهو نوع من المنقطع إلا بشروط معلومة، وهي ثلاثة في الراوي المرسِل، وواحد في الحديث المرسَل، والمرسل أفضل حالاً من المنقطع، لأن المرسل الساقط منه صحابي والصحابة عدول، لكن المنقطع كما في هذا الحديث قد يكون تابعي

---

(١) انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى ٢٣٧/٦.
(٢) انظر: ابن أبي حاتم، المراسيل، ص٢٥٧.
(٣) انظر: الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ، بَابٌ فِي الِاسْتِنْجَاءِ بِالْحَجَرَيْنِ، ٢٥/١، رقم ١٧.
(٤) انظر: الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ١٣١/٥.
(٥) انظر: ابن حبان، الثقات، ٥٦١/٥.
(٦) انظر: العجلي، تاريخ الثقات، ص٥٠٤.
(٧) انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦١/١٤.
(٨) انظر: العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي (ت ٧٦١هـ)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط٢، عالم الكتب – بيروت، ١٤٠٧ – ١٩٨٦م، ص٢٠٤.
(٩) انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب ص٦٥٦.
(١٠) انظر: ابن أبي حاتم، المراسيل، ص٢٥٦.

والتابعي قد يكون ضعيف أو ثقة لذلك لابد من معرفته، أو قد يكون الساقط هنا صحابي يروي عن ابن مسعود.

٤– نقل البلقيني لحكم الترمذي أنه حديث حسن، وأن العمل على هذا عند أهل العلم، للدفاع عن الشافعي في احتجاجه بالحديث.

وقول الترمذي عقب الحديث أبي عبيدة عن أبيه «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، إِلَّا أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ» وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ[١].
ولعله حسنه بشواهد وافقت معناه، لأن الانقطاع وعدم السماع علة تجعل الحديث ضعيف الإسناد، ومع محاولة التوفيق بين قول الترمذي وحكمه إلا أني وجدت من وصف الترمذي بالتساهل من أجل ذلك[٢].

والذي أراه أن الحديث معلول بالانقطاع كما ذكر البلقيني في حكمه الأول على الحديث، لان أبا عبيدة لم يسمع من أبيه وكما قرر ذلك جل علماء هذا الفن .

٣– الطعن في الراوي :

ومثال ذلك: قال البلقيني: "وأما حديث جابر بن عبد الله الذي رواه أيمن بن نابل فرواه النسائي وابن ماجه بإسنادهما عن أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن **جابر قال « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ».**

ثم قال: أيمن بن نابل هذا أخرج له البخاري، لكن قال يعقوب بن شبرمة[٣]: إنه ضعيف[٤].

وقال الدارقطني: ليس بالقوي يخالف الناس ولو لم يكن إلا حديث التشهد"[٥].[٦] أ.هـ

هذا الحديث فيه أيمن بن نابل وهو أبو عمران، ويقال أبو عمرو الحبشي المكي نزيل عسقلان[٧] وقد اختلف فيه .

---

(١) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ، بَابٌ فِي الِاسْتِنْجَاءِ بِالْحَجَرَيْنِ، ١/٢٥، رقم ١٧.

(٢) قال الألباني: فقول الترمذي عقب الحديث: " حديث حسن غريب ". مما يتعارض مع الانقطاع الذي اعترف به هو نفسه، وذلك من تساهله الذي عرف به. انظر: الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ط١، دار المعارف، الرياض ، المملكة العربية السعودية، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م، ٣/٢٣٠ .

(٣) يعقوب بن شبرمة خطأ والصواب يعقوب بن شيبة ولعله من النساخ انظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٠/٥٥، رقم ٨٤٦.

(٤) قلت: قال يعقوب بن شيبة أيمن بن نابل مكي صدوق وإلى الضعف ما هو، ولم يقل : ضعيف كما نقل البلقيني، انظر: المرجع السابق، ١٠/٥٥، رقم ٨٤٦.

(٥) المرجع السابق، ١٠/٥٥، رقم ٨٤٦.

(٦) الشافعي، الأم، كِتَاب الصَّلَاة، بَابُ التَّشَهُّدِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ، ١/١٤٢.

(٧) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص١١٧، رقم ٥٩٧.

قال ابن معين: أَيمن بن نابل ثِقَة وَكَانَ لَا يفصح وَكَانَت فِيهِ لكنة[١]، وقال ابن المديني: ثقة، وليس بالقوي[٢]، وقَالَ أحمد بْن حَنْبَل: أَيمن بْن نابل صَالح الحَدِيث[٣].

وقال ابن أبي حاتم عنه: شيخ[٤]، ووثقه الثوري[٥]، والعجلي[٦]، وقال ابن عدي: وَهو لا بَأْسَ بِهِ فِيمَا يَرْوِيهِ وَمَا ذَكَرْتُهُ جُمْلَةَ أَحَادِيثِهِ– وذكر منها حديث التشهد هذا– وَلَمْ أَرَ أَحَدًا ضَعَّفَهُ مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِي الرِّجَالِ وَأَرْجُو أَنَّ أحاديثه لا بأس بها صالحة[٧]، وقال الترمذي: "أيمن ثقة عند أهل الحديث"[٨] وقال النسائي: أيمن لا بأس به[٩]، وذكره ابن شاهين في الثقات[١٠]، وقال عنه الحاكم: "ثقة"[١١] وقال الذهبي: تَابِعِيّ صَدُوق[١٢]، وقال ابن حجر: صدوق يهم[١٣].

روى له البخاري، متابعة، والتِّرْمِذِيّ، والنَّسَائي، وابن ماجه[١٤].
وقال يعقوب بن شيبة أيمن بن نابل مكي صدوق وإلى الضعف ما هو[١٥].
قال ابن حبان: كَانَ يخطىء، وَتفرد بِمَا لَا يُتَابع عَلَيْهِ، وَكَانَ يَحْيَى بْن معِين حسن الرَّأْي فِيهِ، وَالَّذِي عِنْدِي تنكب حَدِيثه عِنْدَ الِاحْتِجَاج إِلَّا مَا وَافق الثِّقَات أولى من الِاحْتِجَاج بِهِ.
وقال بعد ذكر حديث عنه: وَهَذَا التَّخْلِيطُ كُلُّهُ مِنْ سُوءِ حِفْظِهِ، وَأَيْمَنُ كَانَ يخطئ، وَيحدث على التَّوَهُّم والحسبان[١٦].
وقال: الدارقطني أيمن بن نابل ليس بالقوي خالف الناس ولو لم يكن إلا حديث التشهد وخالفه الليث وعمرو بن الحارث وزكريا بن خالد عن أبي الزبير[١٧].

يلاحظ أن أيمن بن نابل وثق عند العديد من علماء الجرح والتعديل، ومنهم من وثقه مع الإشارة إلى جانب من الضعف عنده، ومنهم من ضعفه. والذي أراه من خلال دراسة هذه الأقوال أن أنسب الأقوال فيه ما قاله الحافظ ابن حجر: انه صدوق يهم.

---

[١] ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ، ٨٩/٣، رقم٣٧٥.
[٢] الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ٢٨٤/١، رقم ١٠٥٨.
[٣] الدارقطني، تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، ، ص٥٨، رقم ٢٧.
[٤] ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣١٩/٢، رقم ١٢١٢.
[٥] الباجي، التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، ٤٠١/١، رقم ١١٦.
[٦] العجلي، الثقات، ص٧٥، رقم ١٢٩.
[٧] ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ١٤٩/٢، رقم٢٤٣.
[٨] ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٣٩٣/١،٣٩٤، بتصرف.
[٩] ابن عساكر، تاريخ دمشق، ، ٥٠/١٠، رقم ٨٤٦.
[١٠] ابن شاهين، تاريخ أسماء الثقات، ص٤٢.
[١١] ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٣٩٣/١،٣٩٤، بتصرف.
[١٢] الذهبي، المغني في الضعفاء، ٩٥/١، رقم ٧٩٩.
[١٣] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص١١٧، رقم ٥٩٧.
[١٤] المزي، تهذيب الكمال، ٤٥٠/٣، رقم ٥٥٩.
[١٥] ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٥٥/١٠، رقم ٨٤٦.
[١٦] ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ١٨٣/١،١٨٤، رقم ١٢٣، بتصرف.
[١٧] ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٥٥/١٠، رقم ٨٤٦، بتصرف.

وهذا الحديث "حديث التشهد" قد أخطأ أيمن بن نابل فيه، بل كان هذا الحديث من أسباب الغمز فيه .

قال الباجي في ترجمته: وَثَّقَهُ يحيى بن معِين وغمزه غَيره بحَديثه عَن أبي الزبير فِي التَّشَهُّد بِسم الله وَبِاللَّهِ[١].

قال يحيى بن معين عن هذا الحديث: «هذا خطأ، الحديث حديث الليث بن سعد[٢]»[٣].

وقال الترمذي: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ. هَكَذَا يَقُولُ أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ وَهُوَ خَطَأٌ ، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وَطَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَهَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ الرُّوَاسِيُّ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، مِثْلَ رِوَايَةِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ[٤].

وقال النسائي عقب تخريج الحديث في السنن: «لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ أَيْمَنَ بْنَ نَابِلٍ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَأَيْمَنُ عِنْدَنَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَالْحَدِيثُ خَطَأٌ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ»[٥].

وقال الدارقطني: وحديث ابن عباس أشبه بالصواب من حديث جابر[٦].

وأما حديث ابن عباس فقد رواه مسلم[٧] وأصحاب السنن الأربعة وغيرهم، ورواه أيضاً الشافعي في الأم[٨] كلهم من طريق اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَطَاوُسٍ، **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بلفظ" كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ، فَكَانَ يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَلَامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَلَامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»** .

وقد قال الترمذي عقب الحديث: «حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ» وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ الرُّؤَاسِيُّ هَذَا الحَدِيثَ، عَنْ أبي الزُّبَيْرِ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَرَوَى أَيْمَنُ ابْنُ نَابِلٍ المَكِّيُّ هَذَا الحَدِيثَ، عَنْ أبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ «وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ إلى حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي التَّشَهُّدِ»[٩].

---

(١) الباجي الأندلسي ، التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، ٤٠١/١، رقم ١١٦.

(٢) ابن معين، سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، ص٢٨٠، رقم ٣١.

(٣) وهو حديث الليث بن سعد، عن أبي الزبير عن طاوس وقد جاء في نص السؤال الموجه ليحيى بن معين، انظر: المرجع السابق، ص٢٨٠، رقم ٣١.

(٤) الترمذي، علل الترمذي الكبير، ٧٢/١، رقم ١٠٥.

(٥) النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ السَّهْوِ، نَوْعٌ آخَرُ مِنَ التَّشَهُّدِ، ٤٣/٣، رقم ١٢٨١ .

(٦) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية.٣٤٢/١٣.

(٧) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّشَهُّدِ، ٨٣/٢، رقم ٢٩٠.

(٨) مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ التَّشهُّدِ فِي الصَّلَاةِ، ٣٠٢/١، رقم ٤٠٣.

(٩) الشافعي، الأم، كِتَاب الصَّلَاة، بَابُ التَّشَهُّدِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ، ١٤٠/١.

والخطأ الذي وقع في رواية أيمن بن نابل أنه ذكر في بداية التشهد" **بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ**" ولم ترد عند غيره، وكذلك زيادة « **أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ**» في نهاية التشهد ولم ترد عند غيره ممن روى حديث من الثقات، لذلك هذه الزيادة في التشهد أوله وآخره زيادة شاذة فكان بهذا قد خالف من هو أوثق منه ممن روى الحديث عن أبي الزبير.

وللحديث علة أخرى غير زيادة ابن نابل في التشهد المُخَالِفة، وهي عنعنة أبو الزبير، وهو محمد ابن مسلم بن تدرس الأسدي مولاهم أبو الزبير المكي صدوق إلا أنه يدلس[١].

وقد ذكره الحافظ ابن حجر، حيث قال عنه: مشهور بالتدليس، وجعله في المرتبة الثالثة[٢]، وهم من أكثروا من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من رد حديثهم مطلقاً، ومنهم من قبلهم كأبي الزبير المكي[٣] ولم أجد له رواية صرح فيها بالسماع من سعيد ابن جبير وطاووس.

والخلاصة أن هذا الحديث معلول بخطأ أيمن بن نابل في زيادة بعض ألفاظ التشهد في أوله وآخره، والذي خالف فيه غيره من الثقات الذين رووه عن أبي الزبير كالليث بن سعد، وعمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري[٤]، وروايته في المعجم الكبير للطبراني[٥]، وسنن الدارقطني[٦]، وعنعنة أبي الزبير فهو مدلس، ولم يصرح بالسماع، لذلك فالحديث ضعيف.

---

(١) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٥٠٦، رقم ٦٢٩١.

(٢) ابن حجر، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ص٤٥.

(٣) المرجع السابق، ص١٣.

(٤) هو عمرو ابن الحارث ابن يعقوب الأنصاري مولاهم المصري أبو أمية أيوب ثقة فقيه حافظ من السابعة مات قديما قبل الخمسين ومائة، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٤١٩، رقم ٥٠٠٤.

(٥) الطبراني، المعجم الكبير، ١١/١٧٥، رقم ١١٤٠٦.

(٦) الدارقطني، سنن الدارقطني، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ صِفَةِ التَّشَهُّدِ وَوُجُوبِهِ وَاخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ فِيهِ، ٢/١٥٩، رقم ١٣٢٦.

٤- الجهالة:

وهي من علل الطعن في الراوي

قال البلقيني: "وحديث "**من آذى ذميا**"[١] له في سنن أبي داود أصل في (بَابٌ تَعْشِيرِ أَهْلِ الذِّمَّةِ إِذَا اخْتَلَفُوا) قال أبو داود: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أبو صَخْرٍ الْمَدِينِيُّ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ، أَخْبَرَهُ عَنْ عِدَّةٍ، مِنْ أَبْنَاءِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ آبَائِهِمْ دِنْيَةً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **قَالَ: «أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أو انْتَقَصَهُ، أو كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أو أَخَذَ مِنْهُ شيئاً بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ، فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**[٢].

ثم قال: "إسناده جيد لولا ما فيه من جهالة الذين أخبر عنهم صفوان بن سليم، فإن " المهري" ثقة[٣]، و" ابن وهب"[٤] إمام جليل متفق على الإخراج له، و" أبو صخر المديني، حميد بن زياد الخراط" قال أحمد ويحيى : ليس به بأس[٥]، وقال ابن عدي: صالح، ولكن عن يحيى رواية يضعفه"[٦].أ.هـ.

والذي يظهر من قول البلقيني أنه يضعِّف الحديث لعلة جهالة الرواة الذين روى عنهم صَفْوَانَ بْنَ سُلَيْم، فقوله: إسناده جيد لولا جهالة من حدث صفوان، هذا يعني أن إسناده ليس جيد، أي أنه ضعيف، حيث الجهالة من أسباب ضعف الرواية.

لكن ما يظهر لي أن هذا الحديث ليس ضعيف لما يلي:

١- أنه قد خالف البلقيني في الحكم على هذا الحديث عدد من العلماء من أهل الدراية في هذا الفن، منهم من عاصر البلقيني كزين الدين العراقي، وهو في الحديث أمهر من البلقيني، وقال عنه:

---

(١) ذكره ابن الصلاح في الأحاديث المشهورة التي لا أصل لها من قول أحمد بن حنبل وذكر أربعة أحاديث عنه هذا منها . انظر: ابن الصلاح، المقدمة، النَّوْعُ الْمُوَفِّي ثَلَاثِينَ، مَعْرِفَةُ الْمَشْهُورِ مِنَ الْحَدِيثِ، ص٢٦٥.

(٢) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْخَرَاجِ وَالْإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ، بَابٌ فِي تَعْشِيرِ أَهْلِ الذِّمَّةِ إِذَا اخْتَلَفُوا بِالتِّجَارَاتِ، ١٧٠/٣، رقم ٣٠٥٢.

(٣) انظر أيضاً: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٢٥١، رقم ٢٥٥١.

(٤) هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه ثقة حافظ عابد مات سنة ١٩٧هـ، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٣٢٨، رقم ٣٦٩٤، بتصرف.

(٥) قال الذهبي عنه: مختلف فيه قال أحمد ليس به بأس، انظر : الذهبي، الكاشف، ٣٥٣/١، رقم ١٢٤٩،وقال ابن حجر: صدوق يهم، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص١٨١، رقم ١٥٤٦.

(٦) البلقيني، محاسن الاصطلاح ، ص٤٥٢.

إسناده جيد[١] ، ومنهم من جاء بعد البلقيني كالسخاوي وقال : سنده لا بأس به[٢]، وقال العجلوني: رواه أبو داود بسند حسن[٣].

٢- إن جهالة الذين روى عنهم صفوان بن سليم لا تضر، وذلك لكثرتهم وهذه الكثرة تعني توافقهم فيما رووا، وان العادة تحيل تواطئهم على الكذب، وترتفع بهذه الكثرة الجهالة أو الضعف بسبب الجهالة، وهم في الغالب من التابعين الذين رووا عن آبائهم الصحابة. وقد ورد أن عددهم قرابة الثلاثين كما في البيهقي.

قال العراقي: "وهذا إسنادٌ جَيِّدٌ، وإنْ كانَ فيهِ مَنْ لم يُسَمَّ، فإنَّهُم عِدَّةٌ مِنْ أبناءِ الصحابَةِ يبلغونَ حَدَّ التواترِ الذي لا يُشتَرَطُ فيهِ العدالةُ. فقد روينا في سننِ البيهقيِّ، وفيهِ: "عن ثلاثينَ مِن أبناءِ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ ".[٤][٥].

قال السخاوي: "وسنده لا بأس به، ولا يضره جهالة من لم يسم من أبناء الصحابة، فإنهم عدد ينجبر به جهالتهم، ولذا سكت عليه أبو داود، وله شواهد بينتها في جزء أفردته لهذا الحديث أيضاً، ومنها عن عمر بن سعد رفعه: أنا خصم يوم القيامة لليتيم والمعاهد ومن أخاصمه أخصمه"[٦].[٧] أ.هـ.

٣- أن هذا الحديث رواته ثقات، غير أن حميد بن زياد الخراط أبو صخر المديني، صدوق يهم كما قال ابن حجر، والحديث له شواهد كما ذكر السخاوي، لذلك فإسناده حسن وجيد كما ذكر العراقي وغيره.

---

[١] العراقي، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، ص٢٦٥.

[٢] السخاوي، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، ص٦١٦،٦١٧، رقم ١٠٤٤.

[٣] العجلوني، إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي (ت ١١٦٢هـ) كشف الخفاء ومزيل الإلباس، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط١، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، ٣١١/٢.

[٤] انظر: البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) السنن الكبرى، المحقق: محمد عبد القادر عطا، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣ م، كِتَابُ الْجِزْيَةِ، بَابُ لَا يَأْخُذُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ ثِمَارِ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَلَا أَمْوَالِهِمْ شيئاً بِغَيْرِ أَمْرِهِمْ إِذَا أَعْطَوا مَا عَلَيْهِمْ، وَمَا وَرَدَ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي ظُلْمِهِمْ وَقَتْلِهِمْ، ٣٤٤/٩، رقم ١٨٧٣١.

[٥] العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، (ت ٨٠٦هـ)، شرح التبصرة والتذكرة (ألفية العراقي)، المحقق: عبد اللطيف الهميم، ماهر ياسين فحل، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، ٧٧/٢، والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ، ص٢٦٥.

[٦] انظر: الهندي، كنز العمال، ١٧٧/٣، رقم ٦٠٤١، عن ابن عمر.

[٧] السخاوي، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، ص٦١٦، ٦١٧، رقم ١٠٤٤.

المثال الثاني:

قال البلقيني: "وحديث « **لِلسَّائِلِ حَقٌّ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ** » أخرجه أبو داود في سننه[١]، من حديث الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، بإسناد فيه يعلى بن أبي يحيى وهو ضعيف"[٢].

وأما نص الحديث عند أبي داود، فقد قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ[٣]، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[٤]، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَحْبِيلَ[٥]، حَدَّثَنِي يَعْلَى بْنُ أبي يَحْيَى، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لِلسَّائِلِ حَقٌّ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ**»[٦].

وهذا الحديث قد ضعفه البلقيني، لأن في إسناده يعلى بن أبي يحيى، وقال عنه ضعيف، فإن كان البلقيني يقصد بقوله: " وهو ضعيف" الراوي، فالصواب أن يقول عنه: مجهول حتى يعرف سبب الضعف؛لأن الراوي لا يقال عنه ضعيف وهو مجهول، لأن الجهالة تحول عن معرفة عدالته وحاله، فالقول أن الراوي ضعيف يعني أننا قد اطلعنا على عدالته وضبطه وعرفنا جانب الضعف الذي فيه.

وإما أن يقصد البلقيني هنا الحكم على الحديث، وهذا ما أرجّحه وأراه، فقد قال عن الحديث بعد ذكر علته بهذا الراوي: " وهو ضعيف" .

ومما يدل على ذلك أن البلقيني كان يحكم على الأحاديث المشهورة التي قيل إنها لا أصل لها بعد ذكرها، والتي ذكرها ابن الصلاح في مقدمته، ونسب القول بأنها لا أصل لها للإمام أحمد، وهي أربعة أحاديث وهذا منها[٧].

---

(١) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الزَّكَاةِ، بَابُ حَقِّ السَّائِلِ، ١٢٦/٢، رقم ١٦٦٥.

(٢) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٤٥٢.

(٣) هو محمد بن كثير العبدي البصري ثقة لم يصب من ضعفه مات سنة ٢٢٣هـ وله تسعون سنة، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٥٠٤، رقم ٦٢٥٢، بتصرف.

(٤) وهو سفيان الثوري، انظر التصريح باسمه في الرواية عند : أبي نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء دط، السعادة – بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م، ٣٧٩/٨.

(٥) هو مصعب بن محمد بن شرحبيل العبدري قال عنه ابن معين :مدينى ثقة وقال أحمد بن حنبل: لا اعلم إلا خيرا. وقال ابن أبي حاتم: صالح ، انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٠٥/٨، رقم ١٤٠٨ ، وقال ابن حجر: لا بأس به، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٥٣٣، رقم ٦٦٩٥.

(٦) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الزَّكَاةِ، بَابُ حَقِّ السَّائِلِ، ١٢٦/٢، رقم ١٦٦٥.

(٧) انظر: البلقيني ، محاسن الاصطلاح، ص٤٥١،٤٢٥.

وقد سئل أبو حاتم عن عن يعلى بن أبى يحيى فقال: مجهول[١].وكذلك قال عنه الذهبي: مجهول[٢]، ولم أجد من ذكره في الثقات إلا ابن حبان ذكره في كتابه[٣].

وابن حبان متساهل في توثيق المجاهيل من الرواة، كما هو الحال من منهجه، ومنهجه هذا غير مرضي عند علماء هذا الفن .

ومما يدل على جهالة يحيى بن أبي يعلى ، أن هذا الحديث روي بإسناد آخر وفيه .... ثنا زُهَيْرٌ، ثنا شَيْخٌ بِمَكَّةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهَا الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الحديث..[٤].

ولعل هذا الشيخ المبهم الراوي عن فاطمة بنت حسين، هو يعلى بن أبي يحيى الراوي في سنن أبي داود، وقد ورد في رواية أنه مولى لفاطمة بنت الحسين[٥].

وقد صحح إسناده العراقي حيث قال عن هذا الحديث : وهذا إسناد جيد وقد سكت عليه أبو داود فهو عنده صالح، ويعلى هذا ذكره ابن حبان في الثقات، وجهله أبو حاتم وباقي رجاله ثقات[٦].

وما قاله أبو حاتم الرازي والذهبي في جهالة يعلى بن أبي يحيى أولى، فالحديث ضعيف لجهالة هذا الراوي، كما أشار إلى ذلك البلقيني، ولا أدري كيف صحح العراقي إسناد رواية أبي داود وفيها هذا المجهول .

---

(١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٠٣/٩، رقم ١٣٠٤.

(٢) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ٤٥٨/٤، رقم ٩٨٤١.

(٣) ابن حبان، الثقات، ٦٥٢/٧، رقم ١١٩٠٨.

(٤) الشهاب القضاعي، أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي المصري (ت ٤٥٤هـ)، مسند الشهاب، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٤٠٧ – ١٩٨٦م، ١٩١/١، رقم ٢٨٥.

(٥) انظر: البيهقي، السنن الكبرى، كِتَابُ قَسْمِ الصَّدَقَاتِ، بَابٌ لَا وَقْتَ فِيمَا يُعْطَى الْفُقَرَاءُ وَالْمَسَاكِينُ إلى مَا يَخْرُجُونَ بِهِ مِنَ الْفَقْرِ وَالْمَسْكَنَةِ، ٣٧/٧، رقم ١٣٢٠٤.

(٦) العراقي، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، ص٢٦٤.

٥- **التدليس:**

وهو من الطعون الموجهة للراوي:

المثال الأول:

قال البلقيني: "روى أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ، وَالْبِغَالِ، وَالْحَمِيرِ**»، ثم قال: وحديث خالد في إسناده بقية بن الوليد، وفيه مقال حتى قال فيه بعضهم أحاديث بقية ليست نقية فكن منها على تقية[١].

وهذا اللفظ لأبي داود ، ونص الحديث عند أبي داود، قال:حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ شَبِيبٍ[٢]، وَحَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْحِمْصِيُّ[٣]، قَالَ حَيْوَةُ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ[٤]، عَنْ صَالِحِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ[٥]، عَنْ أَبِيهِ[٦]، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «**نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ، وَالْبِغَالِ، وَالْحَمِيرِ**»[٧].

وهذا الحديث قد أعله البلقيني ببقية بن الوليد الحمصي الكلَاعِي وهو مدلس.

قال ابن حجر: بقية بن الوليد الحمصي المحدث المشهور المكثر له في مسلم حديث واحد، وكان كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين وصفه الأئمة بذلك[٨].

وقد جعله ابن حجر في المرتبة الرابعة، وهم من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل[٩].

قال ابن سعد: وكان ثقة في روايته عن الثقات، وكان ضعيف الرواية عن غير الثقات [١٠].
وقال ابن معين: إذا حدث عن ثقة فليس به بأس[١١].

---

(١) البلقيني، سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني (ت٨٥٢ هـ) قطر السيل في أمر الخيل، تحقيق: أ.د حاتم الضامن، ط٢، دار البشائر، دمشق، ٢٠٠٩م، ص١٥٤، ١٥٦، بتصرف.

(٢) هو سعيد بن شبيب بفتح المعجمة الحضرمي أبو عثمان المصري صدوق، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٢٣٧، رقم ٢٣٣٤.

(٣) هو حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي أبو العباس الحمصي ثقة، توفي ٢٢٤هـ، انظر: المرجع السابق، ص١٨٥، رقم ١٦٠١، بتصرف.

(٤) ثور بن يزيد بزيادة تحتانية في أول اسم أبيه الحمصي، أبو خالد ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر مات سنة ١٥٠ وقيل ١٥٣ أو ١٥٥هـ. انظر: المرجع السابق، ص١٣٥، رقم ٨٦١،بتصرف.

(٥) هو صالح بن يحيى بن المقدام قال البخاري فيه نظر، انظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، ٤٩٩/١، رقم ٢٣٦٧.

(٦) هو يحيى بن المقدام بن معدي كرب قال الذهبي: وثق، انظر: المرجع السابق، ٣٧٧/٢، رقم ٦٢٥٢.

(٧) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْأَطْعِمَةِ، بَابٌ فِي أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ، ٣٥٢/٣، رقم ٣٧٩٠.

(٨) ابن حجر، تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ص٤٩، رقم ١١٧.

(٩) المرجع السابق، ص ١٣.

(١٠) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣٢٦/٧، رقم ٣٩٢٢.

(١١) ابن معين، تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز، ١٩٨٥م، ٧٩/١.

وقال يعقوب بن شيبة: بقية بن الوليد صدوق ثقة، ويتقي حديثه عن مشيخته الذين لا يعرفون، وله أحاديث مناكير جدا[1].

وقال أبو مسهر الغساني: بقية أحاديثه ليست نقية فكن منها على تقية[2].

وقال أبو زرعة: بقية أحب إلى من إسماعيل بن عياش، ما لبقية عيب إلا كثرة روايته عن المجهولين، فأما الصدق فلا يؤتى من الصدق وإذا حدث عن الثقات فهو ثقة[3].

وقال أبو حاتم: وَلَقَد دخلت حمص وَأكْثر همي شَأْن بَقِيَّة، فتتبعت حَدِيثه فرأيته ثِقَة مَأْمُونا، وَلكنه كَانَ مدلساً، سمع من عبيد اللَّه بْن عُمَر وَشعْبَة وَمَالِك أَحَادِيث يسيرَة مُسْتَقِيمَة، ثُمَّ سمع عَن أَقوام كَذَّابين ضعفاء متروكين عَن عبيد الله بن عمر وَشعْبَة وَمَالِك وأقوام لَا يعْرفُونَ إِلَّا بالكنى، فروى عَن أولئك الثِّقَات الَّذِينَ رَآهُمْ بالتدليس مَا سمع من هَؤُلاءِ الضُّعَفَاء.

وقال أيضاً : يكتب حديث بقية ولا يحتج به وهو أحب إلى من إسماعيل بن عياش[4].

وقال الذهبي: وثقه الجمهور فيما سمعه من الثقات وقال النسائي إذا قال حدثنا وأخبرنا فهو ثقة[5].

وقال ابن حجر: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء[6].

ولم يصرح بقية بن الوليد في هذا الحديث عند أبي داود بالسماع من ثور بن يزيد الحمصي، لكنه صرح بالسماع منه فيما رواه ابن ماجه .

قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِ يكَرِبَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ....الحديث[7] وبهذا تزول علة التدليس.

ويستدرك على البلقيني أن لهذا الحديث علل أخرى لم يذكرها :

١- في إسناده صَالِحِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمِقْدَامِ الكندي الشامي، وقد قال عنه البخاري: فيه نظر[8]، قال الذهبي: وإذا قال أي البخاري : "فيه نظر"، بمعنى أنه: "مُتَّهَم"، أو: "ليس بثقة". فهو عنده أسْوَأُ حالاً من: "الضعيف"[9].

وقال العراقي: قول البخاري فيه نظرٌ، وفلانٌ سكتوا عنه – وهاتانِ العبارتانِ يقولهُمَا البخاريُّ فيمَنْ تركوا حديثَهُ[10].

---

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٦٢٣/٧، رقم ٣٥١٤.

(٢) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل،٤٣٥/٢، رقم١٧٢٨.

(٣) المرجع السابق،٤٣٥/٢، رقم١٧٢٨.

(٤) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ٢٠٠/١.

(٥) الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، ٢٧٣/١، رقم ٦١٩.

(٦) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص١٢٦، رقم ٧٣٤.

(٧) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الذَّبَائِحِ، بَابُ لُحُومِ الْبِغَالِ، ١٠٦٦/٢، رقم ٣١٩٨.

(٨) الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، ٤٩٩/١.

(٩) الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ) الموقظة في علم مصطلح الحديث، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة، ط٢، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤١٢ هـ،ص٨٣.

(١٠) العراقي، شرح (التبصرة والتذكرة)، ٣٧٧/١.

وضعفه ابن حجر وقال عنه: ليّن[١].

بل هناك من قال عن صالح وأبيه أنهما مجهولان وهذه علة أخرى.
وقال موسى بن هارون الحمال: لا يعرف صالح وأبوه إلا بجده، وقال ابن حزم: هو وأبوه مجهولان[٢] وقال ابن حجر عن يحيى بن المقدام: مستور[٣].

٢- مخالفة ما روي في هذا الحديث من النهي عن أكل الخيل والبغال والحمير لما رواه الثقات من النهي عن أكل الحمير وإباحة الخيل.
لما روي في الصحيحين من حديث جابر بن عبد الله الذي قبل هذا الحديث قَالَ: «**نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، وَرَخَّصَ فِي الخَيْلِ**» [٤].

فإن كان النهي عن أكل الخيل قبل خيبر، وان هذا الحكم نسخ يوم خيبر وأبيح أكل الخيل[٥]، فهذا يعني أن خالد بن الوليد سمع الحديث قبل إسلامه، لأن خالد بن الوليد قد أسلم بعد خيبر كما سيأتي، وهذا غلط ، وهو مما يدل على علة في الرواية.

بل مقتضى حديث خالد بن الوليد والذي جاء بعد حديثي جابر بن عبد الله، يدل على أن القصة والحدث واحد، وهو تحريم الحمر والبغال وإباحة الخيل يوم خيبر، لكن حديث خالد كان فيه هذا الشذوذ بتحريم الجميع، ووقوع المخالفة في الرواية لما رواه الثقات.

وأظن أن هذا الشذوذ والخطأ في الرواية إنما هو من صالح بن يحيى بن المقدام.

ولهذا قال ابن حجر في ترجمة صالح بن يحيى بن المقدام: وفي حديثه في تحريم لحوم الخيل دليل الضعف، لأن خالد بن الوليد لم يسلم بلا خلاف إلا بعد خيبر، وقال: هذا في هذا الحديث، وذلك يوم خيبر[٦].

لذلك فهذا الحديث معلول بصالح بن يحيى بن المقدام فهو ضعيف جدًا، وبجهالة والده، وجهالته على رأي موسى بن هارون الحمال وابن حزم، ومعلول بمخالفة صالح بن يحيى لما رواه الثقات، ومقتضى مخالفة الضعيف للثقات أن يكون هذا الحديث منكر، ويمكن أن نقول إنه متروك لأن البخاري لا يقول: فيه نظر إلا لمن تركوه أو هو متهم.

---

(١) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٢٧٤، رقم ٢٨٩٤.
(٢) المرجع السابق، ٤٠٧/٤، رقم ٧٠٣.
(٣) المرجع السابق، ص٥٩٧، رقم ٧٦٤٥.
(٤) البخاري واللفظ له، كِتَابُ المَغَازِي، بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، ١٣٦/٥، رقم ٤٢١٩، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الصَّيْدِ، بَابٌ فِي أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ، ١٥٤١/٣، رقم ١٩٤١
(٥) قَالَ أبو دَاوُدَ عقب حديث خالد بن الوليد : " وَهَذَا مَنْسُوخٌ قَدْ أَكَلَ لُحُومَ الْخَيْلِ جَمَاعَةٌ مَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ: ابْنُ الزُّبَيْرِ، وَفَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، وسُوَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ، وَعَلْقَمَةُ، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذْبَحُهَا "، انظر: المرجع السابق، كِتَاب الْأَطْعِمَةِ، بَابٌ فِي أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ، ٣٥٢/٣،رقم ٣٧٩٠.
(٦) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٤٠٧/٤، رقم ٧٠٣.

وليس هو معلول ببقية بن الوليد كما ذكر البلقيني لأنه قد صرح بالسماع في رواية أخرى كما ذكرت سابقا، هو ثقة إن حدث عن الثقات كما هو الحال هنا من روايته عن ثور بن يزيد الحمصي، وكما ذكر ابن معين وغيره.

المثال الثاني:

قال البلقيني : "واخرج ابن ماجه بإسناد فيه مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أبي حَبِيبٍ[١]، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ[٢]، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَدِيجٍ[٣]، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أبي سُفْيَانَ، **عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سَأَلْتُهَا: كَيْفَ كُنْتِ تَصْنَعِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَيْضَةِ؟ قَالَتْ:** « **كَانَتْ إِحْدَانَا فِي فَوْرِهَا، أَوَّلَ مَا تَحِيضُ، تَشُدُّ عَلَيْهَا إِزَارًا إلى أَنْصَافِ فَخِذَيْهَا، ثُمَّ تَضْطَجِعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ** »[٤].[٥]

هذا الحديث من لطائف إسناده أنه رواه ثلاثة من الصحابة عن بعضهم، وقول البلقيني: أخرج ابن ماجه بإسناد فيه محمد بن إسحاق، فيه إشارة منه لإعلال الحديث بالتدليس، لأن محمد ابن إسحاق مدلس.

وقد جعله ابن حجر في المرتبة الرابعة والذين لا تقبل منهم الرواية إلا إذا صرحوا بالتحديث.

قال ابن حجر: محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني صاحب المغازي صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما[٦].

وهذا الحديث رواته ثقات، إلا محمد بن إسحاق صدوق مدلس وقد روى الحديث بالعنعنة، ولم أجد رواية صرح فيها بالسماع ، ولم أجد كذلك للحديث علة أخرى، لذلك فهذا الحديث إسناده ضعيف كما أشار البلقيني للعلة دون ذكرها وهي عنعنة ابن اسحاق وعدم تصريحه بالسماع.

ومع ضعف إسناده إلا أن معناه صحيح فقد ورد ما يؤيده في المعنى، ففي الصحيحين واللفظ لمسلم من حديث **عَائِشَةَ قَالَتْ:** «**كَانَ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَأْتَزِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِها، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا**» **قَالَتْ:** «**وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ**»[٧].

---

(١) هو يزيد بن أبي حبيب الأزدي أبو رجاء عالم أهل مصر عن عبد الله بن الحارث بن جزء وأبي الطفيل وعنه الليث وابن لهيعة وكان حبشيا ثقة من العلماء الحكماء الاتقياء مات ١٢٨، انظر: الذهبي، الكاشف، ٣٨١/٢، رقم ٦٢٨٩.

(٢) هو سويد بن قيس التجيبي بضم المثناة وكسر الجيم ثم تحتانية ثم موحدة مصري ثقة، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٢٦٠، رقم ٢٦٩٧.

(٣) هو معاوية بن حديج بن جفنة الكندي التجيبي الامير له صحبة وله عن عمر وأبي ذر عنه توفي ٥٢هـ، انظر: الذهبي، الكاشف، ٢٧٥/٢، رقم ٥٥١٦.

(٤) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ مَا لِلرَّجُلِ مِنَ امْرَأَتِهِ إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، ٢٠٩/١، رقم ٦٣٨.

(٥) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٦٨١

(٦) ابن حجر، تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ص٥١، رقم ١٢٥.

(٧) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الحَيْض، بَابُ مُبَاشَرَةِ الحَائِضِ، ٦٧/١، رقم ٣٠٢، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الحَيْض، بَابُ مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ فَوْقَ الْإِزَارِ، ٢٤٢/١، رقم ٢٩٣.

٦- التصحيف في أسماء الرواة :

وسماه البلقيني وهمًا، ولم يسمه تصحيفاً كما سيأتي.

ذكر البلقيني في "المحاسن" خطأ شعبة في حديث الوضوء في قوله: مالك بن عرفطة بدل خالد بن علقمة، حيث أخطأ في اسم الراوي ، وذلك تبعاً للمثال الذي ذكره ابن الصلاح في خطأ شعبة في نفس الراوي في الحديث الذي رواه أحمد " **أن النبي ﷺ نهى عن الدباء والمزفت**" [١]حيث نقل البلقيني قول صاحب كتاب الكمال ، والمزي في تهذيب الكمال وكذلك النسائي في خطأ شعبة[٢].

ثم قال: "واعلم أن إدخال ذلك في نوع التصحيف فيه نظر، فخالدٌ لا يتصحف بمالك، ولا علقمة بعرفطة، وإنما يحمل ذلك على الوهم، ولعلهم يطلقون على مثل ذلك تصحيفًا على معنى أنه قلب عن الصواب فيه، أو تجوزاً كما سيأتي"[٣].

وحديث الوضوء من طريق شعبة رواه أبو داود في سننه بإسناده ... حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ عُرْفُطَةَ، سَمِعْتُ عَبْدَ خَيْرٍ، **رَأَيْتُ عَلِيًّا ﷺ «أُتِيَ بِكُرْسِيٍّ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَمَضْمَضَ مَعَ الِاسْتِنْشَاقِ بِمَاءٍ وَاحِدٍ»**[٤].

ورواه أيضاً الترمذي وقال بعده: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ عَلْقَمَةَ، فَأَخْطَأَ فِي اسْمِهِ، وَاسْمِ أَبِيهِ، فَقَالَ: مَالِكُ بْنُ عُرْفُطَةَ، وَرُوِيَ عَنْ أبي عَوَانَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، وَرُوِيَ عَنْهُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عُرْفُطَةَ مِثْلُ رِوَايَةِ شُعْبَةَ، وَالصَّحِيحُ خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ[٥].

وكذلك النسائي وقال بعد تخريجه الحديث في سننه قال: هَذَا خَطَأٌ وَالصَّوَابُ خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ لَيْسَ مَالِكِ بْنَ عُرْفُطَةَ[٦].

ومما يدل على خطأ شعبة أنه رواة غير واحد منهم زائدة بن قدامة[٧]، وأبو عوانة[٨]، عن خالد ابن علقمة، ولم يقولوا كشعبة مالك بن عرفطة.

وشعبة مع جلالته وقدره في هذا العلم إلا أنه قد يخطئ في أسماء الرجال .

---

(١) أحمد مسند أحمد، مُسْنَدُ الصِّدِّيقَةِ عَائِشَةَ بِنْتِ الصِّدِّيقِ، ٢٤٥/٤٢، رقم ٢٥٣٩٧، ١٨٧/٤٣، رقم ٢٦٠٧٢، والحديث صحيح وهو في الصحيحين، رواه البخاري، كِتَابُ الأَشْرِبَةِ، بَابُ تَرْخِيصِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الأَوْعِيَةِ وَالظُّرُوفِ بَعْدَ النَّهْيِ، ١٠٧/٧، رقم ٥٥٩٤، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الأَشْرِبَةِ، بَابُ كَرَاهَةِ انْتِبَاذِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ مَخْلُوطَيْنِ، ١٥٩٧/٣، رقم ١٩٩٥.

(٢) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٤٧٢.

(٣) المرجع السابق، ص٤٧٢،٤٧٣.

(٤) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابُ صِفَةِ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ، ٢٨/١، رقم ١١٣. وقد صححه الترمذي كما سيأتي.

(٥) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ، بَابٌ فِي وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ كَيْفَ كَانَ، ٦٨/١، رقم ٤٩، وقال: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٦) النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، عَدَدُ غَسْلِ الْوَجْهِ، ٦٨/١، رقم ٩٣.

(٧) انظر: أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابُ صِفَةِ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ، ٢٨/١، رقم ١١٢.

(٨) انظر: المرجع السابق، كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابُ صِفَةِ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ، ٢٧/١، رقم ١١١.

ولعل قول البلقيني في تسمية هذا وهماً وليس تصحيفاً أولى ، فهناك فارق كبير بين (خالد) و(مالك)، وبين (علقمة) و(عرفطة) كما قال، فكيف يتصحف ؟، ومما يقوي قول البلقيني أن الأئمة النقاد سموا ذلك وهماً ، كالبخاري في التاريخ الكبير حيث قال: خَالِد بْن علقمة الهمداني، وقال شُعْبَة: مالك بْن عرفطة، وهو وهم[١]، ومنهم من سمَّاه خطأ كالترمذي والنسائي كما تقدم وغيرهم.

٧- تعارض الوصل والإرسال:

مثال: عن بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ قال: **لَمَّا افْتَتَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ أَخَذَهَا عَنْوَةً فَقَسَمَهَا عَلَى سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ سَهْمًا، فَأَخَذَ لِنَفْسِهِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْمًا، وَقَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْمًا، وَشَهِدَهَا مِائَةُ فَرَسٍ وَجَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ.**

قال البلقيني: "رواه ابن سعد[٢] قوله : مائة فرس، والصواب مائتا فرس لما تقدم .

ثم قال: وقد روى هذا الحديث جماعة من الثقات الحفاظ الأثبات، عن يحيى[٣]عن بشير، كسفيان[٤]، وسليمان[٥] ، وأبي خالد [٦]، وأبي شهاب[٧] ، ومحمد بن فضيل [٨]، ويزيد بن هارون[٩] ، منهم منهم من أرسله، ومنهم من رفعه، عن بشير عن سهل بن أبي حثمة[١٠]، ومنهم من قال عن بشير عن رجل أو رجال من أصحاب النبي ﷺ « **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ، قَسَمَهَا عَلَى سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ سَهْمًا، جَمَعَ كُلُّ سَهْمٍ مِائَةَ سَهْمٍ، فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلِلْمُسْلِمِينَ النِّصْفُ مِنْ ذَلِكَ، وَعَزَلَ النِّصْفَ الْبَاقِيَ لِمَنْ نَزَلَ بِهِ مِنَ الْوُفُودِ، وَالْأُمُورِ، وَنَوَائِبِ النَّاسِ**»"[١١] [١٢].أ.هـ.

---

(١) البخاري، التاريخ الكبير، ١٦٣/٣، رقم ٥٥٨.

(٢) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٧٨/٢. قال ابن حجر: مرسل، انظر: ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ٢٠٣/٦.

(٣) هو يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني أبو سعيد القاضي ثقة ثبت من الخامسة مات سنة أربع وأربعين أو بعدها، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٥٩١، رقم ٧٥٥٩.

(٤) وهو سفيان بن عيينة حيث الراوي عنه هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة الهمداني وروايته عن ابن عيينة في سنن أبي داود والنسائي وليس الثوري ،انظر : المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، المزي، ٣٠٥/٣١، رقم ٦٨٢٦.

(٥) هو سليمان بن بلال التيمي مولاهم أبو محمد وأبو أيوب المدني ثقة من الثامنة مات سنة سبع وسبعين، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٢٥٠، رقم ٢٥٣٣.

(٦) هو سليمان بن حيان الأزدي أبو خالد الأحمر الكوفي صدوق يخطئ من الثامنة مات سنة تسعين أو قبلها وله بضع وسبعون، انظر: المرجع السابق، ص٢٥٠، رقم ٢٥٤٧.

(٧) هو عبد ربه بن نافع الكناني الحناط بمهملة ونون نزيل المدائن أبو شهاب الأصغر صدوق يهم من الثامنة مات سنة إحدى أو اثنتين وسبعين، انظر: المرجع السابق، ،ص٣٣٥، رقم ٣٧٩٠.

(٨) محمد بن فضيل بن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاي الضبي مولاهم أبو عبد الرحمن الكوفي صدوق عارف رمي بالتشيع من التاسعة مات سنة خمس وتسعين ومائة، انظر: المرجع السابق، ص٥٠٢، رقم ٦٢٢٧.

(٩) هو يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي ثقة متقن عابد من التاسعة مات سنة ست ومائتين وقد قارب التسعين، انظر: المرجع السابق، ص٦٠٦، رقم ٧٧٨٩.

(١٠) وصحح إسنادها الحافظ ابن حجر، وقال: وَقَدْ رَوَى أَبو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ إلى سَهْلِ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ " **قَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ...الحديث**، انظر: ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ٢٠٣/٦ .

(١١) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْخَرَاجِ وَالْإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي حُكْمِ أَرْضِ خَيْبَرَ، ١٥٩/٣، رقم ٣٠١٢. قال الألباني: صحيح الإسناد، انظر: المرجع نفسه، ١٥٩/٣، رقم ٣٠١٢

(١٢) البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص١٨٢، ١٨٣.

هذا الحديث اختلف فيه على يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأنصاري عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، فمنهم من أرسله ومنهم من رفعه ..الخ، وهذا يعني أن هناك تعارضاً بين الوصل والإرسال، ولم يرجح البلقيني أحدهما على الآخر.

وممن أرسله، سليمان بن بلال[١]، وسليمان بن حيان الأزدي أبو خالد الأحمر[٢]، ويزيد بن هارون[٣] ، وحماد بن زيد[٤] .وحماد بن سلمة[٥] ولم يذكره البلقيني.

وممن رفعه عن بشير عن سهل بن أبي حثمة ، سفيان بن عيينة[٦]، وممن قال عن بشير عن رجال من أصحاب النبي، محمد بن فضيل[٧]، وأبو شهاب عبد ربه بن نافع الكناني الحنَّاط[٨].

وقد اختلف العلماء عند تعارض الوصل والإرسال أيهما يقدم على عدة أقوال:

١- قَالَ أَكْثَرُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ: إِنَّ الْحُكْمَ فِي هَذَا لِلْمُرْسَلِ.

٢- وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنْ كَانَ عَدَدُ الَّذِينَ أَرْسَلُوهُ أَكْثَرَ مِنَ الَّذِينَ وَصَلُوهُ فَالْحُكْمُ لَهُمْ.

٣- وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنْ كَانَ مَنْ أَرْسَلَهُ أَحْفَظَ مِنَ الَّذِي وَصَلَهُ فَالْحُكْمُ لِلْمُرْسِلِ.

---

(١) وحديثه في سنن أبي داود، كِتَاب الْخَرَاجِ وَالْإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي حُكْمِ أَرْضِ خَيْبَرَ،١٦٠/٣، رقم ٣٠١٤.

(٢) وحديثه في سنن أبي داود، كِتَاب الْخَرَاجِ وَالْإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي حُكْمِ أَرْضِ خَيْبَرَ،١٥٩/٣، رقم ٣٠١٣، وسنن البيهقي الكبرى، كِتَابُ قَسْمِ الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ، بَابُ قِسْمَةِ مَا حَصَلَ مِنَ الْغَنِيمَةِ مِنْ دَارٍ وَأَرْضٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَالِ أو شَيْءٍ، ٥١٦/٦، رقم ١٢٨٢٥.

(٣) وحديثه في الطبقات الكبرى، لابن سعد، ط دار الكتب العلمية، ٨٧/٢، وكتاب الأموال، لأبي أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة الخرساني المعروف بابن زنجويه (ت ٢٥١هـ) تحقيق د. شاكر ذيب فياض، ط١، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، كِتَابُ فُتُوحِ الْأَرَضِينَ وَسُنَنِهَا وَأَحْكَامِهَا، فَتْحُ الْأَرْضُ عَنْوَةً، ص١٨٨، رقم ٢١٩.

(٤) وحديثه عند ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٧٨/٢.

(٥) وحديثه في البيهقي، السنن الكبرى، كِتَابُ آدَابِ الْقَاضِي، بَابُ الْقِسْمَةِ، ٢٢٣/١٠، رقم ٢٠٤٣٨.

(٦) وحديثه في سنن أبي داود، كِتَاب الْخَرَاجِ وَالْإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي حُكْمِ أَرْضِ خَيْبَرَ، ١٥٩/٣، رقم ٣٠١٠، وسنن البيهقي الكبرى، كِتَابُ قَسْمِ الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ، بَابُ قِسْمَةِ مَا حَصَلَ مِنَ الْغَنِيمَةِ مِنْ دَارٍ وَأَرْضٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَالِ أو شَيْءٍ،٥١٦/٦، رقم ١٢٨٢٣، والمعجم الكبير للطبراني، سَهْلُ بْنُ أبي حَثْمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، ١٠٢/٦، رقم ٥٦٣٤.

(٧) وحديثه في سنن أبي داود، كِتَاب الْخَرَاجِ وَالْإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي حُكْمِ أَرْضِ خَيْبَرَ، ١٥٩/٣، رقم ٣٠١٢، ومسند أحمد، حَدِيثُ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ ﷺ، ٣٤٤/٢٦، رقم ١٦٤١٧، وسنن البيهقي الكبرى، كِتَابُ قَسْمِ الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ بَابُ قِسْمَةِ مَا حَصَلَ مِنَ الْغَنِيمَةِ مِنْ دَارٍ وَأَرْضٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَالِ أو شَيْءٍ، ٥١٦/٦، رقم ١٢٨٢٥.

(٨) وحديثه في السنن الكبرى للبيهقي، كِتَابُ السِّيَرِ، بَابُ مَنْ رَأَى قِسْمَةَ الْأَرَاضِي الْمَغْنُومَةِ وَمَنْ لَمْ يَرَهَا، ٢٣٣/٩، رقم ١٨٣٨٨، وكتاب الخراج، لأبي زكرياء يحيى بن آدم بن سليمان القرشي بالولاء، الكوفي الأحول (ت ٢٠٣هـ)، المطبعة السلفية ، ط٢، ١٣٨٤هـ، ص٣٦.

٤- ومنهم من قال: الْحُكْمُ لِلْمُسْنِدِ إِذَا كَانَ ثَابِتَ الْعَدَالَةِ ضَابِطًا لِلرِّوَايَةِ ، فَيَجِبُ قَبُولُ خَبَرِهِ ، وَيَلْزَمُ الْعَمَلُ بِهِ ، وَإِنْ خَالَفَهُ غَيْرُهُ ، وَسَوَاءٌ كَانَ الْمُخَالِفُ لَهُ وَاحِدًا أو جَمَاعَةً ، وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَنَا[١].

إن نظرنا للعدد من حيث الكثرة، وجدنا أن من أرسله خمسة، وهم أكثر ممن وصله وهم ثلاثة، وان نظرنا إلى الوثاقة والحفظ، وجدنا أن من أرسله أكثر حفظًا ممن وصله، فمن أرسله من الثقات، حماد بن زيد، ويزيد بن هارون، وسليمان بن بلال، وحماد بن سلمة[٢]، أما سليمان ابن حيان أبو خالد الأحمر فهو صدوق يهم، إلا أن في رواية حماد خطأ في عدد الخيول كما أشار البلقيني.

وأما من رفعه من الثقات فهو سفيان بن عيينة، أما محمد بن فضيل فهو صدوق، وأبو شهاب عبد ربه بن نافع فهو صدوق يهم، وهذا يخالف ما ذكره البلقيني أنهم كلهم ثقات أثبات.

ومع ذلك أرى أن الحكم في هذا الحديث هو للمسند، خاصة أنه لا تعارض في متن الحديث بين المرسل والمسند، وقد صح الحديث موصولا من طريق سفيان بن عيينة وهو ثقة حافظ فقيه إمام حجة[٣]، فالأولى الأخذ به والزيادة من الثقة مقبولة ، ولأن الإرسال قد يكون أحيانا بسبب النسيان أو الاختصار.

وقد قال الخطيب البغدادي عن القول الرابع أن الحكم للمسند: وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَنَا ، لِأَنَّ إِرْسَالَ الرَّاوِي لِلْحَدِيثِ لَيْسَ بِجَرْحٍ لِمَنْ وَصَلَهُ ، وَلَا تَكْذِيبٍ لَهُ ، وَلَعَلَّهُ أيضاً مُسْنَدٌ عِنْدَ الَّذِينَ رَوَوْهُ مُرْسَلًا أو عِنْدَ بَعْضِهِمْ ، إِلَّا أَنَّهُمْ أَرْسَلُوهُ لِغَرَضٍ أو نِسْيَانٍ ، وَالنَّاسِي لَا يُقْضَى لَهُ عَلَى الذَّاكِرِ[٤].

١٠- الوهم في رفع الموقوف :

قال البلقيني: "وأما حديث عمار في صيام يوم الشك، وحديث أبي هريرة في الخارج من المسجد بعد الأذان، ونسبة كل منهما أنه عصى أبا القاسم، فالأقرب أنه ليس بمرفوع، لجواز إحالة الإثم على ما ظهر من القواعد[٥].

---

[١] الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، الكفاية في علم الرواية، المحقق: أبو عبد الله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني ، دط، المكتبة العلمية، المدينة المنورة ، دت، ص٤١١، بتصرف.

[٢] هو حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقه عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة من كبار الثامنة مات سنة سبع وستين، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص١٧٨، رقم ١٤٩٩.

[٣] انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٤٥، رقم ٢٤٥١.

[٤] الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص٤١١.

[٥] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٢٠٠.

أما حديث عَمَّارٍ فقد رواه البخاري معلقاً مع عنوان حديث الباب حيث قال: وَقَالَ صِلَةُ، عَنْ **عَمَّارٍ**، « **مَنْ صَامَ يَوْمَ الشَّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا القَاسِمِ ﷺ** »"[١].

ورواه أبو داود وابن ماجه مسنداً إلى عمّار، بلفظ " **كُنَّا عِنْدَ عَمَّارٍ فِي الْيَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ، فَأَتَى بِشَاةٍ فَتَنَحَّى بَعْضُ الْقَوْمِ، فَقَالَ عَمَّارٌ**: «**مَنْ صَامَ هَذَا الْيَوْمَ، فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ** »[٢].

وفي رواية الترمذي «**مَنْ صَامَ اليَوْمَ الَّذِي يَشُكُّ فِيهِ النَّاسُ فَقَدْ عَصَى أَبَا القَاسِمِ ﷺ** » وكذا بمثله النسائي[٣].

وحديث عمار قد صححهُ غير واحد من العلماء منهم الترمذي، وتلقته الأمة بالقبول، وقد قال عقبه «حَدِيثُ عَمَّارٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ المُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، كَرِهُوا أَنْ يَصُومَ الرَّجُلُ اليَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ[٤].

أما رواية البخاري لها تعليقا فقد وصلت، فقد قال ابن حجر: ورواية صلة عن عمار في صوم يوم الشك وصلها بن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والأربعة، وأحمد في مسنده، والحاكم في مستدركه[٥].

وأما حديث أبي هريرة فقد رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة وغيرهم.

ولفظ مسلم، ... عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي فَأَتْبَعَهُ أبو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ **أَبو هُرَيْرَةَ**: «**أَمَّا هَذَا، فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ** »[٦].

وفي لفظ أخر : ... وَرَأَى رَجُلًا يَجْتَازُ الْمَسْجِدَ خَارِجًا بَعْدَ الْأَذَانِ، **فَقَالَ** «**أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ** »[٧].

---

(١) البخاري، كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الهِلاَلَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا»، ٢٧/٣.

(٢) أبو داود، سنن أبي داود،كِتَاب الصَّوْمِ، بَابُ كَرَاهِيَةِ صَوْمِ يَوْمِ الشَّكِّ، ٣٠٠/٢، رقم ٢٣٣٤، وابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي صِيَامِ يَوْمِ الشَّكِّ، ٥٢٧/١، رقم ١٦٤٥.

(٣) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الصَّوْمِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ صَوْمِ يَوْمِ الشَّكِّ، ٦١/٣، رقم ٦٨٦، والنسائي، سنن النسائي، كتاب الصِّيَامِ، صِيَامُ يَوْمِ الشَّكِّ، ١٥٣/٤، رقم ٢١٨٨.

(٤) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الصَّوْمِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ صَوْمِ يَوْمِ الشَّكِّ، ٦١/٣، رقم ٦٨٦.

(٥) ابن حجر، هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، ص٣٩.

(٦) مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةَ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، ٤٥٣/١، رقم ٦٥٥.

(٧) المرجع السابق، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةَ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، ٤٥٣/١، رقم ٦٥٥.

وقد ذهب البلقيني إلى أن مثل هذه الآثار الواردة عن الصحابة والتي فيها من فعل كذا فقد عصى أبا القاسم حكمها أنها موقوفة من قولهم ، وليس هي من المرفوع إلى النبي ﷺ.

وهذه المسألة هي محل خلاف بين العلماء ، فمن العلماء من رأى أنها موقوفة من أقوالهم وليست مرفوعة، كالبلقيني وقبله الجوهري المالكي، وأن هذا القول من اجتهاد الصحابي ورأيه، ولعل هذا الصحابي قال ذلك من خلال فهمه لما علمه هو عن النبي ﷺ أو رآه أو سمعه من أحاديث أخر، استنتج منها هذا الحكم الذي لم يقله النبي ﷺ .

فمثلا على سبيل الاحتمال في حديث نهي عمار عن صيام يوم الشك، فقد يكون ذلك منه اجتهاداً لما علم أو سمع من النبي « **لَا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا، فَلْيَصُمْهُ**»[(١)] ففهم من ذلك أنه لا يجوز صوم يوم الشك فقال ذلك .

قال ابن عبد البر: وَكَرِهَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ صِيَامَ يَوْمِ الشَّكِّ تَطَوُّعًا لِحَدِيثِ أبي هُرَيْرَةَ **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لَا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ** ..الحديث[(٢)].

وأما من قال عنه أنه مسند و مرفوع إلى النبي ﷺ، منهم ابن عبد البر وذلك أن الصحابي لا يقول ذلك على سبيل الرأي.

قال ابن حجر في الفتح : واستدل به على تحريم صوم يوم الشك؛ لأن الصحابي لا يقول ذلك من قبل رأيه، فيكون من قبيل المرفوع.

ثم قال: قال ابن عبد البر: هو مسند عندهم لا يختلفون في ذلك، وخالفهم الجوهري المالكي فقال: هو موقوف، والجواب: أنه موقوف لفظا مرفوع حكما[(٣)].

وما ذهب إليه ابن حجر هو الصواب، أنّهُ موقوف لفظا مرفوع حكماً، جمعاً بين القولين، أما قول ابن عبد البر أنه مسند عندهم، فقد قال ابن حجر عن حديث عمار في كتابه "الدراية في تخريج أحاديث الهداية" : لم أَجِدهُ مُصَرحًا بِرَفْعِهِ[(٤)].

---

(١) البخاري، كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابٌ لاَ يَتَقَدَّمُ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلاَ يَوْمَيْنِ، ٢٨/٢، رقم ١٩١٤، ومسلم، واللفظ له، كِتَاب الصِّيَامِ، بَابُ لَا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ، /٧٦٢، رقم ١٠٨٢.

(٢) ابن عبد البر، الاستذكار، ٣٧١/٣.

(٣) ابن حجر، فتح الباري، ١٢٠/٤.

(٤) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، الدراية في تخريج أحاديث الهداية، المحقق : السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دط، دار المعرفة – بيروت، دت، ٢٧٧/١.

وأما حديث أبي هريرة في الرجل الخارج من المسجد بعد الآذان أنه عصى أبا القاسم والذي هو في صحيح مسلم.

فقد ذكر ابن عبد البر عن هذا الحديث وحديث **أبي هريرة** " **شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْمَسَاكِينُ وَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ**"[(١)] وقال: وَلَا يَخْتَلِفُونَ فِي هَذَا وَذَاكَ أَنَّهُمَا مُسْنَدَانِ مَرْفُوعَانِ[(٢)].

وحديث أبي هريرة في الخارج من المسجد بعد الأذان كالذي قبله ، هو موقوف لفظاً مرفوع حكماً، وقد روي في معنى هذا الحديث عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً لكن بتخصيص الخروج لحاجة ، ذكره ابن حجر في الفتح فقال: وقد أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة ﷺ فصرح برفعه إلى النبي ﷺ وبالتخصيص، ولفظه «**لَا يَسْمَعُ النِّدَاءَ فِي مَسْجِدِي هَذَا ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهُ، إِلَّا لِحَاجَةٍ، ثُمَّ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ إِلَّا مُنَافِقٌ**»[(٣)][(٤)].

وقد خرجه المنذري في الترغيب والترهيب وقال بعده: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْأَوْسَط وَرُوَاته مُحْتَج بهم فِي الصَّحِيح[(٥)].

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ، ٢٥/٧، رقم ٥١٧٧، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ زَوَاجِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَنُزُولِ الْحِجَابِ، وَإِثْبَاتِ وَلِيمَةِ الْعُرْسِ، ١٠٥٥/٢، رقم ١٤٣٢.

(٢) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ١٧٥/١٠.

(٣) الطبراني، المعجم الأوسط، ١٤٩/٤، رقم ٣٨٤٢.

(٤) ابن حجر، فتح الباري، قوله باب هل يخرج من المسجد لعلة أي لضرورة، ١٢١/٢، بتصرف.

(٥) المنذري، الترغيب والترهيب، ١١٨/١، رقم ٤٠٦.

المطلب الثاني : الأحاديث والآثار المعلولة لعلة في المتن

يلاحظ من خلال استقراء كتب شيخ الإسلام البلقيني أنه يعلل أحاديث وآثار بعلل في إسناد الحديث وعلل في متنه ، وقد تناولنا في المطلب السابق الأحاديث والآثار المعلولة لعلة في الإسناد، وسنتاول في هذا المطلب أحاديث وآثار أعلها البلقيني بعلة في المتن، ومن هذه العلل:

١- مخالفة القرآن:

ومثال ذلك: روى البخاري في صحيحه قال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ [١]، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ[٢]، حَدَّثَنَا أَبِي[٣]، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ[٤]، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " **اخْتَصَمَتِ الجَنَّةُ وَالنَّارُ إلى رَبِّهِمَا، فَقَالَتِ الجَنَّةُ: يَا رَبِّ، مَا لَهَا لاَ يَدْخُلُهَا إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ، وَقَالَتِ النَّارُ: - يَعْنِي - أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي، أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا، قَالَ: فَأَمَّا الجَنَّةُ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَإِنَّهُ يُنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ، فَيُلْقَوْنَ فِيهَا، فَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، ثَلاَثًا، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا قَدَمَهُ فَتَمْتَلِئُ، وَيُرَدُّ بَعْضُهَا إلى بَعْضٍ، وَتَقُولُ: قَطْ قَطْ قَطْ**[٥]"

وقد أنكر البلقيني رواية البخاري هذه من أجل أنه ذكر في هذه الرواية" **وَإِنَّهُ يُنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ، فَيُلْقَوْنَ فِيهَا، فَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، ثَلاَثًا**" وأن هذا يتنافى مع عدل الله سبحانه وذلك في **قوله تعالى" ولا يظلم ربك أحدا"**[٦].

قال ابن حجر: وقد قال جماعة من الأئمة إن هذا الموضع مقلوب، وجزم ابن القيم بأنه غلط، واحتج بأنَّ الله تعالى أخبر بأنَّ جهنم تمتلئ من إبليس وأتباعه.

ثم قال: وأنكر الرواية شيخنا البلقيني، واحتج بقوله ولا يظلم ربك أحداً، ثم قال وحملهُ على أحجارٍ تُلقى في النار أقرب من حمله على ذي روح يعذب بغير ذنب انتهى[٧].

وما ذكره الحافظ ابن حجر من قول ابن القيم فقد وجدته في كتابه حادي الأرواح، حيث قال: وأما اللفظ الذي وقع في صحيح البخاري في حديث أبي هريرة، وأنه ينشئ للنار من يشاء فيلقى فيها فتقول هل من مزيد فغلط من بعض الرواة، انقلب عليه لفظه، والروايات الصحيحة ونص القران

---

(١) هو عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو الفضل البغدادي قاضي أصبهان ثقة من الحادية عشرة مات سنة ستين وله خمس وسبعون سنة، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٣٧١، رقم ٤٢٩٤.

(٢) هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو يوسف المدني نزيل بغداد ثقة فاضل من صغار التاسعة مات سنة ثمان ومائتين، انظر: المرجع السابق، ص٦٠٧، رقم ٧٨١١.

(٣) هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق المدني نزيل بغداد ثقة حجة تُكُلِّم فيه بلا قادح من الثامنة مات سنة خمس وثمانين، انظر: المرجع السابق، ص٦٩، رقم ١٧٧.

(٤) هو صالح بن كيسان الإمام، الحافظ، الثقة، أبو محمد -ويقال: أبو الحارث- المدني، المؤدب، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز، انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٦٧/٦، رقم ٨١٨.

(٥) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ المُحْسِنِينَ}،١٣٤/٩، رقم ٧٤٤٩.

(٦) سورة الكهف، آية: ٤٩.

(٧) ابن حجر، فتح الباري، ٤٣٧/١٣.

يرده، فإن الله سبحانه اخبر أنه يملأ جهنم من إبليس وأتباعه، فإنه لا يعذب ألا من قامت عليه حجته، وكذب رسله، قال تعالى: ﴿ **كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ**﴾ [(١)][(٢)].

والمحفوظ في كل الروايات الصحيحة أنّ الله تعالى ينشىء للجنة خلقا فيدخلهم إياها، ولم أجد أحدًا من أصحاب الصحاح أو السنن أو المعاجم أو المسانيد أو المصنفات أو الأجزاء أو غيرها من كتب الحديث من روى رواية البخاري هذه في أنّ الله ينشىء للنار من يشاء.

قال أبو الحسن القابسي[(٣)]: المعروف في هذا الموضع أن الله ينشئ للجنة خلقاً، وأما النار فيضع فيها قدمه، قال: ولا أعلم في شيء من الأحاديث أنه ينشئ للنار[(٤)].

وجميع كتب الحديث التي روت حديث تخاصم الجنة والنار، وذكرت قضية إنشاء الخلق، ذكرت جميعها أنَّ الله ينشىء للجنة خلقا.

والعجيب أن البخاري قد روى في صحيحه الرواية المخالفة لهذه الرواية من حديث أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ " **تَحَاجَّتِ الجَنَّةُ وَالنَّارُ .... قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ: فَلاَ تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلى بَعْضٍ، وَلاَ يَظْلِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الجَنَّةُ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا**"[(٥)].

وقد حاول الحافظ ابن حجر أن يشرح عبارة "**إِنَّهُ يُنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ**" بما يتوافق مع الأحاديث الأخرى، حيث قال: ويمكن التزام أن يكونوا من ذوي الأرواح ولكن لا يعذبون كما في الخزنة، ويحتمل أن يراد بالإنشاء ابتداء إدخال الكفار النار، وعبر عن ابتداء الإدخال بالإنشاء، فهو إنشاء الإدخال لا الإنشاء بمعنى ابتداء الخلق، بدليل قوله: فيلقون فيها وتقول: هل من مزيد، وأعادها ثلاث مرات، ثم قال: حتى يضع فيها قدمه فحينئذ تمتلئ فالذي يملؤها حتى تقول حسبي هو القدم كما هو صريح الخبر[(٦)].

---

(١) سورة الملك، الآيات (٨-٩).

(٢) ابن القيم، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، دط، مطبعة المدني، القاهرة، دت، ص٣٩٤.

(٣) القابسي، أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري، الحافظ المحدث الفقيه الإمام علامة المغرب، ولد سنة ٣٢٤هـ وكان حافظًا للحديث والعلل بصيرًا بالرجال عارفًا بالأصلين رأسًا في الفقه وكان ضريرًا وكتبه في نهاية الصحة، كان يضبطها له ثقات أصحابه توفي في ربيع الآخر سنة ٤٠٣هـ بمدينة القيروان. انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ١٨٦/٣، رقم ٩٨٢.

(٤) ابن حجر، فتح الباري، ٤٣٦/١٣.

(٥) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ، بَابُ قَوْلِهِ: {وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ}، ١٣٨/٦، رقم ٤٨٥٠.

(٦) ابن حجر، فتح الباري، ٤٣٧/١٣.

وهذا التفسير من ابن حجر جيد، إلا أن المعنى الوارد في رواية البخاري واضح وأنَّه ينشئ للنار خلقاً، وهذا هو الذي فهمه العديد من العلماء، كابن تيمية، وابن القيم، والبلقيني وغيرهم.

قال ابن تيمية: فهذا الحديث المستفيض المتلقَّى بالقبولِ نصٌّ في أنَّ الجنَّة يُنْشَأُ لها في الدار الآخرة خَلْق يدخلونَها بلا عمل، وأنّ النارَ لا يدخلُها أحدٌ بلا عملٍ[1].

ومخالفة رواية البخاري " أنه ينشىء للنار" لما رواه أصحاب كتب الحديث، بل لما رواه البخاري نفسه في الرواية الثانية " انه ينشىء للجنة خلقاً" تشعر أن هناك خللا ما، أو علة ما، وقد أعلها الألباني بالشذوذ[2].

ولا يستبعد أن يكون هناك قلب في الرواية، فأبدل مكان "الجنة" كلمة "النار" كما قال ابن القيم، حتى وإن كان الراوي ثقة، فالثقة غير معصوم عن الخطأ، فقد يخطئ الثقة، وقد يضبط الضعيف، ولكن علم الحديث يتعامل مع الراوي بناء على قواعد وأسس ، فهو يقبل حديث الثقة المحفوظ، ولا يقبل حديث الثقة المخالف، ويقبل حديث الضعفاء الذي ينجبر، ويرد حديث الضعفاء الذي لا ينجبر....الخ

وهذه الرواية" **أنه ينشىء للنار ما يشاء**" هي رواية شاذة قد خالف أحد رواتها الثقات، ما رواه الثقات في كتب الحديث" **أنه ينشىء للجنة خلقاً**" من حديث أبي هريرة.

وعند الاطلاع على رواة البخاري لهذه الرواية الشاذة نجد أن كلهم ثقات، إلا أني وجدت قولاً لابن سعد في أحدهم قلت: لعله أن يكون موضع الخلل في هذه الرواية، ولست أجزم بذلك، وهو إبراهيم بن سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ والد يعقوب.

قال فيه ابن سعد: وكان ثقة كثير الحديث وربما أخطأ في الحديث[3].

قلت: ولعل هذا الحديث مما أخطأ فيه إبراهيم بن سعد .

وأما رواية البخاري للروايتين، الشاذة وهي" **أنه ينشىء للنار ما يشاء**" والصحيحة " **انه ينشىء للجنة خلقا**" لعل هذا منه إشارة منه إلى موضع الخلل.

وهذا من ذهب إليه ابن تيمية رحمه الله تعالى .

قال ابن القيم : قَالَ شَيْخُنَا: فَإِنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ وَقَعَتْ غَلَطًا مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ، وَبَيَّنَهَا الْبُخَارِيُّ – رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى – فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ الَّذِي هُوَ الصَّوَابُ.

---

[1] ابن تيمية، جامع المسائل لابن تيمية ، ٣/٢٣٩.

[2] قال الألباني بعد ذكر قول ابن القيم والبلقيني في هذه الرواية : وهذا الشذوذ في هذا الحديث مثال من عشرات الأمثلة التي تدل على جهل بعض الناشئين الذي يتعصبون لـ " صحيح البخاري "، وكذا لـ " صحيح مسلم " تعصبا أعمى، ويقطعون بأن كل ما فيهما صحيح! ويقابل هؤلاء بعض الكتاب الذين لا يقيمون لـ " الصحيحين " وزنا فيردون من أحاديثهما ما لا يوافق عقولهم وأهواءهم..الخ . انظر: الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ٦/٩٣، رقم٢٥٤٠.

[3] ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٧/٢٣٤، رقم ٣٤٥٥.

فَقَالَ فِي " صَحِيحِهِ " ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ...الحديث ...**وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا»** " هَذَا هُوَ الَّذِي قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَا رَيْبٍ[1].

لكن البخاري أورد الرواية الصحيحة في كتاب التفسير، قبل الرواية التي فيها الشذوذ، وهي في كتاب التوحيد ، وهو آخر كتاب في صحيحه، ولو كان البخاري يرى أن رواية " **انه ينشىء للنار ما يشاء** " شاذة لذكرها قبل الرواية الصحيحة أو بعدها ولو بقليل ليظهر موطن الخلل من خلال قرب موقعهما، وليتم المقارنة بينهما.

لكن صنيع البخاري هذا -كما أرى- يدل أنّهُ يصحح هذه الرواية، وهو الذي قد قال عن كتابه الصحيح" مَا أَدْخَلْتُ فِي كِتَابِي (الْجَامِعِ) إِلَّا مَا صَحَّ، وَتَرَكْتُ مِنَ الصِّحَاحِ لِحَالِ الطُّولِ "[2].

والخلاصة أن حديث أبي هريرة الذي رواه البخاري في كتاب الوحيد في مخاصمة الجنة والنار صحيح، إلا أنَّ اللفظة الواردة فيه " **وَإِنَّهُ يُنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ، فَيُلْقَوْنَ فِيهَا**" شاذة لمخالفة ما رواه الثقات من حديث أبي هريرة" **وَأَمَّا الجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا** "، وأن هناك من الرواة من قلبه فجعل لفظ" النار" بدل " الجنة"، وقد ذكرت احتمالا أن يكون هذا الخطأ قد وقع من إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف والله تعالى أعلم.

٢- الإدراج في المتن:

قال البلقيني في "المحاسن": "ومن أمثلة الإدراج في العطف" **لو جاء مَنْ مَسَّ أنثييه وذَكَره فليتوضأ**"[3].

وهذا الحديث قد رواه الطبراني في المعجم الكبير من حديث بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أو أُنْثَيَيْهِ فَلْيَتَوَضَّأْ»**[4].

حيث رواه في الأوسط بإسناده ... عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، **قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ وَأُنْثَيَيْهِ فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ»** ثم قال: لَمْ يَقُلْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُسْرَةَ: **«وَأُنْثَيَيْهِ فَيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ»** إِلَّا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ[5]

---

[1] ابن القيم، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، أحكام أهل الذمة، المحقق: يوسف بن أحمد البكري، شاكر بن توفيق العاروري، ط١، رمادى للنشر - الدمام، ١٤١٨ - ١٩٩٧م، ١١٠٤/٢،١١٠٥.

[2] ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص١٩.

[3] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٢٧٨، بتصرف.

[4] الطبراني، والمعجم الكبير، مُسْنَدِ النِّسَاءِ، بَابُ الْبَاءِ، ٢٠١/٢٤، رقم ٥١٣.

[5] الطبراني، المعجم الأوسط، بَابُ الْعَيْنِ، ٢٠٧/٤، رقم ٣٩٩٢.

ورواه أيضاً في الأوسط من حديث بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ أيضاً بلفظ «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، أو رُفْغَهُ**[١]**، أو أُنْثَيَيْهِ فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**» وقال: لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ "[٢].

والحديث المحفوظ عن بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**[٣]»[٤].

وليس فيها ذكر الأنثيين أو الرفغ، لذلك فذكر الأنثيين مدرج في الحديث ، وسماه البلقيني إدراج في العطف لأنه عطف الأنثيين مع الذكر، ولفظ" الأنثيين والرفغ" وهما من كلام عروة بن الزبير إلا أَنَّ أحد الرواة أدرجهما الحديث، ويبدو أن هذا من صنيع عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَر[٥] وهو الراوي عن هشام بن عروة عن أبيه.

وقد أشار الطبراني إلى تفرده في هذه الرواية، حيث خالف غيره من الثقات في رواية الحديث عن هشام عن أبيه ولم يذكروا الأنثيين أو الرفغ.

قال الدارقطني عقب ذكر حديث «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أو أُنْثَيَيْهِ أو رَفْغَيْهِ فَلْيَتَوَضَّأْ**» : كَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، وَوَهِمَ فِي ذِكْرِ الْأُنْثَيَيْنِ وَالرَّفْغِ وَإِدْرَاجِهِ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ بُسْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْمَحْفُوظُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِ عُرْوَةَ ،غير مرفوع ، كَذَلِكَ رَوَاهُ الثِّقَاتُ عَنْ هِشَام، مِنْهُمْ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَغَيْرُهُمَا[٦].

---

(١) الرَّفْغ: أصُول الفخذين من بَاطِن، وهما مَا اكتنفا أعالي جَانِبِي الْعَانَة، عِنْد ملتقى أعالي بواطن الفخذين وَأَعْلَى الْبَطن.انظر: ابن سيدة، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، المحقق: عبد الحميد هنداوي، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م، ٥٠٣/٥.

وقال ابن منظور: والرُّفْغان: أَصْلا الْفَخِذَيْنِ ، وقال ابْنُ شُمَيْلٍ: والرُّفْغُ مِنَ المرأَة مَا حولَ فرجها، انظر: ابن منظور، أبو الفضل، جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، ط٣، دار صادر ، بيروت، ١٤١٤ هـ، ٤٢٩/٨، ٤٣٠.

(٢) الطبراني، المعجم الأوسط، بَابُ الْأَلِفِ، ١٢٤/٢، رقم ١٤٥٧.

(٣) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابِ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ، ٤٦/١، رقم ١٨١، النسائي، ١٠٠/١، رقم ١٦٣، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ. والحديث صححه الترمذي لكن رواه بلفظ «**مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**» وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، انظر: الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ الوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ، ١٢٦/١، رقم ٨٢.

(٤) انظر: البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، ، كِتَابُ الطَّهَارَة، بَابٌ فِي مَسِّ الْأُنْثَيَيْنِ، ٢١٦/١، رقم ٦٥٢.

(٥) هو عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله الأنصاري الأوسي المدني ثقة غمزه الثوري للقدر مات ١٥٣هـ' انظر: الذهبي، الكاشف، ٦١٤/١، رقم ٣٠٩٨. وقال ابن حجر: صدوق رمي بالقدر وربما وهم، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٣٣٣، رقم ٣٧٥٦.

(٦) الدارقطني، سنن الدارقطني، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ مَا رُوِيَ فِي لَمْسِ الْقُبُلِ وَالدُّبُرِ وَالذَّكَرِ وَالْحُكْمِ فِي ذَلِكَ، ٢٦٩/١، رقم ٥٣٦.

٣- القلب في المتن :

قال البلقيني: "وقد يقع القلب في المتن ويمكن تمثيله بما رواه خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمَّتِهِ أُنَيْسَةَ بِنْتِ خُبَيْبٍ، قَالَتْ: **قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " إِذَا أَذَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا، وَإِذَا أَذَّنَ بِلَالٌ فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا " قَالَتْ: " وَإِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ لَيَبْقَى عَلَيْهَا، مِنْ سُحُورِهَا فَتَقُولُ لِبِلَالٍ: أَمْهِلْ حَتَّى أَفْرُغَ مِنْ سُحُورِي** ". رواه الإمام أحمد[١] وابن خزيمة[٢] وابن حبان[٣] في صحيحيهما .

ثم قال: قال ابن خزيمة: هَذَا خَبَرٌ قَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ -يعني على خُبَيْبٍ - ، رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْهُ، عَنْ عَمَّتِهِ أُنَيْسَةَ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ أو بِلَالًا يُنَادِي بِلَيْلٍ[٤].

وروى ابن خزيمة عن عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ بِلَالٌ؛ فَإِنَّ بِلَالًا لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَرَى الْفَجْرَ**»[٥].

والمشهور من حديث ابن عمر وعائشة «**إِنَّ بِلاَلًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ» وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ**[٦].

فالرواية بخلاف ذلك مقلوبة لا سيما إذا كان الشك وقع في طريق الراوي لها.

ثم قال: لكن لم يجعل ابن خزيمة وابن حبان ذلك من المقلوب، بل قال ابن خزيمة انه لا تضاد بين الخبرين إِذْ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ كَانَ جَعَلَ الْأَذَانَ بِاللَّيْلِ نَوَائِبَ بَيْنَ بِلَالٍ وَبَيْنَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ، فحين تكون نوبة أحدهما ليلا، تكون نوبة الآخر عند طلوع الفجر، فجاء الخبران على حسب الحالين"[٧].

---

(١) أحمد، مسند أحمد، حَدِيثُ أُنَيْسَةَ بِنْتِ خُبَيْبٍ، ٤٢٨/٤٥، رقم ٢٧٤٤٠.

(٢) ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْجَهْلِ أَنَّهُ يُضَادُّ هَذَا الْخَبَرَ الَّذِي ذَكَرْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ»، ٢١٠/١، رقم ٤٠٤.

(٣) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابُ السَّحُورِ، ٢٥٢/٨، رقم ٣٤٧٤.

(٤) ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْجَهْلِ أَنَّهُ يُضَادُّ هَذَا الْخَبَرَ الَّذِي ذَكَرْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ»، ٢١٠/١، رقم ٤٠٤.

(٥) المرجع السابق، كِتَابُ الصَّلَاةِ بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْجَهْلِ أَنَّهُ يُضَادُّ هَذَا الْخَبَرَ الَّذِي ذَكَرْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ»، ٢١١/١، رقم ٤٠٦.

(٦) رواه البخاري من حديث ابن عمر، كِتَابُ الشَّهَادَاتِ، بَابُ شَهَادَةِ الأَعْمَى وَأَمْرِهِ وَنِكَاحِهِ وَإِنْكَاحِهِ وَمُبَايَعَتِهِ وَقَبُولِهِ فِي التَّأْذِينِ وَغَيْرِهِ، وَمَا يُعْرَفُ بِالأَصْوَاتِ، ١٧٢/٣، رقم٢٦٥٦، لكن قال: أصبحت مرة واحدة، ورواه البخاري بلفظ " أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ" كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ أَذَانِ الأَعْمَى إِذَا كَانَ لَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ، ١٢٧/١، رقم ٦١٧.

ومسلم من حديث ابن عمر، كِتَاب الصِّيَامِ، بَابُ بَيَانِ أَنَّ الدُّخُولَ فِي الصَّوْمِ يَحْصُلُ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ، وَأَنَّ لَهُ الْأَكْلَ وَغَيْرَهُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، وَبَيَانِ صِفَةِ الْفَجْرِ الَّذِي تَتَعَلَّقُ بِهِ الْأَحْكَامُ مِنَ الدُّخُولِ فِي الصَّوْمِ، وَدُخُولِ وَقْتِ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، ٧٦٨/٢، رقم ١٠٩٢، لكن دون قوله" وكان رجلا اعمى ... أصبحت اصبحت" لكنه زاد قَالَ - أي ابن عمر-: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَرْقَى هَذَا.

أما حديث عائشة فرواه البخاري،كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «لاَ يَمْنَعَنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلاَلٍ»، ٢٩/٣، رقم ١٩١٨، وفيها قَالَ القَاسِمُ- الراوي عن عائشة- : وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرْقَى ذَا وَيَنْزِلَ ذَا".

(٧) ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كِتَابُ الصَّلَاةِ ، بَابُ ذِكْرِ خَبَرٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْجَهْلِ أَنَّهُ يُضَادُّ هَذَا الْخَبَرَ الَّذِي ذَكَرْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ»، ٢١٢/١، رقم ٤٠٨.

وقال ابن حبان: ليس بين الخبرين تضاد؛ لأن النبي ﷺ جعل أذان الليل بين بلال وابن أم مكتوم نوباً[1]، فجزم به ابن حبان ولم يقل: لعل كما قال شيخه، وهو بعيد، ومع ذلك فدعوى القلب لا تبعد ولو فتحنا باب التأويلات لاندفع كثير من علل المحدثين، ويمكن أن يسمى ذلك بالمعكوس ولكن لم أر من تعرض له " [2] أ.هـ كلام البلقيني.

وما ذهب إليه ابن خزيمة وابن حبان فقد وافقهما به ابن حجر.

قال ابن حجر: وادعى ابن عبد البر وجماعة من الأئمة بأنه مقلوب، وأن الصواب حديث الباب، وقد كنت أميل إلى ذلك إلى أن رأيت الحديث في صحيح ابن خزيمة من طريقين آخرين عن عائشة، وفي بعض ألفاظه ما يبعد وقوع الوهم فيه، وهو قوله: إذا أذن عمرو (ابن أم مكتوم) فإنه ضرير البصر فلا يغرنكم، وإذا أذن بلال فلا يطعمن أحد وأخرجه أحمد وجاء عن عائشة أيضاً أنها كانت تنكر حديث ابن عمر وتقول إنه غلط أخرج ذلك البيهقي، ثم ذكر قول ابن خزيمة وابن حبان السابق[3].

وقول ابن خزيمة وابن حبان جيد حيث جمعاً بين الأدلة، فإمكانية الجمع بين الأدلة أولى من إهمال أحدهما لا سيما إذا كان الدليلان صحيحين.

لكني أرى أن ما ذهب إليه البلقيني أولى لما يلي :

١- أن صاحبي الصحيحين البخاري ومسلم قد أوردا في صحيحيهما رواية «**إِنَّ بِلاَلًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ**» ولم يوردوا الرواية المعاكسة «**إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ بِلَالٌ**» وهذه قرينة من القرائن على أن رواية الصحيحين أولى لقوة شرطهما، وتقديم روايتهما على غيرهما خاصة عند وقوع الاختلاف ، وهي ليست شرطاً على ضعف المخالفة ولكنها قرينة مؤيدة لما ذكرت.

٢- أن شعبة وهو أحد رواة الرواية المعاكسة قد شك في روايته كما قال البلقيني، وهي في صحيح ابن خزيمة من حديث أُنَيْسَةَ «**إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ أو بِلاَلًا يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ بِلَالٌ أو ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ**» وهذا دليل واضح على القلب الذي روي في روايات أخرى.

٣- أن الروايات الأخرى توافق أن الذي كان يؤذن بالليل بلال، وانه كان يخطئ في أذان الفجر. منها ما رواه أحمد من حديث أَنَسٍ قَالَ: **قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " لَا يَمْنَعَنَّكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ مِنَ السُّحُورِ، فَإِنَّ فِي بَصَرِهِ شيئاً "**[4].

---

[1] ابن حبان، صحيح ابن حبان، كِتَابُ الصَّوْمِ ، باب السحور، ٢٥٢/٨، رقم ٣٤٧٤، لكن من قول أبو حاتم كما نقله ابن حبان عنه.

[2] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٢٨٥، ٢٨٦.

[3] ابن حجر، فتح الباري، ١٠٢/٢،١٠٣، بتصرف

[4] أحمد، مسند أحمد، مُسْنَدُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، ٤١٧/١٩، رقم ١٢٤٢٨.

وما رواه الترمذي من حديث سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَمْنَعَنَّكُمْ مِنْ سُحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ، وَلَا الفَجْرُ المُسْتَطِيلُ، وَلَكِنِ الفَجْرُ المُسْتَطِيرُ فِي الأُفُقِ**» : وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»[1].

وما رواه أحمد من حديث ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: " **إِنَّ بِلَالًا لَا يَدْرِي مَا اللَّيْلُ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ** "[2].

فكل هذه الروايات بمجموعها توافق ما ذكرت أن بلالا كان يؤذن بليل، بل ويؤكد ذلك ما ذكره الحافظ ابن حجر: ان ابن أم مكتوم كان لا يخطئ الفجر، وهذا يدل أنه كان يؤذن الأذان الثاني.

قال ابن حجر: فَقَوْلُهُ إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ يُشْعِرُ أَن ابن أُمِّ مَكْتُومٍ بِخِلَافِهِ ، فَلَيْسَ بِمُسْتَبْعَدٍ مِنْ مُؤَذِّنِ النَّبِيِّ ﷺ الْمُؤَيَّدِ بِالْمَلَائِكَةِ فَلَا يُشَارِكُهُ فِيهِ مَنْ لَمْ يَكُنْ بِتِلْكَ الصِّفَةِ وَقَدْ رَوَى أبو قُرَّة من وَجه آخر عَن ابن عمر حَدِيثا فِيهِ وَكَانَ ابن أُمِّ مَكْتُومٍ يَتَوَخَّى الْفَجْرَ فَلَا يُخْطِئُهُ[3].

إن ابن أم مكتوم وان كان أعمى البصر، لكنه ليس بأعمى البصيرة، وقول ابن حجر عنه إنه مؤذن النبي ﷺ المؤيد بالملائكة تشعر قارئها باحتمال أنه كان يشعر دخول الفجر بأمر خفي ، وسميها إن شئت بالكرامة، فقد تنكشف بصيرته بقدرة الله فيعلم دخول الفجر، وهذا مجرد احتمال، وقد ذكر غير واحد أن هناك من يخبره بدخول الفجر منهم البخاري، كما ذكر في ترجمة الباب حيث قال: **بَابُ أَذَانِ الأَعْمَى إِذَا كَانَ لَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ.**
وذكر الحديث وفيه ..**كَانَ رَجُلًا أَعْمَى، لاَ يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ**[4]، ولا تعارض بين ما ذكرت من احتمال وبين قول البخاري لأنه يمكن الجمع بينهما والله أعلم.

ويبدو أنَّ البخاري قد ترجم بهذه الترجمة لبيان حكم فقهي في أذان الأعمى، لأن من الفقهاء من كان يكره أذان الأعمى، فبين البخاري في هذه الترجمة أن لا كراهة إذا كان له من يخبره.
ومن هؤلاء الشافعي حيث قال: وَإِنْ كَانَ الْأَعْمَى مُؤَذِّنًا مُنْفَرِدًا وَمَعَهُ مَنْ يُعْلِمُهُ الْوَقْتَ لَمْ أَكْرَهْ ذَلِكَ لَهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ أَحَدٌ كَرِهْتُهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُبْصِرُ[5].

---

[1] الترمذي، أَبْوَابُ الصَّوْمِ، سنن الترمذي، بَابُ مَا جَاءَ فِي بَيَانِ الفَجْرِ، ٣/٧٧، رقم ٧٠٦.

[2] أحمد، المسند، مُسْنَدُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، ١٠/٢٣٣، رقم ٦٠٥٠. قال الألباني: رواه أحمد وإسناده ضعيف.انظر: الألباني، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، إشراف: زهير الشاويش، ط٢، المكتب الإسلامي – بيروت، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م، ١/٢٣٦

[3] ابن حجر، فتح الباري، قَوْلُهُ بَابُ أَذَانِ الْأَعْمَى، ٢/١٠٠، بتصرف.

[4] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ أَذَانِ الأَعْمَى إِذَا كَانَ لَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ، ١/١٢٧، رقم ٦١٧.

[5] الشافعي، الأم، كِتَاب الصَّلَاة ، بَابُ عَدَدِ الْمُؤَذِّنِينَ وَأَرْزَاقِهِمْ ،١/١٠٣.

٤- وما ورد في حديث عائشة وتخطئها ابن عمر عند البيهقي حيث قالت: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " **إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلٌ أَعْمَى فَإِذَا أَذَّنَ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ بِلَالٌ** " ثم قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ بِلَالٌ يُبْصِرُ الْفَجْرَ. قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: غَلَطَ ابْنُ عُمَرَ [١].

فقد روت خلافه وهو في البخاري أَنَّ بِلاَلًا كَانَ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ لاَ يُؤَذِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ**»[٢].

فكيف تخطئ ابن عمر وتروي خلافه، فهذا إشكال، لذلك عقب البيهقي بعد هذا الحديث بقوله كَذَا رُوِيَ بِإِسْنَادِهِ وَحَدِيثُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَصَحُّ – وهو الحديث الذي رواه البخاري سابقا– وَرَوَاهُ الْوَاقِدِيُّ وَلَيْسَ بِحُجَّةٍ بِإِسْنَادٍ لَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ[٣].

ثم إن صح عن عائشة رضي الله عنها تخطئتها لابن عمر فهي لم توافق في جميع استدركته على الصحابة من أحاديث، ومن ذلك مثلاً حديث الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ الذي رواه أبو هريرة وغيره، فَقَد أنكرته عَائِشَةُ وقالت: لَمْ يَحْفَظْ أبو هُرَيْرَةَ ...الحديث[٤]. والصواب ما رواه أبو هريرة وابن عمر، كما في الصحيحين والسنن وغيرها.

٥- لم ينفرد البلقيني بهذا القول ، فقد روى هذا أيضاً عن ابن عبد البر وكذلك ابن رجب.
قال ابن حجر: وَادّعى ابن عَبْدِ الْبَرِّ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ بِأَنَّهُ مَقْلُوبٌ[٥].
وقال ابن رجب: وقد حمل ابن خزيمة وابن حبان وغيرهما هذا – على تقدير أن يكون محفوظاً – على أن الأذان كان نوباً بين بلال وابن أم مكتوم، فكان يتقدم بلال تارةً، ويتأخر ابن أم مكتوم، وتارةً بالعكس.
ثم قال: والأظهر – والله أعلم –: أن هذا اللفظ ليس بمحفوظ، وأنه مما انقلب على بعض رواته[٦].
لذلك فالذي أراه هو ما ذهب إليه البلقيني وابن رجب وابن عبد البر وغيرهم في حدوث القلب في متن هذا الحديث لما تقدم من الأدلة السابقة .

---

[١] البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، تَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ الْقَدْرِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ أَذَانِ بِلَالٍ وَابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ وَرِوَايَةِ مَنْ قَدَّمَ أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ عَلَى أَذَانِ بِلَالٍ، ٥٦٢/١، رقم ١٧٩٤، بتصرف.

[٢] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الصَّوْمِ ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لاَ يَمْنَعَنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلاَلٍ»، ٢٩/٣، رقم ١٩٠

[٣] البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ الْقَدْرِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ أَذَانِ بِلَالٍ وَابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ وَرِوَايَةِ مَنْ قَدَّمَ أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ عَلَى أَذَانِ بِلَالٍ، ٥٦٢/١، رقم ١٧٩٤.

[٤] الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود لطيالسي (ت ٢٠٤هـ) مسند أبي داود الطيالسي، المحقق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، ط١، دار هجر، مصر، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م، مُسْنَدُ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ١٢٤/٣، رقم ١٦٤١.

[٥] ابن حجر، فتح الباري، ١٠٣/٢.

[٦] ابن رجب، فتح الباري، كتاب الآذان، باب الأذان قبل الفجر، ٣٣٦/٥.

٤ – التصحيف :

قال البخاري : وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «**شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ أَوْصَيْنَاكَ يَا مُحَمَّدُ وَإِيَّاهُ دِينًا وَاحِدًا**»[١].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْبُلْقِينِيُّ : "وَقَعَ فِي أَصْلِ الصَّحِيحِ فِي جَمِيعِ الرِّوَايَاتِ فِي أَثَرِ مُجَاهِدٍ هَذَا تَصْحِيفٌ قَلَّ مَنْ تَعَرَّضَ لِبَيَانِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ لَفْظَهُ وَقَالَ مُجَاهِدٌ، شَرَعَ لَكُمْ أَوْصَيْنَاكَ يَا مُحَمَّدُ وَإِيَّاهُ دِينًا وَاحِدًا، وَالصَّوَابُ أَوْصَاكَ يَا مُحَمَّدُ وَأَنْبِيَاءَهُ، كَذَا أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالْفِرْيَابِيُّ وَالطَّبَرِيُّ وابن الْمُنْذِرِ فِي تَفَاسِيرِهِمْ، وَبِهِ يَسْتَقِيمُ الْكَلَامُ، وَكَيْفَ يُفْرِدُ مُجَاهِدٌ الضَّمِيرَ لِنُوحٍ وَحْدَهُ مَعَ أَنَّ فِي السِّيَاقِ ذِكْرَ جَمَاعَةٍ انْتَهَى"[٢].

قلت: وقد ذكر ابن جرير في تفسير قوله تعالى ﴿ **شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ**﴾ [٣] قول مجاهد، فذكر بإسناده إلى مجاهد قال: ما أوصاك به وأنبيائه، كلهم دين واحد[٤].

وكذلك ورد في كتاب تفسير مجاهد بإسناده عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ يَقُولُ: «أَوْصَاكَ بِهِ يَا مُحَمَّدُ وَأَنْبِيَاءَهُ كُلَّهُمْ بِالْإِسْلَامِ دِينًا وَاحِدًا»[٥].

وقد ذكر ذلك غير واحد في تفسيرهم للآية قول مجاهد هذا منهم الواحدي[٦] وابن رجب[٧]، والسيوطي[٨]، ولم أجد من ذكر قول مجاهد كما ذكره البخاري من المفسرين إلا البغوي[٩]، وصاحب اللباب[١٠]، ولعله تصحف عندهما أيضاً، و نقلا ذلك من البخاري.

والصواب هو وقوع التصحيف في قول مجاهد في صحيح البخاري وذلك في قوله :"وإياه" بدل "وأنبياءه" كما ذكره شيخ الإسلام البلقيني، ونبه عليه الحافظ ابن حجر في فتح الباري.

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ»، ١٠/١.

(٢) ابن حجر، فتح الباري، كِتَابُ الْإِيمَانِ، ٤٨/١.

(٣) سورة الشورى، آية: ١٣.

(٤) ابن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، ٥١٢/٢١.

(٥) مجاهد، أبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي القرشي المخزومي (ت ١٠٤هـ)، تفسير مجاهد، المحقق: الدكتور محمد عبد السلام أبو النيل، ط١، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، ١٤١٠ هـ – ١٩٨٩ م، ص٥٨٨.

(٦) الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م، ٤٦/٤.

(٧) ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، روائع التفسير (الجامع لتفسير الإمام ابن رجب الحنبلي)، جمع وترتيب: أبي معاذ طارق بن عوض الله، ط١، دار العاصمة – السعودية، ١٤٢٢ – ٢٠٠١ م، ٢٣٣/٢.

(٨) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دط، دار الفكر، بيروت، دت، ٣٣٩/٧.

(٩) البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود (ت ٥١٠هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، المحقق : عبد الرزاق المهدي، ط١، دار إحياء التراث العربي –بيروت، ١٤٢٠ هـ، ١٤١/٤.

(١٠) انظر: ابن عادل، سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت ٧٧٥هـ)، اللباب في علوم الكتاب، المحقق: عادل عبد الموجود والشيخ علي معوض، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان، ١٤١٩ هـ –١٩٩٨م، ١٧٦/١٧.

المبحث الثاني : ملحوظات على طريقة البلقيني في تعليل الأحاديث والآثار :

من خلال دراسة واستقراء الأحاديث والآثار التي أعلها البلقيني لاحظ الباحث أن لشيخ الإسلام البلقيني طريقة في تعليله للأحاديث والآثار :

١- من طريقته في التعليل أنه يعتني ببيان العلل الخفية الواقعة في الإسناد والمتن، مثل عدم السماع بين الرواة، والتدليس، والقلب ...الخ، وقد تقدم في المطلب السابق ذكر العديد منها.

٢- قد ينقل البلقيني تعليل الحديث عن علماء هذا الفن، ويعتني بأقوالهم، ويكون ذلك بمثابة موافقة منه على هذا التعليل، ومن هؤلاء البخاري، وأبو داود، والترمذي، والدارقطني والحاكم وغيرهم.

*ومثال ذلك: قال البلقيني: وأما الحديث الذى رواه خارجة بن حذافة العذري أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: " **إن الله أمدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم وهي لكم ما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر الوتر الوتر** " أخرجه البيهقى، ثم قال البخاري: لا يعرف لإسناده سماع بعضهم من بعض[١][٢].

* مثال آخر: الحديث الذي رواه الحاكم بإسناده .. عن الْمُنْذِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحِزَامِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أبي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ» الحديث، بطوله**[٣].

نقل البلقيني عن الحاكم علة سلوك الجادة، حيث قال الحاكم: أخذ فيه " المنذرُ " طريق المجرة فيه، وإنما هو من حديث عبد العزيز بن أبي سلمة: " حدثنا عبدُ الله بن الفضل، عن الأعرج، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ" فذكر الحديث بغير هذا اللفظ.

وهكذا أخرجه مسلم في صحيحه[٤].[٥] أ.هـ[٦].

*وقد لا ينقل العلة عن أحد منهم وإنما يعلل الأحاديث البلقيني من تلقاء نفسه وذلك من خلال إطلاعه ودرايته .

---

[١] انظر: البيهقي، السنن الكبرى، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ وَقْتِ الْوِتْرِ، ٦٧١/٢، رقم ٤١٩٠.

[٢] انظر: الشافعي، الأم، كِتَاب الصَّلَاة، بَابٌ فِي الْوِتْرِ، ١٦٦/١.

[٣] انظر: الحاكم، معرفة علوم الحديث، ١١٨/١.

[٤] ولفظ مسلم: عَنْ عَلِيِّ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلى الصَّلَاةِ، قَالَ: «**وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي، وَنُسُكِي، وَمَحْيَايَ، وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ...الحديث**، انظر: مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، بَابُ الدُّعَاءِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَقِيَامِهِ، ٥٣٤/١، رقم ٧٧١.

[٥] انظر: الحاكم، معرفة علوم الحديث، ١١٨/١.

[٦] انظر: البلقيني، محاسن الإصلاح، ص٢٦٧.

ومثال ذلك: ما رواه البخاري من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ في اختصام الجنة والنار..وفيه "**إنه ينشئ للنار من يشاء**"، أعله البلقيني بمخالفة القرآن، واحتج بقوله ولا يظلم ربك أحدا ثم قال وحمله على أحجار تلقى في النار أقرب من حمله على ذي روح يعذب بغير ذنب[١].

٣- عندما يعل البلقيني الحديث بأحد الرواة فإنه أحياناً يذكره دون بيان علة هذا الراوي، ويترك ذلك للباحث، وأحيانا يذكر علته ويبينها، إما بنقل أقوال النقاد ممن سبقه من أئمة هذا العلم، أو يصرح هو بسبب ضعفه .

*ومثال إعلاله بالراوي دون بيان علته: قال البلقيني : واخرج ابن ماجه بإسناد فيه مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ .... عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أبي سُفْيَانَ، **عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سَأَلْتُهَا: كَيْفَ كُنْتِ تَصْنَعِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَيْضَةِ؟ قَالَتْ: « كَانَتْ إِحْدَانَا فِي فَوْرِهَا، أَوَّلَ مَا تَحِيضُ، تَشُدُّ عَلَيْهَا إِزَارًا إلى أَنْصَافِ فَخِذَيْهَا، ثُمَّ تَضْطَجِعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ »**[٢].[٣]

* ومثال بيان علة الراوي بنقل أقوال النقاد فيه : ما رواه الشَّافِعِيُّ في الأم : **هُشَيْمٌ عَنْ أبي عَبْدِ اللَّهِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ كَانَ يَسْجُدُ فِي الْحَجِّ سَجْدَتَيْنِ.**

قال البلقيني: في إسناده أبو عبد الله الجعفي، ثم ذكر من وثقه ومن ضعفه وهم الأكثر، كالبخاري ، وابن مهدي وابن معين والنسائي مع ذكر أقوالهم[٤].

* ومثال بيانه لعلة الراوي: ما رواه الشَّافِعِيُّ في الأم : أخبرنا الربيع قال: أخبرنا الشافعي هُشيم عن شعبة عن عاصم عن زر **عن علي ﷺ قال:** " **عزائم السجود**[٥] **ألم تنزيل، والنجم، واقرأ باسم ربك الذي خلق**" [٦] [٧].

قال البلقيني: هُشيم بن بشير بن القاسم بن بدر السلمي، أبو معاوية الواسطي، وقيل إنه بخاري الأصل سمع عمرو بن دينار وغيره، وهو من الأثبات لكنه يدلس[٨]

---

[١] انظر: المثال الأول في مخالفة القرآن في مطلب الأحاديث والآثار المعلولة لعلة في المتن، ص ١٣٢.

[٢] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ مَا لِلرَّجُلِ مِنَ امْرَأَتِهِ إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، ٢٠٩/١، رقم ٦٣٨.

[٣] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٦٨١

[٤] انظر: الشافعي، الأم، كِتَاب الصَّلَاة، بَابٌ سُجُودُ التِّلَاوَةِ وَالشُّكْرِ، ١٥٨/١

[٥] عزائم السجود من العزيمة أي التي يجب فيها السجود، وهي موطن خلاف بين الفقهاء من حيث عددها وليس هذا موضع بسطها، انظر: الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ) شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤ م، ٢٣٣/٧، رقم ٢٨٠٣، بتصرف.

[٦] سقط من الرواية " حم التنزيل" ولعله من النساخ، انظر: رواية الشافعي هذه بهذا الإسناد عند البيهقي بذكرها، وفيها قَالَ الشَّافِعِيُّ فِيمَا بَلَغَهُ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: ...الأثر"، انظر: البيهقي، معرفة السنن والآثار، ٢٤٢/٣، رقم ٤٤٢٠.

[٧] الشافعي، الأم، باب سجود التلاوة والشكر، ١٥٧/١.

[٨] المرجع السابق، باب سجود التلاوة والشكر، ١٥٧/١.

٤– عندما يذكر البلقيني العلة قد يأتي بما يؤيد ذلك بالدليل النقلي أو العقلي ليبين صحة ما قال.

*ومثال تأييد العلة بالدليل النقلي: ما روي في الأم : **أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ كَانَ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ**" قال البلقيني: هذا الموقوف على سعد بن أبى وقاص، منقطع ابن شهاب لم يسمع من سعد بن ابى وقاص وقد أسنده البيهقى من طريق مصعب بن سعد ومن طريق محمد ابن جبلة كلاهما عن سعد ومن طريق ابن شهاب عن عبد الله بن ثعلبة رأيت سعدا[١].

فهنا قد جاء بالدليل النقلي أن الحديث متصل عند البيهقي، وأن هناك راوٍ بين ابن شهاب وسعد وهو عبد الله بن ثعلبه.

*ومثال تأييد العلة بالدليل العقلي: ما رواه البخاري: **قَالَ مُجَاهِدٌ: «شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ أَوْصَيْنَاكَ يَا مُحَمَّدُ وَإِيَّاهُ دِينًا وَاحِدًا»**. قال البلقيني: وَالصَّوَابُ أَوْصَاكَ يَا مُحَمَّدُ وَأَنْبِيَاءَهُ، كَذَا أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالْفِرْيَابِيُّ وَالطَّبَرِيُّ وابن الْمُنْذِرِ فِي تَفَاسِيرِهِمْ، وَبِهِ يَسْتَقِيمُ الْكَلَامُ، وَكَيْفَ يُفْرِدُ مُجَاهِدٌ الضَّمِيرَ لِنُوحٍ وَحْدَهُ مَعَ أَنَّ فِي السِّيَاقِ ذِكْرَ جَمَاعَةٍ[٢]. قلت: فذكر هنا الدليل النقلي والعقلي معا ليبين صحة ما قال.

٥– يعتني البلقيني مع تعليل الحديث بتخريجه من كتب الحديث .

ومثال ذلك: **حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ»**، أعله البلقيني بالانقطاع بين أبي عبيدة وأبيه ابن مسعود، ثم قال: والحديث أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي[٣].

٦– قد يذكر البلقيني بعض العلل غير المؤثرة، مثل إنكار الراوي سماع ما حَدّث به، وعلة سماع الحديث من عدة رواة وجعل اللفظ واحد كما فعل الزهري في حديث الإفك.

*مثال ذلك : قال البلقيني: خرج البخاري ومسلم حديثًا فيه علة الإنكار، وهو ما رويناه من طريق عمرو بن دينار أن أبا معبد مولى ابن عباس أخبره أن رفع الصوت بالذكر... الحديث. وقد أنكر أبو معبد ذلك وقال لعمرو: لم أحدثك بهذا، قال عمرو: قد أخبرتنيه قبل ذلك، ذكر ذلك مسلم والشافعي قبله، قال الشافعي: كأنه نسي، ودل إخراج البخاري ومسلم لهذا الحديث على أنهما لم يؤثر عندهما إنكار أبي معبد، واسمه نافذ "[٤].

---

[١] انظر: الشافعي، الأم، كِتَاب الصَّلَاة، بَابٌ مَا جَاءَ فِي الْوِتْرِ بِرَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ، ١/١٦٥.

[٢] انظر: مثال التصحيف في الأحاديث والآثار المعلولة لعلة في المتن، ص١٤١.

[٣] انظر: المثال في علة الانقطاع وعدم السماع في الأحاديث والآثار المعلولة لعلة في الإسناد، ص١١٠.

[٤] انظر: البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٣٠٣، ٣٠٤.

*ومثال سماع الحديث من عدة رواة وجعل اللفظ واحداً : رواية " الزهري " في حديثِ الإفْكِ ، قال البلقيني: وفيه قال الزهري : " أخبرني عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعلقمةُ بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عائشة زوج النبي ﷺ حين قال لها أهلُ الإفك ما قالوا، فبرأها الله مما قالوا، وكلٌّ حدثني طائفةٌ من الحديث، وبعضُ حديثهم يُصدِّقُ بعضًا، وإن كان بعضُهم أوعى له من بعض، الذي حدثني به عروة عن عائشة .. "[١]. وساق الحديث[٢].

٧- يحيل البلقيني أحيانا أثناء تعليله إلى بعض الكتب التي اختصت بالأحاديث والآثار الضعيفة والمعلولة مثل كتاب العلل للترمذي، والمراسيل لأبي داود[٣]. وغيرها.

٨- قد يعطي البلقيني حكماً عاما في أحاديث متعلقة بأمر معين ، مما يعني أن هذه الأحاديث معلولة كقوله : لم يصح عن النبي ﷺ ثم يذكر هذا الأمر.

*ومثال ذلك: قول البلقيني عن حج النبي ﷺ وأصحابه: لم يصح عن النبي ﷺ، ولا عن أحد من أصحابه الإتيان بطوافين في الابتداء وسعيين[٤].

ثم ذكر الأحاديث التي ذكرت أن النبي ﷺ وأصحابه طافوا طوافين، وسعوا سعيين، وبين أنها معلولة ضعيفة، ونقل ذلك عن الدارقطني والبيهقي[٥].

٩- من طريقة شيخ الإسلام البلقيني في التعليل أنه يصحح الأخطاء التي تقع عند من سبقه أثناء تعليله للحديث .

*ومثال ذلك: ما ذكره ابن الصلاح في نوع المصحف مما رواه أحمد في المسند من حديث شعبة، عن مالك بن عُرفُطَة،عن عبدِ خيرٍ، عن عائشة: " **أن رسول الله ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والمُزَفَّت**"[٦].

قال البلقيني مصححًا لما ذكره ابن الصلاح: واعلم أن إدخال مثل ذلك في نوع التصحيف فيه نظر؛ فخالد لا يتصحّف بمالك، ولا علقمة بعرفطة، وإنما يحمل مثل ذلك على الوهم[٧].

١٠- الغالب على منهج البلقيني عند إعلال الحديث هو الإيجاز والاختصار، وقليلا ما يتوسع في بيان العلة ، أما الايجاز فقد تقدم ذكر العديد من الامثلة

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ، بَابُ {لَوْلاَ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ المُؤْمِنُونَ وَالمُؤْمِنَاتُ، بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا} إلى قَوْلِهِ: {الكَاذِبُونَ}، ١٠١/٦، رقم ٤٧٥٠.

(٢) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٤٠٦، ٤٠٧.

(٣) انظر: البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص١٥٢.

(٤) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الاسلام، تحقيق أحمد مناع، ص١٧٥.

(٥) انظر: المرجع السابق، تحقيق أحمد مناع، ص١٨٠، ١٨١.

(٦) أحمد ، المسند، مسند عائشة رضي الله عنها، ٢٤٥/٤٢، رقم ٢٥٣٩٧.

(٧) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٤٧٢، ٤٧٣، بتصرف.

*وأما توسعه في الإعلال فمثال ذلك: قال البلقيني: الخبر الذي رواه **عمرو بن العاص**" **أنّ النبي ﷺ أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن منها ثلاث في المفصل وفى سورة الحج سجدتان**" أخرجه أبو داود وابن ماجه، وسكت عنه أبو داود، وأخرجه الحاكم في مستدركه وقال: هذا حديث رواته مصريون، وقد احتج الشيخان بأكثرهم، وليس في عدد سجود القرآن أتم منه ولم يخرجاه.

ثم قال البلقيني: وما ذكره الحاكم من احتجاج الشيخين بأكثرهم كلام غير وارد، فإن الأقل الذي لم يحتجا به منعهما من إخراج الحديث، رواه عبد الله بن منين بضم الميم وفتح النون وبعدها ياء آخر الحروف وآخره نون، ولم يرو عنه إلا الحرث بن سعيد العتقي، ولم يشتهر حاله، فلم يخرج الشيخان الحديث بهذا المعنى، ولم يذكره الشافعي، وحسن الحديث بعض المتأخرين [١].

[١] انظر: الشافعي، الأم، كِتَاب الصَّلَاة، بَابٌ سُجُودُ التِّلَاوَةِ وَالشُّكْرِ، ١/١٥٩، والحديث ضعيف. وستأتي دراسته في الفصل الرابع في مطلب الأحاديث التي ضعفها البلقيني في المثال الخامس، ص ٢٠٨، ٢٠٩.

الفصل الرابع: جهوده في تخريج الأحاديث النبوية والحكم عليها

يلحظ المطلع على مؤلفات شيخ الإسلام البلقيني أنَّ الغالب على هذه المؤلفات أنها تمتاز بميزة تخريج البلقيني للأحاديث النبوية، وعزوها لأصحابها من كتب الصحيحين أو السنن الأربعة أو غيرها.

ويبدو أن هذا الجهدَ الذي قام به البلقيني في هذه المؤلفات يعود لحفظه لأحاديث الأحكام، وعنايته بما في الصحيحين، والسنن، وموطأ مالك، وغيرها من كتب الحديث الشريف من الأحاديث والآثار.

قال الحافظ برهان الدين سبط ابن العجمي : "حفاظ مصر أربعة أشخاص وهم من مشايخي البلقيني وهو أحفظهم لأحاديث الأحكام، والعراقي وهو أعلمهم بالصنعة، والهيثمي وهو أحفظهم للأحاديث من حيث هي، وابن الملقن وهو أكثرهم فوائد في الكتابة على الحديث"[١].

وقال ابن فهد: "ولم تر العيون أحفظ منه خصوصاً لأحاديث الأحكام والفقه"[٢].

وقد اخترت في دراسة هذا الفصل ثلاثةً من كتب شيخ الإسلام البلقيني لبيان جهوده في تخريج الأحاديث النبوية، وهي كتاب "**الأم**" للشافعي بترتيب السراج البلقيني ، وكتاب " **قطر السيل في أمر الخيل**"، وكتاب "**الطريقة الواضحة في تمييز الصُنَابِحة**".

---

[١] ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ص١٣٤.

[٢] المرجع السابق، ص١٣٥.

المبحث الأول: نماذج عمليّة من تخريج شيخ الإسلام البلقيني لبعض الأحاديث

المطلب الأول: نماذج عملية من تخريج أحاديث كتاب الأم للشافعي:

كان شيخ الإسلام البلقيني كثير العناية بفقه الشافعية حتى عُرف عنه أنه كان يحفظ نصوص الإمام الشافعي[١]، بل كان أحفظ الناس لمذهب الشافعي واشتُهر بذلك[٢]. وكان من ضمن هذه العناية عنايته بكتاب الأم للإمام الشافعي رحمه الله تعالى، حيث قام البلقيني بترتيب كتاب الأم على الترتيب الموجود حالياً، حيث النسخ المطبوعة حالياً هي من نسخة شيخ الإسلام البلقيني.

وقد ذكر الجلال البلقيني في ترجمة والده أنَّ من مؤلفاته ترتيب الأم للشافعي، وقال: قد أكمله لكن بقي منه بقايا تكتب على توالي الأبواب[٣].

وسنذكر هنا في هذا المطلب بعضاً من الأحاديث النبوية في كتاب الأم التي خرجها شيخ الإسلام البلقيني حتى يتضح منهجه وطريقته في ذلك:

المثال الأول:

أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ «**رَأَيْت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى تُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ وَبَعْدَ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ وَلَا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ**»[٤].

قال شيخ الإسلام البلقيني: "هذا الحديث من طريق سفيان ابن عيينة أخرجه مسلم في صحيحه[٥]، ومن طريق الزهري من حديث يونس بن يزيد أخرجه البخاري عنه[٦]، ومن حديث عقيل عن الزهري أخرجه مسلم[٧]، وكذلك من حديث ابن جريج عن الزهري" [٨].أ.هـ

وأخرجه البخاري من حديث شعيب عن الزهري، قال البخاري: حَدَّثَنَا أبو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :... الحديث[٩].

---

(١) ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية ، ٤/٤١، ٤٢، بتصرف.

(٢) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢/٢٤٧.

(٣) انظر: طبعة دار الفكر للطباعة، بيروت، ١٩٨٣م، بترتيب وتخريج شيخ الإسلام البلقيني، والعمل الآخر الذي قام به البلقيني غير ترتيب الأم للشافعي انه قام بتخريج بعض أحاديثه وليس كل أحاديثه، مع بيان طرقها وذكر بعض ألفاظها، وبيان بعض رجال سندها وذكر بعض العلل فيها.بالإضافة إلى التعليق على بعض الأقوال والأحكام الفقهية في المذهب وذكر المعتمد منها.

(٤) الشافعي، الأم، باب رفع اليدين في التكبير في الصلاة، ١/١٢٥، ١٢٧.

(٥) مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ حَذْوَ الْمَنْكِبَيْنِ مَعَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ، وَالرُّكُوعِ، وَفِي الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ، وَأَنَّهُ لَا يَفْعَلُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ، ١/٢٩٢، رقم ٣٩٠.

(٦) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ رَفْعِ اليَدَيْنِ إِذَا كَبَّرَ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ، ١/١٤٨، رقم ٧٣٦.

(٧) مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ حَذْوَ الْمَنْكِبَيْنِ مَعَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ، وَالرُّكُوعِ، وَفِي الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ، وَأَنَّهُ لَا يَفْعَلُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ، ١/٢٩٢، رقم ٣٩٠.

(٨) المرجع السابق، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ حَذْوَ الْمَنْكِبَيْنِ مَعَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ، وَالرُّكُوعِ، وَفِي الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ، وَأَنَّهُ لَا يَفْعَلُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ، ١/٢٩٢، رقم ٣٩٠.

(٩) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابٌ: إِلَى أَيْنَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ؟، ١/١٤٨، رقم ٧٣٨.

وأخرجه كذلك من حديث مالك عن الزهري قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ:الحديث [١].

وأخرجه مسلم مختصراً من حديث يونس بن يزيد عن الزهري ... الحديث[٢].

ويلاحظ في هذا المثال اقتصار شيخ الإسلام البلقيني في تخريج الحديث من الصحيحين فقط، مع وجود الحديث في كتب السنن الأربعة، وموطأ مالك، ومسند أحمد، وصحيح ابن خزيمة وابن حبان، وسنن الدارمي والدارقطني، وسنن البيهقي الكبرى، ومصنف عبد الرزاق وغيرها.

بل اقتصاره في تخريج الحديث على طريق الزهري المذكورة في كتاب الأم للشافعي، علماً أنَّ الحديث له شواهد عديدة مع زيادة في بعض ألفاظه، كحديث علي بن أبي طالب في سنن أبي داود[٣]، والترمذي[٤]، وغيره، أو نقص في بعض عباراته كالعبارة الأخيرة منه " **وَلَا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ**" كحديث مالك بن الحويرث في صحيح البخاري[٥]، ومسلم[٦]، وسنن النسائي[٧]، وغيرها. لم يذكرها البلقيني ولم يخرجها ويعرج عليها.

وهذ الشواهد ذكرها الترمذي فقد قال عقب ذكر الحديث من طريق الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: "حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَغْدَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ أبي عُمَرَ.
وَفِي البَابِ عَنْ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، وَمَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي حُمَيْدٍ، وَأَبِي أُسَيْدٍ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ، وَأَبِي قَتَادَةَ، وَأَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، وَجَابِرٍ، وَعُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ. حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ"[٨].

---

[١] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابٌ: رَفْعُ اليَدَيْنِ فِي التَّكْبِيرَةِ، ١٤٨/١، رقم ٧٣٥.

[٢] مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ حَذْوَ الْمَنْكِبَيْنِ مَعَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ، وَالرُّكُوعِ، وَفِي الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ، وَأَنَّهُ لَا يَفْعَلُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ، ٢٩٢/١، رقم ٣٩٠.

[٣] أبو داود، كِتَاب الصَّلَاةِ، سنن أبي داود،بَابُ مَنْ ذَكَرَ أَنَّهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا قَامَ مِنَ الثِّنْتَيْنِ، ١٩٨/١، رقم ٧٤٤.

[٤] الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ، بَاب مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ، باب منه، ٤٨٧/٥، رقم٣٤٢٣.

[٥] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأذان، بَابُ رَفْعِ اليَدَيْنِ إِذَا كَبَّرَ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ، ١٤٨/١، رقم ٧٣٧.

[٦] مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ حَذْوَ الْمَنْكِبَيْنِ مَعَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ، وَالرُّكُوعِ، وَفِي الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ، وَأَنَّهُ لَا يَفْعَلُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ، ٢٩٣/١، رقم ٣٩١.

[٧] النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الِافْتِتَاحِ، بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ حِيَالَ الْأُذُنَيْنِ، ١٢٣/٢، رقم ٨٨١.

[٨] الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ رَفْعِ اليَدَيْنِ عِنْدَ الرُّكُوعِ، ٣٦/٢، رقم ٢٥٦.

المثال الثاني:

أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَتْنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أبي رَبِيعَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ وَمَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَكَانِهِ يَسِيرًا**» قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَنَرَى مُكْثَهُ ذَلِكَ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ لِكَيْ يَنْفُذَ النِّسَاءُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ مَنْ انْصَرَفَ مِنْ الْقَوْمِ[١].

قال السراج البلقيني: "حديث أم سلمة هذا أخرجه البخاري من حديث موسى بن إسماعيل[٢].
وأبى الوليد[٣]، ويحيى بن قزعة[٤]، ثلاثتهم عن إبراهيم لكن لم يرفع في نسب هند.
وإنما قال: بنت الحرث، والرافع لنسبها الشافعي عن إبراهيم بن سعد عن الزهري" [٥].

هذا الحديث أخرجه البخاري في ثلاثة مواضع من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن هند بنت الحارث عن أم سلمة، وهو كما ذكر البلقيني.

ولم يخرجه مسلم في صحيحه، فاقتصر البلقيني في تخريجه على البخاري فقط، لاكتفائه بالصحيح عمن دونه، لذلك لم يذكر من خرّجه من أصحاب السنن والمسانيد والمعاجم والمصنفات وغيرها من كتب الحديث، مع أنَّ هذا الحديث قد رواه أبو داود في سننه[٦] والنسائي[٧] وابن ماجه[٨] ، وأحمد[٩] وابن خزيمة[١٠] وعبد الرزاق[١١] والبيهقي[١٢] وغيرهم.

بل إن البلقيني لم يخرج رواية رابعة في البخاري، وهي بمعنى هذه الراوية بسبب أنها ليست من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن هند عن أم سلمة، بل هي من طريق يونس عن الزهري عن هند عن أم سلمة[١٣].

---

(١) الشافعي، كتاب الأم، بَابٌ كَلَامُ الْإِمَامِ وَجُلُوسُهُ بَعْدَ السَّلَامِ.

(٢) البخاري ، صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ التَّسْلِيمِ، ١/١٦٧، رقم ٨٣٧.

(٣) المرجع السابق، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ مُكْثِ الإِمَامِ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ السَّلاَمِ، ١/١٦٩، رقم ٨٤٩.

(٤) المرجع السابق، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ صَلاَةِ النِّسَاءِ خَلْفَ الرِّجَالِ، ١/١٧٣، رقم ٨٧٠.

(٥) الشافعي، الأم، باب كلام الإمام وجلوسه بعد السلام، ١/١٥٠.

(٦) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الصَّلَاةِ، بَابُ انْصِرَافِ النِّسَاءِ قَبْلَ الرِّجَالِ مِنَ الصَّلَاةِ، ١/٢٧٣، رقم ١٠٤٠.

(٧) النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ السَّهْوِ، جِلْسَةُ الْإِمَامِ بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالِانْصِرَافِ، ٣/٦٧، رقم ١٣٣٣.

(٨) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالسُّنَّةُ فِيهَا، بَابُ الِانْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ، ١/٣٠١، رقم ٩٣٢.

(٩) أحمد، مسند أحمد بن حنبل، مسند النساء، حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، ٤٤/١٦٣.

(١٠) ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كِتَابُ الْإِمَامَةِ فِي الصَّلَاةِ، بَابُ تَخْفِيفِ ثُبُوتِ الْإِمَامِ بَعْدَ السَّلَامِ لِيَنْصَرِفَ النِّسَاءُ قَبْلَ الرِّجَالِ، وَتَرْكِ تَطْوِيلِهِ الْجُلُوسَ بَعْدَ السَّلَامِ، ٣/١٠٨، رقم ١٧١٩.

(١١) الصنعاني، مصنف عبد الرزاق، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ مُكْثِ الْإِمَامِ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ، ٢/٢٤٥، رقم ٣٢٢٧.

(١٢) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ مُكْثِ الْإِمَامِ فِي مَكَانِهِ إِذَا كَانَتْ مَعَهُ نِسَاءٌ كَيْ يَنْصَرِفْنَ قَبْلَ الرِّجَالِ، ٢/٢٥٩، رقم ٣٠٠٤.

(١٣) قال البخاري حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي هِنْدُ بِنْتُ الحَارِثِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهَا: «**أَنَّ النِّسَاءَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ إِذَا سَلَّمْنَ مِنَ المَكْتُوبَةِ، قُمْنَ وَثَبَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ صَلَّى مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَإِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَامَ الرِّجَالُ**» انظر: البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلى المَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ وَالغَلَسِ، ١/١٧٢، رقم ٨٦٦.

وهذا يدل على التزام البلقيني في تخريج الحديث من طريق صاحب الكتاب (الأم)، بل يدل على دقة البلقيني في تخريج أحاديث صاحب الكتاب.

ويلاحظ في هذا المثال أيضاً، بيان البلقيني تعدد الرواة عن إبراهيم بن سعد؛ لذلك قال بعد ذكرهم: ثلاثتهم عن إبراهيم .

ومن الأمانة العلمية عند البلقيني في تخريجه للحديث أنَّهُ نبّه على أن الزيادة في الإسناد في ذكر نسب هند بنت الحارث كاملاً في الراوية المذكورة في الأم إنما هو من الشافعي، وليس من أخرج الحديث كالبخاري، وهو كما قال، ففي المواضع الثلاثة في صحيح البخاري لم يذكر البخاري في إسناد الحديث إلا هند بنت الحارث عن أم سلمة ... الحديث.

المثال الثالث:

أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا إبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أبي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ**[١]» قُلْت: حَتَّى يَقُومَ قَالَ ذَاكَ يُرِيدُ[٢].

قال السراج البلقيني: "حديث ابن مسعود هذا منقطع، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه شيئا، وأبو عبيدة يقال اسمه عامر، ويقال اسمه كنيته، والحديث أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي.
أبو داود عن حفص عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي عبيدة عن ابن مسعود[٣]، والترمذي عن محمود ابن غيلان عن أبي داود عن شعبة عن سعد بن إبراهيم، وقال الترمذي: حديث حسن[٤]، والنسائي عن الهيثم بن أيوب الطالقاني عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي عبيدة عن ابن مسعود[٥]، فإن قيل كيف احتج به الشافعي وهو منقطع ؟ فالجواب: أنه إذا لم ينقل في ذلك خلاف كان ذلك عاضداً للخبر، وقد قال الترمذي: إن العمل على هذا عند أهل العلم، على أن أبا داود رَوَى أنه مات عبد الله بن مسعود وأبو عبيدة ابن سبع سنين، فسماعه ممكن"[٦].

هذا الحديث لم يُخرَّج في الصحيحين، وهو مُخرّج في سنن أبي داود والترمذي والنسائي، لذلك خرَّج البلقيني الحديث من هذه الكتب واقتصر عليها، والذي يبدو لي من فعله هذا أن الحديث إن لم

---

(١) الرَّضْفِ وَهِيَ الْحِجَارَةُ الْمُحْمَاةُ، انظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج،٩٩/١٣.

(٢) الشافعي، الأم، بَابٌ قَدْرُ الْجُلُوسِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ وَالْأُخْرَيَيْنِ، ١٤٤/١. والحديث إسناده ضعيف لعلة الانقطاع، وقد تقدمت دراسته في الأحاديث المعلولة لعلة في الإسناد، في المثال الأول، ص١٧١

(٣) السجستاني، سنن أبي داود، كِتَاب الصَّلَاةِ، بَابٌ فِي تَخْفِيفِ الْقُعُودِ، ٢٦١/١، رقم ٩٩٥.

(٤) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي مِقْدَارِ القُعُودِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ، ٢٠٢/٢، رقم ٣٦٦.

(٥) النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ التَّطْبِيقِ، بَابُ التَّخْفِيفِ فِي التَّشَهُّدِ الْأَوَّلِ، ٢٤٣/٢، رقم ١١٧٦.

(٦) الشافعي، الأم، بَابٌ قَدْرُ الْجُلُوسِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ وَالْأُخْرَيَيْنِ، ١٤٤/١، بتصرف.

يوجد في الصحيحين أو أحدهما خرجه من كتب السنن الأربعة، مع أن الحديث مروي في مسند أحمد ومصنف ابن أبي شيبة، ومستدرك الحاكم، والمعجم الكبير للطبراني وغيرها.

ويلاحظ في تخريج البلقيني لهذا الحديث بيان علته، وهي الانقطاع وقد تقدم، ثم بيان سبب ذكر الشافعي له ضمن أحاديث الباب، واستشهاده به بعدة أسباب ذكرها.

المثال الرابع :

أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا إبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ بُخْتٍ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ «**عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ**»[(١)].

قال السراج البلقيني: "حديث واثلة هذا لم أقف عليه في غير كلام الشافعي -رحمه الله تعالى-، وعبد الوهاب بن بخت الراوي عن واثلة ثقة، وثقة بن معين وغيره، وبخت والد عبد الوهاب هو بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة وآخره تاء ثالث الحروف، وإسحاق بن عبد الله الراوي عنه هو إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة المدني وهو متروك، والحجة من الحديث الذي قبله كافية" [(٢)].

حديث واثلة بن الْأَسْقَعِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ لم يرو في أي من كتب الصحيحين، والسنن، والمسانيد، والمعاجم، والمصنفات، وغيرها، وهو كما قال البلقيني، فالبلقيني عندما خرَّج الحديث قصد هذه الطريق، ولذلك بين أنَّه لم يقف عليها في غير طريق الشافعي، لذا هذا الطريق الذي رواه الشافعي تفرد به إلى واثلة.

أما متن الحديث فهو مروي في كتب الحديث والسنن والآثار عن عدد من الصحابة عن غير واثلة، كسعد بن أبي وقاص، ووائل بن حجر، وعبد الله بن مسعود، وعمار بن ياسر، وطلق بن علي، و عَدِيَّ بْنَ عَمِيرَةَ الْحَضْرَمِيَّ، والبراء وغيرهم وقد ذكرهم الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير[(٣)].

وقد قال ابن حجر: "وَحَدِيثُ وَاثِلَةَ بْن الْأَسْقَعِ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ عَنْ ابْنِ أبي يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أبي فَرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ بُخْتٍ عَنْ وَاثِلَةَ وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ"[(٤)].

---

(١) الشافعي، الأم، بَابُ السَّلَامِ فِي الصَّلَاةِ، ١/١٤٥. إسناده ضعيف، وسيأتي حكم الحافظ ابن حجر في متن الرسالة.

(٢) المرجع السابق، بَابُ السَّلَامِ فِي الصَّلَاةِ، ١/١٤٥.

(٣) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ، ١٩٨٩م،١/٦٤٦، رقم ٤٢٠.

(٤) المرجع السابق، ١/٦٤٥، رقم ٤٢٠.

يلاحظ في هذا المثال في تخريج البلقيني أنه يضبط اسم الراوي (عبد الوهاب بن بخت)، ويبين وثاقته عند علماء الجرح والتعديل كابن معين، ثم يذكر البلقيني ويشير إلى علة الحديث وهي في الراوي إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك[١] .

المثال الخامس:

أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ **«لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ صَلَاتِهِ جُزْءًا يَرَى أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْفَتِلَ إلَّا عَنْ يَمِينِهِ فَلَقَدْ رَأَيْت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ»** .

قال السراج البلقيني: "هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم[٢]، عن أبي الوليد عن شعبة، ومسلم عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن وكيع وأبي معاوية، وعن إسحق بن إبراهيم عن جرير وعيسى ابن يونس، وعن علي بن خشرم عن عيسى بن يونس[٣] خمستهم عن الأعمش سليمان بن مهران، وليس في الصحيحين ولا في السنن رواية سفيان بن عيينة عن الأعمش، وفي النسائي[٤] وابن ماجة[٥] زيادة يحيى بن سعيد، فصارت الجملة لرواته عن الأعمش ستة، ويضاف إليهم سفيان ابن عيينة وزائدة بن قدامة[٦] وأبو الأشهب جعفر بن الحرث[٧]، ورواه عبد الرزاق[٨] عن سفيان الثوري عن الأعمش عن رجل عن الأسود، ورواه الحجاج بن أرطأة عن الأعمش عن عمارة عن المبرد العجلي عن عبد الله[٩]، والحجاج المقال فيه معروف، والإسناد على خلاف روايته، وعمارة الراوي عن الأسود هو عمارة بن عمير التيمي الكوفي".[١٠] أ.هـ

حديث عبد الله بن مسعود هذا خرَّجه البلقيني من الصحيحين مع بيان طرقه عن الأعمش بإيجاز ، ومن عادة البلقيني أن يكتفي بالتخريج من الصحيحين، لكنه هنا ذكر من خرج الحديث كالنسائي وابن ماجه وعبد الرزاق لغرض يريده وهو بيان مدار الحديث، وذكر من روى عن الأعمش، ليبين فيما بعد مخالفة أحد الرواة وهو الحجاج بن أرطأة عن الأعمش في الإسناد لما رواه أصحاب الأعمش الثقات عنه.

---

[١] انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص١٠٢، رقم ٣٦٨.

[٢] قلت: سقطت هنا كلمة (البخاري)، ولعله من النساخ، انظر: البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ الِانْفِتَالِ وَالِانْصِرَافِ عَنِ اليَمِينِ وَالشِّمَالِ، ١/١٧٠، رقم ٨٥٢.

[٣] انظر: مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، بَابُ جَوَازِ الِانْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ عَنِ الْيَمِينِ، وَالشِّمَالِ، ١/٤٩٢، ٤٩٣، رقم ٧٠٧.

[٤] النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ السَّهْوِ، بَابُ الِانْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ، ٣/٨١، رقم ١٣٦٠.

[٥] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالسُّنَّةُ فِيهَا، بَابُ الِانْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ، ١/٣٠٠، رقم ٩٣٠.

[٦] انظر: الطبراني، المعجم الكبير، الِاخْتِلَافُ عَنِ الْأَعْمَشِ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَكْثَرَ مَا يَنْصَرِفُ مِنَ الصَّلَاةِ عَنْ شِمَالِهِ ١٠/١٢٠، رقم ١٠١٦٢.

[٧] المرجع السابق، ١٠/١٢١، رقم ١٠١٦٤.

[٨] عبد الرزاق، المصنف، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ كَيْفَ يَنْصَرِفُ الرَّجُلُ مِنْ مُصَلَّاهُ؟، ٢/٢٤٠، رقم ٣٢٠٨، لكن سقط من إسناده عمارة ابن عمير الراوي عن الاسود.

[٩] المرجع السابق، ١٠/١٢١، رقم ١٠١٦٥، والصواب عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ الْعِجْلِيِّ والمبرد أظنه خطأ من النساخ.

[١٠] الشافعي، الأم، باب انصراف المصلي إماما أو غير إمام عن يمينه وشماله، ١/١٥١

فذكر البلقيني أن من روى عن الأعمش أحد عشر، وهم شعبة، ووكيع، وأبو معاوية، وجرير، وعيسى بن يونس، ويحيى بن سعيد، وسفيان بن عيينة، والثوري، وزائدة بن قدامة، وجعفر ابن الحرث، والحجاج بن أرطأة .

وفي هذا المثال ذكر البلقيني أثناء تخريجه للحديث قال : وليس في الصحيحين ولا في السنن رواية سفيان بن عيينة عن الأعمش، وهو كما قال، فمن خلال البحث والاستقراء لم أجد هذا الحديث من رواية سفيان بن عيينة عن الأعمش، بل وجدت معظم وجل الروايات التي في الصحيحين والسنن الأربعة من أحاديث السفيانين عن الأعمش هي من روايات سفيان الثوري عن الأعمش، أما روايات سفيان بن عيينة فقليلة جدا، وهذه الرواية من هذا الطريق ذكرها الشافعي في كتابه الأم، وذكرها من جمع أحاديث الشافعي في مسند الشافعي .

المثال السادس :

أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا**»[١].

قال السراج البلقيني: "حديث ابن عمر أخرجه الصحيحان، البخاري من حديث عبد الله ابن يوسف[٢]، وأخرجه مسلم من حديث يحيى بن يحيى[٣]، وهو في روايتنا الموطأ من طريق يحيى ابن يحيى عن مالك[٤] كذلك" [٥].

هذا الحديث خرجه البلقيني من الصحيحين وموطأ مالك ، من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر، ومن عادة البلقيني في التخريج الاكتفاء بذكر الصحيحين ، لكنه هنا ذكر الموطأ في تخريجه لينبه على فائدة، وهي أن له سنداً واتصالاً في سماعِ الموطأ براوية يحيى بن يحيى الليثي، لذلك يقول: وهو في روايتنا الموطأ من طريق يحيى بن يحيى عن مالك، وقد كرر ذلك في أكثر من موضع في تخريجه لأحاديث كتاب الأم للشافعي .

---

[١] الشافعي، الأم، بَابٌ السَّاعَاتُ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ ،١٧٢/١.

[٢] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلاَةِ، بَابٌ: لاَ تُتَحَرَّى الصَّلاَةُ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، ١٢١/١، رقم ٥٨٥.

[٣] مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا ، بَابُ الْأَوْقَاتِ الَّتِي نُهِيَ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا، ٥٧٦/١، رقم ٨٢٨.

[٤] مالك، موطأ مالك، ٢٢٠/١، رقم ٤٧.

[٥] الشافعي، الأم، بَابٌ السَّاعَاتُ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ ،١٧٢/١.

المطلب الثاني: نماذج عملية من تخريج أحاديث كتابه قطر السيل في أمر الخيل

ألف شيخ الإسلام البلقيني مصنفا لطيفا سماه " **قطر السيل في أمر الخيل**" [١] بتخريج أحاديث من كتاب في وهذا الكتاب هو اختصار لكتاب "**فضل الخيل**" للشيخ شرف الدين الدمياطي [٢]، اختصره شيخ الإسلام البلقيني ورتبه وأضاف إليه أشياءاً وخرَّج أحاديثه.

حيث قال في مقدمة قطر السيل: "هذا تصنيف لطيف في الخيل، شمرت فيه للاختصار الذيل، لخصته من مصنف الشيخ شرف الدين الدمياطي، وأضفت إليه أشياء ، ورتبته بحيث يسهل منه التعاطي، واقتصرت فيه على فصول سبعة، والمرجو من الله تعالى أن يرفعنا بالعلم درجات ورفعة"[٣].

وسأعرض في هذا المطلب بعضاً من النماذج والأمثلة ليتضح من خلالها طريقة البلقيني في تخريج الأحاديث في هذا الكتاب .

المثال الأول:

وعن أبي وهب الجُشَمِي، وكانت له صحبة، قال: قال رسول الله ﷺ: " **ارتبطوا الخيل، وامسحوا بنواصيها وأكفالها، وقلدوها، ولا تقلدوها الأوتار، وعليكم بكل كُمَيتٍ أغر محجل، أو أشقر أغر محجل، أو أدهم أغر محجل**".

قال البلقيني: "أخرجه النسائي[٤] بسياقه، وأخرجه أبو داود مفرَّقاً في بابين[٥]، وزاد فيه: قال محمد ابن مهاجر: فسألته، يعني عقيلاً الراوي عن أبي وهب: لِمَ فُضِل الأشقر؟ قال: لأن النبي ﷺ بعث سرية، فكان أول ما جاء بالفتح صاحب أشقر"[٦][٧].

---

[١] قام بتحقيق هذا الكتاب الأستاذ الدكتور حاتم صالح الضامن في بغداد، العراق، عام ٢٠٠٤م.

[٢] قال الذهبي: هو شيخنا الإمام العلامة الحافظ الحجة الفقيه النسابة شيخ المحدثين ، شرف الدين أبو محمد عبد الممن بن خلف بن أبي الحسن التوني الدمياطي الشافعي، مولده في آخر سنة ٦١٣هـ، سمعت منه عدة أجزاء منها "السراجيات الخمسة" و"كتاب الخيل" له وكتاب "الصلاة الوسطى" له.، توفي فجأة في ذي القعدة سنة ٧٠٥هـ. انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ١٧/٤، رقم١١٦٦، بتصرف.

[٣] البلقيني، قطر السيل في امر الخيل، ص٣٠.

[٤] انظر: النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الْخَيْلِ، مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ شِيَةِ الْخَيْلِ، ٢١٨/٦، رقم ٣٥٦٥. قال الألباني: ضعيف. انظر: المرجع نفسه، ٢١٨/٦، رقم ٣٥٦٥. وعلته في جهالة عقيل بن شبيب كما سيأتي وهو مجهول العين.

[٥] أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْجِهَادِ، بَابُ إِكْرَامِ الْخَيْلِ وَارْتِبَاطِهَا وَالْمَسْحِ عَلَى أَكْفَالِهَا، ٢٤/٣، رقم ٢٥٥٣، بلفظ " **ارْتَبِطُوا الْخَيْلَ، وَامْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا وَأَعْجَازِهَا – أو قَالَ: «أَكْفَالِهَا» – وَقَلِّدُوهَا وَلَا تُقَلِّدُوهَا الْأَوْتَارَ** ". وكِتَاب الْجِهَادِ، بَابٌ فِيمَا يُسْتَحَبُّ مِنْ أَلْوَانِ الْخَيْلِ، ٢٢/٣، رقم ٢٥٤٣، بلفظ «**عَلَيْكُمْ بِكُلِّ كُمَيْتٍ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ أو أَشْقَرَ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ، أو أَدْهَمَ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ**».

[٦] انظر: أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْجِهَادِ، بَابٌ فِيمَا يُسْتَحَبُّ مِنْ أَلْوَانِ الْخَيْلِ، ٢٢/٣، رقم ٢٥٤٤.

[٧] البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص٣٥.

الحديث أخرجه كاملاً أيضاً أحمد [١]، والطبراني في المعجم الكبير[٢]، وأخرج الشطر الأول منه إلى .. ولا تقلدوها الأوتار" أبو يعلى الموصلي في مسنده[٣] ، والبيهقي في السنن الكبرى [٤].

و قد أقتصر البلقيني في هذا المثال على تخريج الحديث من السنن الأربعة، لأنَّ من ديدنه غالباً انه يكتفي بالتخريج من الصحيحين ثم من السنن الأربعة على ما سواها، إلا إذا كان هناك فوائد ومقاصد يريدها فيتوسع في التخريج.

وقد ذكر البلقيني وجود الحديث بسياقه كاملاً في سنن النسائي، وعند أبي داود مفرقاً في بابين في كتاب واحد وهو كتاب الجهاد كما ذكر.

و يلاحظ أن البلقيني ينبه على الزيادة في المتن المُخرَّج وهي في قول محمد بن مهاجر: لِمَ فُضِّلَ الْأَشْقَرُ؟ ..الخ ، وهذا يدل على دقته في تخريج نص الحديث النبوي الشريف .

المثال الثاني:

قال البلقيني: " وقد جاء في السنة الصحيحة من حديث ابن عمر – رضي الله عنهما– أنَّ رسول الله ﷺ قال: "**لا عدوى ولا طيرة، إنما الشوم في الثلاث: في الفرس والمرأة والدار**".
رواه البخاري[٥] وغيره، ورواه مسلم[٦] وأبو داود[٧]: "**الشوم في الدار والمرأة والفرس**".

* ثم قال: وروى الصحيحان من حديث ابن عمر –رضي الله عنهما–: "**ذكروا الشوم عند النبي ﷺ، فقال: إن كان الشوم في شيء ففي المرأة والفرس والمسكن**".[٨]

*وروى أبو داود عن سعد بن أبي وقاص ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يقول:" **لا هامة ولا عدوى ولا طيرة، وإن تكن الطيرة في شيء، ففي الفرس والمرأة والدار**"[٩].

---

(١) أحمد، مسند أحمد، حَدِيثُ أبي وَهْبٍ الْجُشَمِيِّ لَهُ صُحْبَةٌ، ٣٧٧/٣١، رقم ١٩٠٣٢. قال شعيب الارنؤوط: إسناده ضعيف لجهالة عقيل بن شبيب. انظر: المرجع نفسه، ٣٧٧/٣١، رقم ١٩٠٣٢.

(٢) الطبراني ، المعجم الكبير، مُسْنَدُ مَنْ يُعْرَفُ بِالْكُنَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِمَّنْ لَمْ يُنْقَلْ إِلَيْنَا اسْمُهُ، مَنْ يُكَنَّى أَبَا وَهْبٍ أبو وَهْبٍ الْجُشَمِيُّ ٣٨٠/٢٢، رقم ٩٤٩.

(٣) أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثُنى الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، مسند أبي يعلى، المحقق: حسين سليم أسد، ط١، دار المأمون للتراث – دمشق، ١٤٠٤ – ١٩٨٤م، حَدِيثُ أبي وَهْبٍ الْجُشَمِيِّ، ١١٤/١٣، رقم ٧١٧٠.

(٤) البيهقي السنن الكبرى، كِتَابُ قَسْمِ الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ، بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنْ تَقْلِيدِ الْخَيْلِ الْأَوْتَارَ، ٥٣٧/٦، رقم ١٢٩٠٢.

(٥) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الطِّبِّ، بَابُ لاَ عَدْوَى، ١٣٨/٧، رقم ٥٧٧٢ بهذا اللفظ المذكور الا انه في الرواية كلمة ثلاث من غير ال التعريف. و كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ مَا يُذْكَرُ مِنْ شُؤْمِ الفَرَسِ، ٢٩/٤، رقم ٢٨٥٨ بلفظ" إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثَةٍ: فِي الفَرَسِ، وَالمَرْأَةِ، وَالدَّارِ ".

(٦) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الْآدَابِ، بَابُ الطِّيَرَةِ وَالْفَأْلِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ مِنَ الشُّؤْمِ، ١٧٤٦/٤، رقم ٢٢٢٥.

(٧) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الطِّبِّ، بَابٌ فِي الطِّيَرَةِ، ١٩/٤، رقم، ٣٩٢٢.

(٨) البخاري، صحيح البخاري،كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ شُؤْمِ المَرْأَةِ، ٨/٧، رقم ٥٠٩٤، بلفظ «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالمَرْأَةِ، وَالفَرَسِ». مسلم، صحيح مسلم، كتاب الْآدَابِ، بَابُ الطِّيَرَةِ وَالْفَأْلِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ مِنَ الشُّؤْمِ، ١٧٤٨/٤، رقم ٢٢٢٥، بلفظ «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ، وَالْمَسْكَنِ، وَالْمَرْأَةِ».

(٩) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الطِّبِّ، بَابٌ فِي الطِّيَرَةِ، ١٩/٤، رقم ٣٩٢١.

*وفي الصحيحين عن سهل بن سعد ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "**إن كان في شيء، ففي الفرس والمرأة والمسكن**"، يعني الشؤم [١].

*وروى مسلم عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما– قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "**إن كان في شيء، ففي الربع والفرس والمرأة**" [٢].

هذه روايات هؤلاء الصحابة، **وكانت أم سلمة زوج النبي ﷺ، تزيد السيف في الحديث**[٣].

*وروى أبو داود الطيالسي في مسند عائشة، رضي الله عنها وعن أبيها، أنه قِيلَ لِعَائِشَةَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " **الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ** " فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَمْ يَحْفَظْ أبو هُرَيْرَةَ لِأَنَّهُ دَخَلَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: " **قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، يَقُولُونَ إِنَّ الشُّؤْمَ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ** " فَسَمِعَ آخِرَ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَسْمَعْ أَوَّلَهُ"[٤] [٥].أ.هـ

يلاحظ في هذا المثال أن البلقيني يقوم بتخريج الحديث من خلال بيان من أخرجه من الصحابة، فخرج رواية ابن عمر، وسهل بن سعد في الصحيحين، ورواية جابر بن عبد الله في مسلم، ورواية سعد بن أبي وقاص في سنن أبي داود، ورواية عائشة ، حيث الغرض من ذكرها هو بيان مخالفتها للروايات السابقة.

وغرض البلقيني من ذكر هذه الروايات أن يشرح المقصود والمراد من شؤم هذه الأشياء، وذلك بذكر أقوالِ العلماءِ في ذلك، كقول مالك والمازري وغيره، وبتفسيرها بروايات أخرى حتى يتبين معناها، وليس هذا موضع بسطها[٦].

بل إن البلقيني يعتني بتخريج الحديث بألفاظه المختلفة، كلفظ" **إن كان الشؤم في شيء..**" ولفظ" **إن كان في شيء..**" لأن هذا اللفظ يدل على عدم الجزم ولفظ " **إنما الشؤم في ثلاث**" ولفظ " **الشؤم في ..**" والذي يحمل معنى الجزم، ولفظ" **وإن تكن الطيرة في شيء...**" وينبه أيضاً من خلال هذه الروايات على الزيادات الواقعة في بعض الروايات **كزيادة أم سلمة " السيف** " في الحديث وهذا يدل على عنايته بالألفاظ .

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ مَا يُذْكَرُ مِنْ شُؤْمِ الفَرَسِ، ٢٩/٤، رقم ٢٨٥٩، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ شُؤْمِ المَرْأَةِ، ٨/٧، رقم ٥٠٩٥. مسلم، صحيح مسلم ، كتاب الْآدَابِ، بَابُ الطِّيَرَةِ وَالْفَأْلِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ مِنَ الشُّؤْمِ، ١٧٤٨/٤، رقم ٢٢٢٦.

(٢) مسلم، صحيح مسلم ، كتاب الْآدَابِ، بَابُ الطِّيَرَةِ وَالْفَأْلِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ مِنَ الشُّؤْمِ، ١٧٤٨/٤، رقم ٢٢٢٧، بلفظ «**إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي الرَّبْعِ، وَالْخَادِمِ، وَالْفَرَسِ**»، اما اللفظ الذي ذكره البلقيني فقد أخرجه أحمد، المسند، مُسْنَدُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ، ٤٣٣/٢٢، رقم ١٤٥٧٤.

(٣) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ مَا يَكُونُ فِيهِ الْيُمْنُ وَالشُّؤْمُ، ٦٤٢/١، رقم ١٩٩٥، بلفظ" **الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ** " قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَحَدَّثَنِي أبو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، أَنَّ أُمَّهُ زَيْنَبَ، حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، «**أَنَّهَا كَانَتْ تَعُدُّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ، وَتَزِيدُ مَعَهُنَّ السَّيْفَ**».

(٤) الطيالسي، مسند أبي داود الطيالسي، مُسْنَدُ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ١٢٤/٣، رقم ١٦٤١.

(٥) البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص٥٨، ٥٩.

(٦) انظر: البلقيني، قطر السيل في امر الخيل، ص٦٠– ص٦٣.

ويلاحظ أن البلقيني يستخدم في التخريج ألفاظاً مختلفة، فيقول" جاء في السنة الصحيحة " و " روى الصحيحان" وهذه كثيراً ما يستخدمها عند تخريجه من الصحيحين وغيرها من الألفاظ .

وهذا الحديث مخرَّج في كتب الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم والجوامع وغيرها، إلا أن البلقيني من منهجه أنْ يقتصر في التخريج على الصحيحين، والسنن الأربعة في الغالب، ولا يتعدى الصحيحين إلى السنن، أو الصحيحين والسنن الأربعة لغيرها إلا لغرض يريده، كبيان لفظ معين، أو مخالفة لروايات سبقت، كما خرَّج رواية عائشة من مسند الطيالسي وغير ذلك .

المثال الثالث :

قال البلقيني: " وعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ:" **مَا كَانَ شَيْءٌ أَحَبَ إلى رَسُولِ ﷺ مِنَ الْخَيْلِ**"، **ثُمَّ قَالَ:** "**اللَّهُمَّ غفْرًا بَلِ النِّسَاءُ**""، رواه أبو عبيدة [1]، وابن سعد [2] من حديث قتادة عن معقل ولم يدركه" [3].

الحديث أخرجه أبو عبيدة في كتابه "الخيل" بهذا اللفظ ، وابن سعد في "الطبقات" كما قال البلقيني لكن بلفظ" **مَا كَانَ شَيْءٌ أَعْجَبَ إِلَى نَبِيِّ اللَّـهِ** .." الحديث ولعل لفظة " **أعجب** " تصحيف والصواب " **أحب** " ؛ لأنها وردت في الطبقات تحت عنوان ذِكْرُ مَا حُبِّبَ إِلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ النِّسَاءِ وَالطِّيبِ؛ ولأن الرواية عند أبي عبيدة " **ما كان شئ أحب إلى رسول الله ..الحديث**" .

ويدل على هذا أيضاً رواية أحمد في المسند لهذا الحديث، بلفظ " **لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إلى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْخَيْلِ** "، **ثُمَّ قَالَ:** " **اللهُمَّ غُفْرًا، لا بَلِ النِّسَاءُ** "[4].

والحديث لم يخرجه أحد من أصحاب الصحاح والسنن والجوامع، والمصنفات والمعاجم والأجزاء والمسانيد وغيرها ، إلا الإمام أحمد في مسنده كما بينت سابقاً، ولعل البلقيني لم يتنبّه لذلك، ولذلك خرجه من كتاب أبي عبيدة "الخيل"، وكتاب ابن سعد "الطبقات الكبرى"، ويبدو أن البلقيني يلجأ للتخريج من هذه الكتب إذا لم يجد الحديث في كتب الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم وغيرها من كتب الحديث الشريف.

ويلاحظ أن البلقيني عند تخريجه لهذا الحديث يشير إلى علة في الحديث ليتنبه اليها ، ألا وهي علة الانقطاع، فإنه قد أشار أن هذا الحديث مروي من حديث قتادة عن معقل بن يسار، وقتادة لم يدركَ الصحابي معقل بن يسار ﷺ لأن معقل مات بِالبَصْرَةِ، فِي آخِرِ خِلاَفَةِ مُعَاوِيَةَ[5]، ما بين

---

(1) أبو عبيدة ، معمر بن المثنى التيمي ، (ت ٢٠٩هـ) كتاب الخيل ، ط ٢، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، الدكن، الهند، ١٤٠٢ هـ،١٩٨١م، ص٤ .

(2) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣٩٨/١.

(3) البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص١٣١. والحديث إسناده ضعيف معلول بالانقطاع كما ذكر البلقيني.

(4) أحمد ، مسند أحمد بن حنبل، حَدِيثُ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، ٤٢٥/٣٣، رقم ٢٠٣١٢.

(5) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٥٧٦/٢.

السنين إلى السبعين[١]، وقتَادَةُ بنُ دِعَامَةَ السَّدُوْسِيُّ مَوْلِدُه فِي سَنَةِ سِتِّيْنَ [٢]. لذلك يُقدّر أن بينهما رجل، وهذا الرجل في هذه الرواية قد يكون الحسن البصري كما هو في تقدير الإمام أحمد، حيث قال في المسند : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَسَنٌ، قَالا: حَدَّثَنَا أبو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ رَجُلٍ هُوَ الْحَسَنُ، إِنْ شَاءَ اللهُ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: " **لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إلى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْخَيْلِ .... الحديث** [٣].

المثال الرابع:

قال البلقيني: "وعن أبي هريرة، ﷺ، عن النبي ﷺ قال: " **من أدخل فرسا بين فرسين، يعني: وهو لا يؤمن أن يسبق، فليس بقمار، ومن أدخل فرسا بين فرسين، وقد أمن أن يسبق فهو قمار**" [٤]. رواه أبو داود في الجهاد، في باب المحلل [٥]، ورواه ابن ماجة في الجهاد، باب السبق والرهان، من حديث سفيان بن حسين، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة[٦]. قال أبو داود: رواه معمر، وشعيب، وعقيل، عن الزهري، عن رجال من أهل العلم. وهذا أصح عنده" [٧][٨].

هذا الحديث لم يخرجه البخاري ومسلم، إنما خرجه من أصحاب السنن الأربعة، أبو داود وابن ماجه كما ذكر البلقيني.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً أحمد [٩] وابن أبي شيبة [١٠]والدارقطني[١١] والطبراني[١٢] والحاكم [١٣] والبزار [١٤] وأبو يعلى[١٥] والبيهقي[١٦].

والبلقيني اكتفى بتخريجه من سنن أبي داود وابن ماجه؛ لأن هذا من منهجه كما ذكرت سابقا .

---

[١] ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٢٣٦/١٠، رقم ٤٢٨.

[٢] الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٢٧٠/٥.

[٣] أحمد ، مسند أحمد بن حنبل، حَدِيثُ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، ٤٢٥/٣٣، رقم ٢٠٣١٢.

[٤] ومعنى هذا الحديث كما قال البغوي : إِنْ كَانَ الْفَرَسُ جَوَادًا لَا يَأْمَنَانِ أَنْ يَسْبِقَهُمَا، فَلا بَأْسَ بِهِ، وَإِنْ كَانَ بَلِيدًا آمِنًا أَنْ يَسْبِقَهُمَا، فَهُوَ قِمَارٌ، لأَنَّ وُجُودَهُ كَعَدَمِهِ.انظر: البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ)، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، ط٢، المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، ٣٩٦/١٠.

[٥] أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْجِهَادِ، بَابٌ فِي الْمُحَلِّلِ، ٣٠/٣، رقم ٢٥٧٩. وهو معلول وسيأتي بيانه في متن الرسالة.

[٦] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الْجِهَادِ، بَابُ السَّبَقِ وَالرِّهَانِ ، ٩٦٠/٢، رقم ٢٨٧٦.

[٧] أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْجِهَادِ، بَابٌ فِي الْمُحَلِّلِ، ٣٠/٣، رقم ٢٥٨٠.

[٨] البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص١٦٤،١٦٥.

[٩] أحمد، المسند، مُسْنَدُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ٣٢٧/١٦.

[١٠] ابن أبي شيبة، المصنف، كِتَابُ الْجِهَادِ، بَابُ السِّبَاقِ وَالرِّهَانِ، ٢٥٧/٦، رقم ٣٣٥٥٢.

[١١] الدارقطني، سنن الدارقطني، كِتَابُ السِّيَرِ، ١٩٦/٥، رقم ٤١٩٥، وكِتَابُ السَّبَقِ بَيْنَ الْخَيْلِ، ٥٥١/٥، رقم ٤٨٣٥.

[١٢] الطبراني، المعجم الاوسط، بَابُ السين، ٦٢/٤، رقم ٣٦١٣، والمعجم الصغير، بَابُ السِّينِ، ٢٨٥/١، رقم ٤٧٠.

[١٣] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ الْجِهَادِ، ١٢٥/٢، رقم ٢٥٣٦.

[١٤] البزار، مسند البزار، ما روى سَعِيد بن الْمُسَيَّب، عَن أَبِي هُرَيرة، ٢٢٩/١٤، رقم ٧٧٩٤.

[١٥] أبو يعلى، مسند أبي يعلى، مُسْنَدُ أَبِي هُرَيْرَةَ، ٢٥٩/١٠، رقم ٥٨٦٤.

[١٦] البيهقي، السنن الكبرى، كِتَابُ السَّبْقِ وَالرَّمْيِ، بَابُ الرَّجُلَيْنِ يَسْتَبِقَانِ بِفَرَسَيْهِمَا، وَيَخْرُجُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا سَبْقًا، وَيُدْخِلَانِ بَيْنَهُمَا مُحَلِّلًا عَلَى أَنَّهُ إِنْ سَبَقَهُمَا الْمُحَلِّلُ، كَانَ مَا أَخْرَجَاهُ لَهُ، وَإِنْ سَبَقَ أحدهما الْمُحَلِّلَ أَحْرَزَ مَالَهُ، وَأَخَذَ مَالَ صَاحِبِهِ، ٣٤/١٠، رقم ١٩٧٧٠، والسنن الصغرى، كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ، بَابُ السَّبْقِ وَالرَّمْيِ، ٩١/٤، رقم ٣١٤٣.

ويلاحظ في هذا المثال ذكر البلقيني عند تخريجه للحديث الكتاب والباب، كما يلاحظ أيضاً أن البلقيني قد نبه عند تخريجه للحديث لطريقهِ وأنه مُخرَّج من حديث سفيان بن حسين عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة.

وهو بذلك يريد أن يشير لعلة في الحديث، وهي أنه من رواية سفيان بن حسين عن الزهري، حيث سفيان بن حسين ثقة لكن في غير الزهري، لذلك يقع في حديثه عن الزهري الخطأ والوهم.

قال أبو حاتم الرازي عن هذا الحديث : "هَذَا خطأٌ! لَمْ يَعْمَلْ سفيانُ بْنُ حُسَيْنٍ شيءً ، لا يُشبِهُ أن يكونَ عَنِ النبيِّ ﷺ، وأحسنُ أحواله أن يكون عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَوْلَهُ، وقد رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سعيد قَوْلَه" [١].

وقال ابن معين: سُفْيَان بن حُسَيْن ثِقَة، وَهُوَ ضَعِيف الحَدِيث عَن الزُّهْرِيّ [٢].

وقال أحمد بن حنبل: سُفْيَان بن حُسَيْن لَيْسَ هُوَ بِذَاكَ فِي حَدِيثه عَن الزُّهْرِيّ شَيْء[٣].

قال ابن حجر: وَقَالَ ابْنُ أبي خَيْثَمَةَ: سَأَلْت ابْنَ مَعِينٍ عَنْهُ؟ فَقَالَ: هَذَا بَاطِلٌ، وَضُرِبَ عَلَى أبي هُرَيْرَةَ، وَقَدْ غَلَّطَ الشَّافِعِيُّ سُفْيَانَ بْنَ حُسَيْنٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، حَدِيثَ "الرجل جبار"وَهُوَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أيضاً [٤].

ولأجل هذه العلة أعقب البلقيني في تخريج هذا الحديث قول أبي داود؛ حيث قال: رواه معمر، وشعيب، وعقيل، عن الزهري، عن رجال من أهل العلم، وهذا أصح عنده، أي أن الموقوف هو الأصح عند أبي داود [٥].

---

[١] انظر: ابن أبي حاتم، العلل، ٦٧٥/٥.

[٢] ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون البغدادي (ت ٢٣٣هـ) تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف دار المأمون للتراث – دمشق، دت، ص٤٤.

[٣] أحمد، العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل، ص٥٠، رقم ٢٨.

[٤] ابن حجر، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ٣٠٠/٤، رقم ٢٤٨٥.

[٥] ولقد أطال النفس في بيان هذا الحديث وأقوال علماء العلل فيه ابن القيم، انظر: ابن القيم ، الفروسية ، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، ط١، دار الأندلس، السعودية، ١٤١٤هـ ،١٩٩٣م، ص٢١٢- ٢١٨.

المطلب الثالث: نماذج عملية من تخريج أحاديث في كتابه الطريقة الواضحة في تمييز الصُنَابِحة .

ألف البلقيني – رحمه الله تعالى– كتاب "الطريقة الواضحة" لغرض بيان الرواة الصُنَابحيين، والتمييز بينهم ، وقد حاول في كتابه هذا إثبات صحبة عبد الله الصنابحي، وأنه ليس ابن عسيلة أبو عبد الله الصنابحي مخالفاً بذلك قول البخاري وقبله ابن المديني وغيرهم.

وقد حشد البقليني في كتابه هذا روايات الصنابحيين وخرجها مع ذكر أقوال العلماء فيهم، وذكر الخلاف في عبد الله الصنابحي ليصل في دراسته إلى النتيجة السابقة .

وسنذكر في هذا المطلب بعضاً من هذه الأحاديث لبيان طريقة البلقيني في تخريج الأحاديث في كتابه هذا .

المثال الأول :

قال البلقيني: "أسند الإمام مالك ﷺ في "الموطأ" حديثين من طريق زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار، عن عبد الله الصنابحي، عن النبي ﷺ فنذكرهما بالسند والمتن:

الأول : في "باب النهي عن الصلاة بعد الصبح والعصر"، وذلك قبيل "كتاب الجنائز":

مالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارَقَهَا، ثُمَّ إِذَا اسْتَوَتْ قَارَنَهَا، فَإِذَا زَالَتْ فَارَقَهَا، فَإِذَا دَنَتْ لِلْغُرُوبِ قَارَنَهَا، فَإِذَا غَرَبَتْ فَارَقَهَا. وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ**»[١].

وقد روى هذا الحديث من أصحاب السنن النسائي في الصلاة، عن قتيبة، عن مالك كذلك [٢] [٣].

وخرَّج البلقيني هذا الحديث أيضاً من المسند بإسناده ... حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ الصُّنَابِحِيّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: " **إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بِقَرْنَيْ شَيْطَانٍ، ..الحديث** " [٤] .

ثم قال: وهذه الرواية التي ساقها أحمد إسنادها صحيح [٥].

وخرَّجه أيضاً من معجم الصحابة لابن قانع، وقال : وأغرب أبو الحسن عبد الباقي بن قانع فجعل عبد الله الصنابحي هو ابن الأعسر الأحمسي، وأخرج له في "المعجم" حديثين:

---

[١] مالك، الموطأ ، كِتَابُ الْقُرْآنِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَبَعْدَ الْعَصْرِ ، ٢١٩/١، رقم ٤٤. رجال إسناده ثقات وهو مرسل، تقدم الحكم عليه في الفصل الثاني، ص١١٦ .

[٢] النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الْمَوَاقِيتِ، السَّاعَاتُ الَّتِي نُهِيَ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا، ٢٧٥/١، رقم ٥٥٩.

[٣] البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص١٥٥، ١٥٦.

[٤] أحمد، مسند أحمد بن حنبل، حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ، ٤٢٠/٣١، رقم ١٩٠٧٠. وهو معلول تقدمت دراسته والحكم عليه في الفصل الثاني، ص ١٢٦– ١٢٩.

[٥] البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص ١٦٥.

أحدها: حديث النهي عن الصلاة في الأوقات. فقال عَبْدُ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ الْأَعْسر [١] الْأَحْمَسِيُّ: رواه بإسناده ... عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ ... فذكره** "[٢] [٣].

وخرّجه أيضاً من كتاب المصنف لعبد الرزاق:... بإسناده عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " **إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ...الحديث** "[٤].

ثم قال: ومن طريق عبد الرزاق خرجه ابن ماجه في "سننه" [٥][٦].

وخرجه أيضاً من كتاب معجم الصحابة لأبي القاسم البغوي فقال : أسند أبو القاسم البغوي في "معجم الصحابة" في ترجمة (عبد الله الصنابحي)، فقال: " عبد الله، ويقال: أبو عبد الله الصنابحي، سكن المدينة، وروى عن النبي ﷺ حديثين.

قال البغوي: حدثني سويد بن سعيد حدثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال: سمعت عبد الله الصنابحي عن عطاء بن يسار قال: سمعت عبد الله الصنابحي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " **إن الشمس تطلع مع قرن شيطان ..الحديث**" [٧][٨]. أ.هـ

يلاحظ في هذا المثال أن البلقيني يتوسع في تخريج هذا الحديث عن عبد الله الصنابحي، فقد بين أنه قد أخرجه مالك، وعبد الرزاق، والنسائي، وابن ماجه، واحمد، وابن قانع، والبغوي في معجم الصحابة.

بل إن البلقيني يُفصِّل في تخريجه لهذا الحديث حيث بين طرق الحديث:

الأول: طريق مالك عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ وهو في الموطأ، ومن طريق مالك أخرجه النسائي واحمد وابن قانع.

والثاني: طريق عبد الرزاق عن مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيّ ومن هذا الطريق أخرجه ابن ماجه .

---

(١) وفي المعجم (الْأَعْيَشُ) لعله خطأ نساخ والصواب الأعسر ، لان الرواية التي بعد هذه الرواية في إسنادها الصُّنَابِحِيِّ بْنِ الأعْسر، انظر: ابن قانع، معجم الصحابة، بَابُ الْعَيْنِ، عَبْدُ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ الْأَعْيَشُ الْأَحْمَسِيُّ، ٧٤/٢.

(٢) المرجع السابق، بَابُ الْعَيْنِ، عَبْدُ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ الْأَعْيَشُ الْأَحْمَسِيُّ، ٧٣/٢ بلفظ " «إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا شَيْطَانٌ ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارَقَهَا ، فَإِذَا اسْتَوَتْ قَارَنَهَا ، فَإِذَا زَالَتْ فَارَقَهَا ، فَإِذَا دَنَتْ قَارَبَهَا ، فَإِذَا غَرَبَتْ فَارَقَهَا» ، «فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ تِلْكَ السَّاعَاتِ».

(٣) البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص ١٦٩.

(٤) عبد الرزاق، المصنف، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ السَّاعَةِ الَّتِي يُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ، ٤٢٥/٢، رقم ٣٩٥٠.

(٥) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالسُّنَّةُ فِيهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّاعَاتِ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ، ٣٩٧/١، رقم ١٢٥٣. قال البوصيرى: هَذَا إِسْنَاد مُرْسل وَرِجَاله ثِقَات أبو عبد الله الصنابحي هُوَ عبد الرَّحْمَن بن عسيلة وَهُوَ تَابِعِيّ ..الخ، انظر: البوصيري، مصباح الزجاجة، كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالسُّنَّةُ فِيهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّاعَاتِ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ، ١٤٩/١، رقم ٤٤٤.

(٦) البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص ١٧٢، بتصرف.

(٧) البغوي، معجم الصحابة، عبد الله ويقال: أبو عبد الله الصنابحي ١٨٥/٤، رقم ١٦٩٣.

(٨) البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص ١٩٩، بتصرف.

والثالث: طريق سويد بن سعيد حدثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال: سمعت عبد الله الصنابحي والتي رواها البغوي في معجمه.

والغاية من ذكر هذا التخريج بهذه الطريقة :

١- بيان طرق الحديث المتعددة والتي فيها بيان من ذكر " عبد الله الصنابحي" كطريق مالك، وسويد عند البغوي ، ومنها من ذكر" أبو عبد الله الصنابحي" كطريق عبد الرزاق.

٢- بيان صيغ التحمل بين الصنابحي والنبي ﷺ، فمنها ما روي "عن عبد الله الصنابحي عن النبي ﷺ" كرواية مالك، ومنها "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ" كرواية ابن قانع، ومنها "عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ" كرواية عبد الرزاق، ومنها ما روي "عن عبد الله الصنابحي يقول: سمعت رسول الله ﷺ" كرواية أحمد من طريق مالك، ورواية البغوي في معجمه، والتي تثبت السماع بين عبد الله الصنابحي والنبي ﷺ أي تثبت صحبته كما قرر ذلك وذهب إليه البلقيني.

ويلاحظ في هذا المثال أن البلقيني يذكر عند تخريجه أحياناً للكتاب والباب، كما هو الحال في تخريجه الحديث في موطأ مالك، حيث قال في تخريج الحديث: أنه قبيل كتاب الجنائز أي كتاب القرآن ، وأحياناً يذكر الكتاب كما هو الحال في تخريجه للحديث عند النسائي من كتاب الصلاة، والصحيح أن الحديث في كتاب المواقيت الذي يلي كتاب الصلاة.

والبلقيني أثناء تخريجه للحديث قد يحكم على الرواية بالصحة أو الضعف ، لذلك عندما ذكر تخريج هذا الحديث من المسند عند أحمد حيث أنَّ هذه الرواية فيها تصريح عبد الله الصنابحي بالسماع من النبي ﷺ، قال البلقيني : وهذه الرواية التي ساقها أحمد إسنادها صحيح [١].

والبلقيني يصحح الخطأ الواقع في بعض الكتب التي خرج منها، لذلك عندما خرج الحديث من معجم ابن قانع بين وهم ابن قانع وخطأه عندما اعتبر حديث عبد الله الصنابحي من جملة أحاديث الصحابي الصنابحي الأحمسي، لأن الصنابحي الأحمسي غير عبد الله الصنابحي باتفاق العلماء.

وهذا الحديث لم يخرِّجه أصحاب الصحيحين، ولا أحدٌ من أصحاب السنن الأربعة، إلا النسائي وابن ماجه كما ذكر البلقيني، وممن خرَّج الحديث ممن لم يذكره البلقيني، أبو يعلى الموصلي[٢]، والطحاوي[٣]، والبيهقي[٤]، وابن خزيمة مختصراً من غير إسناد[٥].

---

(١) البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص ١٦٥.

(٢) أبو يعلى، مسند أبي يعلى، مُسْنَدُ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيُّ، ٣/٣٧، رقم ١٤٥١.

(٣) الطحاوي، شرح مشكل الآثار، بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ نَهْيِهِ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ حَتَّى تَرْتَفِعَ..، ١٠/١٣٤، رقم ٣٩٧٤.

(٤) البيهقي، السنن الكبرى، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي هَاتَيْنِ السَّاعَتَيْنِ، وَحِينَ تَقُومُ الظَّهِيرَةُ حَتَّى تَمِيلَ، ٢/٦٣٧، رقم ٤٣٨٤.

(٥) ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ الزَّجْرِ عَنْ تَحَرِّي الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا، ٢/٢٥٦، رقم ١٢٧٤.

ولعل البلقيني اكتفى بذكر ما خرجه من الروايات ، إذ ليس مراده – كما أظن– تخريج كل حديث من جميع الكتب، وإنما التخريج بما يراه كافياً ومناسباً حتى يصل النتيجة التي يراها، والتي ألف هذا الكتاب من أجل بيانها.

المثال الثاني :

قال البلقيني: " للصنابحي عبد الرحمن بن عسيلة أحاديث منها :

ما أخرجه البخاري في صحيحه في أبواب وفاة رسول الله ﷺ قبل كتاب التفسير، فقد روى بإسناده ...عَنْ الصُّنَابِحِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لَهُ: مَتَى هَاجَرْتَ؟ قَالَ: خَرَجْنَا مِنَ اليَمَنِ مُهَاجِرِينَ، فَقَدِمْنَا الجُحْفَةَ، فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ، فَقُلْتُ لَهُ: الخَبَرَ؟ فَقَالَ: « **دَفَنَّا النَّبِيَّ ﷺ مُنْذُ خَمْسٍ** » ، قُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي لَيْلَةِ القَدْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخْبَرَنِي بِلاَلٌ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَنَّهُ فِي السَّبْعِ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ**»[(1)][(2)].

وقال أيضاً: وخرج أبو داود في "سننه" في "باب المحافظة على الوقت"، عن عبد الله الصنابحي، عن عبادة بن الصامت، وفي نسخة: عن عبد الله بن الصنابحي، عن عبادة بن الصامت.

قال الحافظ المنذري في "الحواشي على مختصره": " الصنابحي هنا هو عبد الرحمن بن عسيلة، ويقال فيه: عبد الله كما ذكر هنا، وهو منسوب إلى الصنابح بن زاهر بطن من مراد".

قال البلقيني: وقد روى أبو داود ... بإسناده عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصُّنَابِحِيِّ، قَالَ: زَعَمَ أبو مُحَمَّدٍ أَنَّ الْوِتْرَ وَاجِبٌ، فَقَالَ: عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ كَذَبَ أبو مُحَمَّدٍ أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ أَحْسَنَ وُضُوءَهُنَّ وَصَلَّاهُنَّ لِوَقْتِهِنَّ وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ ...الحديث** »[(3)][(4)].

قال البلقيني: وأما ما جاء في أحاديث الصنابحي عبد الرحمن بن عسيلة، عن عبادة الصامت ففي "مسند أحمد":... بإسناده عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُسَيْلَةَ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ حَضَرَ الْعَقَبَةَ الْأُولَى وَكُنَّا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا فَبَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى بَيْعَةِ النِّسَاءِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُفْتَرَضَ الْحَرْبُ عَلَى: " **أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِيَ، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا،.. الحديث**"[(5)].

---

(1) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ المَغَازِي، بَابُ بَعْثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، ١٦/٦، رقم ٤٤٧٠.

(2) البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص٢٠٨، ٢٠٩.

(3) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الصَّلَاةِ، بَابٌ فِي الْمُحَافَظَةِ عَلَى وَقْتِ الصَّلَوَاتِ، ١١٥/١، رقم ٤٢٥. وحسن إسناده الضياء المقدسي، انظر: الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة، ٣٢٠/٨، رقم ٣٨٥.

(4) البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص٢١٠، ٢١١، بتصرف

(5) أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، حَدِيثُ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، ٤١٥/٣٧، رقم ٢٢٧٥٤. والحديث صحيح وهو في الصحيحين كما سيأتي فيما قاله البلقيني وسيأتي تخريجه.

وقال أحمد قبل ذلك بأوراق : ... بإسناده عَنْ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ: **إِنِّي مِنَ النُّقَبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَالَ: " وَبَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئًا، وَلَا نَزْنِيَ، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ .. الحديث** "[(١)][(٢)].

وفي "معجم الصحابة" لأبي القاسم البغوي إخراج الطريقة التي فيها ذكر عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي، فقال: حدثنا ابن الأموي، ... بإسناده عن عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي، عن عبادة بن الصامت قال: "**كنا أحد عشر رجلاً في العقبة الأولى**..."، ثم ساق نحو ما تقدم [(٣)][(٤)].

وقال البلقيني: والحديث في الصحيح، رواه البخاري في "صحيحه" في ترجمة: "وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة، وبيعة العقبة"، قبل ترجمة "تزويج النبي ﷺ ": روى بإسناده .. عَنْ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: **إِنِّي مِنَ النُّقَبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ...الحديث**»[(٥)].

ويقع في بعض نسخ البخاري من طريق إسحاق، عن المحاربي [(٦)].
وأخرجه في "الديات"، عن عبد الله بن يوسف، عن الليث [(٧)].
وأخرجه مسلم في "الحدود"، عن قتيبة ومحمد بن رمح، عن الليث [(٨)][(٩)].

---

(١) أحمد، المسند، حَدِيثُ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، ٤٠٧/٣٧، رقم ٢٢٧٤٢.

(٢) البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص٢١٣، ٢١٤، بتصرف.

(٣) ذكر محقق الكتاب محمد الأمين بن محمد الجكني ان هذا الكتاب غير كامل، حيث قال: وهذا الكتاب لم يوقف عليه كاملا، وإنما الموجود منه الجزءان العاشر، والحادي عشر، ويقعان في (٤٥١ صفحة) بالمكتبة الكتانية بالمغرب، وتوجد نسخة مصورة عنه في اليونيسكو، ومنه صورة في مخطوطات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (٧٩١) مصورة عن الخزانة العامة بالرباط بالمغرب (٣٤١٢) ، وهى الصورة التي اعتمدت عليها في النسخ والتحقيق. انظر مقدمة كتاب معجم الصحابة، للبغوي، ص٣٦، وعند البحث في باب العين نجد أن الباب شمل من الصحابة من اسماؤهم عبد الله، وعبد الرحمن، فقط أما من اسمه عبادة كعبادة بن الصامت لم أجده في الكتاب ولعله من الناقص والمفقود.

وقد اخرج هذا الحديث من طريق ابن إسحاق....إلى عبادة بن الصامت، الفاكهاني،بلفظ" كُنْتُ مِمَّنْ حَضَرَ الْعَقَبَةَ الْأُولَى اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى بَيْعَةِ النِّسَاءِ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُفْتَرَضَ الْحَرْبُ " انظر: الفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق المكي الفاكهي (ت ٢٧٢هـ)، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، المحقق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، الطبعة: الثانية، دار خضر – بيروت، ١٤١٤هـ، ٢١٦/٤، رقم ٢٥٤٤. وأخرجه الدولابي، أبو بِشْر محمد بن أحمد الدولابي الرازي (ت ٣١٠هـ)، الكنى والأسماء، المحقق: أبو قتيبة الفاريابي، ط١، دار ابن حزم – بيروت/ لبنان، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م، ذِكْرُ مَنْ كُنْيَتُهُ أبو عَبْدِ اللَّهِ، ٨٢٤/٢، رقم ١٤٣٧.

(٤) البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ٢١٤، بتصرف.

(٥) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ المَنَاقِبِ، بَابُ وُفُودِ الأَنْصَارِ إلى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، وَبَيْعَةِ العَقَبَةِ، ٥٥/٥، رقم ٣٨٩٣.

(٦) لم أجده من هذا الطريق عند البخاري، لكن هذا مما ذكره المزي في تحفة الأشراف حيث قال: حديث:"إني لمن النقباء الذين بايعوا رسول الله ﷺ بايعناه على أن لا نشرك بالله شيئًا ... الحديث. خ في وفود الأنصار (المناقب) عن قتيبة – و (؟) عن إسحاق، عن المحاربي – وفي الديات عن عبد الله بن يوسف – م في الحدود عن قُتَيْبَة – و محمد بن رمح – أربعتهم عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير اليزني، عنه به. حديث إسحاق، عن المحاربي لم يذكره أبو مسعود ولا خلف، وهو في بعض النسخ من البخاري دون بعض، انظر: المزي، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، حرف العين، عبد الرحمن بن عُسيلة أبو عبد الله الصنابحيُّ، عن عبادة بن الصامت، ٢٥٤/٤، رقم ٥١٠٠.

(٧) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الدِّيَاتِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَنْ أَحْيَاهَا} [المائدة: ٣٢]، ٤/٩، رقم ٦٨٧٣.

(٨) مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْحُدُودِ، بَابُ الْحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا، ١٣٣٣/٣، رقم ١٧٠٩.

(٩) البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص٢١٥، ٢١٦، بتصرف.

وقال البلقيني: وقد روى الصنابحي عن عبادة في حق من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله.

روى مسلم في "صحيحه" في "الإيمان" ... بإسناده عَنْ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: مَهْلًا، لِمَ تَبْكِي؟ فَوَاللهِ لَئِنْ اسْتُشْهِدْتُ لَأَشْهَدَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ شُفِّعْتُ لَأَشْفَعَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ اسْتَطَعْتُ لَأَنْفَعَنَّكَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللهِ مَا مِنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَكُمْ فِيهِ خَيْرٌ إِلَّا حَدَّثْتُكُمُوهُ، إِلَّا حَدِيثًا واحداً وَسَوْفَ أُحَدِّثُكُمُوهُ الْيَوْمَ، وَقَدِ أُحِيطَ بِنَفْسِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: **«مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ»**[1].

ورواه الترمذي في "الإيمان" أيضاً عن قتيبة بالإسناد المذكور، وقال: "حسن صحيح، غريب من هذا الوجه" [2][3].

ثم قال: وفي " سنن ابن ماجه" في (باب ما جاء في كثرة السجود) حديث عن الصنابحي من غير تسمية، عن عبادة بن الصامت، فيكون هو ابن عسيلة .

روى ابن ماجه ... بإسناده عَنِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، فَاسْتَكْثِرُوا مِنَ السُّجُودِ»**[4][5].

قال البلقيني: والصنابحي ابن عسيلة يروي عن أبي بكر الصديق ﷺ أيضاً، وحديثه في "الموطأ"، وفي "سنن أبي داود" من رواية أبي الطيب بن الأشناني، رواه أبو داود، عن القعنبي، عن مالك.

---

[1] مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ مَنْ لَقِيَ اللهَ بِالْإِيمَانِ وَهُو غَيْرُ شَاكٍّ فِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَحُرِّمَ عَلَى النَّارِ، ٥٧/١، رقم ٤٧.

[2] الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ يَمُوتُ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ٢٣/٥، رقم ٢٦٣٨.

[3] البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص٢١٦، بتصرف.

[4] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالسُّنَّةُ فِيهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ السُّجُودِ، ٤٥٧/١، رقم ١٤٢٤. قال البوصيري: هَذَا إِسْنَاد ضَعِيف لتدليس الْوَلِيد بن مُسلم، وقد رَوَاهُ مُسلم وَالتِّرْمِذِيّ وَالنَّسَائِيّ من حَدِيث ثَوْبَان. انظر: البوصيري، مصباح الزجاجة، كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالسُّنَّةُ فِيهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ السُّجُودِ، ١٨/٢، رقم ٥٠٨. قلت: إلا أن الحديث صحيح لرواية مسلم له وفيه تصريح الوليد بن مسلم بالسماع. انظر: مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ فَضْلِ السُّجُودِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ، ٣٥٣/١، رقم ٤٨٨.

[5] البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص٢١٧، ٢١٨.

عن أبـي عبيد–مولى سليمان ابن عبد الملك–، عن عبادة بن نسي، أنه سمع قيس بن الحارث يقول: "**أخبرني أبو عبد الله الصنابحي أنه صلى وراء أبي بكر المغرب**..." الحديث [١].

وهو في "الموطأ" في ترجمة: "القراءة في المغرب والعشاء" [٢].
ولفظ مالك: عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك.

وروى الصنابحي أيضاً عن عمر بن الخطاب[٣]، وعلي بن أبي طالب.
فأما حديثه عن عمر، فليس في الكتب الستة.
وأما حديثه عن علي، ففي الترمذي في "المناقب":.. بإسناده عَنْ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَنَا دَارُ الحِكْمَةِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا**» . هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مُنْكَرٌ وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ شَرِيكٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنِ الصُّنَابِحِيِّ وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الثِّقَاتِ غَيْرِ شَرِيكٍ [٤][٥].

ثم قال البلقيني: واعلم أنه قد ظهر بما تقدم أنه روى عن أبي بكر الصديق، وعمر ابن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبادة بن الصامت، وبلال بن رباح، وسنبين أنه روى عن معاذ بن جبل، وشداد بن أوس، وعمر بن عبسة، ومعاوية، وعائشة أم المؤمنين [٦].

فأما ما جاء من حديث عن معاذ بن جبل فله حديث في "سنن أبي داود"، والنسائي يتعلق بأذكار دبر الصلاة.

أخرجه أبو داود في أواخر أبواب الصلاة في "باب في الاستغفار"، روى بإسناده... عَنْ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «**يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ**» ، **فَقَالَ: " أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ** ".

---

[١] لم أجده في سنن أبي داود، لكن ذكر ذلك المزي، حيث قال: حديث: أنه صلى وراء أبا بكر المغرب، فقرأ في الركعة الأولى بأم القرآن وسورة من قصار المفصل. (ك). د في الصلاة (؟) عن القعنبي، عن مالك، عن أبي عبيد – مولى سليمان بن عبد الملك – عن عبادة بن نسي أنه سمع قيس بن الحارث يقول: أخبرني أبو عبد الله الصنابحي به. (ك) هذا الحديث في رواية أبي الطيب بن الأشناني ولم يذكره أبو القاسم. انظر: المزي، تحفة الأشراف، عبد الرحمن بن عسيلة أبو عبد الله الصنابحيُّ، عن أبي بكر، ٢٩٨/٥، رقم ٦٦٠٧، قلت: ولعل البلقيني يعتمد في تخريجه على تحفة الأشراف.

[٢] مالك، الموطأ، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، ٧٩/١، رقم ٢٥.

[٣] لم أجد للصنابحي ابن عسيلة رواية عن عمر بن الخطاب.

[٤] الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ، بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ٦٣٧/٥، رقم ٣٧٢٣. قال ابن معين: وهذا حديث كذب، ليس له أصل، انظر: ابن معين، سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، ٢٨٥/١، رقم ٥١.

[٥] البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص٢١٨– ٢٢٠، بتصرف

[٦] المرجع السابق، ص٢٢١، ٢٢٢.

وَأَوْصَى بِذَلِكَ مُعَاذٌ الصُّنَابِحِيَّ، وَأَوْصَى بِهِ الصُّنَابِحِيُّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ"[١].

وأما النسائي فأخرجه في تراجم (الدعاء بعد الذكر) في "نوع آخر من الدعاء"، فقد روى بإسناده ... عَنْ الصُّنَابِحِيّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: **«إِنِّي لَأُحِبُّكَ يَا مُعَاذُ»، ..الحديث**"[٢].

وأخرجه النسائي في "عمل اليوم والليلة" في ترجمة: (الحث على قول: رب أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك دبر الصلوات)، فذكره وزاد " وَأوصى بِهِ أبو عبد الرَّحْمَن "[٣][٤].

قال البلقيني: وللصنابحي عن معاذ بن جبل حديث أخر من طريق الآجري، فقد روى بإسناده .. عَنْ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " **لَا تَزُولُ قَدِمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعِ خِصَالٍ: عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ؟ ....الحديث** "[٥].

ثم قال: وليس للصنابحي عن أبي بكر، ولا عن عمر، ولا عن علي، ولا عن عبادة ، ولا عن بلال، ولا عن معاذ في الكتب الستة غير ما تقدم من الأحاديث [٦].

واجتمع للصنابحي أيضاً شداد بن أوس، وروى عنه.

روى أحمد بإسناده.. عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، أَنَّهُ رَاحَ إِلى مَسْجِدِ دِمَشْقَ وَهَجَّرَ بِالرَّوَاحِ، فَلَقِيَ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ وَالصُّنَابِحِيُّ مَعَهُ، فَقُلْتُ: أَيْنَ تُرِيدَانِ يَرْحَمُكُمَا اللهُ؟ قَالَا: نُرِيدُ هَاهُنَا إِلى أَخٍ لَنَا مَرِيضٍ نَعُودُهُ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا حَتَّى دَخَلَا عَلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ، فَقَالَا لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ: أَصْبَحْتُ بِنِعْمَةٍ. فَقَالَ لَهُ شَدَّادٌ: أَبْشِرْ بِكَفَّارَاتِ السَّيِّئَاتِ وَحَطِّ الْخَطَايَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: " **إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنِّي إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا، فَحَمِدَنِي عَلَى مَا ابْتَلَيْتُهُ،**

---

[١] أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الصَّلَاةِ، بَابٌ فِي الِاسْتِغْفَارِ،٢/ ٨٦، رقم ١٥٢٢. صححه ابن خزيمة، انظر: ابن خزيمة، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ الْأَمْرِ بِمَسْأَلَةِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ فِي دُبُرِ الصَّلَوَاتِ، ٣٦٩/١، رقم ٧٥١، وصححه ابن حبان، انظر: ابن حبان، صحيح ابن حبان، كِتَابُ الصَّلَاةِ، ذِكْرُ الِاسْتِحْبَابِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْتَعِينَ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى ذِكْرِهِ وَشُكْرِهِ، ٣٦٤/٥، رقم ٢٠٢٠، وقال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، انظر: الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابِ الصَّلَاةِ، ٤٠٧/١، رقم ١٠١٠.

[٢] النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ السَّهْوِ، بَابُ الدُّعَاءِ بَعْدَ الذِّكْرِ، ٥٣/٣، رقم ١٣٠٣. تقدم الحكم عليه في الهامش السابق.

[٣] النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، عمل اليوم والليلة، المحقق: د. فاروق حمادة، ط٢، مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٤٠٦هـ، ص١٨٧، رقم ١٠٩.

[٤] البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص٢٢٢– ٢٢٤، بتصرف.

[٥] الآجري، أبو بكر محمد بن الحسين الآجُرِّيُّ البغدادي (ت ٣٦٠هـ) أخلاق العلماء، مراجعة وتعليق: إسماعيل بن محمد الأنصاري، الناشر: رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء، السعودية، ذِكْرُ سُؤَالِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ عَنْ عِلْمِهِمْ مَاذَا عَمِلُوا فِيهِ، ص٧٧.

ومن هذا الطريق خرجه الطبراني، المعجم الكبير، بَابُ الْمِيمِ، الصُّنَابِحِيُّ، عَنْ مُعَاذٍ، ٦٠/٢٠، رقم ١١١، وكذلك البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المدخل إلى السنن الكبرى، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، دت، بَابُ كَرَاهِيَةِ طَلَبِ الْعِلْمِ لِغَيْرِ اللَّهِ وَمَا جَاءَ فِي التَّرْغِيبِ فِي الْعَمَلِ بِالْعِلْمِ، ص٣١٧، رقم ٤٩٣، وفي شعب الإيمان، فصل ينبغي لطالب العلم ان يكون تعلمه وللعالم ان يكون تعليمه لله عز وجل، ٢٧٨/٣، رقم ١٦٤٨. قال الدارقطني عن حديث الصنابحي هذا عن معاذ: وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ. قلت: إلا أن الحديث صح مرفوعا من حديث أبي برزة الاسلمي، رواه الترمذي وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، انظر: الترمذي، أَبْوَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّقَائِقِ وَالْوَرَعِ، بَابٌ فِي الْقِيَامَةِ، ٦١٢/٤، رقم ٢٤١٧.

[٦] البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص٢٢٧.

فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا، وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا قَيَّدْتُ عَبْدِي، وَابْتَلَيْتُهُ، فَأَجْرُوا لَهُ كَمَا كُنْتُمْ تُجْرُونَ لَهُ وَهُوَ صَحِيحٌ " [١].

فهذا الحديث يدلك على أن الصنابحي كان مع شداد بن أوس في هذه الواقعة، وسمع منه [٢].

وأما ما جاء من رواية الصنابحي عن عمرو بن عبسة، فله عنه حديث في "سنن النسائي"، في "فضل العتق".

قال النسائي بعد أن ترجم "فضل العتق"، وأخرج فيه أحاديث، أحدها حديث عمرو بن عبسة، فقال: (ذكر الاختلاف على سليم بن عامر فيه)، فأخرج في هذه الترجمة حديثا للصنابحي عنه، حيث روى بإسناده.. أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَرْسَلَ إِلى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فَحَدَّثَهُ حَدِيثَيْنِ فِي عَشِيَّةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَالَ: كَيْفَ حَدَّثْتَنِي عَنِ الصُّنَابِحِيِّ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي الصُّنَابِحِيُّ أَنَّهُ لَقِيَ عَمْرَو بْنَ عَبَسَةَ، فَقَالَ: هَلْ مِنْ حَدِيثٍ لَا زِيَادَةَ فِيهِ وَلَا نُقْصَانَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ**»[٣][٤].

قال البلقيني: وأما ما جاء من رواية الصنابحي عن معاوية، فله عنه في سنن أبي داود حديث واحد في باب " التوقي في الفتيا".

قال أبو داود: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا عِيسَى، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ الصُّنَابِحِيّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الغُلُوطَاتِ**».[٥] [٦].

واعلم أن للصنابحي عن معاوية حديثاً آخر، وهو: ما روي عن الصنابحي أنه قال: "حضرنا يوماً مجلس معاوية بن أبي سفيان ﵁، فتذكر القوم إسماعيل وإسحاق ابني إبراهيم الخليل عليهما الصلاة والسلام، فقال بعض القوم: إسحاق الذبيح، وقال آخرون: إسماعيل هو الذبيح، فقال معاوية ﵁: سقطتم على الخبير، كنا عند النبي ﷺ فجاءه رجل، فقال: يا رسول الله! عد علي مما أفاء الله عليك يا ابن الذبيحين! فضحك النبي ﷺ، فقيل لمعاوية: يا أمير المؤمنين ما الذبيحان؟" [٧].

---

[١] أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، حَدِيثُ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، ٣٣٤/٢٨، رقم ١٧١١٨. قال الهيثمي: رَوَاهُ أحمد وَالْطَبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ كُلُّهُمْ مِنْ رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ رَاشِدٍ الصَّنْعَانِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ فِي غَيْرِ الشَّامِيِّينَ. انر: الخيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ مَا يَجْرِي عَلَى الْمَرِيضِ، ٣٠٤/٢، رقم ٢٨١١.

[٢] البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص٢٢٧، ٢٢٨.

[٣] النسائي، السنن الكبرى، كِتَابُ الْعِتْقِ، ذِكْرُ الِاخْتِلَافِ عَلَى سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ فِيهِ، ٩/٥، رقم ٤٨٦٨. قال الارنؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن الصنابحي. انظر: أحمد، مسند أحمد، حديث عمرو بن عبسة، ٢٤٨/٢٨، ٢٤٩ رقم ١٧٠٢٤. قلت: والحديث في الصحيحين متفق عليه من حديث أبي هريرة.

[٤] البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص٢٢٨- ٢٣٠، بتصرف.

[٥] أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْعِلْمِ، بَابُ التَّوَقِّي فِي الْفُتْيَا،١٢٣/٣،رقم٣٦٥٦. قال ابن القطان: هَكَذَا ذكره أبو داود وَسكت عَنهُ، وَلَا أعلم أَن أحدا من الْمُحدثين يَقُول فِيهِ: صَحِيح، فيه عبد الله بن سعد قال فيه أبو حاتم: مجهول وَصدق أبو حَاتِم. وَلَا تعرف لَهُ رِوَايَة لغير هَذَا الحَدِيث، وَقد ذكره السَّاجِي فِي ضعفاء أهل الشَّام. انظر: ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ٦٧/٤، رقم ١٥٠٢، بتصرف.

[٦] الدارقطني،العلل الواردة في الأحاديث النبوية.، ٦٧/٧، رقم ١٢١٩.

[٧] انظر: البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص٢٣١- ٢٣٥، بتصرف، وسيأتي تخريجه.

وقد أسنده الطبري في "تفسيره" في سورة الصافات في الكلام على قصة الذبيح، ثم ذكرها [١].

ثم قال البلقيني: وقد روى الصنابحي أيضاً عن عائشة رضي الله عنها [٢].

وإنما سقت هذه الأحاديث المسندة للصنابحي عن الصحابة المذكورين عن النبي ﷺ؛ ليعلم بذلك أنه ليس فيها للصنابحي عبد الرحمن بن عسيلة حديث يذكره عن النبي ﷺ من غير ذكر الصحابي، وهذا من جملة ما استدللنا به على مقصدنا" [٣].أ.هـ

يلاحظ في هذا المثال أن شيخ الإسلام البلقيني يُخرِّج أحاديث الصنابحي عبد الرحمن بن عسيلة عن الصحابة، فخرج حديث عن بلال بن رباح، وعبادة بن الصامت، وأبو بكر الصديق، ومعاذ بن جبل، وعلي بن أبي طالب، وشداد بن أوس، وعمرو بن عبسة، ومعاوية بن أبي سفيان.

وذكر أن الصنابحي بن عسيلة، روى أيضاً عن عمر بن الخطاب، وعائشة رضي الله عنها، ولم يذكر تلك الروايات.

ومقصد البلقيني أنه يريد من صنيعه هذا أن يبين من خلال تخريج هذه الروايات أن التابعي عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي يروي عن النبي ﷺ بواسطة، وهم الصحابة المذكورون، وهو بذلك يثبت أن عبد الله الصنابحي يروي عن النبي ﷺ بلا واسطة، وفي بعض رواياته التصريح بالسماع من النبي ﷺ، ليثبت أنه صحابي، وهو غير الصحابي الصنابحي ابن الأعسر الأحمسي.

ولذلك قال البلقيني في خاتمة كتابه وبعد ذكر هذا التخريج وهذه الروايات : وإنما سقت هذه الأحاديث المسندة للصنابحي عن الصحابة ليعلم أنه ليس فيها للصنابحي عبد الرحمن بن عسيلة حديثاً يذكره عن النبي ﷺ من غير ذكر الصحابي، وهذا من جملة ما استدللنا به على مقصدنا، فتبين بمجموع ما تقدم أن عبد الله الصنابحي الذي يروي عن النبي غير الصنابحي عبد الرحمن ابن عسيلة، وفي ذلك كفاية لمن له بهذا الفن دراية [٤]. أ.هـ.

والبلقيني في هذا المثال يذكر أحياناً في تخريجه الكتاب والباب كما في حديث الصنابحي عن بلال بن رباح في ليلة القدر، والذي هو عند البخاري. وأحياناً يذكر الكتاب من غير ذكر الباب كما ذكر في الحديث.

---

(١) انظر: الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الآملي الطبري (ت ٣١٠هـ) جامع البيان في تأويل القرآن، تفسير سورة الصافات، المحقق: أحمد محمد شاكر، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، تفسير "وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ" ٨٦/٢١، وخرجه أيضاً الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ تَوَارِيخِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، ذِكْرُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا، ٦٠٤/٢، رقم ٤٠٣٦، وقال الذهبي: إسناده واه، وخرجه أيضاً السخاوي، المقاصد الحسنة، ص٥١.

(٢) البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص٢٣٥.

(٣) المرجع السابق، ص٢٣٥.

(٤) المرجع السابق، ص٢٣٥.

وأحياناً يذكر البلقيني في تخريجه الباب فقط كما في حديث عبد الله الصنابحي، عن عبادة بن الصامت:«خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ..." ، الذي خرجه أبو داود في "سننه"، حيث ذكر الباب فقال: "باب المحافظة على الوقت".

والبلقيني يهتم بتخريج الحديث بذكر سند الحديث ومتنه، كما هو عند صاحب الكتاب، إلا أنني قد أختصرها، وقد يخرج الحديث الواحد أثناء التخريج العام، والذي هو في هذا المثال تخريجه روايات الصنابحي عن الصحابة، لأن في إحدى رواياته التصريح باسم هذا الراوي، وذلك كما في حديث الصنابحي عن عبادة بن الصامت، (حديث بيعة العقبة الأولى)، حيث خرجه البلقيني من صحيح البخاري ومسلم، ومسند أحمد، ومعجم الصحابة للبغوي ، وقد ورد التصريح اسمه عبد الرحمن ابن عسيلة في إحدى روايتي أحمد ومعجم الصحابة للبغوي .

وقد نص البلقيني على ذلك حيث قال : وإنما سقت الحديث من مسند أحمد، ومعجم البغوي، من أجل التصريح بعبد الرحمن بن عسيلة، والحديث في الصحيح [١].

وهذا القول يقرر أيضاً ما ذكرته أنَّ من منهجه أنّه يخرِّج الحديث من الصحيحين، ويكتفي بهما على ما سواهما، وانه إذا أراد أن يُخرِّج من كتب أخرى مع الصحيحين فانه يُخرِّج لغاية ومقصد يريده، كما هو الحال هنا.

بل إن البلقيني أثناء تخريجه يذكر وجود الحديث في المواضع المتعددة في الصحيح، كما في حديث الصنابحي عن عبادة بن الصامت السابق، فبعد أن خرَّجه من البخاري وذكر الباب، ذكر الحديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أبي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ، عَنْ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: **إِنِّي مِنَ النُّقَبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،...."** **الحديث**، ثم قال: وأخرجه في "الديات"، عن عبد الله بن يوسف، عن الليث.

وأخرجه مسلم في "الحدود"، عن قتيبة ومحمد بن رمح، عن الليث.

وفي هذا بيان لمدار الرواية في الصحيحين، وهي عن الليث، ولأمانة البلقيني العلمية فإنه ذكر أن في بعض النسخ عند البخاري رواية ليست مدارها على الليث، فبين ذلك

ولذلك قال: ويقع في بعض نسخ البخاري من طريق إسحاق، عن المحاربي.

---

[١] البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص٢١٤.

المبحث الثاني: ملحوظات على طريقة البلقيني في تخريج الأحاديث النبوية .

لاحظ الباحث أن طريقة البلقيني في تخريج الأحاديث النبوية والآثار في مؤلفاته طريقة فريدة وحسنة، حيث يحتوي هذا التخريج على العديد من الفوائد التي تتعلق بالحديث، من حيث العلل والرجال، وبيان الطرق والألفاظ المختلفة في متن الحديث، وبيان الأخطاء وتصحيحها إلى آخر ذلك من الفوائد التي سنذكرها في هذا المبحث بمشيئة الله تعالى :

وتتلخص طريقة البلقيني فيما يراه الباحث في تخريج الأحاديث النبوية والآثار فيما يلي :

١- يقتصر شيخ الإسلام البلقيني في تخريج الحديث على الصحيحين دون سواهما، لذلك يذكر من خرَّجه من الصحيحين، أو أحدهما، ويكتفي بذلك، ولا يذكر من أخرجه من أصحاب الصحاح الأخرى، كابن خزيمة وابن حبان، ولا أصحاب السنن والمسانيد، والمصنفات والمعاجم وغيرها، مع وجود الحديث فيها[١].

٢- إذا خرَّج البلقيني الحديث من الصحيحين، فإنه أحياناً يذكر الطرق[٢]، وأحياناً يذكر المواضع المتعددة التي ورد فيها الحديث في الصحيحين[٣].

٣- إذا لم يوجد الحديث في الصحيحين، فإن البلقيني يُخرِّجه من كتب السنن الأربعة، أو أحدها، ويكتفي بها عما سواها من كتب الحديث والآثار[٤].

٤- إذا خرَّج البلقيني الحديث على أنه في الصحيحين، أو أحدهما، وذكر أنّه قد أخرجه صاحب مصنف آخر أو أكثر، أو كان الحديث في السنن الأربعة، أو أحدها، ثم خرَّجه منها وذكر مع التخريج مصنفا آخر أو أكثر، فإنه غالباً يفعل ذلك لغاية ومقصد يريده، أو لفائدة يريد أن ينبه عليها ومن ذلك :

أ- بيان اسم الراوي، مثل التصريح باسم الصنابحي عبد الرحمن بن عسيلة[٥].

ب- التصريح بالسماع في إحدى الروايات أو بعضها[٦].

ج- التنبيه على مخالفة بعض الرواة لما رواه بعض الثقات [٧].

د- التنبيه على أنَّ هذا الحديث من روايته بالإسناد المتصل إلى أحد المصنفات، مثل إتصال سماعه لكتاب الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الليثي [٨].

---

[١] انظر: المثال الأول والثاني في مطلب تخريجه أحاديث كتاب الأم للشافعي، ص١٤٨- ١٥١.

[٢] انظر: المثال الأول من تخريج كتاب الأم، ص ١٤٨.

[٣] انظر: المثال الثاني في تخريجه أحاديث كتابه الطريقة الواضحة، حديث الصنابحي عن عبادة بن الصامت "إِنِّي مِنَ النُّقَبَاءِ ...، ص١٦٥.

[٤] انظر: المثال الثالث من تخريج البلقيني لكتاب الأم، ص١٥١

[٥] انظر المثال الثاني في تخريجه كتابه الطريقة الواضحة، ومنه تخريج البلقيني رواية أحمد وكذلك رواية البغوي في "معجم الصحابة"، ص١٦٤، ١٦٥.

[٦] انظر: المثال الأول في تخريجه كتاب الطريقة الواضحة ، من رواية أحمد ورواية البغوي في معجم الصحابة ، ص١٦١، ١٦٢.

[٧] انظر: المثال الخامس في تخريجه كتاب الأم ، ص١٥٣.

[٨] انظر: المثال السادس في تخريجه كتاب الأم ، ص١٥٤.

هـ- بيانُ معنىً جاء في بعض الروايات أو في أحدها[١].

و- بيان علةِ الحديث وسببه الوارد في إحدى الروايات[٢].

ز- التنبيه على وجود متابعة وعدم تفرد في الرواية[٣].

ح- التنبيه على زيادة في بعض ألفاظ الحديث[٤].

٥- من طريقة البلقيني أنه إذا أراد تخريج أحاديث كتاب معين ككتاب الأم للشافعي، فإنه يلتزم بتخريج الحديث من طريق صاحب الكتاب[٥]، فان لم يجد فإنه يبين أنه لم يجد هذا الحديث [٦]، وهذا يدل على دقته في تخريج الحديث .

٦- لاحظ الباحث أنَّ البلقيني يتَّبع في كتبه تخريج الحديث على عدة طرق :

أ- إما على الموضوعات كما هو الحال في كتابه قطر السيل في أمر الخيل، فإنه قسم الكتاب إلى سبعة فصول، ويذكر أحاديث كل فصل ويخرِّجها، مثلا الفصل الأول: في الأمر بارتباطها وما يستحب من ألوانها...ثم يذكر الأحاديث المتعلقة بالموضوع ويخرِّجها، ثم الفصل الثاني: في فضل ما اتخذ للجهاد منها ومسح نواصيها... ثم يذكر الأحاديث المتعلقة بالموضوع ويخرِّجها وهكذا.

ب- يخرِّج متنَ حديثٍ معينٍ على من رواه من الصحابة، ثم يذكر مواضعه في كتب الصحاح والسنن وغيرها[٧].

ج- يُخرِّج أحاديث راوٍ معين عن الصحابة، ثم يذكر مواضعه في كتب الصحاح والسنن وغيرها[٨].

د- يخرِّج أحاديث راوٍ معين على الإطلاق كالصنابحي ، مع ذكر المتون ومواضع التخريج، ليتم فيما بعد التمييز بينهم كما في كتاب الطريقة الواضحة في تمييز الصُنابحة .

هـ- يُخرِّج متن الحديث بذكر من أخرجه من كتب الصحاح والسنن وغيرها، مع ذكر طريق صاحب الكتاب أحياناً، وأحياناً من غير ذكرها.

٧- إذا أراد البلقيني تخريج أحاديث راوٍ عن صحابي[٩]، أو متن حديث عن عدد من الصحابة[١٠]، فانه لا يشترط الصحة، ولكنه يشير لذلك .

٨- يعتني البلقيني ببيان مدار الحديث، وبيان من روى عنه من الرواة [١١].

---

[١] انظر: بيان البلقيني لمعنى : "الشكال من الخيل" الواردة في الحديث، البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص٥٢، ٥٣.

[٢] انظر: المثال الثاني في تخريجه قطر السيل حديث عائشة في أن أبا هريرة سمع بعض الحديث، ص١٥٧.

[٣] انظر: المثال الأول في تخريجه الطريقة الواضحة، في ذكر ما خرجه البغوي في متابعة سويد بن سعيد لما رواه الإمام مالك عن زيد بن أسلم ، بذكر عبد الله الصنابحي، ص١٦٢.

[٤] انظر: المثال الثاني في تخريج قطر السيل في ذكر زيادة أم سلمة السيف مما يتشاؤم منه، ص١٥٧.

[٥] انظر: المثال الأول والثاني من تخريجه كتاب الأم، ص١٤٨- ١٥١.

[٦] انظر: المثال الرابع من تخريجه كتاب الأم، ص١٥٢.

[٧] انظر: تخريجه لحديث "الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة في كتابه "قطر السيل"، ص١٠٨- ١١٥

[٨] انظر: المثال الثاني في تخريجه الطريقة الواضحة، أحاديث الصنابحي عبد الرحمن بن عسيلة عن الصحابة، ص١٦٤- ١٦٩.

[٩] انظر: حديث الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ «أَنَا دَارُ الحِكْمَةِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا» ونقله قول الترمذي : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مُنْكَرٌ ، وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الثِّقَاتِ غَيْرِ شَرِيكٍ. انظر: البلقيني، الطريقة الواضحة، ص٢٥٧.

[١٠] انظر: تخريجه لحديث " "الخيل معقود ..." من رواية الحارث الأعور عن علي، البلقيني، قطر السيل، ص١١١ .

[١١] انظر: المثال الخامس في تخريجه كتاب الأم، ص ١٥٣

٩- يذكر البلقيني أحياناً في تخريجه الكتب والأبواب وأحياناً لا يتطرق لذكرها، حيث تجده أحياناً يذكر الكتاب والباب معاً، وأحياناً يذكر الكتاب فقط ، وأحياناً يذكر الباب فقط، وأحياناً لا يذكر الكتاب والباب وهو الأكثر،وقد تقدم العديد من الأمثلة على ذلك[١].

١٠- يتبع البلقيني في تخريجه أحياناً طريقة فريدة في إعانة القارئ وطالب العلم على معرفة مكان الحديث وتعيين موقعه في الكتاب، خاصة إذا كان الحديث في أواخر كتاب معين أو باب معين، وهو أقرب من الكتاب الذي يليه من الكتاب الذي ذكر فيه أو الباب الذي ذكر فيه، فمثلا يقول: قبل كتاب كذا[٢] ، أواخر كتاب كذا[٣]، قبل ترجمة كذا[٤]، قبل ذلك بأوراق[٥].

١١- يبين البلقيني الاختلاف في ألفاظ الحديث مع ذكر طريق صاحب اللفظ أحياناً[٦] ، وأحياناً من غير ذكر[٧]، وإذا لم يجد في تخريجه لفظاً معيناً من الحديث فإنه ينبه على ذلك[٨].

١٢- يعتني البلقيني في التعريف ببعض رواة الإسناد عند الحاجة ويضبط أسماء بعضهم [٩].

١٣- يبين البلقيني وثاقة بعض الرواة، أو ضعفهم، أثناء التخريج أحياناً من غير عزو[١٠]، وأحياناً يعزو هذه الأقوال لأصحابها[١١].

١٤- من طريقة البلقيني في التخريج أنّه كثيراً ما يصحح الأخطاء الواقعة في الرواية مثل الأخطاء الواقعة في السند : كالخطأ في اسم الراوي[١٢]، وصيغ التحمل[١٣]، والتصحيف[١٤]، وكذلك الأخطاء الواقعة في المتن[١٥].

١٥- يذكر البلقيني في تخريجه بعض المسائل المتعلقة بالإسناد، مثل نفي الشيخ ما حدّثَ به تلميذه وحُكْمُ ذلك [١٦].

---

(١) انظر: المثال الثاني من تخريجه الطريقة الواضحة، ص١٦٤- ١٦٩.

(٢) انظر: المثال الأول في تخريجه كتاب الطريقة الواضحة ، ص١٦١.

(٣) انظر: المثال الثاني في تخريجه كتاب الطريقة الواضحة،حديث الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ مُعَاذِ " **أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ**..عند أبي داود ص١٦٧.

(٤) انظر: المثال السابق، حديث الصُّنَابِحِيِّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ " **إِنِّي مِنَ النُّقَبَاءِ**.." عند البخاري، ص١٦٥.

(٥) انظر: المثال السابق، حديث الصُّنَابِحِيِّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ " **إِنِّي مِنَ النُّقَبَاءِ**.." عند أحمد، ص١٦٥.

(٦) انظر:حديث ابْنِ عُمَرَ «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ ..». الشافعي، الأم، فَضْلُ الْجَمَاعَةِ وَالصَّلَاةِ مَعَهُمْ، ١/١٨٠.

(٧) انظر: حديث ابن عمر" أن رسول الله ﷺ، جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما"، البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص١٧٩.

(٨) انظر: حَدِيثِ أَنَسٍ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ «**مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ، أو نَامَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا إذَا ذَكَرَهَا**» وَيَزِيدُ الْآخَرُ أَيْ حِينَ مَا كَانَتْ. قال السراج البلقينى: ولفظة " **أي حين ما كانت** " لم أقف عليها. انظر: الشافعي، الأم، بَابٌ السَّاعَاتُ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ، ١/١٧٤، بتصرف.

(٩) انظر: حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ مِنْ الظُّهْرِ..." المرجع السابق، بَابٌ سُجُودُ السَّهْوِ، ١/١٥٢.

(١٠) انظر: حديث ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مِنْ السُّنَّةِ أَنْ لَا يَؤُمَّهُمْ إلَّا صَاحِبُ الْبَيْتِ" .المرجع السابق، إمَامَةُ الْقَوْمِ لَا سُلْطَانَ فِيهِمْ، ١/١٨٣.

(١١) انظر: حديث جابر في التشهد من رواية أيمن بن نابل، المرجع السابق، باب التشهد والصلاة على النبي ﷺ، ١/١٤٢.

(١٢) انظر: ما روي عن علي ﷺ" أنه كان يخرج إلينا ونحن ننظر إلى تباشير الصبح ..." المرجع السابق، باب في الوتر، ١/١٦٩.

(١٣) انظر: ما روي عن علي" أنه كان يوتر بثلاث يقرأ في كل ركعة بتسع سور من المفصل" المرجع السابق، باب في الوتر، ١/١٦٦.

(١٤) انظر: تصحيف النساخ (عن) بـ (بن) في الحديث أنه ﷺ كان يسلم في الصلاة إذا فرغ منها عن يمينه وعن يساره" ، المرجع السابق، باب السلام في الصلاة، ١/١٤٥، بتصرف.

(١٥) انظر: حديث قسمة خيبر، البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص١٨٢.

(١٦) انظر: حديث ابْنِ عَبَّاسٍ « **كُنْت: أَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ**»، الشافعي، الأم، بَابٌ كَلَامُ الْإِمَامِ وَجُلُوسُهُ بَعْدَ السَّلَامِ، ١/١٥٠.

١٦- يذكر البلقيني بعض اللطائف المتعلقة بالحديث أثناء التخريج [١].

١٧- يبين البلقيني أحياناً أثناء التخريج علل الحديث[٢] ونوعَه [٣].

١٨- قد يشرح البلقيني بعض ألفاظ الحديث الغريبة[٤]، أو الحديث بمجمله أثناء التخريج [٥].

١٩- يحكم البلقيني على الحديث أثناء تخريجه للحديث أحياناً بالصحة [٦]، وأحياناً بالضعف[٧] وأحياناً يذكر من صححه من العلماء[٨]، أو ضعفه[٩].

٢٠- يستخدم البلقيني أثناء التخريج بعض العبارات إذا كان الحديث في البخاري ومسلم، أو أحدهما، مثل " **روى الصحيحان**"، " **أو في السنة الصحيحة**"[١٠]، **أو حديث صحيح متفق عليه**[١١]، وإذا كان في سنن أبي داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه، يقول: رواه أصحاب السنن الأربعة[١٢].

---

[١] انظر: حديث سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ «**عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا فَرَغَ مِنْهَا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ**».
قال البلقيني: وقد ذكر إسماعيل هذا الحديث عند الزهري فقال الزهري: هذا حديث لم أسمعه من حديث رسول الله ﷺ فقال له إسماعيل: كل حديث رسول الله ﷺ سمعت قال الزهري: لا، قال: فثلثيه؟ قال لا، قال: فنصفه؟ فوقف الزهري عند النصف أو عند الثلث فقال له إسماعيل اجعل هذا الحديث فيما لم تسمع. الشافعي، الأم، بَابُ السَّلَامِ فِي الصَّلَاةِ، ١/١٤٥.

[٢] انظر: قول البلقيني في بيان علة التدليس في حديث " **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ، وَالْبِغَالِ، وَالْحَمِيرِ**» البلقيني، قطر السيل في امر الخيل، ص ١٥٤، ١٥٦، بتصرف.

[٣] انظر: حديث سَعْد ﷺ" كَانَ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ" ذكر البلقيني أنه موقوف، الشافعي، الأم، بَابٌ مَا جَاءَ فِي الْوِتْرِ بِرَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ، ١/١٦٥.

[٤] انظر: شرحه معنى الشكّال من الخيل، البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص٥٢، ٥٣.

[٥] انظر: شرحه لحديث" الشؤم في الدار والمرأة والفرس" البلقيني، قطر السيل في آمر الخيل، ص٦٠، ٦١، بتصرف.

[٦] انظر: حديث" **إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بِقَرْنَيْ شَيْطَانٍ**، .." عند أحمد ، قال البلقيني: إسنادها صحيح، انظر: البلقيني، الطريقة الواضحة في تمييز الصنابحة، ص ١٦٥.

[٧] انظر: تضعيفه لحديث أبي هريرة "**ان رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس إلا يوم الجمعة**". الشافعي، الأم، باب الساعات التى تكره فيها الصلاة، ١/١٧٣.

[٨] انظر: نقله حكم الترمذي لحديث أبي قَتَادَةَ الأنصاري، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **خَيْرُ الخَيْلِ الأَدْهَمُ**.." أنه حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ. البلقيني، قطر السيل في امر الخيل، ص٣٨.

[٩] انظر: نقل تضعيف أبي داود لحديث خالد بن معدان أن النبي ﷺ قال " **فضلت سورة الحج بسجدتين** " انظر: الشافعي، الأم، بَابٌ سُجُودُ التِّلَاوَةِ وَالشُّكْرِ، ١/١٥٩.

[١٠] انظر: استخدام العبارتان في حديث " الشؤم في الدار والمرأة والفرس" واستخدام الأولى أكثر من الثانية، انظر: البلقيني، قطر السيل في امر الخيل، ص٥٨.

[١١] انظر: حديث « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ، وَلَا مَمْلُوكِهِ صَدَقَةٌ » قال البلقيني: حديث صحيح متفق عليه، أي رواه البخاري ومسلم. انظر: البلقيني، قطر السيل في امر الخيل، ص٢٠٠.

[١٢] انظر: تخريجه حديث "كان النبي ﷺ يكره الشِّكالَ من الخيل". قال البلقيني: رواه مسلم في صحيحه، وأصحاب السنن الأربعة: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص٥٢، ٥٣.

٢١- قد يعتمد البلقيني مع حفظه في التخريج على بعض الكتب التي تعين على معرفة موضع الحديث، مثل كتاب " تحفة الأشراف" للحافظ المزي[١].

٢٢- ينبه البلقيني أحياناً أثناء التخريج إلى الاختلاف في النسخ[٢].

٢٣- قد يَستدركُ البلقيني أحياناً على بعض العلماء أثناء التخريج [٣].

٢٤- قد يُخرِّج البلقيني الأحاديث من كتب غير مشتهرة في التخريج، وخاصة في كتابه قطر السيل في أمر الخيل فمن هذه الكتب: آلات الجهاد وأدوات الصافنات الجياد لسليمان النحوي المصري، وكتاب الفروسية وعلاجات الدواب لمحمد بن يعقوب، وجزء القاضي عمر بن الحسن الأشناني، وسنن أبو مسلم الكشي، والسنن المختصر ليوسف بن عمر القاضي، وكتاب النصيحة للآجري، وكتاب الأموال لأبي عبيد، وكتاب الخيل لأبي عبيدة، وغيرها.

٢٥- قد يطيل أحياناً تخريج بعض الأحاديث، لأن هذه الحديث عمدةٌ وأصلٌ في المؤَلف والكتاب، مثل حديث النبي ﷺ "**الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة**".[٤] حيث خرجه على من رواه من أصحاب النبي ﷺ ومن رواه مرسلاً .

---

[١] انظر: كلام البلقيني المطابق للمزي في تحفة الأشراف في المثال الثاني في تخريجه الطريقة الواضحة ، في حديث الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ: **إِنِّي مِنَ النُّقَبَاءِ** .." وقوله: ويقع في بعض نسخ البخاري من طريق إسحاق، عن المحاربي، ص١٦٥.

[٢] انظر: المثال السابق في تخريجه الطريقة الواضحة ، حديث عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عند البخاري " إِنِّي مِنَ النُّقَبَاءِ .."، ص١٦٥.

[٣] انظر: حديث "يُمنُ الخيل في الشُقر". حيث استدرك على الترمذي في عدم وجود التفرد والغرابة في الحديث، البلقيني، قطر السيل، ٣٦، ٣٧

[٤] انظر: البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص١٠٨- ١١٥

المبحث الثالث: دراسة لبعض الأحاديث والآثار التي حكم عليها بالصحة أو الضعف

لاحظ الباحث من خلال استقراء مؤلفات شيخ الإسلام البلقيني أنه بالإضافة إلى تعليله لبعض الأحاديث، أنه يحكم عليها صحةً وضعفاً، وقد بينت منهج البلقيني في تصحيح الأحاديث وتضعيفها في المبحث السابق، وسأتناول في هذا المبحث دراسة لبعض الأحاديث التي حكم البلقيني عليها بالصحة وأخرى حكم عليها بالضعف، لنرى مدى درايته في هذا العلم، وهل هو متساهل في التصحيح، أم متعنت ومتشدد فيه، أم متوسط، إلى آخر ذلك مما سيتضح من خلال هذه الدراسة.

المطلب الأول: دراسة بعض الأحاديث والآثار التي صححها البلقيني

سأتناول في هذا المطلب دراسة بعض من الأحاديث التي صححها البلقيني، والتي هي في غير الصحيحين، وذلك لأن أحاديث الصحيحين تلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري ومسلم هما أصح كتابين بعد كتاب الله تعالى، والبلقيني يحكم في العادة على أحاديث الصحيحين بالصحة، بقوله: ثبت في الصحيحين، أو وفي الصحيح، أو متفق عليه، ..الخ .

ولأن الكتب الأخرى غير الصحيحين من السنن والمعاجم والمصنفات وغيرها حوت على أحاديث ضعيفة ، ولم تكن الغاية في تأليفها جمع الصحيح، ولم تشترط ما اشترطه البخاري ومسلم لكتابيهما، لذلك فدراسة حُكْم البلقيني على بعض أحاديث غير الصحيحين بالصحة، أو الضعف، فيه فائدة ومعرفة لدراية البلقيني في هذا الفن، وهل وافق أم خالف غيره من العلماء؟، ثم معرفة مدى تمكنه في مجال التصحيح والتضعيف.

والبلقيني كان من العلماء الذين كان يُشارُ إليهم بالبَنان، وفقيه الشافعية الأعظم في زمنه، وقد كثر تلاميذه من بقاع الأرض، وكان يُسأل في شتى علوم الشريعة المختلفة ، ومن هذه الأسئلة ما يتعلق بصحة الأحاديث وضعفها.

ومثال ذلك : أنه سئل عن خبر " **ان دم الحيض أسود محتدم بحراني ذو دفعات له رائحة تعرف**"(١)، هل هو صحيح أم حسن أم ضعيف، وهل هو على هذا الترتيب أم فيه زيادة أو نقصان؟

فأجاب شيخ الإسلام البلقيني : "هذا الخبر بهذا السياق لا يُعرف مسنداً عن النبي ﷺ، والمحفوظ ما أخرجه أبو داود في سننه، والنسائي من حديث عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ أَنَّهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضَةِ فَإِنَّهُ أَسْوَدُ يُعْرَفُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِذَا كَانَ الْآخَرُ فَتَوَضَّئِي وَصَلِّي فَإِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ**»(٢) ثم ذكر لفظ النسائي

---

(١) انظر: الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، الوسيط في المذهب، المحقق: أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر، ط١، دار السلام – القاهرة، ١٤١٧هـ، ٢٤٣/١.

(٢) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابُ مَنْ قَالَ إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ تَدَعُ الصَّلَاةَ، ٧٥/١، رقم ٢٨٦. وسيأتي دراسته وبيان درجته في المثال الثاني من هذا المطلب ص٢٧٣.

وفيه «إِنَّ دَمَ الْحَيْضِ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرَفُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، وَإِذَا كَانَ الْآخَرُ فَتَوَضَّئِي وَصَلِّي»[١]، فلم يصح عن رسول الله ﷺ في هذا الباب إلا قوله " **أَسْوَدُ يُعْرَفُ**"

وأما لفظة " بحراني" فقال أبو داود في سننه رَوَى أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ قَالَ: «**إِذَا رَأَتِ الدَّمَ الْبَحْرَانِيَّ فَلَا تُصَلِّي**»[٢] وفي تعليق أبي حامد وقال ابن عباس :" دم الحيض اسود يعني بحراني "[٣] يعني أخضر لون البحر[٤].

وأما لفظة : " **محتدم**" وقوله : " **ذو دفعات**" وقوله: " **ذو رائحة**" فلا يحفظ عن النبي ﷺ، ولكنه يقع في كلام بعض العلماء من أهل اللغة والفقه والمحفوظ المرفوع ما تقدم"[٥].أ.هـ.

المثال الأول:

قال البلقيني: "صح من طريق المغيرة بن شعبة ﷺ أن النبي ﷺ «**كَانَ إِذَا ذَهَبَ إِلى الْغَائِطِ أَبْعَدَ**» رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه بأسانيد صحيحة، وقال الترمذي: " هو حديث حسن صحيح"[٦].

بداية لا بد من الإشارة إلى أنَّ هذا اللفظ لم يروه أحمد، ولا أحد من أصحاب السنن، إلا ابن ماجة من حديث يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «**كَانَ إِذَا ذَهَبَ إِلى الْغَائِطِ أَبْعَدَ**»[٧].
أما لفظ حديث المغيرة بن شعبة في سنن أبي داود[٨] ، والنسائي[٩] وابن ماجه[١٠] وأحمد[١١] «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ**»، ولفظ الترمذي[١٢] عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: " **كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ حَاجَتَهُ، فَأَبْعَدَ فِي الْمَذْهَبِ.. الحديث**" .

وقد حكم البلقيني على الحديث بالصحة، وذكر أنَّ الحديث رواه أحمد، وأصحاب السنن الأربعة، بأسانيد صحيحة، لذلك لا بد من الاطلاع ودراسة هذه الأسانيد:

---

[١] النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ الْفَرْقِ بَيْنَ دَمِ الْحَيْضِ وَالِاسْتِحَاضَةِ، ١٢٣/١، رقم ٢١٦، كِتَابُ الْحَيْضِ وَالِاسْتِحَاضَةِ، بَابُ الْفَرْقِ بَيْنَ دَمِ الْحَيْضِ وَالِاسْتِحَاضَةِ، ١٨٥/١، رقم ٣٦٣.

[٢] أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابُ مَنْ قَالَ إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ تَدَعُ الصَّلَاةَ، ٧٥/١، رقم ٢٨٦.

[٣] انظر: ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، بَابُ الْبَاءِ مَعَ الْحَاءِ ،٩٩/١، ثم قال ابن الأثير: دَمٌ بَحْرَانيّ شَدِيدُ الْحُمْرَةِ، كَأَنَّهُ قَدْ نُسب إلى البَحر وَهُوَ اسْمُ قَعْر الرَّحِم، وَزَادُوهُ فِي النَّسَبِ أَلِفًا وَنُونًا لِلْمُبَالَغَةِ، يُرِيدُ الدَّمَ الْغَلِيظَ الْوَاسِعَ. وَقِيلَ نُسب إلى الْبَحْرِ لكثرته وسَعته.

[٤] لم أجد قول أبو حامد الغزالي هذا .

[٥] العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام البلقيني، تحقيق الطالب أحمد مناع، ص٨٠، ٨١، بتصرف .

[٦] المرجع السابق، ص٥٩.

[٧] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ التَّبَاعُدِ لِلْبَرَازِ فِي الْفَضَاءِ، ١٢٠/١، رقم ٣٣٣.

[٨] أبو داود، سنن أبي داود،كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابُ التَّخَلِّي عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ، ١/١، رقم ١.

[٩] النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، الْإِبْعَادُ عِنْدَ إِرَادَةِ الْحَاجَةِ، ١٨/١، رقم ١٧.

[١٠] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ التَّبَاعُدِ لِلْبَرَازِ فِي الْفَضَاءِ، ١٢٠/١، رقم ٣٣١.

[١١] أحمد، مسند أحمد، مُسْنَدِ الْكُوفِيِّينَ، حَدِيثُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، ١٠٧/٣٠، رقم ١٨١٧١.

[١٢] الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ أَبْعَدَ فِي الْمَذْهَبِ، ٣١/١، رقم ٢٠.

أ- رواية أبي داود: قال حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ**»(١).

١- أما عبد الله بن مسلمة القعنبي الحارثي، ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يُقدِّمان عليه في الموطأ أحداً(٢).

٢- أما عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي قال عنه ابن سعد: كان كثير الحديث يغلط(٣). وقال العجلي: مدني ثقة(٤)، وكان مالك بن أنس يوثق الدراوردي.
وقال أحمد بن حنبل عنه: كان معروفاً بالطلب، وإذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من كتب الناس وهم، كان يقرأ من كتبهم فيخطئ، وربما قلب حديث عبد الله العمري يرويه عن عبيد الله بن عمر.
وقال يحيى بن معين يقول: عبد العزيز الدراوردي صالح ليس به بأس.
وقال أبو زرعة: سيئ الحفظ فربما حدث من حفظه الشيء فيخطئ، وقال أبو حاتم: عبد العزيز محدث(٥).
وذكره ابن حبان في الثقات وقال: مَاتَ فِي شهر صفر سنة سِتّ وَثَمَانِينَ وَمِائَة وَكَانَ يخطىء(٦).
قال المزي: روى عن محمد بن عَمْرو بن علقمة (بخ م)، وروى عنه عبد الله بْن مسلمة القعنبي (م د س)، روى له الجماعة، البخاري مقروناً بغيره(٧)
وقال عنه ابن حجر: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، قال النسائي حديثه عن عبيد الله العمري منكر(٨).

٣- مُحَمَّد بْن عَمْرو بْن علقمة بْن وقاص الليثي الْمَدَنِيّ ، سَمِعَ أباه وأبا سلمة بْن عَبْد الرَّحْمَن(٩)، قال ابن سعد: ويكنى أبا عبد الله، توفي بالمدينة سنة ١٤٤هـ في خلافة أبي جعفر المنصور، وكان كثير الحديث يستضعف(١٠).

سئل يحيى بن معين عن محمد بن عمرو فقال: ما زال الناس يتقون حديثه.

---

(١) العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص٥٩.
(٢) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٣٢٣، رقم ٣٦٢٠.
(٣) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٤٩٢/٥، رقم ١٤٤٣، بتصرف.
(٤) العجلي، الثقات، ٣٠٦/١، رقم ١٠١٦.
(٥) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٩٥/٥، ٣٩٦، بتصرف.
(٦) ابن حبان، الثقات، ١١٦/٧، رقم ٩٢٥٥.
(٧) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ١٩١/١٨، ١٩٢، ١٩٥، رقم ٣٤٧٠، بتصرف.
(٨) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٣٥٨، رقم ٤١١٩.
(٩) البخاري، التاريخ الكبير، ١٩١/١، رقم ٥٨٣.
(١٠) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٤٣٣/٥، رقم ١٢٧٨، بتصرف.

قيل له وما علة ذلك؟ قال: كان محمد بن عمرو يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقال أبو حاتم عنه: صالح الحديث يكتب حديثه وهو شيخ(١).

وقَالَ إبراهيم بن يعقوب السعدي الجوزجاني عنه: ليس بقوي الحديث ويشتهى حديثه، وَقَال النَّسَائي: ليس به بأس(٢)، وذكره ابن حبان في الثقات إلا أنه قال: وَكَانَ يُخطئ(٣). وقال المزي: روى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم في المتابعات، واحتج بِهِ الباقون(٤). وقال ابن حجر: صدوق له أوهام(٥).

٤- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني قيل اسمه عبد الله وقيل إسماعيل ثقة مكثر من الثالثه مات سنة أربع وتسعين أو أربع ومائة وكان مولده سنة بضع وعشرين(٦).

٥- المغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي صحابي مشهور أسلم قبل الحديبية وولي إمرة البصرة ثم الكوفة مات سنة خمسين على الصحيح(٧).

بما أن البلقيني قد حكم على الإسناد بالصحة لهذا الحديث، فهذا يعني أنه لابد من توفر ثلاثة شروط:

١- الاتصال: وإسناد أبي داود من خلال دراسته متصل ليس فيه انقطاع.

٢- العدالة: ورواة إسناده عدول، ليس فيهم من طعن عليه من حيث عدالته.

٣- الضبط: ورواته ضابطين إلا مُحَمَّد بْن عَمْرو بْن علقمة الليثي، قد يخطئ وله أوهام، لذلك فقد نزل من مرتبة الثقة إلى صدوق، لذلك روى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم في المتابعات كما ذكر المزي.

والثاني هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي، كان يخطئ، واتهمه أبو زرعة بسوء الحفظ. لذلك فهو صدوق كما قال الحافظ ابن حجر، ولذلك روى له البخاري مقروناً بغيره.

وخلاصة دراسة رواية أبي داود أن إسنادها حسن،، لأجل مُحَمَّد بْن عَمْرو، وعبد العزيز بن محمد فهما صدوقان، وقد نزلا عن مرتبة الوثاقة بسبب أنهما قد يخطئان.

ب- رواية الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: **"كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ حَاجَتَهُ،**

(١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣١/٨، رقم ١٣٨.
(٢) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٢١٧/٢٦، ٢١٨، رقم ٥٥١٣.
(٣) ابن حبان، الثقات، ٣٧٧/٧، رقم ١٠٥١٨.
(٤) المرجع السابق، ٢١٨/٢٦، رقم ٥٥١٣.
(٥) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٤٩٩، رقم ٦١٨٨.
(٦) المرجع السابق، ص٦٤٥، رقم ٨١٤٢.
(٧) المرجع السابق، ص٥٤٣، رقم ٦٨٤٠.

فَأَبْعَدَ فِي الْمَذْهَبِ"، وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أبي قُرَادٍ، وَأَبِي قَتَادَةَ، وَجَابِرٍ، وَيَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَأَبِي مُوسَى، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَبِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ[١].

١- أما محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري أبو بكر بندار فهو ثقة[٢] وتوفي في رجب ٢٥٢[٣].

٢- وعبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي أبو محمد البصري ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين[٤]، قال الذهبي: اختلط بآخره مات ١٩٤ وله ست وثمانون سنة[٥].

وإسناد رواية الترمذي إسناد حسن لأجل مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الليثي، وقد تقدم أنه صدوق وأنه قد يخطئ، ومدار هذا الحديث عليه، أما من حيث الاتصال فليس في الحديث انقطاع.

أما علة اختلاط عبد الوهاب الثقفي فهي لا تضر هنا، لأنه قد توبع على روايته هذه من الثقات، كإسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، وإِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، ومحمد بن عبيد ابن أبي أمية، ومن هم في درجة الصدوق كعبد العزيز بن محمد الدراوردي.

فالحديث إسناده حسن، وإنما يصح الحديث بمتابعاته وشواهده ، ومن أجل ذلك حكم الترمذي عليه أنه حسن صحيح.

ج- رواية النسائي: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أبي سَلَمَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، "**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ، قَالَ: فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ وَهُوَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَقَالَ: «ائْتِنِي بِوَضُوءٍ، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ»**.
قَالَ الشَّيْخُ: إِسْمَاعِيلُ هُوَ ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ أبي كَثِيرٍ الْقَارِئُ[٦].

١- أما عَلِيُّ بْنُ حُجْر بضم المهملة وسكون الجيم ابن إياس السعدي المروزي نزيل بغداد ثم مرو ثقة حافظ[٧]. قال الذهبي: عاش تسعين عاما مات ٢٤٤[٨].
٢- وإسماعيل ابن جعفر ابن أبي كثير الأنصاري الزرقي أبو إسحاق القارئ، ثقة ثبت من الثامنة مات سنة ثمانين[٩].

الإسناد متصل ورواة النسائي رواة ثقات إلا مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو صدوق، فالإسناد حسن كما تقدم.

---

[١] الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ أَبْعَدَ فِي الْمَذْهَبِ، ٣١/١، رقم ٢٠.
[٢] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٤٦٩، رقم ٥٧٥٤، بتصرف.
[٣] الذهبي، الكاشف، ١٥٩/٢، رقم ٤٧٤٠.
[٤] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٣٦٨، رقم ٤٢٦١.
[٥] الذهبي، الكاشف، ٦٧٥/١، رقم ٣٥١٩.
[٦] النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، الْإِبْعَادُ عِنْدَ إِرَادَةِ الْحَاجَةِ، ١٨/١، رقم ١٧.
[٧] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٣٩٩، رقم ٤٧٠٠.
[٨] الذهبي، الكاشف، ٣٦/٢، رقم ٣٨٩٠.
[٩] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص١٠٦، رقم ٤٢١.

د- رواية ابن ماجه : حدَّثَنَا أبو بَكْرِ بْنُ أبي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أبي سَلَمَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: « **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ**»[1].

١- أما عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الحافظ أبو بكر العبسي مولاهم الكوفي صاحب التصانيف، قال الفلاس: ما رأيت أحفظ منه، وقال صالح جزرة: هو أحفظ من أدركنا عند المناظرة، توفي ٢٣٥[2].

٢- إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن علية ثقة حافظ من الثامنة مات سنة ثلاث وتسعين وهو ابن ثلاث وثمانين[3].

وإسناد ابن ماجه متصل ورواته ثقات غير مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو صدوق، فالإسناد حسن كما تقدم.

هـ- رواية أحمد: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ أبي سَلَمَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: " **كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَكَانَ إِذَا ذَهَبَ أَبْعَدَ فِي الْمَذْهَبِ، فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ وَقَالَ:** " **يَا مُغِيرَةُ اتْبَعْنِي بِمَاءٍ** " فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

١- فيه محمد بن عبيد بغير إضافة ابن أبي أمية الطنافسي الكوفي الأحدب ثقة يحفظ من الحادية عشرة مات سنة أربع ومائتين[4].

ورواية أحمد متصلة ورواتها ثقات غير مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو صدوق، فإسناد روايته حسن وليس إسنادها صحيح كما قال البلقيني.

وخلاصة دراسة روايات هذا الحديث في السنن الأربعة، ومسند أحمد، أن أسانيدها حسنة، ويرتقي متن حديث المغيرة من الحسن إلى الصحة بالشواهد العديدة التي وافقت معناه، والتي ذكرها الترمذي بقوله: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أبي قُرَادٍ، وَأَبِي قَتَادَةَ، وَجَابِرٍ، وَيَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَأَبِي مُوسَى، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَبِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ. ولعل هذا يتوافق مع ما حكم عليه الترمذي بقوله: حسن صحيح . وعلى ذلك يمكن القول أن حكم البلقيني عن الحديث بصحة أسانيده قد يكون موافقاً لما تم دراسته على اعتبار أن الحسن يعد من الصحيح وإن نزل عنه في المرتبة والله تعالى أعلم وأحكم.

[1] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ التَّبَاعُدِ لِلْبَرَازِ فِي الْفَضَاءِ، ١٢٠/١، رقم ٣٣١.

[2] الذهبي، الكاشف، ٥٩٢/١، رقم ٢٩٤٦.

[3] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص١٠٥، رقم ٤١٦.

[4] المرجع السابق، ص٤٩٥، رقم ٦١١٤

المثال الثاني:

قال البلقيني: "أخرج أبو داود في سننه[١] والنسائي[٢] من حديث عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أبي حُبَيْشٍ أَنَّهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضَةِ فَإِنَّهُ أَسْوَدُ يُعْرَفُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِذَا كَانَ الْآخَرُ فَتَوَضَّئِي وَصَلِّي فَإِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ**»

قَالَ أبو دَاوُدَ: وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا بِهِ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ مِنْ كِتَابِهِ هَكَذَا، ثُمَّ حَدَّثَنَا بِهِ بَعْدُ حِفْظاً قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ[٣].

وهذه الطريق أخرجها النسائي أيضاً عن عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أبي حُبَيْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ دَمَ الْحَيْضِ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرَفُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، وَإِذَا كَانَ الْآخَرُ فَتَوَضَّئِي وَصَلِّي**»[٤].

ثم قال البلقيني: والحديث بالطريقين المذكورين حسن ليس بضعيف.

وقال ابن القطان: إنه منقطع لأنه انفرد به محمد بن عمرو عن الزهري، فرواه عن محمد بن عمرو محمد بن أبي عدي، أحداهما من كتابه عن فاطمة، والآخر من حفظه فذكر عائشة بين عروة وفاطمة، وهذا مما دل لما حدث من كتابه منقطعاً ومن حفظه متصلاً ، أورث ذلك نظراً فيه وقدحا[٥].

ثم قال البلقيني: وهذا الذي ادعاه ابن القطان من الانقطاع مردود عليه، والحديث صحيح به، وقد أخرجه الحاكم في مستدركه ولذلك شواهد يطول ذكرها".[٦].أ.هـ

الطريق الأول الذي رواه أبو داود والذي فيه حدث ابن أبي عدي من كتابه قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى[٧]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ[٨]، عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ[٩]، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ[١٠]، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أبي حُبَيْشٍ أَنَّهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ.. الحديث.

---

(١) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابُ مَنْ قَالَ إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ تَدَعُ الصَّلَاةَ، ١/٧٥، رقم ٢٨٦.

(٢) النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ الْفَرْقِ بَيْنَ دَمِ الْحَيْضِ وَالِاسْتِحَاضَةِ، ١/١٢٣، رقم ٢١٥، ١/١٨٥، رقم ٣٦٢.

(٣) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابُ مَنْ قَالَ إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ تَدَعُ الصَّلَاةَ، ١/٧٥، رقم ٢٨٦.

(٤) النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ الْفَرْقِ بَيْنَ دَمِ الْحَيْضِ وَالِاسْتِحَاضَةِ، ١/١٢٣، رقم ٢١٦، ١/١٨٥، رقم ٣٦٣.

(٥) ابن القطان، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، ٢/٤٥٧.

(٦) العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الاسلام، تحقيق أحمد مناع، ص٨١، ٨٢، بتصرف.

(٧) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي أبو موسى البصري المعروف بالزمن مشهور بكنيته وباسمه ثقة ثبت من العاشرة وكان هو وبندار فرسي رهان وماتا في سنة واحدة أي سنة اثنتين وخمسين، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٥٠٥، رقم ٦٢٦٤.

(٨) محمد بن إبراهيم بن أبي عدي وقد ينسب لجده وقيل هو إبراهيم أبو عمرو البصري ثقة من التاسعة مات سنة أربع وتسعين ومائة على الصحيح، انظر: المرجع السابق، ص٤٦٥، رقم٥٦٩٧.

(٩) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري وكنيته أبو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته وهو من رؤوس الطبقة الرابعة مات سنة خمس وعشرين وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين، انظر: المرجع السابق، ص٥٠٦، رقم ٦٢٩٦، بتصرف.

(١٠) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبد الله المدني ثقة فقيه مشهور من الثالثة مات قبل المائة سنة أربع وتسعين على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عثمان، انظر: المرجع السابق، ص٣٨٩، رقم ٤٥٦١.

رواة هذا الإسناد كلهم ثقات إلا مُحَمَّد بْن عَمْرو بْن علقمة بْن وقاص الليثي فهو صدوق ، كَانَ يُخطئ كما مر معنا سابقاً، روى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم في المتابعات، فالحديث إسناده حسن .

أما إسناد النسائي من الطريق الأول، والذي فيه حدث ابن أبي عدي من كتابه، هو كإسناد أبي داود، لذلك فإسناده حسن أيضاً.

وأما روايتي أبي داود والنسائي من الطريق الثاني والذي حدث فيه ابن أبي عدي من حفظه والذي فيه عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ...الحديث.
فليس في الإسناد إلا زيادة عائشة بين عروة وفاطمة وإسنادهما حسن أيضاً كالطريق الاول .

وأما دعوى الانقطاع التي ذكرها ابن القطان الفاسي في الحديث فالصواب ما ذهب إليه البلقيني، وذلك أن رواية ابن أبي عدي الحديث من كتابه عن عروة عن فاطمة بنت أبي حبيش .. الحديث. وروايته الحديث من حفظه عن عروة عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش ...الحديث، لا تناقض بينهما فقد يكون عروة سمع الحديث من فاطمة بنت حبيش، وقد يكون سمعه عنها بواسطة وهي عائشة، ويحتمل أنه دوَّن في كتابه أحد الوجهين، فرواه من كتابه، ولم يدون الآخر فرواه من حفظه.
والسبب في قول ابن القطان بدعوى الانقطاع، أنه يشك في سماع عروة من فاطمة بنت حبيش حيث قال: وَقد قُلْنَا: إِنَّه لَو صَحَّ أَن عُرْوَة سمع من فَاطِمَة، لم ينفع ذَلِك فِي الحَدِيث الأول، لإدخال عُرْوَة بَينه وَبَينهَا فِيهِ عَائِشَة.
ثم قال: "وَزعم أبو مُحَمَّد ابْن حزم، أَن عُرْوَة أدْرك فَاطِمَة بنت أبي حُبَيْش، وَلم يستبعد أَن يسمعهُ من خَالَته عَائِشَة، وَمن ابْنة عَمه فَاطِمَة، وَهَذَا عِنْدِي غير صَحِيح، وَيجب أَن يُزَاد فِي الْبَحْث عَنهُ" [1].أ.هـ

وقوله إِنَّه لَو صَحَّ أَن عُرْوَة سمع من فَاطِمَة، لم ينفع ذَلِك فِي الحَدِيث الأول، لإدخال عُرْوَة بَينه وَبَينهَا فِيهِ عَائِشَة. مردود لاحتمال سماعه من كلا الوجهين كما ذكرت سابقا.

وممن وافق البلقيني فيما ذهب إليه ممن سبقه ابن القيم، حيث قال: أما قوله: "إنه منقطع، فليس كذلك، فإن محمد بن أبي عدي مكانه من الحفظ والإتقان معروف لا يجهل، وقد حفظه وَحَدَّثَ به مرة عن عروة، عن فاطمة، ومرة عن عائشة، عن فاطمة، وقد أدرك كلتيهما وسمع منهما بلا ريب، ففاطمة بنت عمته، وعائشة خالته، فالانقطاع الذي رُمِيَ به الحديث مقطوعٌ دَابره، وقد صرح بأن فاطمة حدثته"[2].

---

[1] ابن القطان، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، ٢/٤٦٠.

[2] ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي (ت ٧٥١ هـ)، تهذيب السنن، تحقيق د. اسماعيل بن غازي مرحبا، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م،٣١١/١، ٣١٢.

ومع أن كلا الطريقين حسن إلا أن النفس تميل إلى الطريق المروية من كتابه، وهي أضبط مما رواه من حفظه، لأن الإنسان مهما بلغ في قوة الحفظ والتثبت إلا انه عرضة للنسيان، وقد يوافق هذا ما قاله النسائي بعد روايته التي رواها ابن أبي عدي من حفظه قال: قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُ وَاحِدٍ لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ أبي عَدِيٍّ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ[١].

بل مما يدل على ذلك ما ذكره البيهقي بعد روايته للحديث قال: قَالَ عَبْدُ اللهِ– ابن أحمد بن حنبل– : سَمِعْتُ أبي يَقُولُ: كَانَ ابْنُ أبي عَدِيٍّ حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ عَائِشَةَ، ثُمَّ تَرَكَهُ[٢].

وخلاصة دراسة هذا الحديث أن إسناده حسن، وهو بمرتبة الحسن وهو كما قال البلقيني.

وقد بلغ به البلقيني في نهاية كلامه عن الحديث أنه بمرتبة الصحيح بشواهده ، وهو كما قال فللحديث شواهد كثيرة بمعناه يرتقي بها إلى الصحة.

منها ما رواه البخاري واللفظ له ومسلم **عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أبي حُبَيْشٍ إلى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلاَ أَطْهُرُ أَفَأَدَعُ الصَّلاَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ، إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ، وَلَيْسَ بِحَيْضٍ، فَإِذَا أَقْبَلَتْ حَيْضَتُكِ فَدَعِي الصَّلاَةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي» – قَالَ: وَقَالَ أبي: – «ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلاَةٍ، حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الوَقْتُ»**[٣].

---

[١] النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ الْفَرْقِ بَيْنَ دَمِ الْحَيْضِ وَالِاسْتِحَاضَةِ، ١/١٢٣، رقم ٢١٦، ١/١٨٥، رقم ٣٦٣.

[٢] البيهقي، السنن الكبرى، كِتَابُ الْحَيْضِ، بَابُ الْمُسْتَحَاضَةِ إِذَا كَانَتْ مُمَيِّزَةً، ١/٤٨٣، رقم ١٥٥١.

[٣] البخاري، كِتَابُ الوُضُوءِ ، بَابُ غَسْلِ الدَّمِ، ١/٥٥، رقم ٢٢٨، ومسلم، كِتَابُ الْحَيْضِ، بَابُ الْمُسْتَحَاضَةِ وَغَسْلِهَا وَصَلَاتِهَا، ١/٢٦٢، رقم ٣٣٣.

المثال الثالث:

قال ابن الصلاح: "وَمِنْ النسخ مَا يُعْرَفُ بِقَوْلِ الصَّحَابِيِّ، كَمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنْ أبي بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ: " **كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ نُهِيَ عَنْهَا**"[١][٢].

قال البلقيني: "هو في سنن أبي داود بإسنادٍ جيد متصل"[٣].

أما رواية أبي داود التي جوَّد إسنادها البلقيني فهي: قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْبَزَّازُ الرَّازِيُّ[٤]، حَدَّثَنَا مُبَشِّرٌ الْحَلَبِيُّ، عَنْ مُحَمَّدٍ أبي غَسَّانَ[٥]، عَنْ أبي حَازِمٍ[٦]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، «**أَنَّ الْفُتْيَا الَّتِي كَانُوا يَفْتُونَ، أَنَّ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ، كَانَتْ رُخْصَةً رَخَّصَهَا رَسُولُ اللَّهِ فِي بَدْءِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالِاغْتِسَالِ بَعْدُ**»[٧].

وجميع رواة إسناد أبي داود ثقات غير أن مبشر بن إسماعيل الحلبي اختُلِف فيه، منهم من وثقه ومنهم من قال: صدوق.

قال ابن سعد: كان ثقة مأمونًا، ومات بحلب سنة مائتين[٨]، وقال ابن معين: ثِقَة[٩]، قال عنه الذهبي: صدوق عالم مشهور، تكلم فيه بلا حجة، خرج له البخاري مقروناً بآخر[١٠]، وقال عنه في الكاشف: ثقة[١١]، وقال ابن حجر: مبشر بكسر المعجمة الثقيلة ابن إسماعيل الحلبي أبو إسماعيل الكلبي مولاهم صدوق[١٢].

بما أن البخاري خرج له مقروناً ، هذا قد يدل أنه نزل من مرتبة الثقة إلى الصدوق، وهو قول ابن حجر أحد قولي الذهبي، لكن مبشر وثق من ابن معين وهو لا يوثق أي راوٍ، وكذلك وثقه ابن سعد والذهبي في أحد قوليه، فكان بذلك مبشر كأنه في مرتبة بين الثقة والصدوق، ولعل البلقيني من أجل ذلك حكم على الإسناد أنَّه جيد، وكأنه في مرتبة بين الإسناد الحسن والإسناد الصحيح والله علم.

---

(١) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص٢٧٧.

(٢) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ المَاءَ مِنَ المَاءِ، ١/١٨٣، رقم ١١٠.

(٣) البلقيني، محاسن الاصطلاح مع المقدمة، تحقيق عائشة بنت الشاطئ، ص٤٦٧.

(٤) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابٌ فِي الْإِكْسَالِ، ١/٥٥، رقم ٢١٥

(٥) هو محمد بن مهران بكسر أوله وسكون الهاء الجمال بالجيم أبو جعفر الرازي ثقة حافظ من العاشرة مات سنة تسع وثلاثين أو في التي قبلها . انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٥٠٩، رقم ٦٣٣٣.

(٦) هو محمد بن مطرف ابن داود الليثي أبو غسان المدني نزيل عسقلان ثقة من السابعة مات بعد الستين، انظر: المرجع السابق، ص٥٠٧، رقم ٦٣٠٥.

(٧) سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج الأفزر التمار المدني القاضي مولى الأسود ابن سفيان ثقة عابد من الخامسة مات في خلافة المنصور، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٢٤٧، رقم ٢٤٨٩.

(٨) ابن سعد، الطبقات الكبرى.

(٩) ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، ص٢٠٤، رقم ٧٦٠.

(١٠) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ٣/٤٣٣، رقم ٧٠٥١، بتصرف.

(١١) الذهبي، الكاشف، ٢/٢٣٨، رقم ٥٢٧٥.

(١٢) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص ٥١٩، رقم ٦٤٦٥.

المثال الرابع:

قال البلقيني: "أسند ابن أبي شيبة في "مصنفه" فقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ[١]، عَنْ شُعْبَةَ[٢]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ[٣]، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُمْ كَتَبُوا إِلَى عُمَرَ، يَسْأَلُونَهُ عَنِ الْجُمُعَةِ، فَكَتَبَ: «جَمِّعُوا حَيْثُ كُنْتُمْ»**[٤].

ثم قال البلقيني: وهذا ظاهر في جواز التعدد– أي تعدد الجمعة– والإسناد صحيح"[٥].

ورواة إسناد ابن أبي شيبة ثقات، إلا أن عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ رُميَ بالقدر[٦]، وقد وثقه ابن معين، وقال: لَيْسَ بِهِ بَأْس[٧]، والعجلي[٨]، وأبو زرعة[٩]، وذكره ابن حبان في الثقات[١٠]، وقال الذهبي: بَصْرِيٌّ، حُجَّةٌ[١١]، وقال مرة: صدوق مات بعد الثلاثين ومائة[١٢].

ووثقه ابن حجر أيضاً[١٣].

وقال أبو حاتم: صالح لا يحتج بحديثه[١٤]، وقال ابن عدي: فِي أحاديثه بعض ما ينكر عليه[١٥].

وقال الذهبي أيضاً: قال أبو إسحاق الجوزجاني: كان رأسا في القدر. قلت: بل قدري صغير، وحديثه في الصحيحين[١٦].

قال المزي: روى له الْجَمَاعَة سِوَى التِّرْمِذِيّ[١٧].

---

(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَوْدِيُّ، قال ابن سعد: وَكَانَ ثِقَةً مَأْمُونًا كَثِيرَ الْحَدِيثِ حُجَّةً صَاحِبَ سُنَّةٍ وَجَمَاعَةٍ. انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣٦٢/٦، رقم ٢٧٠٤، وقال أحمد بن حنبل: كان نسيج وحده، وقال ابن معين : ثقة، انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٩/٥، رقم ٤٤.

(٢) هو شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم أبو بسطام الواسطي ثم البصري ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة وكان عابدا من السابعة مات سنة ستين، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٢٦٦، رقم ٢٧٩٠.

(٣) هو نفيع الصائغ أبو رافع المدني نزيل البصرة ثقة ثبت مشهور بكنيته من الثانية، انظر: المرجع السابق، ص٥٦٥، رقم ٧١٨٢.

(٤) ابن أبي شيبة، المصنف، كِتَابُ الْجُمُعَةِ، مَنْ كَانَ يَرَى الْجُمُعَةَ فِي الْقُرَى وَغَيْرِهَا، ٤٤٠/١، رقم ٥٠٦٨.

(٥) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص١٣٨.

(٦) انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ١٨٢/٧، رقم ٣١٨٦، والبخاري، التاريخ الكبير، ٤٦٩/٦، رقم ٣٠١٢.

(٧) ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، ١٥١/٤، رقم ٣٦٥٠.

(٨) العجلي، الثقات، ص٣٣٣، رقم ١١٣٢.

(٩) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٣٧/٦، رقم ١٨٦٢.

(١٠) ذكره ابن حبان في الثقات. ٢٠٣/٥، رقم ٤٥٣٩.

(١١) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٢١٩/٦، رقم ٨٤٤.

(١٢) الذهبي، الكاشف، ٢٤/٢، رقم ٣٨٠٦.

(١٣) قال ابن حجر: ثقة رمي بالقدر، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٣٩٢، رقم ٤٦٠١.

(١٤) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٣٧/٦، رقم ١٨٦٢.

(١٥) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٨٣/٧، رقم ١٥٢٩.

(١٦) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ٧٦/٣، رقم ٥٦٥٠.

(١٧) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ١١٩/٢٠، رقم ٣٩٤٢.

يلاحظ أن من وثقه جل علماء الجرح والتعديل، ولم يتكلم فيه إلا بعضهم بسبب أنه كان قدرياً، ولم ينزل مرتبته من الوثاقة إلا أبا حاتم قال: صالح لا يحتج بحديثه، وغمزه ابن عدي بأن في أحاديثه بعض ما ينكر عليه، والأخذ بقول أكثر العلماء بأنه ثقة أولى.

أما ما رمي به بالقدر، فقد ذكر الذهبي أنه لم يكن رأساً في القدر، وإنما كان قدرياً صغيراً، ثم إنَّ الحديث لا علاقة له ببدعته، وقد روى له صاحبا الصحيحين، وأصحاب السنن الأربعة إلا الترمذي.

وعلى هذا يكون الحديث صحيح الإسناد وهو كما قال البلقيني رحمه الله تعالى.

المثال الخامس:

قال البلقيني: "صح من طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي العُمْرَةِ، فَقَالَ لَهُ: « **أَشْرِكْنَا فِي دُعَائِكَ وَلَا تَنْسَنَا** »"[١].

هذا الحديث أخرجه الترمذي، وابن ماجه، وأحمد، وغيرهم .

قال الترمذي : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أبي[٢]، عَنْ سُفْيَانَ[٣]، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ[٤]، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي العُمْرَةِ فَقَالَ: «**أَيْ أُخَيَّ أَشْرِكْنَا فِي دُعَائِكَ وَلَا تَنْسَنَا**» وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ[٥].

وهو بهذا الإسناد أيضاً عند ابن ماجه من طريق: وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ الحديث[٦]..

وخرجه أحمد فقال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنّ عُمَرَ الحديث[٧].

---

[١] انظر: العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق: محمد راشد مهر، ص٢٠٦.

[٢] هو وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي أبو سفيان الكوفي ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة مات في آخر سنة ست و [أو] أول سنة سبع وتسعين ومائة وله سبعون سنة. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٥٨١، رقم ٧٤١٤.

[٣] هو سفيان بن سعيد الامام أبو عبد الله الثوري أحد الأعلام علما وزهداً، توفي في شعبان ١٦١ عن أربع وستين سنة انظر: الذهبي، الكاشف، ٤٤٩/١، رقم ١٩٩٦.

[٤] هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي أبو عمر أو أبو عبد الله المدني أحد الفقهاء السبعة وكان ثبتا عابدا فاضلا كان يشبه بأبيه في الهدي والسمت من كبار الثالثة مات في آخر سنة ست على الصحيح. انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٢٢٦، رقم ٢١٧٦.

[٥] الترمذي، أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ، باب، ٥٥٩/٥، رقم ٣٥٦٢.

[٦] ابن ماجه، كِتَابُ الْمَنَاسِكِ، بَابُ فَضْلِ دُعَاءِ الْحَاجِّ، ٩٦٥/٢، ٩٦٦، رقم ٢٨٩٤.

[٧] أحمد، مسند أحمد، مُسْنَدُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ١٨٦/٩، ١٨٧، رقم ٥٢٢٩.

وخرجه أحمد أيضاً من طريق: شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ بن الخطاب ..الحديث[١].

وعلى هذا يكون مدار الحديث على عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب.

وعند دراسة إسناد الترمذي نجد أن رواته ثقات، إلا سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي الكوفي، قال ابن حجر: كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بورّاقِهِ فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنُصِحَ فلم يقبل فَسقطَ حديثه من العاشرة[٢].

ومع ذلك فقد تابع الثقات سفيان بن وكيع في روايته، منهم أبو بَكْرِ بْنُ أبي شَيْبَةَ صاحب المصنف كما في سنن ابن ماجه، والإمام أحمد بن حنبل صاحب المسند في مسنده.

وممن تكلم فيه أيضاً في رواة إسناد الترمذي وغيره، صاحب مدار الحديث ، عَاصِمُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ ابن عاصم بن عمر بن الخطاب.

قال ابن سعد: وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ قَامَ بِالْخِلَافَةِ مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ لَا يُحْتَجّ به [٣]. وقال عنه يحيى بن معين: ضعيف[٤].
وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: ضعيف الحديث غمز ابن عيينة في حفظه[٥].
وقال أبو حاتم: منكر الحديث مضطرب الحديث، وقال ابن أبي حاتم: ليس له حديث يعتمد عليه[٦].

وعلى هذا فالحديث ضعيف بسبب ضعف عَاصِمُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ ، وليس "بحسن صحيح" كما قال الترمذي، ولا هو بصحيح كما قال البلقيني، وفي هذا دليل على تساهل الترمذي في تصحيح هذا الحديث، وكذلك تساهل البلقيني في تصحيحه أيضاً.

---

(١) أحمد، مسند أحمد، مُسْنَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، ٢٣٦/١، رقم ١٩٥.
(٢) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٢٤٥، رقم ٢٤٥٦.
(٣) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣٧٢/٥، ٣٧٣، رقم ١٠٩٧.
(٤) ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية الدارمي)، ص١٣٧، رقم ٤٥١.
(٥) الجوزجاني، أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب (ت ٢٥٩هـ)، أحوال الرجال، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البَستوي، دط، دار النشر: حديث اكادمي – فيصل آباد، باكستان، ص٢٣٧، رقم ٢٣٦.
(٦) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٤٨/٦، رقم ١٩١٧.

المثال السادس:

قال البلقيني: "صح عنه ﷺ **أن جبريل قال له: «رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيك » فقال النبي ﷺ: «آمين»**"[١].

هذا الحديث من قول جبريل خرّجه ابن خزيمة في صحيحه والبخاري في الأدب المفرد، وأبو يعلى وغيرهم من حديث أبي هريرة .

قال ابن خزيمة: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ[٢]، أنا ابْنُ وَهْبٍ[٣]، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ[٤]، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَقِيَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ» ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كُنْتَ تَصْنَعُ هَذَا فَقَالَ: " قَالَ لِي جِبْرِيلُ: أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَ عَبْدٍ – أو بَعُدَ – دَخَلَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ، ثُمَّ قَالَ: رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ – أو بَعُدَ – أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أو أحدهما لَمْ يُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، فَقُلْتُ: آمِينَ، ثُمَّ قَالَ: رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ – أو بَعُدَ – ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: آمِينَ** "[٥].

أما رواية البخاري في الأدب المفرد فهي كذلك من طريق كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،**عن النبي ﷺ** بلفظ " .... **رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: آمِينَ**""[٦].

وأما رواية أبي يعلى فهي من حديث أبي هريرة من طريق آخر.
قال أبو يعلى : حَدَّثَنَا أبو مَعْمَرٍ الْهُذَلِيُّ[٧]، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ [٨]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ الْمِنْبَرَ...الحديث.

فإسناد حديث ابن خزيمة رواته ثقات إلا كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ الأسلمي أبو محمد المدني، قال عنه ابن حجر: صدوق يخطئ[٩]. والثاني هو الوليد بن رباح المدني قال عنه ابن حجر: صدوق من الثالثة مات سنة سبع عشرة[١٠].

---

[١] العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الاسلام، تحقيق محمد راشد مهر، ص١٩٠.

[٢] هو الربيع بن سليمان المرادي أبو محمد المصري المؤذن صاحب الشافعي ثقة من الحادية عشرة مات سنة سبعين وله ست وتسعون سنة، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٢٠٦، رقم ١٨٩٤.

[٣] هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه ثقة حافظ عابد من التاسعة مات سنة سبع وتسعين ومائة وله اثنتان وسبعون سنة، انظر: المرجع السابق، ص٣٢٨، رقم ٣٦٩٤.

[٤] سليمان بن بلال التيمي مولاهم أبو محمد وأبو أيوب المدني ثقة من الثامنة مات سنة سبع وسبعين، انظر: المرجع السابق، ص٢٥٠، رقم ٢٥٣٩.

[٥] ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاجْتِهَادِ فِي الْعِبَادَةِ فِي رَمَضَانَ، ١٩٢/٣، رقم ١٨٨٨.

[٦] البخاري، الأدب المفرد، ص٢٢٥، رقم ٦٤٦.

[٧] هو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهلالي [الهذلي] أبو معمر القطيعي، أصله هروي ثقة مأمون من العاشرة مات سنة ست وثلاثين، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص١٠٥، رقم ٤١٥.

[٨] حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي أبو عمر الكوفي القاضي ثقة فقيه تغير حفظه قليل في الآخر من الثامنة مات سنة أربع أو خمس وتسعين وقد قارب الثمانين. انظر: المرجع السابق، ص١٧٣، رقم ١٤٣٠.

[٩] المرجع السابق، ص٤٥٩، رقم ٥٦١١.

[١٠] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٥٨١، رقم ٧٤٢٢.

وعلى هذا يكون حديث ابن خزيمة إسناده حسن لأجل كثير بن زيد، والوليد بن رباح.

أما رواية البخاري في الأدب المفرد فإسنادها حسن أيضاً لأجل الراويين السابقين، ولأجل عبد الْعَزِيز بْن أبي حَازِم الْمدنِي الراوي عن كثير بن زيد في الأدب المفرد، قال عنه الحافظ ابن حجر: صدوق فقيه(١).

وأما إسناد أبي يعلى فهو إسناد حسن أيضاً وجميع رواته ثقات، الا مُحَمَّد بْن عَمْرو بْن علقمة ابْن وقاص الليثي صدوق له أوهام وقد تقدم، أما أبو سلمة هو أبو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ثقة مكثر، وقد تقدم أيضاً في المثال الأول.

وخلاصة دراسة هذا الحديث أنَّ إسناده حسن، والحديث يرتقي لدرجة الصحة بشواهده الكثيرة، فقد رواه البزار من حديث عمار بن ياسر، وعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيِّ، وجابر بن سمرة، وانس بن مالك، وهذا يتوافق مع ما ذهب إليه البلقيني من القول بصحة الحديث.

المثال السابع:

قال البلقيني: "وقد أخرج الترمذي من حديث شيخه عَلِيُّ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ المَجِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَال: « **أَنَا حَبِيبُ اللَّهِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا حَامِلُ لِوَاءِ الحَمْدِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُحَرِّكُ حِلَقَ الجَنَّةِ فَيَفْتَحُ اللَّهُ لِي وَمَعِي فُقَرَاءُ المُؤْمِنِينَ، وَأَنَا أَكْرَمُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ وَلَا فَخْرَ» : قال الترمذي «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ»**(٢)(٣).

ثم قال البلقيني: هذا ما اقتصر عليه الترمذي، والحديث حسن.

فإن شيخ الترمذي– على بن نصر– وثقه النسائي(٤)، وقال أبو حاتم: " هو ثقة" وأطنب في الثناء عليه(٥)، وأخرج له مسلم . وأما عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ المَجِيدِ فأخرج له الجماعة(٦).

وزمعة بن صالح قال فيه يحيى بن معين : " هو صويلح الحديث"(٧)، وقال عمر بن علي: " هو جابر الحديث مع الضعف الذي هو فيه"(٨)، وقال الجوزجاني: " متماسك"(٩) وقال ابن عدي: " ربما

---

(١) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٣٥٦، رقم ٤٠٨٨.

(٢) هكذا ذكره البلقيني عن الترمذي وفيه اختصر البلقيني مقدمة الحديث واختصر بعض العبارات والكلمات كعبارة" وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ"" وككلمة "فَيُدْخِلُنِيهَا" و غيرها راجع الحديث في سنن الترمذي وسيأتي تخريجه.

(٣) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ، بَابٌ فِي فَضْلِ النَّبِيِّ ﷺ، ٥/٥٨٧، رقم ٣٦١٦.

(٤) انظر: النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين، المحقق: الشريف حاتم العوني، ط١، دار عالم الفوائد – مكة المكرمة، ١٤٢٣هـ ، ص٧١، رقم ١٦٧.

(٥) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦/٢٠٧، رقم ١١٣٤.

(٦) انظر: المزي، تهذيب الكمال في اسماء الرجال، ١٩/١٠٧، رقم ٣٦٦١.

(٧) انظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤/١٩٧، رقم ٧٤٢.

(٨) تصحف الاسم والصواب عَمْرو بن عَليّ وهو الفلاس ، انظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤/١٩٧، رقم ٧٤٢.

(٩) المرجع السابق، ٤/١٩٧، رقم ٧٤٢.

يهم في بعض ما يرويه، وأرجوا أن يكون حديثه صالح لا بأس به "[١] وهو ممن روى له مسلم مقروناً[٢].

وأما سلمة بن وهرام فوثقه ابن معين وأبو زرعة[٣]، وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عنه فقال: روى عن زمعة أحاديث مناكير أخشى أن يكون حديثه ضعيفا[٤]، وقال الترمذي في زمعة إنه ضعّفه بعض أهل العلم .

وقد ظهر بالأحاديث المعتمدة تقوية روايته المذكورة، فالحديث حسن محتج فيه، وفيه أنَّ النبيَ قال:" **وَأَنَا أَكْرَمُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ**" وهذا يعم الأنبياء والملائكة".[٥] أ. هـ.

خالف البلقيني الترمذي في الحكم على الحديث، فالترمذي ضعفه بقوله: " حديث غريب" والبلقيني حسنه فقال" الحديث حسن محتج فيه" .

وعند دراسة إسناد رواية الترمذي وقد كفانا البلقيني دراسة معظمه، نجد أنَّ رواته كلهم ثقات إلا زمعة بن صالح، ولم يبق ممن لم يذكره البلقيني من الرواة إلا عكرمة مولى ابن عباس أبو عبد الله، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير كما قال الحافظ ابن حجر لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة من الثالثة مات سنة أربع ومائة، وقيل بعد ذلك[٦].

إذن فهذا الحديث علته في زمعة بن صالح وقد ضعّفه معظم علماء الجرح والتعديل، والأقوال التي نقلها البلقيني فيه عن بعض العلماء لا تسعفه في تحسين الحديث، والعجيب أن البلقيني نقل قول ابن معين أنه صويلح الحديث، وترك القول الآخر أنه ضعيف، ونقل ما يشعر بتقويته وترك الذي يظهر ضعفه[٧].

وعند ذكر أقوال علماء الجرح والتعديل فيه يتبين ضعفه :

قالَ البخاري: هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ كَثِيرُ الْغَلَطِ ، وَذَكَرَ أَحَادِيثَهُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَجَعَلَ يَتَعَجَّبُ مِنْهُ. ثم قال: وَلَا أَرْوِي عَنْهُ شَيْئًا وَمَا أَرَاهُ يَكْذِبُ وَلَكِنَّهُ كَثِيرُ الْغَلَطِ[٨].

والبخاري لا يقول منكر الحديث الا فيمن لا تحل الرواية عنه.

---

[١] انظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ١٩٧/٤، رقم ٧٤٢.
[٢] انظر: المزي، تهذيب الكمال في اسماء الرجال،٣٨٩/٩، رقم ٢٠٠٣.
[٣] انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ١٧٥/٤، رقم ٧٦٢.
[٤] المرجع السابق، ١٧٥/٤، رقم ٧٦٢.
[٥] العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق محمد راشد مهر، ص٢١٢، ٢١٣.
[٦] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٣٩٧، رقم ٤٦٧٣.
[٧] انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦٢٤/٣، رقم ٢٨٢٣.
[٨] الترمذي، علل الترمذي الكبير، ١٥٨/١، رقم ٢٦٧.

وقال البخاري أيضاً: زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ ، لَا يُدْرَى صَحِيحُ حَدِيثِهِ مِنْ سَقِيمِهِ ، أَنَا لَا أَرْوِي عَنْهُ ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ مِثْلَ هَذَا فَأَنَا لَا أَرْوِي عَنْهُ[١].
وقال : يخالف فِي حديثه، تركه ابْن مهدي أخيراً[٢].

وقال أحمد بن حنبل وأبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث، قال أبو زرعة: مكي لين واهي الحديث، حديثه عن الزهري – كأنه يقول مناكير[٣]، وقال النسائي: لَيْسَ بِالْقَوِيّ مكي كثير الْغَلَط عَن الزُّهْرِيّ[٤]، وقال ابن حبان: كَانَ رجلا صَالحا يهم وَلَا يعلم ويخطئ وَلَا يفهم حَتَّى غلب فِي حَدِيثه الْمَنَاكِير الَّتِي يَرْوِيهَا عَن الْمَشَاهِير[٥]، وضعفه الحافظ ابن حجر[٦].

ومن خلال هذه الأقوال يتبين ضعفه، ويكون الصواب مع الترمذي في تضعيفه للحديث، وليس هو بحسن كما يقول البلقيني، بل تحسين البلقيني لهذا الحديث هو من تساهله.

ثم إن قول البلقيني: وقد ظهر بالأحاديث المعتمدة تقوية روايته المذكورة، فالحديث حسن محتج فيه، وفيه أن النبي ﷺ قال:" **وَأَنَا أَكْرَمُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ**" وهذا يعم الأنبياء والملائكة.

هو يقصد الأحاديث الصحيحة التي ذكرها قبل هذا الحديث، منها حديث «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** »[٧] وحديث الشفاعة وفيه " **أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ؟..**»[٨] وقد بين أن سيدنا محمد ﷺ افضل من آدم لأنه سيد ولد آدم ، وادم أفضل من الملائكة لأن الله علمه الأسماء كلها، وأمر الملائكة بالسجود له، وبالتالي يخلص البلقيني أن سيدنا محمد ﷺ أفضل من آدم والملائكة[٩] ، وهذا قد يوافق معنى العبارة التي في الحديث الذي حسنه هو "**أَنَا أَكْرَمُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ**" كما يرى فاكتسب الحديث قوة منهما.

وهذا غير مقبول إذ كيف يجوز أن يحسن حديث وافقت معنى لفظة أو عبارة فيه من عباراته الكثيرة أو بعض عباراته أحاديث صحيحة؟ .

وخلاصة الدراسة أن هذا الحديث ضعيف، لأجل زمعة بن صالح، والصواب ما ذهب إليه الترمذي.

---

(١) الترمذي، علل الترمذي الكبير، ٣٨٩/١.
(٢) البخاري، التاريخ الكبير، ٤٥١/٣، رقم ١٥٠٥.
(٣) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦٢٤/٣، رقم ٢٨٢٣.
(٤) النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص٤٣، رقم ٢٢٠.
(٥) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ٣١٢/١، رقم ٣٧٥.
(٦) انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٢١٧، رقم ٢٠٣٥.
(٧) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الْفَضَائِلِ، بَابُ تَفْضِيلِ نَبِيِّنَا ﷺ عَلَى جَمِيعِ الْخَلَائِقِ، ١٧٨٢/٤، رقم ٢٢٧٨.
(٨) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ، بَابُ {ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا}، ٨٤/٦، رقم ٤٧١٢، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً فِيهَا، ١٨٤/١، رقم ١٩٤.
(٩) العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق محمد راشد مهر، ص٢١١، بتصرف.

المثال الثامن :

قال البلقيني: "خرج النسائي بإسنادين أحدهما صحيح على شرط الصحيح من حديث **عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا نَزَلَتِ الزَّكَاةُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ»**"[١].

أما الإسناد الأول فهو ما رواه النسائي قال : أَخْبَرَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ[٢]، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ[٣]، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ[٤]، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ[٥]، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ[٦]، **عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: «كُنَّا نَصُومُ عَاشُورَاءَ وَنُؤَدِّي زَكَاةَ الْفِطْرِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ وَنَزَلَتِ الزَّكَاةُ، لَمْ نُؤْمَرْ بِهِ وَلَمْ نُنْهَ عَنْهُ، وَكُنَّا نَفْعَلُهُ»**[٧].

وأما الإسناد الثاني ، قال النسائي: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ[٨]، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ[٩]، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ الْهَمْدَانِيِّ[١٠]، **عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا نَزَلَتِ الزَّكَاةُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ»**[١١].

يلاحظ من خلال دراسة الإسنادين في سنن النسائي أن رواتهما ثقات، وعلى هذا يكون الإسناد الأول صحيح وهو على شرط الصحيح ، بل جميع رجاله رجال الصحيح إلا شيخ النسائي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ وهو ثقة، فإن كان البلقيني يقصد بقوله أحدهما على شرط الصحيح الإسناد الاول فقد أصاب، وإن كان يقصد الإسناد الثاني الذي ذكر متنه أن إسناده صحيح على شرط

---

(١) العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، ص٨٧.

(٢) إسماعيل بن مسعود الجحدري بصري يكنى أبا مسعود ثقة من العاشرة مات سنة ثمان وأربعين س، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص١١٠، رقم ٤٨٢.

(٣) يزيد بن زريع البصري أبو معاوية [يقال له: ريحانة البصرة] ثقة ثبت من الثامنة مات سنة اثنتين وثمانين ع، انظر: المرجع السابق، ص٦٠١، رقم ٧٧١٣.

(٤) الحكم بن عتيبة الكندي مولاهم فقيه الكوفة، عابد قانت ثقة صاحب سنة توفي ١١٥،ع انظر: الذهبي، الكاشف، ٣٤٥/١، رقم ١١٨٥.

(٥) القاسم بن مخيمرة بالمعجمة مصغر أبو عروة الهمداني بالسكون الكوفي نزيل الشام ثقة فاضل من الثالثة مات سنة مائة خت م ٤، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٤٥٢، رقم ٥٤٩٥.

(٦) عمرو بن شرحبيل الهمداني أبو ميسرة الكوفي ثقة عابد [من الثانية] مخضرم مات سنة ثلاث وستين خ م د ت س، انظر: المرجع السابق، ص٤٢٢، رقم ٥٠٤٨.

(٧) النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ فَرْضِ صَدَقَةِ الْفِطْرِ قَبْلَ نُزُولِ الزَّكَاةِ، ٤٩/٥، رقم ٢٥٠٦.

(٨) محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي بمعجمة وتثقيل أبو جعفر البغدادي ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة بضع وخمسين خ د س، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٤٩٠، رقم ٦٠٤٥.

(٩) سلمة بن كهيل الحضرمي أبو يحيى الكوفي ثقة [يتشيع] من الرابعة ع، انظر: المرجع السابق، ص٢٤٨، رقم ٢٥٠٨.

(١٠) عريب بن حميد [الهمداني] أبو عمار الدهني بالضم وسكون الهاء ونون كوفي ثقة من الثالثة س ق، انظر: المرجع السابق، ص٣٩٠، رقم ٤٥٧٣.

(١١) النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ فَرْضِ صَدَقَةِ الْفِطْرِ قَبْلَ نُزُولِ الزَّكَاةِ، ٤٩/٥، رقم ٢٥٠٧.

الصحيح، والذي قد يكون نقل ذلك من الحاكم، حيث قال الحاكم بعد تخريجه: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ[١]. فقد أخطأ.

لأنه عند الاطلاع على رجال الإسناد الثاني، نجد أن رجاله رجال الصحيح إلا أبو عَمَّارٍ الْهَمْدَانِيِّ عريب بن حميد ، فليست له رواية في الصحيحين ،وإنما روى له النسائي وابن ماجه من أصحاب السنن الأربعة كما ذكر الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب.

وأبو عمار الهمداني ثقة، وقد يكون البلقيني حكم أن إسناده صحيح على شرط الصحيح لأجل وثاقته، ومن قبله الحاكم في المستدرك.

لكن عند النظر لما قاله النسائي بعد روايته للحديثين نعلم الخطأ الذي وقع فيه البلقيني –إن قصد الإسناد الثاني– ومن قبله الحاكم.

قال النسائي: وَسَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ خَالَفَ الْحَكَمَ فِي إِسْنَادِهِ، وَالْحَكَمُ أَثْبَتُ مِنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ» وعلى هذا فالنسائي يشير إلى أنّ الحديث الثاني معلول بعلة المخالفة، حيث خالف الثقة (سلمة ابن سهيل) في الحديث الثاني في إسناده من هو أوثق منه (الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ) في الحديث الأول.

فروى الحكم بن عتيبة الحديث عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، بينما رواه سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ.

ومخالفة الثقة لمن هو أوثق منه يعني أن الحديث شاذ، والشذوذ هنا وقع في الإسناد، فمتن الحديث صحيح لأنه قد وافق متن الحديث الصحيح الذي قبله ، إلا أنَّه معلول بالشدوذ، ويمكن القول: إنه صحيح شاذ.

والشاذ ليس على شرط الصحيح، وهذا يعني أن الحديث الثاني عند النسائي ليس على شرط الصحيح، وبهذا يُردُ كلام البلقيني إن قصد هذا الحديث أن إسناده على شرط الصحيح، ومن قبله الحاكم أنه عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

---

[١] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ الزَّكَاةِ، ٥٦٨/١، رقم ١٤٩١.

المثال التاسع:

قال البلقيني: "وحديث: " **مُرُوا أبا بكر فلْيصلِّ بالناس** " رواه الأنصار حين سألهم " عمرُ " عن ذلك، ورواه عدةٌ غير الأنصار، وحديث الأنصار في مصنف ابن أبي شيبة بإسنادٍ جيد، وقد بينتُ ذلك كلَّه في (العرف الشذي على جامع الترمذي) فلينظر منه"(١).

ولعله يقصد الحديث الذي رواه ابن أبي شيبة قال: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ(٢)، عَنْ زَائِدَةَ(٣)، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٥) **قَالَ: لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتْ الْأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَأَتَاهُمْ عُمَرُ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَّرَ أَبَا بَكْرٍ بِالنَّاسِ» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ»**(٦).

وهذا الحديث رواته ثقات إلا عَاصِم بْن أبي النجُود الْأَسدي المقرئ أو عَاصِم بْن بَهْدَلَة حيث كَانَ اسْم أبي النجُود بَهْدَلَة، ثقة تكلم في حفظه.

قال ابن سعد: وكَانَ عَاصِمٌ ثِقَةً إلا أَنَّهُ كَانَ كَثِيرَ الْخَطَأِ فِي حَدِيثِهِ(٧).

وقال أحمد بن حنبل عنه: ثقة رجل صالح خير ثقة والأعمش أحفظ منه وكان شعبة يختار الأعمش عليه في تثبيت الحديث، وقال يحيى بن معين عنه : ليس به بأس.

ووثقه أبو زرعة، وقال أبو حاتم: محله عندي محل الصدق صالح الحديث ولم يكن بذاك الحافظ. كأن كل من كان اسمه عاصما سيئ الحفظ(٨).

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: مَاتَ سنة ١٢٨ وَكَانَ من الْقُرَّاء(٩).

قال المزي: روى له البخاري، ومسلم مقروناً بغيره، واحتج به الباقون(١٠).

وقال الذهبي: وهو في الحديث دون الثبت صدوق يهم(١١).

وكذا قال الحافظ ابن حجر: صدوق له أوهام حجة في القراءة(١٢).

---

(١) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٤٥٥.

(٢) الحسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي المقرئ ثقة عابد من التاسعة مات سنة ثلاث أو أربع ومائتين وله أربع أو خمس وثمانون سنة ع، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص١٦٧، رقم ١٣٣٧.

(٣) زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي ثقة ثبت صاحب سنة من السابعة مات سنة ستين وقيل بعدها، انظر المرجع السابق، ص٢١٣، رقم ١٩٨٢.

(٤) هو زر بن حبيش بن حباشة بضم المهملة الأسدي الكوفي أبو مريم ثقة جليل مخضرم [من الثانية] مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث وثمانين وهو ابن مائة وسبع وعشرين [سنة] ع، انظر: المرجع السابق، ص٢١٥، رقم ٢٠٠٨.

(٥) هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٦) ابن أبي شيبة، المصنف، كِتَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ وَالْإِمَامَةِ وَأَبْوَابٌ مُتَفَرِّقَةٌ، فِي فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ، ١١٨/٢، رقم ٧١٦٥، وكِتَابُ الْمَغَازِي، مَا جَاءَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَسِيرَتِهِ فِي الرِّدَّةِ، ٤٣٢/٧، رقم ٣٧٠٤٤

(٧) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣١٧/٦، رقم ٢٤٣١.

(٨) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٤١/٦، رقم ١٨٨٧، بتصرف.

(٩) ابن حبان، الثقات، ٢٥٦/٧، رقم ٩٩٥٢.

(١٠) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٤٨٠/١٣، رقم ٣٠٠٢.

(١١) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ٣٥٧/٢، رقم ٤٠٦٨.

(١٢) انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٢٨٥، رقم ٣٠٥٤.

ويلاحظ من خلال دراسة الأقوال أن عاصماً في مرتبة دون الثقة بسبب سوء حفظه، مما جعل أبو حاتم والذهبي وابن حجر يضعونه في مرتبة الصدوق، وفي المقابل نجد أنه قد وثق من بعض العلماء من غير طعن فيه كأحمد بن حنبل، وابن معين، وأبو زرعة ، وابن حبان، فصار كأنه في مرتبة دون الثقة وفوق الصدوق.

ومع هذا أيضاً نجد أن لهذا الحديث الذي خرجه ابن أبي شيبة شواهد، منها ما روي في الصحيحين من **حديث أبي موسى الأشعري قَالَ: مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»** قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّهُ رَجُلٌ رَقِيقٌ، ...الحديث[١].

ومن أجل ذلك حكم البلقيني على الحديث الذي عند ابن أبي شيبة أن إسناده جيد، وكأنه في مرتبة فوق الإسناد الحسن ودون الإسناد الصحيح وهو كما قال .

المثال العاشر:

قال البلقيني: "وثبت **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ بِنَفَسِهِ**"[٢].

وهذا اللفظ هو عند أحمد في مسنده بزيادة لفظة " **بِنَفَسِهِ**" وهو عند الترمذي وابن ماجه وابن حبان وأحمد في رواية أخرى وغيره من غير لفظة " **بِنَفَسِهِ**"

قال أحمد: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ[٣]، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ[٤]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[٥]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، **قَالَ: اجْتَمَعَ أَرْبَعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.....الحديث وفيه قَالَ الرَّابِعُ: وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ بِنَفَسِهِ** "[٦].

وإسناد الحديث كلهم ثقات، ورجاله رجال الصحيحين إلا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ.
قال أبو حاتم: هو ليّن[٧]. وقال ابن حجر: قال الدارقطني: ضعيف لا تقوم به حجة.

---

(١) البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابٌ أَهْلُ العِلْمِ وَالفَضْلِ أَحَقُّ بِالإِمَامَةِ، ١/١٣٦، رقم ٦٧٨ ، وكِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِلسَّائِلِينَ}، ٤/١٥٠، رقم ٣٣٨٥، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ اسْتِخْلَافِ الْإِمَامِ إِذَا عَرَضَ لَهُ عُذْرٌ مِنْ مَرَضٍ وَسَفَرٍ، ١/٣١٦، رقم ٤٢٠.

(٢) العلم البلقيني، علم الدين صالح بن عمر البلقيني. ت ٨٦٨ هـ، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الاسلام، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، تحقيق الطالب أحمد النعيري، اشراف د. علي العمري، ٢٠١٠-٢٠١١م، ص٢٢١.

(٣) الحسين بن محمد بن بهرام التميمي المروذي بتشديد الراء وبذال معجمة نزيل بغداد ثقة من التاسعة مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها بسنة أو سنتين ع، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص١٦٨، رقم ١٣٤٥، بتصرف.

(٤) محمد بن مطرف بن داود الليثي أبو غسان المدني نزيل عسقلان ثقة من السابعة مات بعد الستين ع، انظر: المرجع السابق، ص٥٠٧، رقم ٦٣٠٥.

(٥) زيد بن أسلم العدوي مولى عمر أبو عبد الله وأبو أسامة المدني ثقة عالم وكان يرسل من الثالثة مات سنة ست وثلاثين ع، انظر: المرجع السابق، ص٢٢٢، رقم ٢١١٧.

(٦) أحمد، مسند أحمد، ٢٤/٢٥٦، رقم ١٥٤٩٩.

(٧) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥/٢١٦، رقم ١٠١٨.

وقال الأزدي: منكر الحديث يروي عن ابن عمر بواطيل ، وقال صالح جزرة: حديثه منكر ولا يعرف أنه سمع من أحد من الصحابة إلا من سرق قلت: فعلى مطلق هذا يكون حديثه عن الصحابة المسلمين أولا مرسلاً عند صالح[١].

وعلى هذا يكون الحديث إسناده ضعيف من أجل ضعف عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ.

وأما رواية الترمذي : قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ الحِمْصِيُّ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ[٤]، عَنْ مَكْحُولٍ[٥]، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْر[٦]، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:** «**إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ**» وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وعند النظر في إسناد الترمذي نجد أن رواته ثقات، إلا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي الدمشقي، قال ابن حجر: صدوق يخطئ، ورمي بالقدر، وتغير بأخَرَه، من السابعة مات سنة خمس وستين وهو ابن تسعين سنة[٧].

وعلى هذا تكون رواية الترمذي إسنادها حسن، لأجل عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، والحديث حسن كما قال الترمذي، وبما أن الحديث حسن يمكن القول: إنه ثبت عن النبي ﷺ «**إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ**» كما قال البلقيني لكن من دون لفظة " **بِنَفَسِهِ**" والتي ذكرها البلقيني في نهاية الحديث.

---

(١) انظر: ابن حجر ، تهذيب التهذيب، ١٥٠/٦، رقم ٣٠٥، ولم أجد هذه الأقوال عند غيره.

(٢) إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني نزيل دمشق ثقة حافظ رمي بالنصب من الحادية عشرة مات سنة تسع وخمسين د ت س، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٩٥، رقم ٢٧٣.

(٣) علي بن عياش الألهاني بفتح الهمزة وسكون اللام الحمصي ثقة ثبت من التاسعة مات سنة تسع عشرة خ ٤، انظر: المرجع السابق، ص٤٠٤، رقم ٤٧٧٩.

(٤) ثابت بن ثوبان العنسي الشامي والد عبد الرحمن ثقة من السادسة بخ د ت ق، انظر: المرجع السابق، ص١٣٢، رقم ٨١١.

(٥) مكحول الشامي أبو عبد الله ثقة فقيه كثير الإرسال مشهور من الخامسة مات سنة بضع عشرة ومائة ر م ٤، انظر: المرجع السابق، ص٥٤٥، رقم ٦٨٧٥.

(٦) جبير بن نفير بن مالك بن عامر الحضرمي الحمصي ثقة جليل من الثانية مخضرم ولأبيه صحبة مات سنة ثمانين وقيل بعدها بخ م ٤، انظر: المرجع السابق، ص١٣٨، رقم ٩٠٤.

(٧) المرجع السابق، ص٣٣٧، رقم٣٨٢٠.

المطلب الثاني: دراسة بعض الأحاديث والآثار التي ضعفها البلقيني

يلاحظ أن شيخ الإسلام البلقيني في الغالب يحكم على الأحاديث أثناء ذكرها وتخريجها في كتبه صحةً أو ضعفاً، فأحياناً يكتفي بذكر حكمه، وأحياناً ينقل من صحح الحديث أو ضعفه من العلماء، وأحياناً يجمع بين الأمرين، وقد تناولت في المطلب السابق دراسة لبعض الأحاديث التي صححها، وسأتناول في هذا المطلب دراسة بعض الأحاديث والآثار التي ضعفها، ليتبين لنا مدى درايته في هذا الفن، وهل وافق في حكمه أو خالف غيره من علماء هذا الفن؟، الخ ...

المثال الأول:

قال البلقيني: ذكر البزار في " مسنده" من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءَ: ﴿**فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ**﴾ [التوبة: ١٠٨]، **فَسَأَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّا نُتْبِعُ الْحِجَارَةَ الْمَاءَ** » فذكروا الحجارة بالجمع. ثم قال: الحديث إسناده ضعيف، ولو صح أمكن حمله على أن المراد جنس الحجارة لا جمعها[١].أ.هـ.

هذا الحديث وجدته في زوائد البزار قَالَ البزار: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَبِيبٍ، ثنا أحمد بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أبي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٢]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ...الحديث.

ثم قَالَ الْبَزَّارُ: لا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ إلا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَلا عَنْهُ إلا ابْنُهُ..[٣].

وهذا الحديث إسناده ضعيف كما قال البلقيني فيه :

١- عبد الله بن شبيب بن خَالِد الْقَيْسِي أبو سعيد الربعي من أهل الْبَصْرَة شيخ البزار.

قال ابن حبان: يقلب الْأَخْبَار ويسرقها لَا يجوز الِاحْتِجَاج بِهِ لِكَثْرَة مَا خَالف أقرانه فِي الرِّوَايَات عَن الْأَثْبَات[٤].

وكان فضلك الرازي يقول: عَبد الله بن شبيب يحل ضرب عنقه، وقال الحافظ عبدان: قلت لعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خراش: هذه الأحاديث التي يحدث بها غلام الخليل من أين له؟ قال: سرقها من عَبد اللَّه بن شبيب وسرقها عَبد اللَّه بن شبيب من النضر بن سلمة شاذان ووضعها شاذان.

قَالَ ابْن عدي: حدث بمناكير[٥].

وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث، وقال الذهبي: إخباري علامة، لكنه واه [٦].

---

(١) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص٦٧، ٦٨.

(٢) هو إما عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن بن عباس وعنه الزهري، انظر: الذهبي، الكاشف، ٦٨١/١، رقم٣٥٦٠. وإما هو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الفقيه الأعمى عن عائشة وأبي هريرة وابن عباس وعنه الزهري وهو معلم عمر بن عبد العزيز كان من بحور العلم مات ٩٨، انظر: الكاشف، ٦٨٢/١، رقم ٣٥٦١، بتصرف، وأيهما كان لا يضر لأن كليهما ثقة .

(٣) انظر: الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، كشف الأستار عن زوائد البزار، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابٌ الْجَمْعُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالْحَجَرِ، ١٣١/١، رقم ٢٤٨.

(٤) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ٤٧/٢، رقم ٥٨١.

(٥) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤٣٠/٥، رقم ١٠٩٩.

(٦) الذهبي، ميزان الاعتدال، ٤٣٨/٢، رقم ٤٣٧٦.

٢- مُحَمَّد بْن عَبْد العزيز بْن عُمَر بْن عَبْد الرَّحْمَن بْن عَوْفٍ الزُّهْرِيّ.
قال البخاري: منكر الحديث، وذكر في تاريخه قال: بمشورته جلد مالك[١].
وقال أبو حاتم: هم ثلاثة إخوة محمد بن عبد العزيز وعبد الله بن عبد العزيز وعمران بن عبد العزيز وهم ضعفاء الحديث ليس لهم حديث مستقيم، وليس لمحمدٍ عن أبي الناد والزهري وهشام بن عروه حديث صحيح[٢]، وقال النسائي: مَتْرُوك الحَدِيث[٣].
وقال ابن حبان: تفرد بأَشْيَاء لَا تعرف حَتَّى خرج من حد الِاحْتِجَاج بِهِ عَلَى قلَّة تيقظه فِي الْحِفْظ والإتقان[٤]. وذكره الدارقطني في الضعفاء والمتروكين[٥].

وممن ضعف الحديث أيضاً الإمام النووي، والهيثمي، وابن حجر[٦].

قال النووي: والْمَعْرُوفُ مِنْ طُرُقِ الْحَدِيثِ وهُوَ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ وَلَيْسَ فِيهَا ذِكْرُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالْأَحْجَارِ: وَأَمَّا قَوْلُ الْمُصَنِّفِ قَالُوا نُتْبِعُ الْحِجَارَةَ الْمَاءَ فَكَذَا يَقُولُهُ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ وَالتَّفْسِيرِ وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ[٧].

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد بعد روايته للحديث : رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ عُمَرَ الزُّهْرِيُّ، ضَعَّفَهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُمَا، وَهُوَ الَّذِي أَشَارَ بِجَلْدِ مَالِكٍ[٨].

وعليه يكون الحديث إسناده ضعيف كما قال البلقيني، ويكون الحديث ضعيف جداً بسبب ضعف شيخ البزار عبد الله بن شبيب، ومُحَمَّد بْن عَبْد العزيز، ومخالفتهم ما روي عند أكثرهم.

ولذلك قال الحافظ ابن حجر: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاهُ أَبو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ إتْبَاعُ الْأَحْجَارِ الْمَاءَ بَلْ لَفْظُهُ وَكَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ ... الخ[٩].

---

(١) البخاري، التاريخ الكبير، ١٦٧/١، رقم ٤٩٩.
(٢) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧/٨، رقم ٢٤.
(٣) النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص٩٢، رقم ٥٢٨.
(٤) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ١١٤/١، رقم ٢٧.
(٥) انظر: الدارقطني، الضعفاء والمتروكون، ١٢٩/٣، رقم ٤٥٥.
(٦) انظر: ابن حجر، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ الِاسْتِنْجَاءِ، ٣٢٣/١.
(٧) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) المجموع شرح المهذب، دط، دار الفكر، دت، ١٠٠/٢، بتصرف.
(٨) الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالْحَجَرِ، ٢١٢/١، رقم ١٠٣٥.
(٩) ابن حجر، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ الِاسْتِنْجَاءِ، ٣٢٣/١.

المثال الثاني:

قال البلقيني: "ذكر الماوردي في الحج في الكلام على طواف القدوم رواية عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: " **يُنْزِلُ اللَّـهُ تَعَالَى عَلَى هَذَا الْبَيْتِ فِي كُلِّ يَوْمٍ عِشْرِينَ وَمِائَـةَ رَحْمَـةٍ، سِتُّونَ مِنْهَا لِلطَّائِفِينَ، وَأَرْبَعُونَ لِلْمُصَلِّينَ، وَعِشْرُونَ لِلنَّاظِرِينَ**(١).

ثم قال البلقيني: ولم أقف لهذا الحديث على إسناد صحيح"(٢).

حديث ابن عباس هذا وجدته قد روي من طريقين.

* الطريق الأول: خرجه الطبراني في معجمه من طريق يُوسُفُ بْنُ الْفَيْضِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،عن النبي ﷺ، قال الطبراني: حَدَّثَنَا أحمد بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ الْجَوْهَرِيُّ(٣)، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ(٤)، ثنا يُوسُفُ بْنُ الْفَيْضِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُنْزِلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عِشْرِينَ وَمِائَةَ ...الحديث**»(٥).

وهذا الحديث من هذا الإسناد فيه يوسف بْن السفر أبو الفيض كاتب الأَوْزاعِيّ.
قال البخاري: مُنكَرُ الحديثِ(٦).
وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، هو شبه المتروك(٧).
وَقَالَ أبو زُرْعَةَ والنسائي: متروك الحديث(٨).
وقال ابن حبان: شيخ يروي عَن الْأَوْزَاعِيّ الْمَنَاكِير الْكَثِيرَة والأوهام الْفَاحِشَة كَأَنَّهُ كَانَ يعملها تعمدا لَا يَجُوز الِاحْتِجَاج بِهِ بِحَال(٩).
وذكره الدارقطني في الضعفاء والمتروكين(١٠) وقال: متروكٌ(١١).
وقال البيهقي: هو في عداد من يضع الحديث(١٢).

---

(١) انظر: الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد البصري البغدادي (ت ٤٥٠هـ)، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المحقق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م، كتاب الحج، باب دخول مكة، ١٣٤/٤.

(٢) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الاسلام، تحقيق أحمد مناع، ص١٠٠، بتصرف.

(٣) هو الإِمَامُ، الحَافِظُ، الثِّقَةُ، أبو جَعْفَرٍ، أحمد بنُ القَاسِم بن مُسَاوِر البَغْدَادِيّ الجَوْهَرِيّ.انظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء، ٥٣١/١٠، رقم ٢٤٩٤.

(٤) هو عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان مشكدانة ، ثقة توفي ٢٣٨ م د، انظر: الذهبي، الكاشف، ٥٧٨/١، رقم ٢٨٧٤.

(٥) الطبراني، المعجم الكبير، أَحَادِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، ١٩٥/١١،. رقم ١١٤٧٥.

(٦) البخاري، التاريخ الكبير، ٣٨٧/٨، رقم ٣٤٢٣.

(٧) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢٢٨/٩، رقم ٩٥٦.

(٨) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤٤٩/٨، رقم ٢٠٦٨.

(٩) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ١٣٧/٣، رقم ١٢٣٦.

(١٠) انظر: الدارقطني، الضعفاء والمتروكون، ١٣٧/٣، رقم ٥٩٧.

(١١) السلمي، أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين النيسابوري السلمي (ت ٤١٢هـ)، سؤالات السلمي للدارقطني، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد بن عبد الله الحميد و د. خالد بن عبد الرحمن، ط١، ١٤٢٧ هـ، ص٣٣٤، رقم ٤٢٤.

(١٢) ابن حجر، لسان الميزان، ٣٢٢/٦، رقم ١١٥٣، بتصرف.

وهذا الحديث من طريق يُوسُفُ بْنُ الْفَيْضِ قد ضعفه أبو حاتم وقال : هَذَا حديثٌ مُنكَرٌ[١]، وضعفه ابن حبان[٢]، وابن عدي وقال بعد أن ذكر عدة أحاديث من طريقه عن الأوزاعي وهذا منها: وَهَذِهِ الأَحَادِيثُ الَّتِي رواها يُوسُف عن الأَوْزاعِيّ بواطيل كلها[٣]. وكذا قال الهيثمي[٤].

وعلى هذا يكون هذا الحديث من طريق يُوسُفُ بْنُ الْفَيْضِ منكراً بل إنه يصل لحد الترك، لأن هناك من اتهمه بالكذب كالنسائي وأبو زرعة والدارقطني والبيهقي .

ومن هذا الطريق أيضاً خرّجه الطبراني في الأوسط أيضاً.

لكنه قال : عبد الرحمن بن السفر الدمشقي، بدل يوسف بْن السفر أبو الفيض.

حيث قال الطبراني: حَدَّثَنَا الصَّائِغُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالَقَانِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ السَّفَرِ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ....الحديث[٥].

وعبد الرحمن بن السفر هو نفسه يوسف بن السفر ومما يدل على ذلك أن الطبراني قال بعد روايته: لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ السَّفَرِ "[٦].

وفي المعجم الكبير نجده من رواية يوسف بن السفر أبو الفيض عن الأوزاعي [٧].

وقال ابن عساكر يقول: عبد الرحمن بن السفر دمشقي حدث عن الأوزاعي وهو متروك الحديث ثم ذكر هذا الحديث من طريقه ... ويوسف بن السفر أبو الفيض متروك الحديث[٨].

بل ويؤكد ذلك حكم الهيثمي على الحديث حيث قال: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ وَفِيهِ يُوسُفُ بْنُ السَّفَرِ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ[٩].

وعلى هذا تكون رواية الطبراني في الأوسط أيضاً ضعيفة من أجل يوسف بن السفر أبو الفيض وهو الاسم الأشهر في كتب التراجم.

---

[١] ابن أبي حاتم، العلل، ٢٦٩/٣، رقم ٨٥٤.

[٢] ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ١٣٧/٣، رقم ١٢٣٦.

[٣] ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤٤٩/٨، رقم ٢٠٦٨.

[٤] الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ٢٩٢/٣، رقم ٥٧٣٩.

[٥] الطبراني، المعجم الأوسط، ٢٤٨/٦، رقم ٦٣١٤.

[٦] المرجع السابق، ٢٤٨/٦، رقم ٦٣١٤.

[٧] انظر: الطبراني، المعجم الكبير، ١٩٥/١١، رقم ١١٤٧٥.

[٨] ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٣٤/ ٣٨٧، رقم ٣٨١٨.

[٩] الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ٢٩٢/٣، رقم ٥٧٣٩، بتصرف.

* الطريق الثاني: حَدَّثَنَا أبو الْوَلِيدِ[١] قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي[٢]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَالِمٍ[٣]، وَسَلِيمِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الحديث...

ومن هذه الطريق خرَّج الحديث الحارث بن أسامة في مسنده[٤]، وكذلك البيهقي في شعب الايمان[٥]، وهذا الإسناد أيضاً ضعيف، وهو معلول بعنعة ابن جريج وهو مدلس[٦] ولم يصرح فيه بالسماع، وكذلك في الإسناد سليم بْن مُسْلِم الخشاب من أهل مَكَّة ضعفوه.

قال ابن معين: كَانَ جهمياً خبيثاً[٧]، وقال أحمد بن حنبل: ليس يَسْوى حديثه شيئاً، وقال أبو زرعة: ليس: بقوي، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر [٨].
وقال النسائي: مَتْرُوك الحَدِيث[٩].
وقال ابن حبان: يَرْوِي عَن الثِّقَات الموضوعات الَّذِي يتخايل إلى المستمع لَهَا وَإِن لَمْ يكن الْحَدِيث صناعته أَنَّهَا مَوْضُوعَة[١٠].

وحكم المنذري بعد روايته للحديث في كتابه الترغيب والترهيب أن إسنادَهُ حسن من طريق البيهقي حيث قال: رَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ بِإِسْنَاد حسن[١١].

ولا أدري كيف حسَّنَ المنذري إسناده وفي إسناد البيهقي عنعنة ابن جريج، وهو مدلس، فهذا يدل على أنه قد يتساهل في التصحيح، والعجيب أن السخاوي نقل أيضاً أن العراقي حسنه.

---

[١] هو أبو الوليد الأزرقي، محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد ابن الوليد بن عقبة بن الأزرق، مؤرخ، يماني الأصل، من أهل مكة. له (أخبار مكة) ت٢٥٠هـ، انظر: الزركلي، الأعلام، ٢٢٢/٦، بتصرف.

[٢] هو أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق ثقة من العاشرة مات سنة سبع عشرة وقيل سنة اثنتين وعشرين خ، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٨٤، رقم ١٠٤.

[٣] هو سعيد بن سالم أبو عثمان القداح كوفي سكن مكة ، قال ابن معين: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وقال أبو زرعة: هو عندي إلى الصدق ما هو. انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣١/٤، رقم ١٢٨، وقال ابن عدي: وَهو عندي صدوق لا بأس به مقبول الحديث.انظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤٥٤/٤، رقم ٨٢٣.

[٤] انظر: ابن أبي أسامة، بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، المنتقي: نور الدين الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، كِتَابُ الْحَجِّ ،بَابٌ فِيمَا يَنْزِلُ عَلَى الْبَيْتِ مِنْ الرَّحْمَةِ، ٤٦٥/١، رقم ٣٩٢.

[٥] البيهقي، أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د.عبد العلي حامد ، ط١، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، ط١، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م، ٤٨٦/٥، رقم ٣٧٦٠.

[٦] هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي فقيه الحجاز مشهور بالعلم والثبت كثير الحديث وصفه النسائي وغيره بالتدليس قال الدارقطني شر التدليس تدليس بن جريج فإنه قبيح التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح، جعله ابن حجر في المرتبة الثالثة. انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ص٤١، رقم ٨٣.

[٧] ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، ٤٤٤/٣، رقم ٢١٨٧.

[٨] انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣١٥/٤، رقم ١٣٦٨.

[٩] النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص٤٧، رقم ٢٤٤.

[١٠] ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ٣٥٤/١، رقم ٤٦٣.

[١١] المنذري، الترغيب والترهيب، كتاب الْحَج، ١٢٣/٢، رقم ١٧٦١.

قال السخاوي في المقاصد الحسنة: وحسنه المنذري، ثم العراقي[1]، قلت: ولا أدري أيضاً كيف حَسَّنه العراقي، وهو من أهل الفن والدراية في علم الحديث، والحديث إسناده ضعيف من كلا الطريقين.

وبعد دراسة هذين الطريقين ينبغي الإشارة إلى أن هذا الحديث قد رواه ابن الأعرابي أيضاً في معجمه عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ موقوفاً عليه مع اختلاف في بعض ألفاظه.

حيث قال: نا عَبْدُ اللَّهِ، نا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْطَاكِيُّ، نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ[2]، عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: يُنْزِلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى هَذَا الْبَيْتِ عِشْرِينَ وَمِائَةَ رَحْمَةٍ، سَبْعُونَ مِنْهَا لِلطَّائِفِينَ، وَأَرْبَعُونَ لِلْمُصَلِّينَ، وَعَشَرَةٌ لِلنَّاظِرِينَ إلى الْبَيْتِ"**[3].

وهذا الحديث كما هو واضح مرويٌّ من قول عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ولم يرفعه عن النبي ﷺ، ثم إن فيه جَعْفَر بْن مُحَمَّد الْأَنْطَاكِي قال عنه ابن حبان: شيخ يَرْوِي عَن زُهَيْر بْن مُعَاوِيَة الموضوعات وَعَن غَيره من الْأَثْبَات المقلوبات لَا يحل الِاحْتِجَاج بِخَبَرِهِ[4]. وقال الذهبي: ليس بثقة[5]، وعلى هذا تكون هذه الرواية الموقوفة أيضاً إسنادها ضعيف .

وخلاصة دراسة هذا الحديث أن إسناده ضعيف من الطريقين ، ويكون البلقيني قد أصاب في قوله عن حديث ابن عباس هذا: ولم أقف لهذا الحديث على إسناد صحيح.

---

(١) السخاوي، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، ٧٤٣/١، رقم ١٣٥١.

(٢) هو عبيد الله بن عمرو الرقي أبو وهب الأسدي، قال عنه ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: ثقة صدوق لا أعرف له حديثا منكراً، انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٢٩/٥، رقم ١٥٥١.

(٣) ابن الأعرابي، أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري الصوفي (ت ٣٤٠هـ)، معجم ابن الأعرابي، تحقيق وتخريج: عبد المحسن الحسيني، ط١، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، ٩٠١/٣، رقم ١٨٤٠.

(٤) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ٢١٣/١، رقم ١٨١.

(٥) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ٤١٦/١، رقم ١٥٢٧.

المثال الثالث:

قال البلقيني: "وأما الحديث الذي جاء فيه النهي على الإمام في الصلاة من طريق علي بن أبي طالب ﷺ فهو من رواية الحارث الأعور وهو ضعيف مشهور الضعف"[١].

هذا الحديث رواه أبو داود قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ[٢]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيُّ[٣]، عَنْ يُونُسَ بْنِ أبي إِسْحَاقَ ، عَنْ أبي إِسْحَاقَ[٤]، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ، لَا تَفْتَحْ عَلَى الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ»** ، قَالَ أبو دَاوُدَ: «أبو إِسْحَاقَ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْحَارِثِ، إِلَّا أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ، لَيْسَ هَذَا مِنْهَا»[٥].

وإسناد هذا الحديث كلهم ثقات إلا أنَّ فيهم يُونُسَ بْنِ أبي إِسْحَاقَ ، اختلف فيه.

قال ابن سعد: وكان ثقة إن شاء الله وله أحاديث كثيرة[٦].وقال ابن معين: ثِقَة[٧]، وقال أبو حاتم: كان صدوقا إلا انه لا يحتج بحديثه[٨]، وذكره ابن حبان في الثقات[٩]، وقال ابن عدي : لَهُ أحاديث حسان[١٠].

أما يحيى بن سعيد القطان فقد قال فيه: كانت فيه غفلة[١١].

وقال أحمد بن حنبل: حديثه مضطرب[١٢]، وقال الذهبي: قال ابن خراش: في حديثه لين، وقال ابن حزم في المُحلّى: ضعفه يحيى القطان وأحمد بن حنبل جداً، قلت: بل هو صدوق، ما به بأس[١٣].

وما تميل له النفس بعد دراسة ما قاله فيه علماء الجرح هو ما ذهب إليه الذهبي أنه صدوق، وكذلك الحافظ ابن حجر حيث قال عنه: صدوق يهم قليلا[١٤].

---

(١) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص١١٠.

(٢) هو عبد الوهاب بن نجدة الحوطي بفتح المهملة بعدها واو ساكنة أبو محمد ثقة من العاشرة مات سنة اثنتين وثلاثين، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٣٦٨، رقم ٤٢٦٤.

(٣) هو محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم الفريابي بكسر الفاء وسكون الراء بعدها تحتانية وبعد الألف موحدة نزيل قيسارية من ساحل الشام ثقة فاضل يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبد الرزاق من التاسعة مات سنة اثنتي عشرة ع، انظر: المرجع السابق، ص٥١٥، رقم ٦٤١٥.

(٤) هو أبو إسحاق السبيعي عمرو بن عبد الله بن عبيد الهمداني ثقة مكثر عابد من الثالثة اختلط بأخرة مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك ع، انظر: المرجع السابق، ص٤٢٣، رقم ٥٠٦٥، بتصرف.

(٥) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الصَّلَاةِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّلْقِينِ، ٢٣٩/١، رقم ٩٠٨.

(٦) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣٤٤/٦، رقم ٢٦١٠.

(٧) ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، ص٦٠، رقم ٨٧.

(٨) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢٤٤/٩، رقم ١٠٢٤.

(٩) ابن حبان، الثقات، ٦٥٠/٧، رقم ١١٨٩٩.

(١٠) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٥٢٦/٨، رقم ٢٠٨٥.

(١١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢٤٤/٩، رقم ١٠٢٤.

(١٢) أحمد، العلل ومعرفة الرجال، ٥١٩/٢، رقم ٣٤٢٤.

(١٣) الذهبي، ميزان الاعتدال، ٤٨٣/٤، رقم ٩٩١٤.

(١٤) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٦١٣، رقم ٧٨٩٩.

وفي هذا الإسناد أيضاً الحارث الأعور كما قال البلقيني، قال الشعبى: أشهد أَنَّهُ أحد الكذابين[١]. وقال علي بن المديني: كَذَّاب[٢]، وقال ابن معين: لَيْسَ بِهِ بَأْس[٣]، وقال مرة: ضعيف[٤]. وذكره البخاري في الضعفاء[٥] .

ترك حديثه ابن مهدي وقال أبو زرعة: لا يحتج بحديثه، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث ليس بالقوي ولا ممن يحتج بحديثه[٦]

وقال ابن حبان: كَانَ غالياً فِي التَّشَيُّع واهيا فِي الْحَدِيث[٧]

وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه عن علي وابن مسعود غير محفوظ[٨].

وذكره الدارقطني في الضعفاء[٩]. وقال الذهبي: شيعي لين[١٠].

وقال ابن حجر: وفي حديثه ضعف، وليس له عند النسائي سوى حديثين، مات في خلافة ابن الزبير وهو من الثانية [١١].

وفي الحديث علة أخرى وهي الانقطاع، وهي التي أشار إليها أبو داود بعد روايته للحديث، حيث قال: «أبو إِسْحَاقَ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْحَارِثِ، إِلَّا أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ، لَيْسَ هَذَا مِنْهَا»

وعلى هذا يكون الحديث ضعيف، ويكون البلقيني أصاب في قوله: إن الإسناد ضعيف، لضعف الحارث الأعور، وعلة الانقطاع التي لم يذكرها وذكرها أبو داود، لكن الذي يبدو من خلال دراستي لتعليل البلقيني وتضعيفه للأحاديث أنه أحياناً يكتفي في تضعيف الحديث بعلة واحدة ولا يشير للعلل الأخرى.

---

[١] البخاري، التاريخ الكبير، ٢٧٣/٢، رقم ٢٤٣٧.

[٢] ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ١٨١/١، رقم ٧٢٦.

[٣] ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، ٣٦٠/٣، رقم ١٧٥١.

[٤] ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧٩/٣، رقم ٣٦٣.

[٥] انظر: البخاري، الضعفاء، ص٤٠، رقم ٦١.

[٦] ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧٩/٣، رقم ٣٦٣، بتصرف.

[٧] ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ٢٢٢/١، رقم ١٩٧.

[٨] ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤٥١/٢، رقم ٣٧٠.

[٩] الدارقطني، الضعفاء والمتروكون، ١٤٨/٢، رقم ١٥١.

[١٠] الذهبي، الكاشف، ٣٠٣/١، رقم ٨٥٩.

[١١] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص١٤٦، رقم ١٠٢٩.

المثال الرابع :

أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ هُشَيْمٌ عَنْ أَبي عَبْدِ اللَّهِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ **قَالَ كَانَ يَسْجُدُ فِي الْحَجِّ سَجْدَتَيْنِ**[1].

قال السراج البلقيني: "الأثر المذكور عن علي ﷺ في سجدتي الحج في إسناده أبو عبد الله الجُعفي، ثم قال: وهو جابر بن يزيد الجُعفي، ويقال كنيته أبو يزيد، ويقال أبو محمد، وكان جمع من القدماء يعظمونه.

وقد بلغ سفيان (يعنى الثوري) أن شعبة يتكلم في جابر، فبعث إليه وقال: والله لئن تكلمت فيه لاتكلمن فيك[2]، وقال شعبة صدوق في الحديث[3]، وقال زهير بن معاوية إذا قال جابر سمعت أو سألت فهو أصدق الناس[4]، وكذا قال شعبة[5].

وفرقة أخرى تركته قال البخاري[6]، وتركه ابن مهدي[7]، وقال يحيى بن معين كان كذاباً[8]، وقال النسائي: متروك[9]، وقال غيره: عامة ما قذفوه أنه كان يؤمن بالرجعة[10]، لم يخرج له البخاري ولا مسلم ولا النسائي[11]، وهشيم كان يدلس علناً"[12]. أ. هـ.

ويزاد على ما قاله البلقيني في بيان ضعفه، قال أبو حنيفة: مَا رَأَيْت أحدا أكذب من جَابر الْجعْفِيّ[13]. وقال الشَّعْبِيّ: يا جَابِر! لا تموت حتى تكذب عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فلم تمضي الأيام والليالي حتى اتهم بالكذب[14]، وقال ابْنَ مَعِينٍ : لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلا كَرَامَةً[15].
وقال أبو حاتم: يكتب حديثه على الاعتبار ولا يحتج به[16].

وهذا الأثر ضعيف ضعفه البلقيني وهو كما قال، لأن في إسناده جابر الجعفي ضعيف، وبسبب عنعنة هشيم بن بشير وهو مدلس[17] ولم يصرح بالسماع .

---

(1) الشافعي، الأم، كِتَاب الصَّلَاة، بَابٌ سُجُودُ التِّلَاوَةِ وَالشُّكْرِ، ١/١٥٨.
(2) انظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٢/٣٢٩، رقم ٣٣٢.
(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/٤٩٧، رقم ٢٠٤٣.
(4) المرجع السابق، ٢/٤٩٧، رقم ٢٠٤٣.
(5) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٤/٤٦٧، رقم ٨٧٩.
(6) ذكره البخاري في الضعفاء وذكر من تركه كيحيى بن سعيد القطان وابن مهدي، انظر: البخاري، الضعفاء، ٣٧، رقم ٥٠.
(7) البخاري، التاريخ الكبير، ٢/٢١٠، رقم ٢٢٢٣.
(8) ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، ٣/٢٩٦، رقم ١٣٩٩.
(9) النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص٢٨، رقم ٩٨.
(10) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٢/٣٢٩، رقم ٣٣١.
(11) انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٤/٤٧١، رقم ٨٧٩، بمفهوم المخالفة.
(12) الشافعي، الأم، كِتَاب الصَّلَاة، بَابٌ سُجُودُ التِّلَاوَةِ وَالشُّكْرِ، ١/١٥٨.
(13) ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، ٣/٢٩٦، رقم ١٣٩٨.
(14) البخاري، التاريخ الكبير، ٢/٢١٠، ٢١١رقم ٢٢٢٣، بتصرف
(15) انظر: ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ١/٢٠٨، رقم ١٧٣.
(16) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/٤٩٨، رقم ٢٠٤٣.
(17) انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٧/٢٢٧.

أما ما يتعلق بجابر الجعفي، فمن الأمانة العلمية عند البلقيني أنه ذكر من كان يعظمه ومن وثقه كسفيان وشعبة وزهير بن معاوية.

ثم ذكر من تركه من العلماء كالبخاري وابن مهدي وابن معين والنسائي .

وفي هذا الأثر علة ثالثة لم يذكرها البلقيني هنا وهي الانقطاع، فالشافعي لم يدرك هُشيماً، لكن البلقيني أشار إلى هذه العلة موضع سابق في " الأم"، فكأنه اكتفى بما ذكر سابقاً عن ذكر ذلك هنا، حيث قال في الأثر الذي رواه الشافعي عن هشيم بإسناده إلى **علي ﷺ عزائم السجود**...

قال البلقيني: الشافعي لم يلق هشيماً فإن هشيماً توفي ببغداد سنة ثلاث وثمانين ومائة، والشافعي إنما دخل إلى بغداد سنة خمس وتسعين ومائة، فلكونه لم يسمع منه يقول بالتعليق هشيم[١].

وقد اعتذر البلقيني للشافعي في ذكره لهذه الرواية فقال: وإنما ذكر الشافعي هذا الأثر عن علي ﷺ ليبين مخالفة من خالفه وخالف غيره من الصحابة معه[٢].

المثال الخامس:

قال الحاكم: حَدَّثَنَا أبو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ، بِبَغْدَادَ، ثنا أبو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ[٣]، ثنا سَعِيدُ بْنُ أبي مَرْيَمَ[٤]، ثنا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ[٥]، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَيْنٍ[٦]، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « **أَقْرَأَهُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَجْدَةً فِي الْقُرْآنِ: ثَلَاثَةً فِي الْمُفَصَّلِ، وَسُورَةِ الْحَجِّ سَجْدَتَيْنِ**». هَذَا حَدِيثٌ رُوَاتُهُ مِصْرِيُّونَ قَدِ احْتَجَّ الشَّيْخَانِ بِأَكْثَرِهِمْ، وَلَيْسَ فِي عَدَدِ سُجُودِ الْقُرْآنِ أَتَمُّ مِنْهُ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "[٧].

قال البلقيني: "وما ذكره الحاكم من احتجاج الشيخين بأكثرهم كلام غير وارد، فإن الأقل الذي لم يحتجا به منعهما من إخراج الحديث، رواه عبد الله بن مُنين بضم الميم وفتح النون وبعدها ياء آخر

---

(١) الشافعي، الأم، كتاب الصلاة، باب سجود التلاوة والشكر، ١٥٧/١.

(٢) حيث قال الشافعي بعد ذكر هذا الاثر: وَبِهَذَا نَقُولُ وَهَذَا قَوْلُ الْعَامَّةِ قَبْلَنَا: وَيُرْوَى عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ – وَهُمْ يُنْكِرُونَ السَّجْدَةَ الْآخِرَةَ فِي الْحَجِّ وَهَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَلِيٍّ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – يُخَالِفُونَهُ.انظر: المرجع السابق، كِتَاب الصَّلَاة، بَابٌ سُجُودُ التِّلَاوَةِ وَالشُّكْرِ، ١٥٨/١.

(٣) هو محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي أبو إسماعيل الترمذي نزيل بغداد ثقة حافظ لم يتضح كلام أبي حاتم فيه من الحادية عشرة مات سنة ثمانين ت س، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٤٦٨، رقم ٥٧٣٨.

(٤) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء أبو محمد المصري [وقد ينسب إلى جد جده] ثقة ثبت فقيه من كبار العاشرة مات سنة أربع وعشرين وله ثمانون سنة ع، انظر: المرجع السابق، ص٢٣٤، رقم ٢٢٨٦.

(٥) هو نافع بن يزيد الكلاعي بفتح الكاف واللام الخفيفة أبو يزيد المصري يقال إنه مولى شرحبيل ابن حسنة ثقة عابد من السابعة مات سنة ثمان وستين خت م د س ق انظر: المرجع السابق، ص٥٩٩، رقم ٧٠٨٤.

(٦) هو عبد الله بن منين بنونين [بنون] مصغر اليحصبي بفتح التحتانية وسكون المهملة المصري وثقه يعقوب ابن سفيان من الثالثة د ق انظر: المرجع السابق، ص٣٢٥، رقم ٣٦٤٣.

(٧) الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، ٣٤٥/١، رقم ٨١١.

الحروف وآخره نون، ولم يرو عنه إلا الحرث بن سعيد العتقي ولم يشتهر حاله، فلم يخرّج الشيخان الحديث بهذا المعنى، ولم يذكره الشافعي وحسّن الحديث بعض المتأخرين وفيه نظر"[1].

ضعف البلقيني هذا الحديث وذلك من خلال اعتراضه على تحسين المتأخرين له، وقال: وفيه نظر، وقد بين قبل أن فيه الحارث بن سعيد العتقي لم يشتهر حاله، وهو ما قال.
فالحارث بن سعيد العتقي مجهول الحال كما قال البلقيني.

قال ابن القطان الفاسي: الْحَارِث بن سعيد العتقي رجل لَا تعرف لَهُ حَال، وروى عَنهُ ابْن لَهِيعَة، وَنَافِع بن يزِيد، ذكره بذلك أبو سعيد بن يُونُس فِي تَارِيخ المصريين[2].
وقال الذهبي: مصري لا يعرف[3].
وقال ابن حجر: وقرأت بخط الذهبي لا يعرف يعني حاله كما قال بن القطان.
واخرج له أبو داود وابن ماجه حديثا واحداً في سجدات القرآن[4].
وعلى هذا فالحديث ضعيف لجهالة الحارث العتقي كما قال البلقيني.

وإنكار البلقيني على الحاكم من احتجاج الشيخين بأكثرهم كلام صحيح؛ لأن عبد الله بن منين ليست له رواية في الصحيحين، وأما نافع ابن يزيد الكلاعي فقد روى عنه البخاري تعليقاً، والمعلق ليس على شرط الصحيح، ومحمد بن إسماعيل السلمي وهو معاصر للبخاري ومسلم وليس من رجال الصحيحين، روى له الترمذي وأبو داود، ومُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ شيخ الحاكم وهو متأخر عن وفاة صاحبي الصحيحين.

وعلى هذا يكون أكثر رواة الحديث ممن لم يحتج بهم الشيخان كما ذكر البلقيني، ومن هؤلاء الحارث بن سعيد العتقي، والذي ضُعّف الحديث من أجل جهالته.

[1] الشافعي، الأم، كتاب الصلاة، باب سجود التلاوة والشكر، ١/١٥٨، ١٥٩.
[2] ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، ٣/١٥٩.
[3] الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ١/٤٣٤، رقم ١٦٢٢.
[4] ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٢/١٤٢، ١٤٣، بتصرف.

المثال السادس:

قال الترمذي: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ[٢]، **عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فُضِّلَتْ سُورَةُ الحَجِّ بِأَنَّ فِيهَا سَجْدَتَيْنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فَلَا يَقْرَأْهُمَا» ثم قال «هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ القَوِيِّ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ فِي هَذَا»**[٣].

وقد ضعّف إسناده البلقيني حيث قال: "وفي المسألة حديث عن عقبة بن عامر، وفي إسناده ابن لهيعة"[٤].

وهذا الإسناد رجاله ثقات إلا أن فيه عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي.

قال ابن المديني: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: قال بشر بن السري: لو رأيت ابن لهيعة لم تحمل عنه حرفاً[٥]، وكَانَ يَحيى بْن سَعِيد القطان لا يراه شيئا[٦].

وفي رواية عن القطان: ليس بشيء، تغير أو لم يتغير[٧]. وذكره البخاري في الضعفاء[٨].

وقال مسلم: تركه ابن مهدي ويحيى ووكيع[٩].

وَقَالَ الجوزجاني: لَا يَنْبَغِي أَن يحْتَج بروايته وَلَا يعْتد بهَا بروايته وَلَا يعْتد بهَا[١٠].

وضعّفه أحمد بن حنبل، وقال ابن معين: ابن لهيعة ضعيف الحديث[١١].

قَالَ أبو حَاتِم: قد سبرت أخبار ابن لَهِيعَة من رِوَايَة الْمُتَقَدِّمين والمتأخرين عَنهُ، فَرَأَيْت التَّخْلِيط فِي رِوَايَة الْمُتَأَخِّرين عَنهُ مَوْجُوداً وَمَا لَا أصل لَهُ من رِوَايَة الْمُتَقَدِّمين كثيراً فَرَجَعت إِلى الِاعْتِبَار فرأيته كَانَ يُدَلس عَن أَقوام ضعفى عَن أَقوام رَآهُمْ ابن لَهِيعَة ثِقَات فالتزقت تِلْكَ الموضوعات بِهِ[١٢].

وقال النسائي: ضَعِيف[١٣]، وقال ابن حبان: وَكَانَ شَيخاً صَالحاً وَلكنه كَانَ يُدَلس عَن الضُّعَفَاء قبل احتراق كتبه، ثمَّ احترقت كتبه فِي سنة سبعين وَمِائَة قبل مَوته بِأَرْبَع سِنِين، وَكَانَ أَصْحَابنَا يَقُولُونَ:

---

(١) هو قتيبة بن سعيد بن جميل بفتح الجيم بن طريف الثقفي أبو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة ثقة ثبت من العاشرة مات سنة أربعين عن تسعين سنة ع، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٤٥٤، رقم ٥٥٢٢.

(٢) هو مشرح بن هاعان المعافري قال الذهبي: ثقة، د ت ق، انظر: الذهبي، الكاشف، ٢/٢٦٥، رقم ٥٤٥٦.

(٣) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ السَّفَرِ، بَابٌ فِي السَّجْدَةِ فِي الْحَجِّ، ٢/٤٧٠، رقم ٥٧٨.

(٤) الشافعي، الأم، كتاب الصلاة، باب سجود التلاوة والشكر، ١/١٥٩.

(٥) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥/١٤٦، رقم ٦٨٢.

(٦) البخاري، التاريخ الكبير، ٥/١٨٢، رقم ٧٤.

(٧) ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد البغدادي (ت ٣٨٥هـ)، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، المحقق: عبد الرحيم القشقري، ط١، دن، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ص١١٨، رقم ٣٣٢.

(٨) البخاري، الضعفاء، ص٨٠، رقم ١٩٤.

(٩) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، الكنى والأسماء، المحقق: عبد الرحيم القشقري، ط١، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ١/٥١٩، رقم ٢٠٦٠.

(١٠) ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ٢/١٣٦، رقم ٢٠٩٦.

(١١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥/١٤٧، رقم ٦٨٢.

(١٢) انظر: ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ٢/١٢، رقم ٥٣٨.

(١٣) النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص٦٤، رقم ٣٤٦.

إن سَماع من سمع مِنْهُ قبل احتراق كتبه مثل العبادلة فسماعهم صَحِيح، وَمن سمع مِنْهُ بعد احتراق كتبه فسماعه لَيْسَ بِشَيْء[١].
وقال ابن عدي: وحديثه حسن كأنه يستبان عَمَّن روى عنه، وَهو ممن يكتب حديثه[٢].
وقال الدارقطني: يُضعَّفُ حديثُه[٣].
وقال الذهبي: كان أحمد يقول من كان مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه وإتقانه وضبطه قلت: العمل على تضعيف حديثه توفي ١٧٤[٤].
وقال ابن حجر: صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون[٥].

وفي إسناد الحديث أيضاً مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ المعافري ، أبو المصعب المِصْرِي، وثقه ابن معين[٦]، وذكره ابن حبان في الثقات[٧]، ووثقه الذهبي كما تقدم وغيرهم.
إلا أن ابن حبان قال: يروي عَن عقبَة بن عَامر أَحَادِيث مَنَاكِير لَا يُتَابع عَلَيْهَا روى عَنهُ بن لَهِيعَة وَاللَّيْث وَأهل مصر وَالصَّوَاب فِي أمره ترك مَا انْفَرد من الرِّوَايَات وَالِاعْتِبَار بِمَا وَافق الثِّقَات[٨].

وعلى هذا يكون هذا الحديث إسناده ضعيف كما قال البلقيني لأجل عبد الله بن لهيعة، ولأجل مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ المعافري الذي يأتي بالمناكير في روايته عن عقبة بن عامر كما ذكر ذلك ابن حبان، وهذا يستشعر من قول الترمذي عقب الحديث حيث قال:"هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ القَوِيِّ" كما تقدم.

---

[١] ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ١١/٢، رقم ٥٣٨.
[٢] ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٢٥٣/٥، رقم ٩٧٧.
[٣] السلمي، سؤالات السلمي للدارقطني، ص٢٠٧، رقم ٢٠٩.
[٤] الكاشف، ٥٩٠/١، رقم ٢٩٣٤.
[٥] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٣١٩، رقم ٣٥٦٣.
[٦] ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤٣٢/٨، رقم ١٩٧٣.
[٧] إلا انه قال: يخطئ وَيُخَالف، انظر: ابن حبان، الثقات، ٤٥٢/٥، رقم ٥٦٧٧.
[٨] ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ٢٨/٣، رقم ١٠٦٨.

المثال السابع:

حديث أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: "مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ الْجُمُعَةِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا وَمَنْ أَدْرَكَ دُونَ الرَّكْعَةِ صَلَّاهَا ظُهْرًا أَرْبَعًا"(١).

قال البلقيني: "أورد هذا الحديث صاحب البيان للحجة على المخالفين الذين قالوا يصلي – أي المسبوق– الجمعة وإن أدرك الإمام في التشهد ، أو في سجدتي السهو بعد السلام.

ثم قال البلقيني: لكن الخبر الذي ذكره ضعيف لا سيما هذه الزيادة"(٢).

هذا الحديث خرجه الدارقطني من حديث أبي هريرة بلفظٍ مقارب.

الأول: قال الدارقطني: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ يُونُسَ الْقَصَّارُ ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ الْفُضَيْلِ الْكَاتِبُ ، ثنا عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ الْقَنْطَرِيُّ ، قَالَا: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، نا اللَّيْثُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ ، عَنْ يَاسِينَ بْنِ مُعَاذٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ ، **عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمُ الرَّكْعَتَيْنِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ ، وَإِذَا أَدْرَكَ رَكْعَةً فَلْيَرْكَعْ إِلَيْهَا أُخْرَى ، وَإِنْ لَمْ يُدْرِكْ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ»**(٣).

الثاني: قال الدارقطني: حَدَّثَنَا بَدْرُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي ، ثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ ، ثنا وَكِيعٌ ، عَنْ يَاسِينَ الزَّيَّاتِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، أو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، **عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى ، وَمَنْ فَاتَتْهُ الرَّكْعَتَانِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا» ، أو قَالَ: «الظُّهْرَ» ، أو قَالَ: «الْأُولَى»**(٤).

قَالَ الدارقطني بعد ذكرهما: يَاسِينُ ضَعِيفٌ ، لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ(٥).

وهذان الحديثان إسنادهما ضعيف؛ فيهما ياسين بن معاذ أبو خلف الزيات الراوي عن الزهري.

قال ابن معين: ياسين بن معَاذ الزيات ضَعِيف(٦)، وقال مرة: ليس بشَيْءٍ، ولاَ يكتب حديثه(٧).

وقال البخاري: يَتكلمون فِيهِ، مُنكَرُ الحديثِ(٨)، وقال مسلم أيضاً: منكر الحديث(٩).

وقال الجوزجاني: لم يقنع الناس بحديثه(١٠)، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث(١١).

---

(١) كذا أورده صاحب كتاب البيان في مذهب الشافعي بهذا اللفظ، وابن حجر في التلخيص الحبير. انظر: العمراني، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير العمراني اليمني الشافعي (ت ٥٥٨هـ) البيان في مذهب الإمام الشافعي، المحقق: قاسم محمد النوري، ط١، دار المنهاج – جدة، ١٤٢١ هـ– ٢٠٠٠ م، باب هيئة الجمعة والتبكير، مسألة المسبوق في الجمعة،٦٠٢/٢، وابن حجر، التلخيص الحبير، كِتَابُ الْجُمُعَةِ، ١٤٢/٢.

(٢) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الاسلام، تحقيق أحمد مناع، ص١٤٥، بتصرف.

(٣) الدارقطني، سنن الدارقطني، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابٌ فِيمَنْ يُدْرِكُ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً أو لَمْ يُدْرِكْهَا، ٣٢٠/٢، رقم ١٦٠٢.

(٤) المرجع السابق، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابٌ فِيمَنْ يُدْرِكُ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً أو لَمْ يُدْرِكْهَا، ٣٢٠/٢، رقم ١٦٠١.

(٥) المرجع السابق، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابٌ فِيمَنْ يُدْرِكُ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً أو لَمْ يُدْرِكْهَا، ٣٢٠/٢.

(٦) ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، ٣٣٤/٣، رقم ١٦١١.

(٧) انظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٥٣٣/٨، رقم ٢٠٩٤.

(٨) البخاري، التاريخ الكبير، ٤٢٩/٨، رقم ٣٥٩٥.

(٩) مسلم، الكنى والأسماء، ٢٨٥/١، رقم ١٠٠٨.

(١٠) الجوزجاني ، أحوال الرجال، ص٢٥٧، رقم ٢٦٤.

(١١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣١٣/٩، رقم ١٣٥٠.

وقال أبو حاتم: كان رجلا صالحا لا يعقل ما يحدث به، ليس بقوي، منكر الحديث.
وقال النسائي: مَتْرُوك الحَدِيث[1]، وقال ابن حبان: وكَانَ مِمَّن يروي الموضوعات عَن الثِّقَات ويتفرد بالمعضلات عَن الْأَثْبَات لَا يَجُوز الِاحْتِجَاج بِهِ بِحَال[2].
وقال ابن عدي: وكل رواياته أو عامتها غير محفوظة[3].

وعلى هذا يكون الحديث ضعيفاً كما قال البلقيني بل شديد الضعف، لإجماع النقاد على ضعف ياسين بن معاذ الزيات، وقد قال فيه البخاري: منكر الحديث، وهذا يعني أنه لا تحل الرواية عنه، ولا يجوز الاحتجاج به كما قال ابن حبان، وهو متروك الحديث أيضاً كما ذكر النسائي، وعلى هذا يمكن أن نقول إن هذا الحديث منكر، وكذلك متروك بناء على ما تقدم من أقوال النقاد فيه.

وقد أعل هذا الحديث أبو حاتم الرازي وبين صوابه عندما سأله ابنه عبد الرحمن عن هذا الحديث الذي رواه يَاسينُ الزَّيَّات، عَنِ الزُّهْري: أحدهما: عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ...الحديث، فقَالَ أبو حاتم: أَمَّا حديثُ سَعِيدٍ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ فمَتنُهُ : **مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، فَقَدْ أَدْرَكَهَا**[4].

وعلى هذا يكون المحفوظ من حديث أبي هريرة ما رواه الشيخان أَنَّ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ**»[5].
بدون ذكر الجمعة والجمعة تابعة لهذا الحديث النبوي من حيث المعنى.

لذلك قال ابن خزيمة في حديث «**مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ**» هَذَا خَبَرٌ رُوِيَ عَلَى الْمَعْنَى، لَمْ يُؤَدَّ عَلَى لَفْظِ الْخَبَرِ، وَلَفْظُ الْخَبَرِ: «**مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً** ..» فَالْجُمُعَةُ مِنَ الصَّلَاةِ أيضاً فَإِذَا رُوِيَ الْخَبَرُ عَلَى الْمَعْنَى لَا عَلَى اللَّفْظِ جَازَ أَنْ يُقَالَ: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً، إِذِ الْجُمُعَةُ مِنَ الصَّلَاةِ، بل كَانَتِ الصَّلَوَاتُ كُلُّهَا دَاخِلَةً فِي هَذَا الْخَبَرِ، الْجُمُعَةُ وَغَيْرُهَا مِنَ الصَّلَوَاتِ[6].

وأما ما قاله البلقيني عن الزيادة في الحديث أنها ضعيفة أيضاً ، فهو يقصد عبارة "**وَمَنْ أَدْرَكَ دُونَ الرَّكْعَةِ صَلَّاهَا ظُهْرًا أَرْبَعًا**"، وذلك لأن هذه العبارة ليست من كلام النبي ﷺ، وقد ذكرها ياسين ابن معاذ الزيات من لفظ النبي ﷺ، وهذا غير صحيح لأن هذه العبارة إنما روي معناها من كلام بعض الصحابة رضي الله عنهم والتابعين.

---

(١) النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص١١١، رقم ٦٥٢.
(٢) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ١٤٢/٣، رقم ١٢٤٨.
(٣) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٥٣٧/٨، رقم ٢٠٩٤.
(٤) ابن أبي حاتم، العلل، عِلَلُ أَخْبَارٍ رُوِيَتْ فِي الْجُمُعَةِ، ٥٥٢/٢– ٥٥٤ ، رقم ٥٨٤.
(٥) البخاري، كِتَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلاَةِ، بَابُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلاَةِ رَكْعَةً، ١٢٠/١، رقم ٥٨٠، ومسلم، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةَ، بَابُ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ تِلْكَ الصَّلَاةِ، ٤٢٣/١، رقم ٦٠٧.
(٦) صحيح ابن خزيمة، كِتَابُ الْجُمُعَةِ، بَابُ الْمُدْرِكِ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ مَعَ الْإِمَامِ، ١٧٣/٣، رقم١٨٥٠، بتصرف.

قال البيهقي: في قوله "**فَإِنْ أَدْرَكَهُمْ جُلُوسًا صَلَّى أَرْبَعًا** "، وَرُوِيَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ قَوْلِهِ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ[(١)].

فلا يستبعد أن يكون ياسين الزيات أدرج مفهوم كلام أبي هريرة وجعله من كلام النبي ﷺ.

وقال البيهقي أيضاً : وَرُوِّينَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُمَا مِنْ قَوْلِهِمَا: «**وَمَنْ أَدْرَكَ الْقَوْمَ جُلُوسًا صَلَّى أَرْبَعًا**»[(٢)].

وقال البغوي: يُرْوَى ذَلِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَنَسٍ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، وَعَلْقَمَةَ، وَالأَسْوَدِ، وَعُرْوَةَ، وَالْحَسَنِ[(٣)].

ويروى أيضاً من كلام الشَّعْبِيِّ بلفظ «**وَمَنْ لَمْ يُدْرِكِ الرُّكُوعَ، فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا**»[(٤)].
وعلى هذا تكون هذه العبارة التي أشار اليها البلقيني من كلام بعض الصحابة والتابعين، ومعظمها مخرّج في مصنف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق ، وليست من كلام النبي ﷺ كما تقدم فهي مدرجة.

المثال الثامن:

قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا أبو بِشْرٍ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ[(٥)] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ الْمَدَنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ[(٦)]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ، كُلُوا الْخَلَقَ بِالْجَدِيدِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْضَبُ، وَيَقُولُ بَقِيَ ابْنُ آدَمَ، حَتَّى أَكَلَ الْخَلَقَ بِالْجَدِيدِ»[(٧)].
قال البلقيني: وهذا الحديث منكر، بل ذكره ابنُ الجوزي "في الموضوعات[(٨)].
لأنا نقول: أن ذلك جاء من تفرد أبي زكير الذي لا يحتمل[(٩)].

هذا الحديث رواته ثقات إلا أبا زُكَيْر يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ الْمَدَنِيُّ الضرير، مؤدب ولد جَعْفَر بْن سُلَيْمان الهاشمي.
قال يحيى بن معين: أبو زكير ضعيف، وقال أبو زرعة: أحاديثه متقاربة إلا حديثين حدث بهما[(١٠)]. وقال العقيلي: لَا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ[(١١)].

---

(١) البيهقي، السنن الكبرى، كِتَابُ الْجُمُعَةِ، بَابُ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ، ٢٨٧/٣، رقم ٥٧٣٦.
(٢) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، السنن الصغير، المحقق: عبد المعطي قلعجي، ط١، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ مَا تُدْرَكُ بِهِ الْجُمُعَةُ، ٢٤٥/١، رقم ٦٤٦.
(٣) البغوي، ، أبو محمد الحسين البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ)، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، ط٢، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، كِتَابُ الْجُمُعَةِ، بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي صَلاةِ الْجُمُعَةِ، ٢٧٣/٤.
(٤) ابن أبي شيبة، كِتَابُ الْجُمُعَةِ، مَنْ قَالَ: إِذَا أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ، صَلَّى إِلَيْهَا أُخْرَى، ٤٦١/١، رقم ٥٣٣٦.
(٥) بكر بن خلف ثقة توفي ٢٤٠ د ق، انظر: الذهبي، الكاشف، ٢٧٤/١، رقم ٦٢٣.
(٦) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ثقة فقيه ربما دلس من الخامسة مات سنة خمس أو ست وأربعين وله سبع وثمانون سنة ع، لنظر: تقريب التهذيب، ص٥٧٣، رقم ٧٣٠٢.
(٧) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ، بَابُ أَكْلِ الْبَلَحِ بِالتَّمْرِ، ١١٠٥/٢، رقم ٣٣٣٠.
(٨) انظر: ابن الجوزي، الموضوعات، ٢٥/٣، ٢٦.
(٩) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٢٤٦، بتصرف.
(١٠) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ١٨٤/٩، رقم ٧٦٤.
(١١) العقيلي، الضعفاء الكبير، ٤٢٧/٤، رقم٢٠٥٥.

وقال عَمْرو بْن عَلِيّ الفلاس : ليس بمتروك الحديث[١].

وقال ابن حبان: وكَانَ مِمَّن يقلب الْأَسَانِيد وَيرْفَع الْمَرَاسِيل من غير تعمد فَلَمَّا كثر ذَلِك مِنْهُ صَار غير مُحْتَج بِهِ إِلَّا عِنْد الْوِفَاق[٢].

وقال ابن عدي: وعامة أحاديثه مستقيمة إلا هذه الأحاديث التي بينتها[٣]. وكان قد ذكر هذا الحديث منها.

وهذا الحديث قد تكلم فيه عدد من العلماء، منهم ابن عدي، وابن القيسراني وابن الجوزي، وابن الصلاح، والذهبي والسيوطي وغيرهم.

وقد أشار ابن عدي إلى تفرد أبي زكير به، فقال بعد ذكره لهذا الحديث: وَهَذَا يُعْرَفُ بِيَحْيَى ابْنِ مُحَمد بْنِ قَيْسٍ الْمَعْرُوفِ بِأَبِي زُكَيْرٍ، ولاَ أَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ هِشَامِ بن عروة غيره[٤].

وقال ابن القيسراني في هذا الحديث: وَهَذَا الْكَلَامُ لا أَصْلَ لَهُ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ.
وَيَحْيَى هَذَا انْفَرَدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ هِشَامٍ، وَهُوَ أَحَدُ مَا أُنْكِرَ عَلَيْهِ رِوَايَتُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ[٥].

وذكره ابن الصلاح في نوع المنكر من الحديث وقال: تَفَرَّدَ بِهِ أبو زُكَيْرٍ، وَهُوَ شَيْخٌ صَالِحٌ، أَخْرَجَ عَنْهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ مَبْلَغَ مَنْ يُحْتَمَلُ تَفَرُّدُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ[٦].

وذكره ابن الجوزي في الموضوعات كما تقدم، إلا أن الذهبي قال: يَنْبَغِي أَن يَخْرجَ عَن الموضوعات[٧].

وعلى هذا فالحديث ضعيف وهو منكر كما قال البلقيني وغيره، من أجل تفرد أبو زكير وقد ضعفه غير واحد، وتفرده الذي جاء به لا يحتمل كما قال غير واحد من العلماء.

---

[١] انظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٩/١٠٤، رقم ٢١٤١، بتصرف.

[٢] ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ٣/١١٩، رقم ١٢١٠.

[٣] ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٩/١٠٦، رقم ٢١٤١.

[٤] المرجع السابق، ٩/١٠٥، رقم ٢١٤١.

[٥] ابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، تذكرة الحفاظ، تحقيق: حمدي عبد المجيد، ط١، دار الصميعي ، الرياض، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م، ١/٢٥٥، رقم ٦٢٨.

[٦] ابن الصلاح، المقدمة، ص٨٢.

[٧] الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ)، تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي، المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، ط١، مكتبة الرشد – الرياض، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨م، ص٢٥٦، رقم ٦٧٠.

المثال التاسع:

قال البلقيني عندما سئل عن حياة الخضر في زمن النبي ﷺ: "لم يجيء ما يتعلق بالخضر عليه السلام **إلا في قضية التعزية** " **وكانوا يرون أنه الخضر**"، ولم يثبت بدليل صريح صحيح أن الخضر كان حياً في زمان النبي ﷺ " [١].

أما الحديث الذي يتعلق بالتعزية في وفاة النبي ﷺ، والذي ذكر فيه الخضر، فقد رواه الحاكم في مستدركه، والطبراني في الأوسط[٢] من حديث أنس.

قال الحاكم: أَخْبَرَنَا أبو بَكْرٍ أحمد بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَالَوَيْهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَطَرٍ، ثنا كَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ، ثنا عَبَّادُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: " **لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْدَقَ بِهِ أَصْحَابُهُ فَبَكَوْا حَوْلَهُ، وَاجْتَمَعُوا فَدَخَلَ رَجُلٌ أَصْهَبُ اللِّحْيَةِ، جَسِيمٌ صُبَيْحٌ، فَتَخَطَّا رِقَابَهُمْ فَبَكَى، ثُمَّ الْتَفَتَ إلى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ فِي اللَّهِ عَزَاءً مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ، وَعِوَضًا مِنْ كُلِّ فَائِتٍ، وَخَلَفًا مِنْ كُلِّ هَالِكٍ، فَإِلَى اللَّهِ فَأَنِيبُوا، وَإِلَيْهِ فَارْغَبُوا، وَنَظَرَةٌ إِلَيْكُمْ فِي الْبَلَاءِ فَانْظُرُوا، فَإِنَّمَا الْمُصَابُ مَنْ لَمْ يُجْبَرْ " وَانْصَرَفَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: تَعْرِفُونَ الرَّجُلَ؟ فَقَالَ أبو بَكْرٍ وَعَلِيٌّ: نَعَمْ، هَذَا أَخُو رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ**[٣].

قلت: وحديث أنس هذا ضعيف ضعفه العراقي رحمه الله تعالى في تخريجه على الإحياء للغزالي.

قال العراقي: وَأما ذكر «الْخضر» فِي التَّعْزِيَة فَأنْكر النَّوَوِيّ وجوده فِي كتب الحَدِيث، وَقَالَ: إِنَّمَا ذكره الْأَصْحَاب، قلت: قد رَوَاهُ الْحَاكِم فِي الْمُسْتَدْرك فِي حَدِيث أنس وَلم يُصَحِّحهُ وَلَا يَصح، وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْأَوْسَط وَإِسْنَاده ضَعِيف جداً، وَرَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا أيضاً من حَدِيث عَلّي ابن أبي طَالب وَفِيه مُحَمَّد بن جَعْفَر الصَّادِق تكلم فِيهِ، وَفِيه انْقِطَاع بَين عَلّي بن الْحُسَيْن وَبَين جده عَلّي وَالْمَعْرُوف عَن عَلّي بن الْحُسَيْن مُرْسلاً[٤].

وعلى هذا فحديث التعزية الوارد فيه ذكر الخضر ضعيف، والبلقيني لم يذكر صحة للحديث أو ضعفاً ، وإنما قال: لم يجيء ما يتعلق بالخضر عليه السلام إلا في قضية التعزية .

وأما الأحاديث الواردة في حياة الخضر في زمن النبي ﷺ وبعده، فجميع ما أطلعت عليه من الأحاديث إما ضعيف، أو موضوع لا أصل له[٥].

---

(١) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق محمد راشد مهر ،ص٢٣٣.

(٢) الطبراني، المعجم الأوسط، بَابُ الْمِيمِ، ١٠٩/٨، رقم ٨١٢٠.

(٣) الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ الْمَغَازِي وَالسَّرَايَا، ٦٠/٣، رقم ٤٣٩٢.

(٤) العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار ، ط١، دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م، ص١٨٥٥.

(٥) انظر: الأحاديث في ذلك وحكم العلماء عليها عند العراقي، المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، ص٤٠٠. وص٤٢٠. وابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، تنسيق: د. سعد بن ناصر الشثري، ط١، دار الغيث – السعودية، ١٤١٩هـ، ٢٧٨/١٤، رقم ٣٤٦٣. والطبراني، المعجم الأوسط، بَابُ الْبَاءِ، ٢٥٥/٣، رقم ٣٠٧١، العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي (ت ٣٢٢هـ) الضعفاء الكبير، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط١، دار المكتبة العلمية – بيروت، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م، ٢٢٤/١، رقم ٢٧٣، وابن الجوزي، الموضوعات، كتاب ذكر جمَاعَة من الأنبياء والقدماء، ١٩٦/١، ١٩٧

وقد توسع الحافظ ابن حجر في كتابه الإصابة في تمييز الصحابة في ذكر الأخبار التي رويت في حياة الخضر في زمن النبي ﷺ وبعده، وبين بطلانها وضعفها[١].

ونقل الحافظ ابن حجر عن ابن حيان الأندلسي قول الجمهور على أنه مات، ونقل عن ابن أبي الفضل المرسيّ أنّ الخضر صاحب موسى مات، لأنه لو كان حياً لزمه المجيء إلى النبي ﷺ والإيمان به واتباعه[٢].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولو كان الخضر حياً لوجب عليه أن يأتي إلى النبي ﷺ فيؤمن به، ويجاهد معه، كما أخذ الله الميثاق على الأنبياء وأتباعهم بقوله سبحانه:
﴿ **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ**﴾[٣]، والخضر قد أصلح السفينة لقوم من عرض الناس فكيف لا يكون بين محمد وأصحابه"[٤].

ومما يدل على موت الخضر، وعدم صحة ما ذكر من أخبارٍ في حياته ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ سُئِلَ عَنِ الْخَضِرِ وَإِلْيَاسَ هَلْ هُمَا فِي الأَحْيَاءِ؟ فَقَالَ: كَيْفَ يَكُونُ هَذَا وَقَدْ قَالَ النَّبِي ﷺ: " **لَا يَبْقَى عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ** "[٥][٦].

وفي هذا القدر كفاية في دراسة بعض الأحاديث والآثار التي ضعفها البلقيني، حيث تم دراسة عدد من الأحاديث والآثار التي ضعفها البلقيني وأعلها بعلل في الإسناد، وأخرى في المتن في الفصل الثالث .

---

[١] ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ٢/ص٢٥٨– ٢٨٢.

[٢] المرجع السابق، ٢/٢٥٥.

[٣] سورة آل عمران : آية ٨١.

[٤] ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، الرد على المنطقيين، دط، دار المعرفة، بيروت، لبنان، دت، ص١٨٥، بتصرف.

[٥] البخاري، كِتَابُ العِلْمِ، بَابُ السَّمَرِ فِي العِلْمِ، ٣٤/١، رقم ١١٦، كِتَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلاَةِ، بَابُ ذِكْرِ العِشَاءِ وَالعَتَمَةِ، وَمَنْ رَآهُ وَاسِعًا، ١١٧/١، رقم ٥٦٤، ونفس الكتاب، بَابُ السَّمَرِ فِي الفِقْهِ وَالخَيْرِ بَعْدَ العِشَاءِ، ١٢٣/١، رقم ٦٠١، ومسلم، صحيح، كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: «لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ، وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ الْيَوْمَ»، ١٩٦٥/٤، رقم ٢٥٣٧.

[٦] انظر قول البخاري: ابن الجوزي، الموضوعات، كتاب ذكر جمَاعَة من الأنبياء والقدماء، ٢٠٠/١.

المطلب الثالث: ملحوظات على طريقة البلقيني في الحكم على الأحاديث صحة وضعفا :

من خلال دراسة الأحاديث التي صححها البلقيني وضعفها في كتبه، تبين للباحث أن للبلقيني طريقة يسلكها في ذلك ويتمثل ذلك بما يلي:

١- من طريقته في الحكم على الأحاديث والآثار، أنه أحياناً يحكم على الإسناد صحةً أو ضعفاً، وأحياناً يحكم على الحديث ككل صحةً أو ضعفاً.

وقد تقدم ذكر العديد من الأمثلة في ذلك في المطلبين السابقين والمبحث المتعلق بدراسة الأحاديث والآثار التي أعلها البلقيني.

٢- ومن طرقته أنَّ الحديث إذا كان في الصحيحين فإنه يصححه، وذلك من خلال استخدامه عدة عبارات تدل على ذلك مثل ثبت في الصحيحين، أو ثبت في الصحيح، وفي الحديث الصحيح، وهو حديث صحيح رواه البخاري ومسلم أو يذكر أحدهما، أو يقول: صح من حديث فلان وعند البحث نجد الحديث في الصحيحين أو أحدهما ... الخ.

*ومثال ذلك: قال البلقيني: "والذي ظهر من حديث ابن عمر الثابت في الصحيحين، " **أنه لمّا ارتقى على ظهر بيت لهم رأى النبي ﷺ على لبنتين يقضي حاجته..الخ**"[١][٢].

*مثال ثان: قال البلقيني عن حديث أبي بكرة في قصة ركوعه دون الصف: وهو حديث صحيح رواه البخاري[٣].

ولفظه في البخاري **عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلاَ تَعُدْ»**[٤].

٣- إذا كان الحديث في غير الصحيحين، كسنن الترمذي مثلا" أو مستدرك الحاكم أو غيرهما كابن خزيمة، فان البلقيني قد يوافق حكمه في تصحيح الحديث أو تضعيفه ما حكموا به وهو الغالب ، وأحياناً يخالف مع بيان ذلك.

*ومثال الموافقة لحكم غيره، قال البلقيني: "صح من طريق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ان النبي ﷺ «**كَانَ إِذَا ذَهَبَ إِلَى الْغَائِطِ أَبْعَدَ**» رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه بأسانيد صحيحة، وقال الترمذي: " هو حديث حسن صحيح"[٥].

---

(١) انظر: البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الاسلام، تحقيق أحمد مناع، ص٥٧.

(٢) ولفظ البخاري: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: « **لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺعَلَى لَبِنَتَيْنِ، مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ المَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ**» انظر: البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الوُضُوءِ، بَابُ مَنْ تَبَرَّزَ عَلَى لَبِنَتَيْنِ، ٤١/١، رقم ١٤٥، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابِ الطَّهَارَةِ، بَابُ الاسْتِطَابَةِ، ٢٤٤/١، رقم ٢٦٦.

(٣) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الاسلام، تحقيق أحمد مناع، ص١٢٨، بتصرف.

(٤) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ إِذَا رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ، ١٥٦/١، رقم ٧٨٣.

(٥) انظر: المثال الأول في مطلب دراسة الأحاديث التي صححها، ص١٧٨.

* ومثال المخالفة لحكم غيره ما رواه الترمذي **عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَال: « أَنَا حَبِيبُ اللَّهِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا حَامِلُ لِوَاءِ الحَمْدِ يَوْمَ القِيَامَةِ ..الحديث»، قال الترمذي «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ»** قال البلقيني: هذا ما اقتصر عليه الترمذي، والحديث حسن، والصواب مع الترمذي لأن في إسناده زمعة بن صالح وقد ضعفه معظم علماء الجرح والتعديل[1].

٤- أحياناً يكتفي البلقيني بتصحيح الحديث، بنقل قول من صححه، ويكون ذلك موافقة منه على الحكم، ومثال ذلك: ما رواه الشَّافِعِيُّ في الأم قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «**يَا: بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا فَلَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى أَيَّةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ، أو نَهَارٍ**»

قال البلقيني: هذا الحديث أخرجه أصحاب السنن الأربعة وقال الترمذي: حديث حسن صحيح[2].

٥- يستخدم البلقيني بعض العبارات في التصحيح، مثل: رجال إسناده أخرج لهم مسلم في صحيحه، إسناده صحيح على شرط الشيخين، إسناد حديثه مُخرّج له في الصحيح، إسناد هذه الرواية – أي رجالها- محتج بهم.

*ومثال ذلك: قال البلقيني: خرج النسائي بإسنادين أحدهما صحيح على شرط الصحيح من حديث **عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الزَّكَاةُ، ...الحديث»**[3].

***مثال ثان:** قال البلقيني: ذكر الأزرقي في تاريخ مكة في ترجمة (ما جاء في حد المسجد الحرام وفضله وفضل الصلاة فيه من الأخبار) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: «أَسَاسُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي وَضَعَهُ إِبْرَاهِيمُ مِنَ الْحَزْوَرَةِ إِلى الْمَسْعَى إِلى مَخْرَجِ سَيْلِ أَجْيَادٍ»**[4].

ثم قال: ورجال إسناده أخرج لهم مسلم في الصحيح إلا واحداً ولم ينسب إليه جرح، ....ثم ذكر رجال السند ومن خرج له في الصحيحين أو أحدهما، وبين أن الوحيد الذي لم يخرج له في

---

(١) انظر: المثال السابع في مطلب دراسة الأحاديث التي صححها، ص١٩١، ١٩٢.

(٢) انظر: الشافعي، الأم، كِتَاب الصَّلَاة ،بَابٌ السَّاعَاتُ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ، ١/١٧٤.

(٣) انظر: المثال الثامن في مطلب دراسة الأحاديث التي صححها، ص١٩٤.

(٤) الأزرقي، أبو الوليد محمد بن عبد الله الغساني المكي المعروف بالأزرقي (ت٢٥٠هـ) أخبار مكة، المحقق: رشدي الصالح ملحس دار الأندلس، بيروت، دت، ذِكْرُ حَدِّ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَفَضْلِهِ وَفَضْلِ الصَّلَاةِ فِيهِ، ٦٢/٢. وهذا الأثر إسناده حسن، فيه محمد ابن يحيى ابن أبي عمر العدني نزيل مكة صدوق قال أبو حاتم كانت فيه غفلة، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٥١٣، رقم ٦٣٩١، وهشام بن سُلَيْمان بن عكرمة المخزومي مضطرب الحديث ومحله الصدق ما أرى به بأسا. انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٦٢/٩، رقم ٢٤٤، وقال الذهبي: صدوق، انظر: الذهبي، الكاشف، ٣٣٦/٢، رقم ٥٩٦٦.

الصحيح هو عبد الله بن عكرمة بن عبد الرحمن المخزومي، وقال: ذكره ابن حبان في الثقات[١]، فالحديث محتج به ولله الحمد[٢].

٦- قد يذكر البلقيني بعض العبارات في كتبه والتي تدل على التصحيح العام ومن ذلك قوله:

أ- الإمام ابن خزيمة لا يحتج إلا بالأحاديث الصحيحة[٣]. (يقصد في صحيحه).

وقد قال الحافظ ابن حجر في صحيح ابن خزيمة ما يشعر بصحة ما قاله البلقيني حيث قال: وَصَحِيحه أَعلَى مرتبَة من صَحِيح ابْن حبَان لشدَّة تحريه حَتَّى إِنَّه يتَوَقَّف فِي التَّصْحِيح لأدنى كَلَام فِي الْإِسْنَاد[٤].

ومع ذلك فإنه يوجد في صحيح ابن خزيمة أحاديث ضعيفة، لكن الغالب في أحاديث كتابه الصحة، بل إن ابن خزيمة قد يخرّج الحديث الضعيف وينص عليه.

ومثل ما نص على ضعفه في الباب، حيث قال: بَابُ ذِكْرِ الدُّعَاءِ عَلَى الْمَوْقِفِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ إِنْ ثَبَتَ الْخَبَرُ، وَلَا أَخَالُ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْخَبَرِ حُكْمٌ، وَإِنَّمَا هُوَ دُعَاءٌ، فَخَرَّجْنَا هَذَا الْخَبَرَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ثَابِتًا مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ إِذْ هَذَا الدُّعَاءُ مُبَاحٌ أَنْ يَدْعُوَ بِهِ عَلَى الْمَوْقِفِ وَغَيْرِهِ.

ثم قال: رَوَى قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَغَرِّ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ حَصِينٍ، عَنْ **عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَشِيَّةِ عَرَفَةَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَالَّذِي نَقُولُ وَخَيْرًا مِمَّا نَقُولُ اللَّهُمَّ لَكَ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي وَإِلَيْكَ مَآبِي، وَلَكَ رَبِّي تُرَاثِي اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَوَسْوَسَةِ الصَّدْرِ وَشَتَاتِ الْأَمْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَجِيءُ بِهِ الرِّيحُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَجِيءُ بِهِ الرِّيحُ»** ثَنَاهُ يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ[٥].

وقد رواه الترمذي من نفس الطريق عن قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَغَرِّ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ حَصِينٍ، عَنْ عَلِيٍّ الحديث... ثم قال: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالقَوِيِّ[٦].

وفي إسناده قيس بن الربيع الاسدي وقد ضعفه غير واحدٍ من الأئمة النقاد[٧].

---

(١) انظر: ابن حبان، الثقات،٢٨/٧، رقم ٨٨٥٥.

(٢) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الاسلام، تحقيق أحمد مناع، ص٢٠٤، بتصرف.

(٣) المرجع السابق، تحقيق أحمد مناع، ص١٣٠.

(٤) ابن حجر، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ٣٤٤/١.

(٥) ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كِتَابُ الْمَنَاسِكِ، بَابُ ذِكْرِ الدُّعَاءِ عَلَى الْمَوْقِفِ عَشِيَّةَ، ٢٦٤/٤، رقم ٢٨٤١.

(٦) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ، باب، ٥٣٧/٥، رقم ٣٥٢٠.

(٧) فقد كان عبد الرحمن (ابن مهدي) يحدث عنه ثم تركه، وقال عبد الله بن علي بن المديني سألت أبي عنه فضعفه جدا، وكان وكيع إذا ذكره قال: الله المستعان، وقال ابن معين: ضعيف الحديث لا يساوي شيئا، وقال البخاري: قال علي كان وكيع يضعفه، وقال الجوزجاني: ساقط، وقال جعفر بن أبان الحافظ سألت بن نمير عن قيس بن الربيع فقال: كان له ابن هو آفته نظر أصحاب الحديث في كتبه فأنكروا حديثه وظنوا أن ابنه قد غيرها، وقال بن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه فقال فيه لين ....وممن وثقه شعبة وأبو الوليد وعفان بن مسلم . انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٣٩٢/٨- ٣٩٤، بتصرف.

ب- ما سكت عنه أبو داود فهو صالح للاحتجاج.

ومثال ذلك: قال البلقيني: "**عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْبَرَازَ انْطَلَقَ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ»**. ثم قال: رواه أبو داود[١] وابن ماجه[٢]، وقد سكت عنه أبو داود، فهو عنده صالح للاحتجاج"[٣].

وقد صرح البلقيني بذلك أكثر من مرة في كتبه، بل وكان يصحح الحديث بناء على هذه القاعدة التي يوقن بها، لأن الصالح للاحتجاج إما أن يكون صحيحاً أو حسناً، والبلقيني لم ينفرد بهذا القول ، فقد ذهب إلى معنى قول البلقيني العديد من العلماء، منهم ابن رشيد الأندلسي محمد ابن عمر الفهري، وابن سيد الناس أبو الفتح اليعمري[٤]، ونص عليه زين الدين العراقي في قوله: لأنَّ عبارتَهُ- أي أبي داود- : فهو صالحٌ، أي للاحتجاجِ به[٥].

والصحيح أن الأحاديث التي سكت عنها أبو داود منها ما هو صحيح، ومنها ما هو حسن ، ومنها ما هو ضعيف.

وقد قال الحافظ ابن حجر في سكوته عن الضعيف: ومن هنا ضعف طريقة من يحتج بكل ما سكت عليه أبو داود، فإنه يُخرّج أحاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج ويسكت عنها مثل: ابن لهيعة، وصالح مولى التوأمة، وعبد الله بن محمد بن عقيل، وقد يخرِّج لمن هو أضعف من هؤلاء بكثير كالحارث بن وجيه، وصدقه الدقيقي، ومحمد بن عبد الرحمن البيلماني، وأبي جناب الكلبي، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وأمثالهم من المتروكين.

وكذلك ما فيه من الأسانيد المنقطعة وأحاديث المدلسين بالعنعنة والأسانيد التي فيها من أبهمت أسماؤهم، فلا يتجه الحكم لأحاديث هؤلاء بالحسن من أجل سكوت أبي داود؛ لأن سكوته تارة يكون اكتفاءاً بما تقدم له من الكلام في ذلك الراوي في نفس كتابه، وتارة يكون لذهولٍ منه. وتارة يكون لشدةِ وضوح ضعف ذلك الراوي، واتفاق الأئمة على طرح روايته[٦].

---

(١) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابُ التَّخَلِّي عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ، ١/١، رقم ٢.

(٢) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ التَّبَاعُدِ لِلْبَرَازِ فِي الْفَضَاءِ، ١٢١/١، رقم ٣٣٥.

(٣) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص٦٠، بتصرف.

(٤) انظر: الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل الحسني (ت ١١٨٢ هـ) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، المحقق: صلاح عويصة، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٩٧م، ١٨٠/١، ١٨١.

(٥) انظر: العراقي، شرح التبصرة والتذكرة ، ١٦٤/١.

(٦) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ص٤٣٨- ٤٤٠، بتصرف.

٧- يتبع البلقيني في التصحيح القواعد التي يتبعها علماء الحديث في تصحيح الحديث مثل:

أ - يصحح الحديث الضعيف إذا كان الضعف ينجبر بمجموع طرقه.

ومثال ذلك: قال البلقيني: "روى أبو داود[١] والترمذي من **حديث خُصَيْف بن عبد الرحمن، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلْنَا عَائِشَةَ، بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُوتِرُ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ؟ قَالَتْ: " كَانَ يَقْرَأُ فِي الأُولَى: بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، وَفِي الثَّانِيَةِ بِقُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ، وَفِي الثَّالِثَةِ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَالمُعَوِّذَتَيْنِ " وقال الترمذي: «وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»**[٢]، فحسن الترمذي هذا، وسكت عنه أبو داود فهو صالح للاحتجاج به ، وان كان فيه خصيف وهو مضعف عندهم، والحجة قائمة من حديث عائشة بمجموع طرقه"[٣]. أ. هـ

حديث عائشة هذا معلول بثلاثة علل:

١- بخصيف بن عبد الرحمن الجزري تكلم فيه غير واحد من الأئمة النقاد[٤] .

٢- وبالانقطاع بين عبد العزيز بن جريج وعائشة فابن جريج لم يسمع من عائشة[٥].

ويدل على ذلك رواية عبد الرزاق في المصنف **عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أُخْبِرْتُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ...الحديث[٦].

٣- وبزيادة " المعوذتين" في القراءة في الركعة الثالثة في الوتر.

حيث خالفت الزيادة في حديث عائشة ما روي عن عدد من الصحابة، فيما صح عنهم من غير زيادة المعوذتين، منهم ابن عباس، وروايته عند الترمذي قبل هذا الحديث، وأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وعَبْدِ

---

(١) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الصَّلَاةِ، بَابُ مَا يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ، ٢/٦٣، رقم ١٤٢٤.

(٢) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الوِتْرِ، بَابُ مَا جَاءَ مَا يُقْرَأُ فِي الوِتْرِ، ٢/٣٢٦، رقم ٤٦٣.

(٣) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص١١٦.

(٤) هو خصيف بن عبد الرحمن الجزري وثقه ابن سعد، وقال ابن معين ليس به بأس وقال مرة ثقة، قال ابن المديني: كان يحيى بن سعيد يضعفه، وقال أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث، ليس بقوي في الحديث، وقال أيضاً: شديد الاضطراب في المسند، وقال أبو حاتم: صالح يخلط وتكلم في سوء حفظه، وقال النسائي: ليس بالقوي وقال مرة: صالح، وقال ابن عدي: ولخصيف نسخ وأحاديث كثيرة وإذا حدث عن خصيف ثقة فلا بأس بحديثه ورواياته، إلا أن يروي عنه عبد العزيز بن عبد الرحمن فإن رواياته عنه بواطيل، والبلاء من عبد العزيز لا من خصيف، ، وقال الساجي: صدوق، وقال ابن خزيمة:لا يحتج بحديثه، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي، وقال الأزدي: ليس بذاك، وقال ابن حبان: تركه جماعة من أئمتنا واحتج به آخرون، وكان شيخا صالحا فقيها عابدا إلا أنه كان يخطئ كثيرا فيما يروي، ويتفرد عن المشاهير بما لا يتابع عليه، وهو صدوق في روايته، إلا أن الإنصاف فيه قبول ما وافق الثقات في الروايات، وترك ما لم يتابع عليه، وهو ممن استخير الله تعالى فيه. انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٣/١٤٣، ١٤٤، رقم٢٧٥، بتصرف.

وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ خلط بأخرة ورمي بالإرجاء من الخامسة مات سنة سبع وثلاثين وقيل غير ذلك ٤، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص١٩٣، رقم ١٧١٨.

(٥) انظر ترجمة عبد الْعَزِيز بْن جريج: العجلي، الثقات، ص٣٠٤، رقم ١٠٠٧، وابن حبان ، الثقات، ٧/١١٤، رقم ٩٢٤٤، وانظر كذلك: البرقاني، أبو بكر أحمد بن محمد المعروف بالبرقاني (ت ٤٢٥هـ)،سؤالات البرقاني للدارقطني (رواية الكرجي عنه)، المحقق: عبد الرحيم القشقري، ط١، كتب خانه جميلي - لاهور، باكستان، ١٤٠٤هـ، ص٤٤، رقم ٢٩٧.

(٦) عبد الرزاق، المصنف، كِتَابُ الصَّلَاةِ ،بَابُ مَا يُقْرَأُ فِي الْوِتْرِ، وَكَيْفَ التَّكْبِيرُ فِيهِ، ٣/٣٣، رقم ٤٦٩٨.

الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وقد أشار الترمذي لها بقوله عقب حديث ابن عباس، وفي الباب...[١].

ثم قال: وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **«أَنَّهُ قَرَأَ فِي الوِتْرِ فِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ بِالمُعَوِّذَتَيْنِ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»** وَالَّذِي اخْتَارَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ أَنْ يَقْرَأَ: بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْ ذَلِكَ بِسُورَةٍ "[٢].

وحديث عائشة وإن كان إسناده ضعيف، ومعلول بالعلل السابقة، إلا أنه صححه بعضهم من الطريق الآخر كما سيأتي ، وهذا الطريق هو الذي أشار إليه الترمذي عقب حديث عائشة حيث قال: **وَقَدْ رَوَى هَذَا الحَدِيثَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**[٣].

ومن هذا الطريق خرجه الحاكم في المستدرك حيث روى بإسناده .... **عن يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ " يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى: سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَفِي الثَّانِيَةِ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَفِي الثَّالِثَةِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ**

وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ» هَكَذَا إِنَّمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَحْدَهُ عَنِ ابْنِ أبِي مَرْيَمَ، وَإِنَّمَا تُعْرَفُ هَذِهِ الزِّيَادَةُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ فَقَطْ، وَقَدْ رُوِيَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ صَحِيحٍ. ووافقه الذهبي في التلخيص فقال: على شرط البخاري ومسلم[٤].

وقد صحح الحديث من هذا الطريق أيضاً ابن حبان وذكره في صحيحه[٥]، وحسنه النووي. وقال: إِنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ والزِّيَادَةَ مِنْ الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ والله أعلم[٦]، أي زيادة يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ.

ويحيى بن أيوب الغافقي مختلف فيه، منهم من وثقه ومنهم من ضعفه[٧].

---

[١] الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الوِتْرِ، بَابُ مَا جَاءَ مَا يُقْرَأُ فِي الوِتْرِ، ٣٢٥/٢، رقم ٤٦٢، بتصرف.

[٢] المرجع السابق، ٣٢٦/٢، رقم ٤٦٢.

[٣] الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الوِتْرِ، بَابُ مَا جَاءَ مَا يُقْرَأُ فِي الوِتْرِ، ٣٢٦/٢، رقم ٤٦٢.

[٤] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ التَّفْسِيرِ، تَفْسِيرُ سُورَةِ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، ٥٦٦/٢، رقم ٣٩٢٠.

[٥] ابن حبان، صحيح ابن حبان، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ الْوِتْرِ، ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْصِلُ بِالتَّسْلِيمِ، ١٨٨/٦، رقم ٢٤٣٢.

[٦] النووي، المجموع شرح المهذب، ٢٣/٤.

[٧] من وثقه: قال ابن معين صالح، وقال مرة ثقة، وقال الترمذي: عن البخاري ثقة، وقال أبو حاتم: ومحله الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أبو داود: صالح، وقال النسائي: ليس به بأس وقال مرة: ليس بالقوي، وقال يعقوب بن سفيان كان ثقة حافظا، وذكره بن حبان في الثقات، وقال إبراهيم الحربي ثقة وقال الساجي صدوق يهم.

من ضعفه: قال أحمد بن حنبل: سيء الحفظ، وقال بن سعد: منكر الحديث، وقال الدارقطني: في بعض حديثه اضطراب ومن مناكيره عن بن جريج عن الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعا وإن كان مائعا فانتفعوا به، وقال الإسماعيلي: لا يحتج به ، وقال أبو زرعة الدمشقي عن أحمد بن صالح: كان يحيى بن أيوب من وجوه أهل البصرة وربما خل في حفظه، وقال الحاكم أبو أحمد: إذا حدث من حفظه يخطئ وما حدث من كتاب فليس به بأس. انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ١٨٦/١١، ١٨٧، بتصرف.

والذي أراه بعد الاطلاع على أقوال العلماء أنه يصدق فيه من قال عنه صدوق، ومن هؤلاء ابن عدي[١]، والحافظ ابن حجر حيث قال فيه: صدوق ربما أخطأ،ع،[٢].

ومع الميل إلى أنه صدوق، إلا أن حديث عائشة في قراءة النبي ﷺ بالوتر بزيادة المعوذتين، والذي سبق أن صححه الحاكم، وتابعه الذهبي، وصححه ابن حبان وحسنه النووي هو معلول به.

وقد ذكر العقيلي أن أحمد بن حنبل قال عنه: سَيِّءُ الْحِفْظِ وأنه كَانَ يُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ، وقال: وَكَأَنَّهُ ذَكَرَ الْوَهْمَ فِي حِفْظِهِ، ولما سئل أحمد عن حديث الوتر هذا الذي رواه يحيى بن أيوب بإسناده إلى عائشة فقال: هَا مَنْ يَحْتَمِلُ هَذَا.
ثم ساق العقيلي بإسناده عن عُثْمَانُ بْنُ الْحَكَمِ الْجُذَامِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ – يقصد الأنصاري– عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ يَعْنِي حَدِيثَ الْوِتْرِ[٣].
وعند ابن عدي بإسناده إلى عُثْمَانُ بْنُ الْحَكَمِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ وَأَنْكَرَهُ ، ثم قال: – وأظنه ابن عدي وليس عثمان– : وَهَذَا – أي يحيى بن أيوب– يُوصِلُهُ، عَن يَحْيى بْنِ سَعِيد.
ورواه بلفظ آخر أيضاً عن عُثْمَانُ بْنُ الْحَكَمِ، قالَ: سَأَلتُ يَحْيى بْن سَعِيد عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ يَرْفَعْهُ يَحْيى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ في الوتر[٤].

وقد قَالَ الْعُقَيْلِيُّ بعد ذلك عن هذا الحديث: أَمَّا الْمُعَوِّذَتَيْنِ فَلَا يَصِحُّ[٥].

ووافق أحمد في تضعيفه أيضاً لهذه الزيادة ابن معين.
وكذلك ابن قدامة المقدسي حيث قال: وَحَدِيثُ عَائِشَةَ فِي هَذَا لَا يَثْبُتُ؛ فَإِنَّهُ يَرْوِيهِ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. وَقَدْ أَنْكَرَ أحمد وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ زِيَادَةَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ[٦].

وضعف ابن القطان الفاسي حديث عائشة من رواية يحيى بن أيوب وقال: فَإِنَّهُ لم يُوصل إِلَيْهِ إِسْنَادًا، وَلَا أعرفهُ من غير رِوَايَة يحيى بن أَيُّوب[٧].

فإذا كان يحيى بن سعيد الأنصاري وهو الذي يروي عنه يحيى بن أيوب الغافقي، ينكر الحديث، ولا يعرفه، بل ولا يرفعه، فكيف يصحح الحديث الحاكم وابن حبان ويحسنه الترمذي والنووي والبلقيني وغيرهم.

---

[١] ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٩/٥٩، رقم ٢١١٣.
[٢] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٥٨٨، رقم ٧٥١١.
[٣] العقيلي، الضعفاء، ٤/٣٩١، رقم ٢٠١١.
[٤] ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٩/٥٥، رقم ٢١١٣.
[٥] العقيلي، الضعفاء، ٤/٣٩٢.
[٦] ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، المغني ، دط، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م، ٢/١٢١، رقم ١٠٩١.
[٧] ابن القطان، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، ٣/٣٨٤، رقم١١٢٦.

وذكر الحافظ ابن حجر أن لحديث عائشة شاهداً رواه ابن السكن في صحيحه مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَرْجِسَ بإسناد غريب.[١] ولم يصححه.

وقد وجدت شاهداً لحديث عائشة في الطبراني، رواه أبو هريرة بنفس اللفظ، ولم أجد من تطرق إليه.

قال الطبراني: حَدَّثَنَا مِقْدَامٌ، ثَنَا عَمِّي سَعِيدُ بْنُ عِيسَى[٢]، ثَنَا مُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ[٣]، عَنْ أبي عِيسَى الْخُرَاسَانِيِّ[٤]، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أبي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ **«كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الْوِتْرِ بِ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَفِي الثَّانِيَةِ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَفِي الثَّالِثَةِ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ»**[٥].

وهذا الحديث معلول بعلتين :

١- شيخ الطبراني مِقْدَام بن دَاوُد بن عِيسَى بن تليد، ضعيف تكلموا فيه[٦].

٢- بالانقطاع، فالحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة[٧].

وبقية رواته ثقات ، والحديث مرسل.

وعلى هذا تكون طرق الحديث الثلاثة كلها ضعيفة ومعلولة .

الطريق الأول الذي رواه مخصف عن ابن جريج ، وقد أشار البخاري أن هذا الطريق لا يتابع عليه[٨] . **والطريق الثاني** عند الحاكم وغيره والذي رواه يحيى بن أيوب بإسناده عن عائشة وقد أنكر أحد رواته يحيى بن سعيد الأنصاري رفعه، ويبدو أن يحيى بن أيوب حدث به من حفظه فأخطأ ورفعه. **والطريق الثالث** التي ذكرها الحافظ ابن حجر عند ابن السكن ولم يصححها، وحديث أبي هريرة وهو من مراسيل الحسن، والتي هي مِن أوهى المراسيل كما ذكر الذهبي[٩]. وهو معلول بضعف شيخ الطبراني كما تقدم.

---

(١) ابن حجر، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ٤٨/٢، رقم ٥٣٣، بتصرف.

(٢) هو سعيد بن عيسى بن تليد الرعيني مصري قال أبو حاتم: لا بأس به هو ثقة. انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥١/٤، ٥٢، رقم ٢٢٣، وذكره ابن حبان في الثقات، انظر: ابن حبان، الثقات، ٢٦٨/٨، رقم١٣٣٧٥.

(٣) أبو عيسى الخراساني هو سُلَيْمَان بن كيسَان التَّمِيمِي، ذكره ابن حبان في الثقات قلت وقال ابن القطان حاله مجهولة.انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ١٩٦/١٢، رقم ٩٠١.

وتعقب الذهبي قول ابن القطان فقال : قلت: ذا ثقة. انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال، ٥٦٠/٤، رقم ١٠٤٩٤، وقال ابن حجر: مقبول، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٦٦٣، رقم ٨٢٩٥.

(٤) قال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال أبو زرعة: لا بأس به.انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣١٧/٨، رقم ١٤٦١.

(٥) الطبراني، المعجم الأوسط، بَابُ الْمِيمِ، ٣٤٩/٨، رقم ٨٨٣٩.

(٦) قال أبو حاتم: تكلموا فيه. انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٠٣/٨، رقم ١٣٩٩.

قَالَ النَّسَائِيُّ فِي (الكُنَى) : لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَقَالَ أبو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بنُ يُوْسُفَ الكِنْدِيُّ: كَانَ فَقِيْهاً مُفْتِياً، لَمْ يَكُنْ بِالمَحْمُودِ فِي الرِّوَايَةِ. وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ضَعِيْفٌ. وَقَالَ ابْنُ يُوْنُسَ: تكلَّمُوا فِيْهِ.انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٣٤٦/١٣.

(٧) انظر أقوال العلماء في نفيهم لسماعه من أبي هريرة: ابن أبي حاتم ، المراسيل، ص٣٤- ص٣٦.

(٨) انظر: العقيلي، الضعفاء، ١٢/٣، رقم ٩٦٧.

(٩) الذهبي، الموقظة في علم مصطلح الحديث، ص٤٠.

وهذه الطرق لا تسعف البلقيني الي ما ذهب إليه أن الحديث حسن بمجموع طرقه، بل هذه الزيادة غير صحيحة كما ذهب أحمد وابن معين والعقيلي وغيرهم، و قد خالفت ما رواه الثقات الذين رووا هذا الحديث دون زيادة المعوذتين، والذي ذهب إليه الأكثر كما أشار الترمذي في سننه.

ب- يقوي الحديث الضعيف بالشواهد والعواضد.

ومثال ذلك: قال البلقيني: "روى الترمذي وغيره عن **عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:** " **سَتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الخَلَاءَ، أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ ": قال الترمذي« وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِذَاكَ القَوِيِّ»**[1].

ثم قال البلقيني: ويعضد ما رواه الترمذي ما رواه **أَنَسٍ من قول النَّبِيَّ ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»**"[2].

أما حديث علي عند الترمذي الذي قال عنه:" إسناده ليس بقوي"، قال الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ بَشِيرِ بْنِ سَلْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَّادٌ الصَّفَّارُ، عَنْ الحَكَمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيِّ، عَنْ أبي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ الحديث...

وهذا الحديث معلول، بشيخ الترمذي مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ تكلموا فيه[3]، وعنعنة أبي إسحاق السبيعي وهو مدلس[4]، وقد اختلط بأخرة[5].

وفي الإسناد أيضاً الحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيِّ، قال الذهبي: مجهول[6]، قلت: قال أبو حاتم: روى عنه الثوري وابن عيينة وخلاد الصفار ومعاوية بن سلمة[7]، ولا أدري كيف جهله الذهبي وهو يروي عنه الإمامان الثوري وابن عيينة وقد وثقه ابن حبان أيضاً كتابه الثقات[8]، وعلى ما تقدم ترتفع جهالة الحال عنه، وعلى أي حال فالإسناد ضعيف بالعلتين السابقتين.

---

(1) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ السَّفَرِ، بَابُ مَا ذُكِرَ مِنَ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ دُخُولِ الخَلَاءِ، ٥٠٣/٢، رقم ٦٠٦.

(2) انظر: ابن أبي شيبة، كِتَابُ الطَّهَارَاتِ، مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ، ١١/١، رقم ٥، والطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، الدعاء، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٣هـ، بَابُ الْقَوْلِ عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَاءِ، ١٣٢/١، رقم ٣٥٧.

(3) قال يحيى بن مَعِين : ليس به بأس. وَقَال يعقوب بن شَيْبَة السدوسي : مُحَمَّد بن حميد الرازي كثير المناكير. وقَال البُخارِيُّ : حديثه في نظر. وَقَال النَّسَائي : ليس بثقة. وَقَال إِبْرَاهِيم بْن يعقوب الجوزجاني : ردئ المذهب غير ثقة. وَقَال فضلك الرازي: عندي عن ابن حميد خمسون ألف حديث لا أحدث عنه بحرف. وَقَال صالح بن مُحَمَّد الأسدي الحافظ :كانت أحاديثه تزيد وما رأيت أحدا أجرأ على الله منه، كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضه على بعض...الخ، انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ١٠٢/٢٥، ١٠٣، رقم ٥١٦٧، بتصرف.

(4) انظر: ابن حجر، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ص٤٢، رقم ٩١.

(5) انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٤٢٣، رقم ٥٠٦٥.

(6) الذهبي، المغني في الضعفاء، ١٨٤/١، رقم ١٦٥٩.

(7) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ١٢٠/٣، رقم ٥٨٨.

(8) ابن حبان، الثقات، ١٨٦/٦، رقم ٧٢٩٠.

وأما العاضد الذي ذكره البلقيني، فقد رواه ابن أبي شيبة قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أبي مَعْشَرٍ هُوَ نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أبي طَلْحَةَ، **عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»**[١].

وهذا الإسناد معلول فيه علتين:

١- عنعنة هشيم بن بشير وهو مدلس، ولم يصرح بالسماع.

٢- نجيح بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ السندي ، أبو معشر المدني. ضعيف[٢].

وعلى هذا يكون إسناد ابن أبي شيبة ضعيفاً.

وقد روى الطبراني حديث أنس في كتابه الدعاء بإسناد آخر فقال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَغَوِيُّ[٣]، ثنا قَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ الذَّرَّاعُ، ثنا عَدِيُّ بْنُ أبي عُمَارَةَ[٤]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ **أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ**، ﷺ **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْخَلَاءَ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ، وَمِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ** " قَالَ الطَّبَرَانِيُّ: لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِمَّنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ فِي مَتْنِهِ: «**بِسْمِ اللَّهِ**» إِلَّا عَدِيُّ بْنُ أبي عُمَارَةَ[٥].

وهذا الإسناد أفضل حالاً من إسناد ابن أبي شيبة، فليس في الإسناد ممن تكلم فيه إلا قَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ الذَّرَّاعُ، والبقية إما ثقة أو صدوق.

وقطن بن نسير أبو عباد الْغُبَرِيّ. قال ابن عدي: بصري يسرق الحديث ويوصله[٦].

وذكره ابن حبان في الثقات[٧]. وقال الحافظ ابن حجر: صدوق يخطئ[٨].

وإذا اعتبرنا قول الحافظ ابن حجر في قَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ أنه صدوق يخطئ، فهذا يعني أن حديث أنس عند الطبراني في مرتبة الحسن، خاصة إذا جمعنا له الشاهد من حديث علي الذي ضعفه الترمذي.

وعدي بن أبي عمارة وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم لا بأس به، وهو قد تفرد بهذه الزيادة " **بسم الله**" والزيادة من الثقة مقبولة.

بل ويزيد الحديث قوة ما ذكره الحافظ في الفتح: وَقَدْ رَوَى الْعُمَرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ بِلَفْظِ الْأَمْرِ **قَالَ: إِذَا دَخَلْتُمُ الْخَلَاءَ فَقُولُوا بِسْمِ اللَّهِ**

---

[١] ابن أبي شيبة، كِتَابُ الطَّهَارَاتِ، مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ، ١/١١، رقم ٥.

[٢] قال ابن مهدي: كَانَ أبو معشر تعرف وتنكر .وقال يحيى ابن مَعِين: ضعيف،وقال أيضاً: ليس بشيءٍ، أبو معشر ريح، وقَال البُخارِيُّ : منكر الحديث. وَقَال أبو داود ، والنَّسَائي: ضعيف..الخ، انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٣٢٦/٢٩، ٢٣٧، رقم٦٣٨٦.

[٣] هو إبراهيم بن هاشم بن الحسين بن هاشم أبو إسحاق البيع المعروف بالبغوي، قال أبو الحسن الدارقطني: إبراهيم بن هاشم البغوي ثقة.انظر: الخطيب، تاريخ بغداد، ١٥٩/٧، رقم ٣٢١٣.

[٤] عدى بْن أبي عمَارَة الذارع الْجرْمِي قال أبو حاتم: ليس به بأس.انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤/٧، رقم ١٥، وذكره ابن حبان في الثقات، انظر: ابن حبان، الثقات، ٢٩٢/٧، رقم ١٠١٢٥.

[٥] الطبراني، الدعاء، بَابُ الْقَوْلِ عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَاءِ، ص١٣٢، رقم ٣٥٦

[٦] ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ١٨٠/٧، رقم ١٥٩٦.

[٧] ابن حبان، الثقات، ٢٢/٩، رقم ١٤٩٦٨.

[٨] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٤٥٦، رقم ٥٥٥٦.

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ"، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَفِيهِ زِيَادَةُ التَّسْمِيَةِ وَلَمْ أَرَهَا فِي غَيْرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ[١].

وعلى هذا فحديث على الذي ضعفه الترمذي يتقوى بالعاضد كما ذكر البلقيني رحمه الله تعالى.

ج- يحسن البلقيني الحديث إذا كان في إسناده راوٍ صدوق نزل عن مرتبة الثقة.

ومثال ذلك: حديث فَاطِمَةَ بِنْتَ أبي حُبَيْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ ﷺ: «**إِنَّ دَمَ الْحَيْضِ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرَفُ**، ... **الحديث**». قال عنه البلقيني: حسن ليس بضعيف.

قلت: ورواة إسناده كلهم ثقات إلا مُحَمَّد بْن عَمْرو بْن علقمة بْن وقاص الليثي فهو صدوق، كَانَ يُخطئ فالحديث إسناده حسن[٢].

٨- يصحح البلقيني الحديث المرسل على رأي الشافعي أن المرسل يتقوى بالمرسل الآخر.

ومثال ذلك: قال البلقيني: "ووقع في المهذب الاستدلال على استحباب النظر إلى موضع السجود بما رواه **ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا استفتح الصلاة لم ينظر الا الي موضع سجوده** "[٣].

ثم قال: قال الشيخ النووي في شرح المهذب: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا غَرِيبٌ لَا أَعْرِفُهُ، وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ أَحَادِيثَ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ وغيره بمعناه وكلها ضعيفة"[٤].

وقولـه: " كلها ضعيفة" مردود فالمرسلات فيها صحيحان معتضدان بفتوى أكثر أهل العلم، فالاستدلال بهما مع الاعتضاد سائغ على أصل الشافعي رضي الله عنه[٥].أ.هـ.

فالبلقيني يقصد بقوله: فالمرسلات فيها صحيحان معتضدان، هو ما رواه البيهقي في سننه، وقد حكم أن المرسل هو المحفوظ الصحيح ، وقد ذكر البلقيني هذه الروايات قبل كلامه هذا، ومن هذه الروايات:

١- روى البيهقي بإسناده ....ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى رَفَعَ رَأْسَهُ إلى السَّمَاءِ تَدُورُ عَيْنَاهُ يَنْظُرُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُون ﴾**[٦]، فَطَأْطَأَ ابْنُ عَوْنٍ رَأْسَهُ وَنَكَّسَ فِي

---

[١] ابن حجر، فتح الباري، قَوْلُهُ بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ الْخَلَاءِ، ٢٤٤/١.

[٢] انظر: المثال الثاني في مطلب الأحاديث التي صححها، ص١٨٣.

[٣] الشيرازي أبو اسحاق إبراهيم بن علي (ت ٤٧٦هـ)، المهذب في فقة الإمام الشافعي، دط، دار الكتب العلمية، دت، كتاب الصلاة، ١٣٦/١.

[٤] النووي، المجموع شرح المهذب، كتاب الصلاة،٣١٤/٣.

[٥] البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص٩٩.

[٦] سورة المؤمنون، آية: ٢

الْأَرْضِ وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ سَعِيدِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْصُولًا، وَالصَّحِيحُ هُوَ الْمُرْسَلُ[1].

٢- البيهقي بإسناده ..... ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: **نُبِّئْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَفَعَ بَصَرَهُ إِلى السَّمَاءِ فَنَزَلَتْ آيَةٌ إِنْ لَمْ تَكُنْ ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾** " **فَلَا أَدْرِي أَيَّ آيَةٍ هِيَ** " فَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يُحِبُّ أَنْ لَا يُجَاوِزَ بَصَرُهُ مُصَلَّاهُ هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ مُرْسَلًا وَقَدْ رُوِيَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ هُوَ ابْنُ عَلَيَّةَ مَوْصُولًا[2].

٣- البيهقي بإسناده ... ثنا أبو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أنبأ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَفَعَ بَصَرَهُ إِلى السَّمَاءِ فَنَزَلَتْ ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾** " **فَطَأْطَأَ رَأْسَهُ** " وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ مُرْسَلًا، وَهَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ[3].

٩- قد يستخدم في التصحيح عبارة " **إسناده جيد**"، ومن خلال الدراسة تبين لي أنه يقصد أن هذا الإسناد هو في مرتبة دون الإسناد الصحيح وفوق الإسناد الحسن والله أعلم.

ومثال ذلك: حديث **أَبِي بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ: " كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ نُهِيَ عَنْهَا**"، قال البلقيني: هو في سنن أبي داود بإسنادٍ جيد متصل[4].

١٠- قد يؤكد البلقيني أحياناً حكمه بصحة الحديث بذكر وثاقة رجال إسناده أو ما يدل على ذلك.

*مثال ذلك: ما ذكره البلقيني عن تخريج الأزرقي له قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: «أَسَاسُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي وَضَعَهُ إِبْرَاهِيمُ مِنَ الْحَزْوَرَةِ إِلى الْمَسْعَى إِلى مَخْرَجِ سَيْلِ أَجْيَادٍ**»[5].

ثم قال البلقيني: ورجال إسناده أخرج لهم مسلم في صحيح الا واحداً ولم ينسب اليه جرح.

* شيخ الأزرقي، هو محمد بن أبي عمر العدني نزيل مكة، يروي عنه سفيان بن عيينة وجماعة كثيرة من المكيين وغيرهم، روى عنه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه، وسئل الإمام أحمد عمن يكتب؟ فقال: أما بمكة فابن أبي عمر[6]، ذكره ابن حبان في الثقات[7].

---

(١) البيهقي، السنن الكبرى، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ لَا يُجَاوِزُ بَصَرُهُ مَوْضِعَ سُجُودِهِ، ٤٠١/٢، رقم ٣٥٣٩.
(٢) المرجع السابق، ٤٠٢/٢، رقم ٣٥٤١.
(٣) المرجع السابق، ٤٠٢/٢، رقم ٣٥٤٢.
(٤) انظر: المثال الثالث في الأحاديث التي صححها، ص١٨٦
(٥) الازرقي، أخبار مكة، ذِكْرُ حَدِّ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَفَضْلِهِ وَفَضْلِ الصَّلَاةِ فِيهِ، ٦٢/٢. تقدم الحكم عليه في نفس المطلب ص٢١٩.
(٦) انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٦٤٠/٢٦، ٦٤١، رقم ٥٦٩١.
(٧) ابن حبان، الثقات، ٩٨/٩، رقم ١٥٣٩٧.

* وشيخه هشام بن سليمان بن عكرمة بن خالد بن العاص القرشي المخزومي المكي، أخرج له مسلم أيضاً[١].

* وعكرمة المذكور في السند هو ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي، وهو أخو أبي بكر بن عبد الرحمن وأخويه، أخرج له الشيخان البخاري ومسلم[٢].

* أما عبد الله بن عكرمة ذكره ابن حبان في الثقات[٣]، فالحديث محتج به ولله الحمد[٤].

١١- قد يذكر أحياناً بعض العبارات التي تدل على تساهله في التصحيح أحياناً، أو يكتفي بتصحيح أحد العلماء لحديث ما ويقبل تصحيحهُ مع أن في الحديث ضعف.

مثال ذلك: روى الحاكم بإسناده ....عن عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " **لَمَّا اقْتَرَفَ آدَمُ الْخَطِيئَةَ قَالَ: يَا رَبِّ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ لَمَا غَفَرْتَ لِي، فَقَالَ اللَّهُ: يَا آدَمُ، وَكَيْفَ عَرَفْتَ مُحَمَّدًا وَلَمْ أَخْلُقْهُ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، لِأَنَّكَ لَمَّا خَلَقْتَنِي بِيَدِكَ وَنَفَخْتَ فِيَّ مِنْ رُوحِكَ رَفَعْتُ رَأْسِي فَرَأَيْتُ عَلَى قَوَائِمِ الْعَرْشِ مَكْتُوبًا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَعَلِمْتُ أَنَّكَ لَمْ تُضِفْ إلى اسْمِكَ إِلَّا أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَيْكَ، فَقَالَ اللَّهُ: صَدَقْتَ يَا آدَمُ، إِنَّهُ لَأُحِبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ ادْعُنِي بِحَقِّهِ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ وَلَوْلَا مُحَمَّدٌ مَا خَلَقْتُكَ «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ ذَكَرْتُهُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذَا الْكِتَابِ»**[٥].

قال البلقيني: مجيباً على قول أحد المعترضين في قصيدة قيلت في مدح النبي ﷺ ذكر فيها قوله : **(لولاه ما كان فُلْك ولا فَلَك)**، وقول المعترض: إن هذا يحتاج لدليل.

قال مجيباً : بل جاء ما يدل على ذلك، ثم ذكر الحديث السابق وتصحيح الحاكم له.

ثم نقل قول ابن عدي في عبد الرحمن بن زيد أسلم، وأن أحاديثه حسان، وهو ممن احتمله الناس، وصدقه بعضهم، وهو ممن يكتب حديثه[٦].

ثم قال البلقيني: وغيره يضعفه قليلا، وقال البخاري: ضعفه عَليٌّ جدا[٧]. يقصد ابن المديني.

ثم قال: وما رواه عبد الرحمن قد جاء ما يشده ففي مستدرك الحاكم **من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَوْحَى اللَّهُ إلى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا عِيسَى آمِنْ بِمُحَمَّدٍ وَأْمُرْ مَنْ أَدْرَكَهُ مِنْ أُمَّتِكَ أَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ فَلَوْلَا مُحَمَّدٌ مَا خَلَقْتُ آدَمَ وَلَوْلَا مُحَمَّدٌ مَا خَلَقْتُ الْجَنَّةَ وَلَا النَّارَ وَلَقَدْ خَلَقْتُ**

---

[١] انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٢١٢/٣٠، رقم ٦٥٧٩.

[٢] انظر: المرجع السابق، ٢٥٢/٢٠، رقم ٤٠٠٧.

[٣] ابن حبان، الثقات، ٢٨/٧، رقم ٨٨٥٥.

[٤] البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص٢٠٤.

[٥] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، وَمِنْ كِتَابِ آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي هِيَ دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ، ٦٧٢/٢، رقم ٤٢٢٨.

[٦] ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٤٤٨/٥، رقم ١١٠٥.

[٧] انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٢٨٤/٥، رقم ٩٢٢.

الْعَرْشَ عَلَى الْمَاءِ فَاضْطَرَبَ فَكَتَبْتُ عَلَيْهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَسَكَنَ» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "[١].

ثم قال: "وما ذكره الحاكم من الحديث الأول والثاني ذكره العزفي[٢] في " الدر المنظم" ، وابن عباس لا يقول ذلك إلا بتثبت، فهو في معنى المرفوع، إذ لا مجال للاجتهاد في ذلك" [٣].أ.هـ

وهذان الحديثان اللذان أوردهما الحاكم كلاهما موضوع، مكذوب على النبي ﷺ، وقد حكم عليهما الذهبي بالوضع، وتكلم شيخ الإسلام على الحديث الأول فكفى وأشفى.

أما الحديث الاول: فقد قال ابن تيمية فيه: وَرِوَايَةُ الْحَاكِمِ لِهَذَا الْحَدِيثِ مِمَّا أُنْكِرَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ نَفْسَهُ قَدْ قَالَ فِي (كِتَابِ الْمَدْخَلِ إلى مَعْرِفَةِ الصَّحِيحِ مِنْ السَّقِيمِ): عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ رَوَى عَنْ أَبِيهِ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ تَأَمَّلَهَا مَنْ أَهْلِ الصَّنْعَةِ أَنَّ الْحَمْلَ فِيهَا عَلَيْهِ[٤].

ثم قال ابن تيمية: وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ضَعِيفٌ بِاتِّفَاقِهِمْ يَغْلَطُ كَثِيرًا ضَعَّفَهُ أحمد بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو زُرْعَةَ وَأَبُو حَاتِمٍ وَالنَّسَائِي وَالدَّارَقُطْنِي وَغَيْرُهُمْ وَقَالَ أبو حَاتِمِ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ يَقْلِبُ الْأَخْبَارَ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ حَتَّى كَثُرَ ذَلِكَ مِنْ رِوَايَتِهِ مِنْ رَفْعِ الْمَرَاسِيلِ وَإِسْنَادِ الْمَوْقُوفِ فَاسْتَحَقَّ التَّرْكَ. وَأَمَّا تَصْحِيحُ الْحَاكِمِ لِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ وَأَمْثَالِهِ فَهَذَا مِمَّا أَنْكَرَهُ عَلَيْهِ أَئِمَّةُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ، وَقَالُوا: إنَّ الْحَاكِمَ يُصَحِّحُ أَحَادِيثَ وَهِيَ مَوْضُوعَةٌ مَكْذُوبَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ[٥].
وقال الذهبي معقباً تصحيح الحاكم له : بل موضوع [٦].
وقال ابن حجر بعد ذكر الحديث: عبد الرحمن متفق على تضعيفه[٧].

أما الحديث الثاني عند الحاكم، فقد قال الذهبي: أظنّهُ موضوعاً على سعيد (أي سَعِيدُ بْنُ أبي عَرُوبَةَ)[٨].

---

[١] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، وَمِنْ كِتَابِ آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي هِيَ دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ، ٢/٦٧١، رقم ٤٢٢٧.

[٢] العَزَفي بزاي مَفْتُوحَة، هو رَئِيس سبتة الْأَمِير الْعَالم أبو الْعَبَّاس أحمد بن مُحَمَّد بن أحمد اللَّخْمِيّ العزفي، كَانَ زاهدا إِمَامًا مفتيا متقنا، ألف كتاب المولد، وجوده، مَاتَ سنة ثَلَاث وَثَلَاثِينَ وست مئة، وَأَوْلَاده أَصْحَاب سبتة.انظر: ابن ناصر الدين الدمشقي، توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، ٦/٢٣٢.

[٣] البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الاسلام، تحقيق محمد راشد مهر، ص٢٠٧-٢٠٩، بتصرف.

[٤] انظر: الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، (ت ٤٠٥هـ)، المدخل إلى الصحيح، المحقق: د. ربيع هادي المدخلي، ط١، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ١٤٠٤هـ، ص١٥٤، رقم ٩٧.

[٥] ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم (ت ٧٢٨هـ)، مجموع الفتاوى، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، دط، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، ١/٢٥٤، ٢٥٥.

[٦] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، وَمِنْ كِتَابِ آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي هِيَ دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ، ٢/٦٧٢، رقم ٤٢٢٨.

[٧] ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، تحقيق : مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د. زهير بن ناصر الناصر، ط١، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، السعودية، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤ م، ١٢/٩٧، رقم ١٥١٦٣.

[٨] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، وَمِنْ كِتَابِ آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي هِيَ دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ، ٢/٦٧١، رقم ٤٢٢٧.

* ومما يدل أنه قد يتساهل أحياناً في قبول الأحاديث ، انه ذكر عدة أحاديث رواها العزفي في الدر المنظم من غير إسناد، يذكر فيها الصحابي والمتن، ومنها أحاديث لا أصل لها، منها حديث أنس بن مالك عن النبي عن جبريل عن الله تعالى انه قال للنبي ﷺ: " **قد مننت عليك بسبعة أشياء، أولها أني لم أخلق في السماوات والأرض أكرم عليَّ منك**"

وقد روى ابن الجوزي بلفظ قريب في حديث طويل من عباراته " **وَلَقَدْ خَلَقْتُ مِائَـةَ أَلْفِ نَبِـيٍّ وَأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ أَلْفَ نَبِيٍّ مَا خَلَقْتُ خَلْقًا أَكْرَمَ عَلَيَّ مِنْكَ**..."[1] ثم قال: هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وفى إِسْنَاده مَجْهُولُونَ وضعفاء.

ثم قال البلقيني: وهذه الأحاديث التي ذكرها العزفي وإن لم يذكر سندها، فهو من الأئمة المحدثين الذين اطلعوا على جملة من كثرة الأحاديث ...الخ[2].

وهذا الكلام كما أفهمه صريح في تساهله قبول في هذه الأحاديث، وكيف نقبل الحديث بمجرد اطلاع العالم عليه دون ذكر سنده، فقد يكون الحديث عنده صحيح وعند غيره غير صحيح، ولو طبقنا ما قاله البلقيني لدخل الكثير من الأحاديث الموضوعة على الأحاديث الصحيحة والحسنة، ولما ميزنا بينها.

وقد روي عَن ابْن سِيرِين أَنه قَالَ: كَانُوا لَا يسْأَلُون عَن الْإِسْنَاد فَلَمَّا وَقعت الْفِتْنَة قَالُوا سموا لنا رجالكم، فَينْظر إِلى أهل السّنة فَيُؤْخَذ عَنْهُم وَإِلَى أهل الْبدع فَلَا يُؤْخَذ عَنْهُم[3].

فإذا كان ذلك في زمن ابن سيرين وهو من التابعين، فكيف بالزمن الذي عاش فيه العزفي(ت٦٣٣) في القرن السابع الهجري.

١٢- يبين البلقيني أحياناً سبب ضعف الإسناد وأحياناً لا يبين ذلك.

ومثال ما يبين سبب ضعفه: ما رواه الشَّافِعِيُّ في الأم: وَرُوِيَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ الصَّلَاةِ نِصْفَ النَّهَارِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ**».

قال البلقيني: الشافعي أسقط هنا شيخه إبراهيم بن محمد وهذا الحديث ضعيف، في إسناده إسحاق ابن عبد الله بن أبي فروة وقد اتفقوا على ضعفه[4].

---

[1] ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، الموضوعات، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط١، المكتبة السلفية ، المدينة المنورة، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.، ٢٨٩/١.

[2] العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق محمد راشد مهر، ٢١٤، ٢١٥، بتصرف.

[3] الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، المحقق: د. زين العابدين بلا فريج، ط١، أضواء السلف - الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ٤٩٤/١.

[4] الشافعي، الأم، كِتَاب الصَّلَاة، بَابٌ السَّاعَاتُ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ، ١١٧٣.

ومثال الذي لا يبين ضعفه : حديث ابْنِ عَبَّاسٍ عند البزار، **قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءَ:** **﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا ﴾ ، فَسَأَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّا نُتْبِعُ الْحِجَارَةَ الْمَاءَ »** فذكروا الحجارة بالجمع. ثم قال: الحديث إسناده ضعيف[١].

١٣- قد يحكم على الحديث بالضعف من تلقاء نفسه كالمثال السابق، وأحياناً ينقل تضعيف الحديث عن علماء هذا الفن، ومثاله ما رواه الشافعي في الأم في **عن عطاء بن يسار أن رجلاً قال: يا رسول الله قرأ فلان عندك السجدة فسجدت وقرأت عندك السجدة فلم تسجد..**" نقل على إرساله عن البيهقي [٢].

١٤- يطلق البلقيني بعض العبارات في أحكامه كنتائج عامة في تضعيف أحاديث متعلقة بموضوع معين، مثاله: ولم يثبت بدليل صريح صحيح أن الخضر كان حياً في زمان النبيﷺ[٣].

ومثال ذلك: لم يصح عن النبي ﷺ وأصحابه الذين قرنوا الإتيان بطوافين في الابتداء وسعيين[٤].

١٥- يستخدم بعض العبارات في تضعيف الحديث ، مثل لم أقف له على إسناد صحيح، لم يصح، ضعيف أو إسناده ضعيف أو لا أصل له. الخ....

* ومثال ذلك: حديث ابْنِ عَبَّاسٍ عن النبي ﷺ" **يُنْزِلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى هَذَا الْبَيْتِ فِي كُلِّ يَوْمٍ عِشْرِينَ وَمِائَةَ رَحْمَةٍ، ..الحديث** " قال البلقيني: ولم أقف لهذا الحديث على إسناد صحيح[٥].

مثال ثان: قال البلقيني: وحديث " **نحركم يوم صومكم**" لا يعرف، لا أصل له[٦]، وقد تقدم العديد من الأمثلة التي حكم عليها بقوله إسناده ضعيف، أو ضعيف، لم يصح ..الخ

١٦- يضيف البلقيني مع الحكم على الحديث أحياناً ذكر من خرجه من أصحاب كتب الحديث.

ومثال ذلك: حديث المغيرة بن شعبة «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ**»، قال البلقيني بعد أن صححه : رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه بأسانيد صحيحة، وقال الترمذي: " هو حديث حسن صحيح"[٧].

---

[١] انظر: المثال الأول في الأحاديث والآثار التي ضعفها البلقيني، ص١٩٩.

[٢] انظر: الشافعي، الأم، ١٦١/١

[٣] العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق محمد راشد مهر، ص٢٣٣.

[٤] المرجع السابق، تحقيق أحمد مناع، ص١٧٥.

[٥] انظر: المثال الثاني في الأحاديث التي ضعفها، ص٢٠١.

[٦] البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص ٤٥٢.

[٧] انظر: المثال الأول في الأحاديث التي صححها، ص١٧٨.

الفصل الخامس: جهوده في شرح الحديث الشريف وبيان فقهه

كان شيخ الإسلام البلقيني على عناية بالحديث النبوي الشريف وشرحه، فله على البخاري والترمذي شرحان كما سيأتي لكنه لم يتمهما، وله أيضاً فيما يتعلق بمناسبات الأبواب مؤلف، وللبلقيني مجالس في الحديث وسماعه وبيان ما يتعلق بهِ من مسائل حديثية وفقهية.

قال ابن حجر: وكان لا يترك البحث – أي في مجالس سماع الحديث- بحيث وجدتهم في عدة طبقات يصفونه بذلك، وسرى هذا الداء حتى أصبحت مجالس مسمعيه لا تخلو عن ذلك(١).

قلت: ولعل هذا البحث أثناء السماع كان فيما يتعلق بالحديث من شرح، وبيان فوائد ونكت حديثية أو أحكام فقهية، أو بيان أمور تتعلق بالإسناد أو المتن أو ألفاظ غريبة بحاجة لبيان...الخ.

وسنتناول في هذا الفصل- بمشيئة الله تعالى- بيان جهود البلقيني بيان المناسبات بين كتب صحيح البخاري وأبوابه وبيان جهوده في شرح الحديث الشريف ومنهجه في ذلك.

المبحث الأول : جهوده في بيان المناسبات بين كتب صحيح البخاري وأبوابه

ألف شيخ الإسلام البلقيني في بيان المناسبات بين كتب صحيح البخاري وبعض أبوابه، وقد طبع مؤلفه هذا بتحقيق د. أحمد بن فارس السلوم في مكتبة المعارف بالرياض، باسم " **كتاب تراجم البخاري المسمى مناسبات أبواب صحيح البخاري لبعضها بعضا** "، ويقع الكتاب في (٢٢٧) صفحة، وهو كتاب قيم، حيث أظهر شيخ الإسلام البلقيني براعته في هذا الميدان وحلّق فيه عالياً، كيف لا والبلقيني فقيه زمانه، وصحيح البخاري قد امتاز بفقه تراجمه.

ولذلك عندما يقوم البلقيني وهو فقيه الشافعية الأكبر في زمانه بدراسة مناسبات كتب صحيح البخاري المحدث الفقيه، والذي قد رتبها على معنى يقصده، والذي أمتاز كتابه الصحيح بفقه تراجمه، فلا شك ان البلقيني سيبدع في هذا الميدان.

ولهذا نجد تلميذه ابن حجر يثني على شيخه البلقيني في هذا المجال وهذا الميدان .

فقد قال ابن حجر في مقدمة فتح الباري عن كتابه الفتح: "ثمَّ أضفت إِلَيْهِ مُنَاسبَة ذَلِك مِمَّا استفدته من شيخ الْإِسْلَام أبي حَفْص البُلْقِينِيّ رَضِي الله عَنهُ"(٢).

وقال أيضاً: وكان يسرد مناسبة أبواب الفقه في نحو كراسة، ويطرز ذلك بفوائد وشواهد بحيث يقضي سامعه بأنه يستحضر فروع المذهب كلها(٣).

---

(١) ابن حجر، المجمع المؤسِس للمعجم المفهرِس، ص٢٩٥.

(٢) ابن حجر، هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص٤.

(٣) ابن حجر، المجمع المؤسِس للمعجم المفهرِس، ص٣٠٠.

وقد لخص الحافظ ابن حجر كلام شيخه البلقيني في وريقات، وجعل لها عنواناً في مقدمة الفتح فقال: ذكر مُنَاسبَة التَّرْتِيب الْمَذْكُور بالأبواب الْمَذْكُورَة مُلَخصاً من كَلَام شَيخنَا شيخ الْإِسْلَام أبي حَفْص عمر البُلْقِينِيّ تغمده الله برحمته.

قَالَ رَضِي الله عَنهُ: "بَدَأَ البُخَارِيّ بقوله كَيفَ بَدْء الْوَحْي وَلم يقل كتاب بَدْء الْوَحْي، لِأَن بَدْء الْوَحْي من بعض مَا يشْتَمل عَلَيْهِ الْوَحْي قلت: وَيظْهر لي أَنه إِنَّمَا عراه من بَاب لِأَن كل بَاب يَأْتِي بعده يَنْقَسِم مِنْهُ فَهُوَ أم الْأَبْوَاب فَلَا يكون قسيما لَهَا... إلى أن قال ابن حجر: انْتهى كَلَام الشَّيْخ مُلَخصاً وَلَقَد أبدى فِيهِ لطائف وعجائب جزاه الله خيراً بمنه وَكَرمه"[1].

وحتى نتعرف على جهد شيخ الإسلام البلقيني في هذا الميدان نذكر شيئاً من بعض ما قاله البلقيني في مقدمة كتابه هذا، حيث قال: فإني سمعت وأُسمعت كتاب الحافظ العلامة أبي عبد الله المنسوب لبخارى، وأجرى ربي عليَّ من فتحهِ على أحاديثه بحارا، فأخذت في إملاء عليه على وجه لا يسابق ولا يُجارى، واختصرت الكلام فيه اختصارا، وابتدأت بذكر مناسبة الكتب التي ترجم عليها في كتابه، وقد يقع فيها الإشارة إلى بعض أبوابه، ينتبه الناظر في ذلك لأمور حسنة غريبة، وفروع دقيقة، ومعان عجيبه[2].

وسأذكر في هذا المبحث بعضا من الأمثلة منها ما هو متعلق بمناسبة كتب صحيح البخاري مع بعضها، ومنها ما هو متعلق بمناسبة الأبواب مع بعضها، ولا أستطيع أن نذكر مناسبة جميع كتب صحيح البخاري مع بعضها لأن هذا سيطول.

فمن الأمثلة على مناسبة كتب صحيح البخاري مع بعضها :

المثال الأول :

قال البلقيني: "بدأ البخاري بمبدأ الوحي الذي هو منبع الخيرات، وترجم عليه بقوله باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، وقول الله تعالى: ﴿ **إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ** ﴾[3] ، وكان الوحي أولا بما يقتضي الإيمان بالرب جل جلاله، وخالق الخلق العليم بكل شيء، فذكر بعهده كتاب الإيمان، وكان الإيمان أشرف العلوم.

فأعقبه بكتاب العلم، وبعد العلم يكون العمل، وأفضل أعمال المؤمن بعد الإيمان الصلاة، ولا يتوصل إليها إلا بالطهارة.

---

(1) ابن حجر، هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص٤٧٠- ٤٧٣.

(2) البلقيني، سراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني (ت ٨٠٥ هـ)، مناسبات أبواب صحيح البخاري لبعضها بعضا، تحقيق د. أحمد بن فارس السلوم، ط١، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م، ص٨٠.

(3) سورة النساء، آية: ١٦٣.

فأعقب العلم بكتاب الطهارة ثم كتاب الصلاة، ثم كتاب الزكاة، على نسبة ما جاء في حديث " **بني الإسلام على خمس** "[١].

واختلفت نسخ البخاري في الصوم والحج، ففي بعضها تقديم الحج، وفي بعضها تقديم الصوم، فقد اختلفت الرواية في الحديث فجاء في رواية بتقديم الصوم، وجاء في أخرى بتقديم الحج.

والترجمة عنه كتاب المناسك ليعم، أو الحج والعمرة وما يتعلق بهما، وكان من متعلقات الحج ما يتعلق بزيارة النبي ﷺ ، وما يتعلق بالمدينة ، فذكر حرم المدينة وبقية التراجم في ذلك.

وهذه التراجم كلها في فيها معاملة العبد مع الخالق، وبعدها معاملة العبد مع الخلق، فذكر بعد ما سبق كتاب البيوع ...الخ"[٢].

يلاحظ في هذا المثال كيف أن البلقيني يحاول أن يربط بين ترتيب كتب صحيح البخاري، لأن ترتيب البخاري لهذه الكتب لم يكن عبثاً، فالبلقيني في عمله هذا يفسر لنا ويكشف عن خطة البخاري التي رتبها في عقله وسطرها في كتابه، والتي توصل إليها بعد تفكير في ترتيب كتب صحيحه وأبوابه بهذا النسق وهذا الترتيب، والتي لم يصرح البخاري بها ولم يدونها قلمه في بيان سبب هذا الترتيب، وكأن البخاري قد ترك ذلك لمن يقرأ صحيحه من بعده، حتى يُعْمِل عقله في هذا الترتيب، فجاء البلقيني ليكشف لنا أسرار هذا الترتيب، وليؤلف في ذلك مصنفاً، أفاد به من بعده كالحافظ ابن حجر وغيره.

ويلاحظ هنا التسلسل المنطقي والعقلي في بيان البلقيني لهذا الترتيب، حيث بدأ بالوحي لأنه منبع الخيرات، والوحي هو الذي يتلقى به الأنبياء الشريعة المتضمنة للتوحيد والإيمان، والعبادات والأخلاق، ثم كان أعظم ما يأتي به الوحي هو الإيمان بالله تعالى وتوحيده وترك الشرك، ثم بقية أركان الإيمان، وكانَ الْإِيمَان أشرف العلوم فأردف كتاب الإيمان بالعلم، قلت: والإيمان لا يتوصل له إلا بالعلم كما قال سبحانه ﴿ **فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ** ﴾[٣].

والعلم يحتاج لعمل، ومن أعظم الأعمال العبادات المفروضة فأردفه بكتاب الصلاة، ثم كتاب الزكاة على ما في حديث " **بني الاسلام على خمس**" الذي رواه ابن عمر ﷺ.

ولما كان هناك اختلاف في الرواية في تقديم الحج على الصوم مرة، وتقديم الصوم على الحج مرة، اختلفت النسخ في تقديم أحدهما على الأخر، فمرة قدم كتاب المناسك على كتاب الصوم، ومرة قدم كتاب الصوم على كتاب المناسك.

---

(١) البخاري، كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ»، ١/١١، رقم ٨، كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ، بَابُ قَوْلِهِ: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلاَ عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ}، ٦/٢٦، رقم ٤٥١٤، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ قول النَّبِيِّ ﷺ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، ١/٤٥، رقم ١٦.

(٢) البلقيني، مناسبات أبواب صحيح البخاري لبعضها بعضا، ص٨٠-٨٥، بتصرف.

(٣) سورة محمد، آية: ١٩.

وقال كتاب المناسك ولم يقل كتاب الحج؛ لأن قوله كتاب المناسك أعم، فيدخل فيه عبادة الحج والعمرة.

قال ابن حجر: ولَو كَانَ اعْتمد- يقصد شيخه البلقيني- على التَّرْتِيب الَّذِي فِي حَدِيث ابن عمر لقدم الصّيام على الْحَج، لِأَن ابن عمر أنكر على من روى عَنهُ الحَدِيث بِتَقْدِيم الْحَج على الصّيام[١]، وَهُوَ وَإِن كَانَ ورد عَن بن عمر من طَرِيق أُخْرَى[٢]، كَذَلِك فَذَاك مَحْمُول على أَن الرَّاوِي روى عَنهُ بِالْمَعْنَى وَلم يبلغهُ نَهْيه عَن ذَلِك وَالله أعلم[٣].

والبخاري -رحمه الله تعالى- لم يبدأ كتابه بقوله: كتاب الوحي، وإنما عراه عن لفظ الكتاب أو الباب.

ولهذا قال البلقيني فيما نقله عنه ابن حجر: بَدَأَ البُخَارِيّ بقوله: كَيفَ بَدْء الْوَحْي، وَلم يقل كتاب بَدْء الْوَحْي؛ لِأَن بَدْء الْوَحْي من بعض مَا يشْتَمل عَلَيْهِ الْوَحْي .

قال ابن حجر: "وَيظْهر لي أَنه إِنَّمَا عراه من بَاب؛ لِأَن كل بَاب يَأْتِي بعده يَنْقَسِم مِنْهُ، فَهُوَ أم الْأَبْوَاب فَلَا يكون قسيماً لَهَا، ثم قَالَ أي البلقيني: وَقدمه لِأَنَّهُ منبع الْخيرَات وَبِه قَامَت الشَّرَائِع وَجَاءَت الرسالات وَمِنْه عرف الْإِيمَان والعلوم وَكَانَ أَوله إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَا يَقْتَضِي الْإِيمَان من الْقِرَاءَة والربوبية وَخلق الْإِنْسَان فَذكر بعده كتاب الْإِيمَان"[٤].

فإن قال قائل: إن البلقيني لم يتعرض لكتاب الوضوء والغسل والحيض والتيمم حيث هذه الكتب تقع قبل كتاب الصلاة. فلماذا لم يذكرها ؟

يجاب عن هذا :

١- إن البلقيني أشار إلى ذلك مجملا في كتابه هذا، حيث قال: وأفضل أعمال المؤمن بعد الإيمان الصلاة، ولا يتوصل إليها إلا بالطهارة، فأعقب العلم بكتاب الطهارة ثم كتاب الصلاة.
فالطهارة تشتمل على هذه الكتب السابقة لكتاب الصلاة.

٢- أن البلقيني قد فصل ذلك ولم يغفله، ونقله عنه الحافظ ابن حجر في "المجمَع المؤسِس".

---

(١) **عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ، عَلَى أَنْ يُوَحَّدَ اللهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ» ، فَقَالَ رَجُلٌ: الْحَجُّ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، قَالَ: «لَا، صِيَامُ رَمَضَانَ، وَالْحَجُّ» هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.** انظر: مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ قول النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، ١/٤٥، رقم ١٦.

(٢) **وعَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ** " انظر: البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ»، ١/١١، رقم ٨، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ قول النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، ١/٤٥، رقم ١٦.

(٣) ابن حجر، هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص٤٧٠.

(٤) المرجع السابق، ص٤٧٠، بتصرف.

حيث قال: الصلاة هي الركن الأول بعد الشهادتين، فبدئ بمقدماتها من الطهارات، وبدئ من ذلك بالمياه لأنها الأصل في التطهير، وذكرت أحكام الأواني لضرورة وضع الماء في الإناء غالباً، ثم الوضوء الذي هو الوسيلة إلى الصلاة، ثم الاستنجاء إشارة إلى انه لا يجب تقديمه، ثم النواقض، فبدأ بالأصغر، ثم الأكبر، ولما كانت الموانع قد تعرض فتمنع استعمال الماء ذكر التيمم، والتيمم بدل عن الوضوء فناسب ذكر ما هو بدل عن بعض الوضوء، وهو المسح على الخفين، ثم عاد إلى ذكر بقية الحدث الأكبر المختص بالنساء[1].

وفي نهاية هذا المثال قال البلقيني: وهذه التراجم كلها في معاملة العبد مع الخالق، وبعدها معاملة العبد مع الخلق، فذكر بعد ما سبق كتاب البيوع....الخ.

ومن خلال استقراء كتاب البلقيني في المناسبات بين كتب البخاري نص البلقيني على أربع تقسيمات يرى أنَّ البخاري قسم كتابه عليها:

١- الكتب المتعلقة في معاملة العبد مع الخالق. " العبادات"

٢- الكتب المتعلقة في معاملة العبد مع الخلق." المعاملات"

٣- الكتب المتعلقة بمعاملة جامعة بين معاملة الخالق والخلق، وفيهَا نوع اكْتِسَاب فبدأ بكتاب الجهاد ..الخ.

٤- ولما كانت الكتب السابقة متعلقة بمبدأ الوحي، وكان للخلق مبدأ، ترجم بعد ذلك كله كتاب بدء الخلق.

ثم تسلسل بهذه الكتب حتى نهاية الكتاب.

قال البلقيني: فلما ذكر ما يتعلق بالمعاملة مع الخالق في العبادات، ثم ما يتعلق بالمعاملة مع الخلق في تراجم المعاملات، أردفها بمعاملة جامعة بين معاملة الخالق والخلق، وفيه نوع من الاكتساب، فترجم كتاب الجهاد، إذ به يحصل إعلاء كلمة الله تعالى، وإذلال الكفار بقتلهم ...الخ[2].

ولما تمت المعاملات الثلاث، وكان هذا كله من الوحي المترجم عليه كيف كان بدء الوحي، وكان للخلق مبدأ كما للوحي مبدأ، فترجم بعد ذلك كله، كتاب بدء الخلق، فذكر تراجمه ...الخ[3].

---

(١) ابن حجر، المجمع المؤسِس للمعجم المفهرِس، ص٣٠٩، بتصرف.

(٢) البلقيني، مناسبات أبواب صحيح البخاري لبعضها بعضا، ص ١٠٠.

(٣) المرجع السابق، ص ١١٣، بتصرف.

المثال الثاني:

قال البلقيني: "وَلما انْقَضتْ النَّفَقَات وَهِي من المأكولات غَالِباً أرْدف كتاب الْأَطْعِمَة وأحكامها وآدابها، ثمَّ كَانَ من الْأَطْعِمَة مَا هُوَ خَاص فَذكر الْعَقِيقَة، وَكَانَ ذَلِك مِمَّا يحْتَاج فِيهِ إِلَى ذبح فَذكر الذَّبَائِح، وَكَانَ من الْمَذْبُوح مَا يصاد فَذكر أَحْكَام الصَّيْد، وَكَانَ من الذّبْح مَا يذبح فِي الْعَام مرّة فَقَالَ: كتاب الْأَضَاحِي، وَكَانَت المآكل تعقبها المشارب فَقَالَ كتاب الْأَشْرِبَة، وَكَانَت المأكولات والمشروبات قد يحصل مِنْهَا فِي الْبدن مَا يحْتَاج إِلَى طَبِيب فَقَالَ كتاب الطِّبّ، وَذكر تعلقات الْمَرَض وثواب الْمَرَض وَمَا يجوز أَن يتداوى بِهِ وَمَا يجوز من الرقي وَمَا يكره مِنْهَا وَيحرم.

وَلما انْقَضى الْكَلَام على المأكولات والمشروبات وَمَا يزِيل الدَّاء الْمُتَوَلد مِنْهَا أرْدف بِكِتَاب اللبَاس والزينة وَأَحْكَام ذَلِك وَالطّيب وأنواعه، وَكَانَ كثير مِنْهَا يتَعَلَّق بآداب النَّفس فأردفها بِكِتَاب الْأَدَب وَالْبر والصلة والاستئذان، وَلما كَانَ السَّلَام والاستئذان سَببا لفتح الْأَبْوَاب السفلية أردفها بالدعوات الَّتِي هِيَ فتح الْأَبْوَاب العلوية، وَلما كَانَ الدُّعَاء سَبَب الْمَغْفِرَة ذكر الاسْتِغْفَار، وَلما كَانَ الاستغفار سَببا لهدم الذُّنُوب قَالَ بَاب التَّوْبَة، ثمَّ ذكر الْأَذْكَار الموقتة وَغَيرهَا والاستعاذة، وَلما كَانَ الذّكر وَالدُّعَاء سَببا للاتعاظ ذكر المواعظ والزهد وَكثيرًا من أَحْوَال يَوْم الْقِيَامَة.

ثمَّ ذكر مَا يبين أَن الْأُمُور كلهَا بتصريف الله تَعَالَى فَقَالَ كتاب الْقدر، وَذكر أَحْوَاله وَلما كَانَ الْقدر قد تحال عَلَيْهِ الْأَشْيَاء الْمَنْذُورَة قَالَ: كتاب النذور، وَلما كَانَ النّذر فِيهِ كَفَّارَة فأضاف إِلَيْهِ الْأَيْمَان، وَكَانَت الْأَيْمَان وَالنُّذُور تحْتَاج إِلَى الْكَفَّارَة فَقَالَ: كتاب الْكَفَّارَة، وَلما تمت أَحْوَال النَّاس فِي الْحَيَاة الدُّنْيَا ذكر أَحْوَالهم بعد الْمَوْت فَقَالَ: كتاب الْفَرَائِض، فَذكر أَحْكَامه وَلما تمت الْأَحْوَال بِغَيْر جِنَايَة ذكر الْجِنَايَات الْوَاقِعَة بَين النَّاس فَقَالَ: كتاب الْحُدُود وَذكر فِي آخِره أَحْوَال الْمُرْتَدين، وَلما كَانَ الْمُرْتَد قد لَا يكفر إِذا كَانَ مكْرها قَالَ: كتاب الْإِكْرَاه، وَكَانَ الْمُكْره قد يضمر فِي نَفسه حِيلَة دافعة فَذكر الْحِيَل وَمَا يحل مِنْهَا وَمَا يحرم، وَلما كَانَت الْحِيَل فِيهَا ارْتِكَاب مَا يخفى أرْدف ذَلِك بتعبير الرُّؤْيَا؛ لِأَنَّهَا مِمَّا يخفي وَإِن ظهر للمعبر، وَقَالَ الله تَعَالَى ﴿ **وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ**﴾ فأعقب ذَلِك بقوله: كتاب الْفِتَن، وَكَانَ من الْفِتَن مَا يرجع فِيهِ إِلَى الْحُكَّام فهم الَّذين يسعون فِي تسكين الْفِتْنَة غَالِبا فَقَالَ: كتاب الْأَحْكَام وَذكر أَحْوَال الْأُمَرَاء والقضاة، وَلما كَانَت الْإِمَامَة وَالْحكم قد يتمناها قوم أرْدف ذَلِك بِكِتَاب التَّمَنِّي، وَلما كَانَ مدَار حكم الْحُكَّام فِي الْغَالِب على أَخْبَار الْآحَاد قَالَ: مَا جَاءَ فِي إجَازَة خبر الْوَاحِد الصدوق، وَلما كَانَت الْأَحْكَام كلهَا تحْتَاج إِلَى الْكتاب وَالسّنة قَالَ: الِاعْتِصَام بِالْكتاب وَالسّنة، وَذكر أَحْكَام الاستنباط من الْكتاب وَالسّنة وَالِاجْتِهَاد وكراهية الِاخْتِلَاف، وَكَانَ أَصْلُ الْعِصْمَةِ أَوَّلًا وَآخِرًا هُوَ تَوْحِيدُ اللَّهِ فَخَتَمَ بِكِتَابِ التَّوْحِيدِ[1]. ثم قال البلقيني: فمن ختم له بالتوحيد فهو السعيد"[2].

---

[1] انظر: ابن حجر، هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص٤٧٢، ٤٧٣، والبلقيني، مناسبات أبواب صحيح البخاري لبعضها بعضا، ص١٦٣– ص٢١٢، بتصرف.

[2] البلقيني، مناسبات أبواب صحيح البخاري لبعضها بعضا، ص٢١٢.

يلاحظ في هذا المثال أيضاً التسلسل المنطقي في إيراد كتاب بعد كتاب.

١- فقد يشتق البلقيني من الكتاب سبب إيراد الكتاب الذي بعده وهذا الغالب، فمثلا: ذكر أن كتاب العقيقة أورده بعد كتاب المأكولات؛ لأن العقيقة هي نوع خاص من جنس العام، ثم أورد بعد العقيقة كتاب الذبائح؛ لأن العقيقة تحتاج إلى تذكية وذبح، ثم أورد بعد كتاب الذبائح كتاب الصيد، لان منها ما يصاد ....وهكذا.

٢- وأحيانا بين البلقيني الترتيب بسبب أمر مشترك بين بابين، ومثال ذلك عندما بين الترتيب والتناسب بين كتاب الاستئذان وبين كتاب الدعاء، حيث قال: لَما كَانَ السَّلَام والاستئذان سَببا لفتح الْأَبْوَاب السفلية أردفها بالدعوات الَّتِي هِيَ فتح الْأَبْوَاب العلوية.

٣- وقد يبين البلقيني العلاقة في ترتيب كتابين من خلال أية جامعة بينهما، كما قال في ترتيب كتاب التعبير أي تعبير الرُّؤْيَا وكتاب الفتن، وأورد قول الله تَعَالَى: ﴿ **وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً للنَّاس**﴾ [١]، فأعقب ذَلِك أَي كتاب التعبير بقوله كتاب الْفِتَن.

ويمكن من خلال إيراد المناسبات بين كتب البخاري استخراج العديد من العلاقات والمناسبات بين الكتاب والذي يليه مما ذكره البلقيني ، ولكن الأمر يطول، والنظر في إيراد البلقيني المناسبات بين هذه الكتب تظهر طريقته بوضوح وجلاء .

ومن الأمثلة التي ذكرها البلقيني على مناسبة الأبواب مع بعضها :

*** مناسبة أبواب كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ :**

قال البلقيني: "وكانت الصحابة الذين آمنوا به وحصلت لهم فضيلة برؤيته لهم فضائل، فقال: **باب فضائل أصحاب النبي ﷺ** ، وكان المهاجرون منهم لهم مناقب وفضائل ليست لغيرهم، فترجم **باب مناقب المهاجرين وفضلهم**.

وكان رأس المهاجرين أبا بكر ﷺ، وما زال النبي ﷺ ينوه بقدره حتى قال ﷺ:" **سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر**"[٢]، وكان أبو بكر أفضل الناس بعد الأنبياء والمرسلين، فقال: **باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ**، وكانت له زيادة على الصحبة الأخوة من غير أن يتخذه النبي ﷺ خليلا، فقال: **باب قول النبي ﷺ (لو كنت متخذا خليلا)، وذكر في ذلك أحاديث من جملتها ما يتعلق به وبعمر بن الخطاب رضي الله عنهما**، وكلن عمر ﷺ هو التالي له في الفضيلة والخلافة، فترجم: **باب مناقب عمر بن الخطاب** ﷺ، وكان الثالث له في الخلافة والفضيلة عثمان ﷺ.

---

[١] سورة الإسراء، آية : ٦٠.

[٢] رواه البخاري معلقا فقال بعده : قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، انظر: البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ فضائل أصحاب النبي ﷺ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «سُدُّوا الأَبْوَابَ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ»، ٤/٥.

فترجم : **مناقب عثمان بن عفان** ﷺ، ثم ذكر ما يتعلق ببيعته واتفاق الناس عليه، وكان رابعهم في الخلافة والفضيلة علي بن أبي طالب، فترجم: **مناقب علي بن أبي طالب** ﷺ .

وكان ذكر ما يستشعر منه ذكر أخيه ذي الجناحين، فترجم: **مناقب جعفر بن أبي طالب** ﷺ ، وكان من أقرب الناس بعد الأولاد **فترجم: مناقب قرابة رسول الله** ﷺ، وكان الزبير ابن عمة النبي ﷺ، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، فترجم: **مناقب الزبير بن العوام** ﷺ ، وإنما قدم الزبير على طلحة لقرابة الزبير من النبي ﷺ لأنه ابن عمته، وأيضاً فالزبير يلتقي مع النبي ﷺ في الأب الخامس، وهو قصي، فإنه الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن قصي، وطلحة يلتقي مع النبي ﷺ في الأب السابع، فأردف مناقب الزبير **بمناقب طلحة بن عبيد الله**، وأردف ذلك **بمناقب سعد بن أبي وقاص** ﷺ على ما اشتهر في ترتيب العشرة.

ولم يتعرض لمناقب سعيد بن زيد ﷺ، وكذلك مسلم، وكذلك لم يتعرض لمناقب عبد الرحمن بن عوف ﷺ ، وكأنه لم يصح عندهما على شرطهما في مناقبهما حديث.

وكانت الصهارة تالية للنسب، قال تعالى ﴿ **وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا**﴾[١]، فقال: **باب ذكر أصهار النبي** ﷺ، وكان الولاء لحمة كلحمة النسب، فقال: **باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي** ﷺ، ثم أردفه بقوله: **باب ذكر أسامة بن زيد** ﷺ، وكان قد أخرج في هذا الباب عن ابن عمر انه قال عن محمد بن **أسامة بن زيد**: "**لو رأى هذا رسول الله ﷺ لأحبه**"[٢] ، فقال: **باب مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما**، وأخرج فيه " **عبد الله رجل صالح**"[٣]، وهو ممن شهد له النبي ﷺ بالفراسة بالصلاح، وكان قد اجتمع لابن عمر الفراسة – وهي من السر – والإجارة من النار، وذلك من إجارة من الشيطان، فأردف ذلك بمناقب عمار وحذيفة، بسبب أن عمارا أجير من الشيطان الداعي إلى النار، وأن حذيفة صاحب الأسرار[٤].

فلما قضى الكلام على الأصهار، وعلى الموالي الأبرار، وعلى ما يتعلق بالصلاح والأشرار، والإجارة من الشيطان والنار، وكان ذلك من جملة الأمانة التي بها النجاح، أردف ذلك بمناقب أبي عبيدة بن الجراح.

---

[١] سورة الفرقان، آية : ٥٤.

[٢] انظر : البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ فضائل أصحاب النبي ﷺ، بَابُ ، ٢٤/٥، رقم ٣٧٣٧.

[٣] المرجع السابق، كِتَابُ فضائل أصحاب النبي ﷺ، ٢٥/٥، رقم ٣٧٤٠، وكِتَابُ التَّعْبِيرِ، بَابُ الإِسْتَبْرَقِ وَدُخُولِ الجَنَّةِ فِي المَنَامِ، ٣٧/٩، رقم ٧٠١٦، وبَابُ الأَمْنِ وَذَهَابِ الرَّوْعِ فِي المَنَامِ، ٤٠/٩، رقم ٧٠٢٩.

[٤] قلت : يقصد ما رواه البخاري بإسناده ...**قَالَ: ذَهَبَ عَلْقَمَةُ إلى الشَّأْمِ، فَلَمَّا دَخَلَ المَسْجِدَ، قَالَ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَجَلَسَ إلى أبي الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ أبو الدَّرْدَاءِ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ، قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ، أو مِنْكُمْ، صَاحِبُ السِّرِّ الَّذِي لاَ يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ، يَعْنِي حُذَيْفَةَ، قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ، أو مِنْكُمْ، الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ، يَعْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي عَمَّارًا، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ، أو مِنْكُمْ، صَاحِبُ السِّوَاكِ، وَالوِسَادِ، أو السِّرَارِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: كَيْفَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ: وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى، قُلْتُ: وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى**، ..الحديث، انظر: المرجع السابق، كِتَابُ فضائل أصحاب النبي ﷺ، بَابُ مَنَاقِبِ عَمَّارٍ وَحُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ٢٥/٥، رقم ٣٧٤٣.

ولما كانت القرابة من النبي ﷺ مرة تكون بالعصوبة ومرة تكون بالرحم، وانقضت تراجم العصبات ومن ألحق بهم، وما يتبع ذلك على ما ظهر من المسالك، أردفه بقرابة الرحم المخصوص بنسبها إليه ﷺ، فقال: **باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما،** وكان الحسن قد أغمد الله به سيف الفتنة بين الفئتين العظيمتين التي هما كل المسلمين.

وكان خالد بن الوليد سيف سلّهُ الله على الفئتين الكافرين والمنافقين، فأردف ذلك بقوله: **باب مناقب خالد بن الوليد** ﷺ ، وكان سيف الله المسلول لإعلاء الدين الذي جاء به سيدنا محمد ﷺ، وكان الذي جاء به القرآن وشعاره الآذان، فأردف ذلك بترجمة مناقب كبير القراء، **وهو سالم مولى أبي حذيفة،** ثم أردفها بمناقب كبير المؤذنين وهو **بلال بن رباح،** ثم **مناقب عبد الله ابن مسعود** وهو كبير القراء والفقهاء، وختم مناقب الرجال بكتّاب الوحي فقال: **باب ذكر معاوية** ﷺ

ثم أخذ في ذكر مناقب النساء، فبدأ بأفضلهن وهي **فاطمة – رضي الله عنها**– بنت سيد الأولين والآخرين عليه أفضل الصلاة والتسليم، ثم أردف ذلك بأفضل زوجاته اللاتي توفي عنهن، فقال: **باب فَضْلِ عَائِشَةَ رضى الله عنها.**

وكان بعد فضل المهاجرين يذكر الأنصار، فقال: بَابُ مَنَاقِبِ الأَنْصَارِ، ثم بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**لَوْلاَ الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ**»، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «**أَنْتُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ**»، ثم بَابُ أَتْبَاعِ الأَنْصَارِ، ثم بَابُ فَضْلِ دُورِ الأَنْصَارِ، ثم بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «**اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ**»، ثم بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَصْلِحِ الأَنْصَارَ، وَالمُهَاجِرَةَ**»، ثم بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿ **وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ**﴾[1]، ثم بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ**».

ثم أردف ذلك بمناقب رجال من الأنصار، فبدأ بمن اهتز العرش لموته، فقال: **بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ** ﷺ، ثم مناقب رجلين أعطيا نورين وهو **أسيد بن حضير، وعباد بن بشر** – رضي الله عنهما– ثم **مناقب معاذ بن جبل،** ثم **مناقب سعد بن عبادة،** ثم **مناقب أبي بن كعب،** ثم **مناقب زيد بن ثابت،** ثم **مناقب أبي طلحة،** وكان لزوجته أم سليم معه منقبة، فقال: **باب ذكر أم سليم،** ثم **مناقب عبد الله بن سلام.**

ولما قضى مناقب الأنصار ترجم على مناقب لأصحابها خصائص .

فمن ذلك قوله: بَابُ تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ خَدِيجَةَ وَفَضْلِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولخديجة رضي الله عنها خصوصية بتزويج النبي ﷺ إياها، ولم يتزوج قبلها ولا عليها، وقد ماتت في حياته.

---

[1] سورة الحشر، آية : ٩.

وقد ذهب جماعة من العلماء أن من توفي من الصحابة في حياة رسول الله ﷺ فهو أفضل ممن بقي بعده، وهذا الإطلاق ليس معمولا به، ولكن إذا أخذناه في خديجة بالنسبة إلى بقية النساء – غير بنات النبي ﷺ – فهي أفضل.

وكان لجرير بن عبد الله البجلي خصوصية بأن النبي ﷺ لم يحجبه منذ أسلم، ولا رآه إلا ضحك، وأيضاً فإن إسلام خديجة متقدم كما في حديث حراء في مبدأ الوحي، وإسلام جرير متأخر في آخر الوحي، فقال : **بَابُ ذِكْرِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيِّ ﷺ** .

وكان لحذيفة بن اليمان خصوصية بالسر، ولوالده خصوصية بأنه قتله بعض المسلمين بأحد خطأ، وأن حذيفة دعا لقاتله بالمغفرة، وكان قد مضى ذكر حذيفة مع عمار، فذكره من أجل قضية والده في أحد، فقال: **بَابُ ذِكْرِ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ العَبْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهما.**

وكان من جملة ما جرى في أحد ما اتفق من هند بنت عتبة بن ربيعة زوج أبي سفيان ثم إنها أسلمت، وقالت: ما كان على ظهر الأرض .. الخ[١] ، فقال: **بَابُ ذِكْرِ هِنْدٍ بِنْتِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.**

وكان من جملة من له خصوصية عظيمة زيد بن عمرو بن نفيل، وهو من جملة من لقي النبي ﷺ قبل البعثة، وكان زيد على دين إبراهيم ﷺ، فقال: **بَابُ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ**، وفي نسخة مناقب.

وكان من جملة ما جرى قبل البعثة مما حضره النبي ﷺ بناء الكعبة، فقال: بَابُ بُنْيَانِ الكَعْبَةِ، ولم يكن ذلك من أيام الإسلام، فقال: بَابُ أَيَّامِ الجَاهِلِيَّةِ، ثم ذكر ما يتعلق بالبعثة إلى أن أزالت جهل الجاهلية، وأبانت العلوم والطريقة المرضية، فقال: بَابُ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، ولما بعث النبي ﷺ لقي هو وأصحابه من المشركين بمكة، ثم ترجم على بعض ما حصل له من المشركين من الأذى، وفيه الإشارة إلى من تقدم إسلامه، وكان أقدم الرجال إسلاماً أبي بكر الصديق، فقال: بَابُ إِسْلاَمِ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، ثم بَابُ إِسْلاَمِ سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ ﷺ، وكان أشد ما لقي النبي ﷺ من المشركين ما جرى يوم الطائف، ولما رجع من الطائف إلى مكة كان إسلام الجن، فقال: بَابُ ذِكْرِ الجِنِّ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ **قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الجِنِّ ...عجبا**﴾[٢]، ثم أردف ذلك بمن لقي بإسلامه الأذى، فقال: بَابُ إِسْلاَمِ أبي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ ﷺ، ثم بَابُ إِسْلاَمِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، واخرج فيه

---

[١] أخرجه البخاري من حديث **عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " جَاءَتْ هِنْدٌ بِنْتُ عُتْبَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خِبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، ثُمَّ مَا أَصْبَحَ اليَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ، أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، قَالَ: «وأيضاً وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مِسِّيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالَنَا؟ قَالَ: «لاَ أُرَاهُ إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ»**، انظر: البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ فضائل أصحاب النبي ﷺ، بَابُ ذِكْرِ هِنْدٍ بِنْتِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ٥/٤٠، رقم ٣٨٢٥.

[٢] سورة الجن، آية: ١.

قول سعيد : «**وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي، وَإِنَّ عُمَرَ لَمُوثِقِي عَلَى الإِسْلاَمِ، قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ عُمَرُ** »[١]، فأردف ذلك بقوله: بَابُ إِسْلاَمِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ.

وكان لإسلام عمر سبب فيه إعجاز، سمعه عمر ﷺ عند ذبح العجل[٢]، فأردف ذلك بالمعجزة التي ظهرت في الفلك العلوي لما سأل أهل مكة رسول الله ﷺ أن يريهم آية، فقال: بَابُ انْشِقَاقِ القَمَرِ، ولما آذى المشركون المسلمين هاجر بعضهم إلى الحبشة، فقال: بَابُ هِجْرَةِ الحَبَشَةِ، وكان النجاشي قد أحسن إلى المهاجرين، وآمن بسيد الأولين والآخرين عليه أفضل الصلاة والتسليم، وكان النبي ﷺ بعد وفاة النجاشي أخبر بصلاحه وبأخوته للمؤمنين، وصلّى عليه، وصف الصحابة خلفه، فقال: بَابُ مَوْتِ النَّجَاشِيِّ، فهذا يتعلق بالحبشة.

ثم عاد لما جرى من المشركين من تقاسمهم على النبي ﷺ ، فقال: **بَابُ تَقَاسُمِ المُشْرِكِينَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ**، وكان أبو طالب يحوط النبي ﷺ، ويغضب للنبي ﷺ ، فقال: **بَابُ قِصَّةِ أَبِي طَالِب، وكان من جملة الأمور العظيمة، والخصوصية الجسيمة، الجارية بمكة الإسراء، فقال: بَابُ حَدِيثِ الإِسْرَاءِ**، وكان المعراج قدرا زائدا على الإسراء، فقال: **بَابُ المِعْرَاجِ**، وكان ذلك في أواخر مدة إقامة النبي ﷺ بمكة بعد البعثة، ومن جملة الأواخر في ذلك وفود الأنصار، فقال: **بَابُ وُفُودِ الأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ فِيَ بَيْعَةِ العَقَبَةِ**، وكان من جملة الأواخر في مكة تزويج النبي ﷺ بعائشة رضي الله عنها، وبعد ذلك قدمت المدينة وبنى بها بالمدينة، فقال: **بَابُ تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ عَائِشَةَ، وَقُدُومِهَا المَدِينَةَ، وَبِنَائِهِ بِهَا**، وكان الذي بالمدينة بعد الهجرة فقال: **بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى المَدِينَةِ**، وكان المهاجر قد يرجع إلى مكة لنسك فكم يقيم بعد قضاء نسكه؟،

فقال: **بَابُ إِقَامَةِ المُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:" اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ**"، وكان من جملة ما جرى بعد مقدم النبي ﷺ المدينة أن آخى بين أصحابه، فقال: **بَابٌ: كَيْفَ آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ**، ثم **بَابُ إِتْيَانِ اليَهُودِ النَّبِيَّ ﷺ،**

حِينَ قَدِمَ المَدِينَةَ، وكان من جملة من أسلم بالمدينة سلمان، فقال: **بَابُ إِسْلاَمِ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ** ﷺ، ثم أردف باب إسلام سلمان بكتاب المغازي تفاؤلا بالسلامة في المغازي" [٣].أ.هـ.

[١] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ فضائل أصحاب النبي ﷺ، بَابُ إِسْلاَمِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، ٤٨/٥، رقم ٣٨٦٧.

[٢] رواه البخاري وفيه **قال عمر: بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، عِنْدَ آلِهَتِهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعِجْلٍ فَذَبَحَهُ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ، لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ يَقُولُ: يَا جَلِيحْ، أَمْرٌ نَجِيحْ، رَجُلٌ فَصِيحْ، يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَوَثَبَ القَوْمُ، قُلْتُ: لاَ أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا، ثُمَّ نَادَى: يَا جَلِيحْ، أَمْرٌ نَجِيحْ، رَجُلٌ فَصِيحْ، يَقُولُ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقُمْتُ، فَمَا نَشِبْنَا أَنْ قِيلَ: هَذَا نَبِيٌّ** " انظر: المرجع السابق، كِتَابُ فضائل أصحاب النبي ﷺ، بَابُ إِسْلاَمِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، ٤٨/٥، رقم ٣٨٦٦.

[٣] البلقيني، مناسبات أبواب صحيح البخاري لبعضها بعضا، ص١٣٠– ص١٣٩.

يلاحظ في هذا المثال الطويل الذي أورده البلقيني في بيان المناسبات بين أبواب كِتَابُ فضائل أصحاب النبي ﷺ، في صحيح البخاري ما يلي:

١- بين البلقيني مناسبة بدء البخاري أبوابه في كتابه هذا حسب أفضلية الصحابة، فبدأ بالمهاجرين قبل الأنصار، بأن لهم مناقب وفضائل ليست لغيرهم ولذلك قال: باب مناقب المهاجرين وفضلهم، قلت: ومن ذلك أن العديد من المهاجرين حازوا شرف السبق للإسلام قبل غيرهم من الأنصار.

٢- أنه بدأ بالعشرة المبشرين بالجنة من المهاجرين قبل غيرهم من الصحابة، ورتبهم حسب الأفضلية، أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ثم بقية العشرة المبشرين، وحسب الترتيب المعهود، قلت: وهو الوارد في الحديث الذي رواه الترمذي وغيره عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أبو بَكْرٍ فِي الجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الجَنَّةِ وَالزُّبَيْرُ فِي الجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الجَنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الجَنَّةِ، وَسَعِيدٌ فِي الجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ فِي الجَنَّةِ**» قال الترمذي: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا، «وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الحَدِيثِ الأَوَّلِ»[١].

٣- أشار البلقيني إلى مناسبة وسبب التقديم أو التأخير في أبواب البخاري في هذا الكتاب ، حيث قدم مناقب الزبير على طلحة، مع أن طلحة ذكر في الحديث قبل الزبير، لسببين، الأول: لقرابته من النبي ﷺ، والثاني: انه يلتقي مع النبي في الأب الخامس، بينما طلحة يلتقي معه في الأب السابع.

٤- أبان البلقيني مناسبة إدراج البخاري مناقب بعض الصحابة بين مناقب العشرة المبشرين. ومن ذلك ذكر مناقب جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه بعد علي رضي الله عنه لأنه أخوه، وهو من أهل الجنة، حيث أشار البلقيني لذلك بقوله عنه: " ذي الجناحين"[٢]، ولذلك وكان أورد قبل أبي عبيدة وهو العاشر من المبشرين بالجنة، مناقب زيد بن حارثه وابنه أسامة، وأشار البلقيني ان من مناسبة ذلك كما أورد البخاري هي ذكر الأصهار بعد النسب واخذ المناسبة من الآية ﴿ **وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا** ﴾.

وبين مناسبة ذكر مناقب عبد الله بن عمر، وهي أنه روى حديثا في الباب السابق في محمد بن أسامة بن زيد فذكره.
ثم بين مناسبة ذكر مناقب عمار بعد مناقب ابن عمر الذي أجير من النار، بسبب أن عماراً أجير من الشيطان الداعي إلى النار، ومناقب حذيفة أن حذيفة صاحب الأسرار.

---

(١) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ، بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ بْنِ عَبْدِ عَوْفٍ الزُّهْرِيِّ رضي الله عنه، ٦٤٧/٥، رقم ٣٧٤٧. وصححه أيضاً ابن حبان، انظر: ابن حبان، صحيح ابن حبان، كِتَابُ إِخْبَارِهِ ﷺ عَنْ مناقب الصحابة، ذِكْرُ إِثْبَاتِ الْجَنَّةِ لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، ٤٦٣/١٥، رقم ٧٠٠٢.

(٢) روى البخاري عن ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى ابْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: «**السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الجَنَاحَيْنِ**»، انظر، البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ فضائل أصحاب النبي ﷺ، بَابُ مَنَاقِبِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الهَاشِمِيِّ رضي الله عنه، ٢٠/٥، رقم ٣٧٠٩.

ثم ذكر مناقب أبي عبيدة لأنه أمين هذه الأمة . تبعا لما حاز كل واحد مما سبق من الفضل.

٥- وضح البلقيني مناسبة عدم ذكر البخاري لمناقب بعض العشرة المبشرين بالجنة.

كمناقب سعيد بن زيد ﷺ، ومناقب عبد الرحمن بن عوف ﷺ ، وكأنه لم يصح عنده على شرطه في مناقبهما حديث. وكذلك مسلم.

٦- بين مناسبة ذكر الرحم بعد النسب والمصاهرة فبدأ بمناقب الحسن والحسين.

٧- ربط البلقيني بين ما يشتق من الباب في إيراد الذي يليه، فأخذ مما جاء في فضل الحسن وأن الله قد أغمد به سيف الفتنة بين الفئتين العظيمتين التي هما كل المسلمين، ثم ذكر بعده باب مناقب خالد بن الوليد وهو سيف سله الله على الفئتين الكافرين والمنافقين.

٨- بين البلقيني سبب إيراد مناقب سالم مولى أبي حذيفة وبلال وابن مسعود ومعاوية، أن الأول من كبار القراء، والثاني من كبار المؤذنين، والثالث من كبار القراء والفقهاء، والرابع من كتاب الوحي، فهنا ربط بين الصحابي وما اشتهر به.

٩- بين البلقيني مناسبة إيراد بعض الصحابيات قبل ذكر مناقب الأنصار، لأنهن من أفضل النساء، فذكر مناقب فاطمة لأنها سيدة نساء العالمين، وعائشة لأنها من أفضل نساء النبي ﷺ، ولم يذكر خديجة مع أنها أفضل من عائشة[١]؛ لأن خديجة لها خصوصية السبق للإسلام وعدم زواج النبي ﷺ عليها في حياتها، لذلك سيذكرها مع من له خصوصية كما سيأتي، ثم ذكر مناقب الأنصار.

١٠- بين البلقيني مناسبة إيراد البخاري لمناقب بعض الصحابة من الأنصار وأنه حسب الأفضلية، فبدأ بمن اهتز العرش لموته، فقال: **بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ** ﷺ، ثم مناقب رجلين أعطيا نورين وهو أسيد بن حضير، وعباد بن بشر – رضي الله عنهما– ثم مناقب معاذ بن جبل، ....الخ.

١١- ثم بين البلقيني مناسبة الترتيب بعد ذلك بذكر الصحابة الذين لهم خصوصية في بعض الأمور، فذكر فضل خديجة –رضي الله عنها– وأنَّ لها خصوصية بتزويج النبي ﷺ إياها، ثم ذكر خصوصية لجرير بن عبد الله البجلي بأن النبي ﷺ لم يحجبه منذ أسلم، وخصوصية حذيفة بن اليمان بالسر، وأنَّ لوالده خصوصية بأنه قتله بعض المسلمين بأحد خطأ، وخصوصية هِنْدٍ بِنْتِ عُتْبَةَ في بيان انقلاب كراهيتها للنبي بعد إسلامها حباً له، وخصوصية زيد بن عمرو بن نفيل الذي مات على دين إبراهيم والذي التقى بالنبي ﷺ قبل البعثة.

---

[١] ويدل على ذلك ما رواه أحمد بإسناده عَنْ **عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذَكَرَ خَدِيجَةَ أَثْنَى عَلَيْهَا، فَأَحْسَنَ الثَّنَاءَ، قَالَتْ: فَغِرْتُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: مَا أَكْثَرَ مَا تَذْكُرُهَا حَمْرَاءَ الشِّدْقِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا خَيْرًا مِنْهَا، قَالَ: " مَا أَبْدَلَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْهَا، قَدْ آمَنَتْ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَاسَتْنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النِّسَاءِ** " انظر: أحمد، مسند أحمد، مُسْنَدُ الصِّدِّيقَةِ عَائِشَةَ بِنْتِ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، ٤١/٣٥٦، رقم ٢٤٨٦٤. و صححه الأرنؤوط، انظر: المرجع نفسه، ٤١/٣٥٦، رقم ٢٤٨٦٤.

١٢- بين البلقيني فيما يفهم من كلامه أن مناسبة الترتيب الذي جاء بعد ذكر حديث **باب حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ**، هو ترتيب أحداث مرتبطة بالزمن ومرتبة عليه، ولذلك جاءت الأبواب **بَابُ أَيَّامِ الجَاهِلِيَّةِ، بَابُ بُنْيَانِ الكَعْبَةِ، : بَابُ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، بَابُ إِسْلاَمِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ بَابُ إِسْلاَمِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، ، بَابُ ذِكْرِ الجِنِّ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الجِنِّ..﴾ بَابُ إِسْلاَمِ أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ** ثم **بَابُ إِسْلاَمِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ بَابُ إِسْلاَمِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ**. ثم أردف إسلام عمر والذي فيه إعجاز بسماعه الصارخ، ويبدو انه من الجن، وهو نائم بوحدانية الله ونبوة محمد في الأرض، بما حصل من معجزة في السماء بانشقاق القمر فقال: **بَابُ انْشِقَاقِ القَمَرِ**، ثم تتابع الأحداث فقال: **بَابُ هِجْرَةِ الحَبَشَةِ ، ثم بابُ مَوْتِ النَّجَاشِيِّ، بَابُ تَقَاسُمِ المُشْرِكِينَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ**، وكان أبو طالب يحوط النبي ﷺ، ويغضب للنبي ﷺ ، فقال: **بَابُ قِصَّةِ أَبِي طَالِبٍ**، ثم ذكر حادثة الإسراء والمعراج **فقال: بَابُ حَدِيثِ الإِسْرَاءِ**، فقال: **بَابُ المِعْرَاجِ، ثم وُفُودِ الأَنْصَارِ إلى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ فِي بَيْعَةِ العَقَبَةِ** فذكر ذلك في باب، **بَابُ تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ عَائِشَةَ، وَقُدُومِهَا المَدِينَةَ، وَبِنَائِهِ بِهَا**، ثم **بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى المَدِينَةِ**، ثم ذكر الأبواب على ما حدث بعد الهجرة **بَابٌ: كَيْفَ آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ**، ثم **بَابُ إِتْيَانِ اليَهُودِ النَّبِيَّ ﷺ، حِينَ قَدِمَ المَدِينَةَ**، وكان من جملة من أسلم بالمدينة سلمان، فقال: **بَابُ إِسْلاَمِ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ**.

١٣- أبان البلقيني عن بعض اللطائف في بيان ختم هذا الكتاب في فضائل المهاجرين والأنصار حيث قال: ثم أردف باب إسلام سلمان بكتاب المغازي تفاؤلاً بالسلامة في المغازي.

*** ومن الأمثلة على بيان المناسبة بين أول كتاب صحيح البخاري وآخره:**

قال البلقيني: وكان آخر الأمور التي يظهر بها المفلح من الخاسر ثقل الموازين وخفتها فجعله آخر تراجم كتابه فقال باب قول الله تعالى ﴿ **وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ**﴾[(١)]، وأن أعمال بني آدم توزن فبدأ بحديث « **إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ** »[(٢)]، وختم بأن أعمال بني آدم توزن وأشار بذلك إلى أنه إنما يتقبل منها ما كان بالنية الخالصة لله تعالى وهو حديث «**كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ**»[(٣)].

فقوله: " كلمتان" فيه ترغيب وتخفيف، وقوله: " حبيبتان" فيه حث على ذكرهما لمحبة الرحمن إياهما، وقوله: " خفيفتان" فيه حث بالنسبة إلى ما يتعلق بالعمل، وقوله: " ثقيلتان" فيه إظهار ثوابهما، وجاء الترتيب بهذا الحديث على أسلوب عظيم، وهو أن حب الرب سابق، وذكر العبد وخفة الذكر على لسانه تالٍ، وبعد ذلك ثواب هاتين الكلمتين إلى يوم القيامة، وهاتان الكلمتان

---

(١) سورة الانبياء، آيه: ٤٨.

(٢) البخاري، صحيح البخاري، بَدْءِ الوَحْيِ، كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟، ٦/١، رقم ١.

(٣) المرجع السابق، كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَنَضَعُ المَوَازِينَ القِسْطَ لِيَوْمِ القِيَامَةِ}، ١٦٢/٩، رقم ٧٥٦٣.

معناهما جاء في ختام دعاء أهل الجنة، **لقوله تعالى:** ﴿ **دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلامٌ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾[1][2].

يلاحظ في هذا المثال الذي ذكره البلقيني في آخر كتابه مناسبات أبواب صحيح البخاري ما لبعضها بعضا ما يلي:

١- بين البلقيني المناسبة واللطيفة في ختم البخاري صحيحهِ بباب قول الله تعالى ﴿ **وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ**﴾، حيث مآل الأعمال ووضعها في الموازيين هو خاتمتها ونهايتها، والذي يكون بعده فوز العبد أو خسرانه من ثقل الموازيين أو خفتها، لهذا جعل هذا الباب هو خاتمة كتابه.

٢- بين البلقيني المناسبة بين أول حديث في كتاب صحيح البخاري، حيث بدأ بحديث « **إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ** » فكل عمل لابد له من نية، وحتى يكون العمل مقبولاً فلا بد من إخلاص النية فيه لله تعالى، ونهاية هذه الأعمال أن توضع في الموازين حتى تظهر نتيجة عاملها، فختم بباب ﴿ **وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ**﴾، وختم في هذا الباب بحديث «**كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إلى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ** » والذي له علاقة بثقل الموازيين وفوز العبد ونجاحه وفلاحه.

وكأني بالبخاري يقول عن عمله في كتابه الصحيح: إنّ هذا الكتاب قد أخلصت فيه النية لله تعالى، وختمته بهاتين الكلمتين العظيمتين التي فيهما الثناء على الله وحمده وثقل الميزان، والتي تحمل في طياتها دعاء أهل الجنة " **سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلامٌ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**" كما ذكر البلقيني.

وكأن كتابه هذا كحياة إنسان بدأ حياته بالإيمان وإخلاص النية لله تعالى، وأداء العبادات حسب ترتيب كتبه في كتابه، ثم ختمها بالتوحيد الذي هو خاتمة كتابه ومات عليه، ومن مات على التوحيد كان من أهل السعادة وفي الجنة، وفي الحديث «**مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ**»[3].

٣- لم يكتف البلقيني ببيان المناسبة بين حديث «**كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إلى الرَّحْمَنِ،...**" وحديث أول الكتاب، بل إنه قام باستنباط المعاني والفوائد من عباراته، فقال: فقوله: " **كلمتان**" فيه ترغيب وتخفيف، وقوله: " **حبيبتان**" فيه حث على ذكرهما لمحبة الرحمن إياهما، وقوله: " **خفيفتان**" فيه

---

(١) سورة الأنبياء، آيه: ٤٨.

(٢) البلقيني، مناسبات أبواب صحيح البخاري لبعضها بعضا، ص٢١٦، ٢١٧.

(٣) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْجَنَائِزِ، بَابٌ فِي التَّلْقِينِ، ١٩٠/٣، رقم ٣١١٦. وصححه الحاكم وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يُخرّجاه، انظر: الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كتاب الجنائز، ٥٠٣/١، رقم ١٢٩٩.

حث بالنسبة إلى ما يتعلق بالعمل، وقوله: " **ثقيلتان**" فيه إظهار ثوابهما، وجاء الترتيب بهذا الحديث على أسلوب عظيم، وهو أن حب الرب سابق، وذكر العبد وخفة الذكر على لسانه تال، وبعد ذلك ثواب هاتين الكلمتين إلى يوم القيامة.

٤- ربط البلقيني بين ذكر البخاري هذا الحديث المتضمن لفضل تسبيح الله سبحانه وحمده والثناء عليه في نهاية كتابه، ودعاء أهل الجنة، في **قوله تعالى:** ﴿ **دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلامٌ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾[١]، وهذا من فقه البخاري والبلقيني رحمهما الله تعالى.

---

[١] سورة الأنبياء، آية: ٤٨.

المبحث الثاني : ذكر نماذج من شرحه على الأحاديث الشريفة وطريقته في ذلك

قام شيخ الإسلام البلقيني بشرح صحيح البخاري في كتاب سمّاه" **الفيض الجاري على صحيح البخاري**" وهذا المؤلف قد نسبه البلقيني لنفسه .

فقد قال في فتاواه: وأما تفضيل خديجة على عائشة فقد جاء فيه أحاديث بسطتها في " **الفيض الجاري على صحيح البخاري**"[1] ونسبه غيره له كولده الجلال البلقيني في ترجمته فقد قال: وصنف كتباً كثيرة منها شرح البخاري، كتب منه نحواً من خمسين كراساً على أحاديث يسيرة إلى أثناء الإيمان، ومواضع متفرقة سماه "**الفيض الجاري على صحيح البخاري**: وكذلك نسبه له أصحاب كتب التراجم في ترجمته كابن حجر، وابن فهد المكي، وغيرهم .

لكن البلقيني رحمه الله شرع في شرح الكتاب ولم يكمله، فكتب من شرح البخاري على نحو من عشرين حديثاً مجلّدين[2]، بلغ فيها إلى أثناء كتاب الإيمان أطال النفس فيه جداً، فلو قدر إكماله لبلغ مائتي مجلد لكنه لا يسلم من تكرير [3].

وعند البحث عن شرح البلقيني على البخاري في الشبكة العنكبوتية ، وجدت فيما ذكر أن شرحه ما زال مخطوطاً منه عدة نسخ: أحدها بالجامع الكبير بصنعاء تحت رقم (٢٣٦٦) في (٢٠٥) ورقات، والأخر في مكتبة آيا صوفيا بتركيا تحت رقم (٦٧٩) وآخر في معهد الدراسات الشرقية بداغستان تحت رقم (٨١٣) في (١٠٨) ورقات، ، وأخر بدار صدام بالعراق تحت رقم (٦٠٦) في(٣٧٨) ورقة.

وعند البحث في مخطوطات الجامع الكبير بصنعاء، وجدت أن المخطوط الذي يحمل الرقم المشار إليه إنما هو لكتاب "**الإفهام لما في البخاري من الإبهام**"، ودون عليه اسم المؤلف سراج الدين البلقيني وهو خطأ، لأن مؤلف كتاب الإفهام هو لولده جلال الدين البلقيني وهو مطبوع بدار النوادر في الكويت.

وأما المخطوط الآخر الذي هو في مكتبة أيا صوفيا ، فقد اكتشفت أن هذا المخطوط أيضاً هو لكتاب "**الإفهام لما في البخاري من الإبهام**" للجلال البلقيني، وذلك أنني عندما حصلت على النسخة المطبوعة من كتاب الإفهام من الكويت، وجدت في مقدمة التحقيق النسخ المعتمد عليها ومنها نسخة (أ) نسخة مكتبة ايا صوفيا برقم (٦٧٩) بنفس الرقم السابق الذي قيل انه لشرح البلقيني ، مصورة وعليها عنوان الكتاب " **الإفهام لما في البخاري من الإبهام**" والمؤلف الجلال عبد الرحمن البلقيني، فاستنتجت أن الموضعين الآخرين للمخطوط يحتمل الخطأ فيهما أيضاً كاللذين سبقهما، فخلصت أن هذا المخطوط مفقود وكنت أتمنى لو ظفرت به لأنقل عنه وتتم به الفائدة.

---

[1] البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق محمد راشد مهر، ص٢٣٩.

[2] انظر: ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢/٢٤٦.

[3] انظر: ابن حجر، المجمع المؤسس، ٢/٣٠٢، وابن فهد المكيّ، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ص١٤٠، بتصرف.

وأما شرح البلقيني على سنن الترمذي فهو أيضاً مفقود ، وسمّاه البلقيني "**العرف الشذي على جامع الترمذي**" وقد نسبه لنفسه في عدة مواطن، فقد قال في محاسن الاصطلاح: في النوع الثامن عشر في معرفة الحديث المعلل حيث قال عند ذكر حديث كفارة المجلس : وقد بسطت القول في ذلك في "**العرف الشذي على جامع الترمذي**" فلينظر منه(١).

ونسبه غيره له كابنه الجلال البلقيني وأصحاب كتب التراجم في ترجمته كابن قاضي شهبة، وابن فهد وغيرهم ، وقد كتب منه قطعة صالحة ، وكان كثير النظر فيه(٢)، بل كان شرحه على الترمذي شرحين أحدهما صناعة والآخر فقه(٣).

ولم يكمله البلقيني كالذي سبقه، وَالسَّبَب فِي عدم إكماله لغالب مصنفاته اشْتِغَاله بالتدريس والتحديث والإفتاء(٤)، فلا يتفرغ إلا قليلا(٥).

والذي يبدو لي من خلال الاطلاع على ترجمته، انه كان يسهب ويطيل في شرح الحديث الواحد، وهذا يدل على ما أظن أنه يتناول في شرحه جميع القضايا المتعلقة بالإسناد والمتن والأحكام الفقهية ...الخ ، قال الحافظ برهان الدين الحلبي: وقد حضرت عنده عدة دروس مع جماعة من أرباب المذاهب الأربعة فيتكلم على الحديث الواحد من بعد طلوع الشمس وربما أذن الظهر في الغالب وهو لم يفرغ من الكلام عليه(٦).

أما ما يتعلق ببيان جهود البلقيني في شرح الحديث ومنهجه فيه، وقد تقدم أن شرحه على البخاري والترمذي مفقودان، فسأتناول شرحه على بعض الأحاديث في مؤلفاته المطبوعة ثم ذكر منهجه في شرحها، وما نقله عنه بعضهم كابن حجر في فتح الباري.

---

(١) البلقيني، محاسن الاصطلاح وتضمين كاب ابن الصلاح، ص٢٦٤.
(٢) الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٦٦.
(٣) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ص١٤٠.
(٤) انظر: ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ٤/٤٣، رقم ٧٣٧، بتصرف.
(٥) الجلال البلقيني، ترجمة البلقيني، ص٦٨.
(٦) ابن فهد، لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، ص١٤٠.

ومن الأمثلة على ذلك :

المثال الأول :

"**حديث جبريل**" **الطويل وفيه سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان والساعة.**

هذا الحديث قد خرجه البلقيني بإسناده لنفسه من طريق صاحبي الصحيحين مع ذكر لفظي الحديثين البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه[١] ، ومسلم من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه[٢].

١- قال شيخ الإسلام البلقيني: أخبرنا الشيخ المسند أبو علي عبد الرحيم المعروف بابن شاهد الجيش، قال أخبرنا المشائخ الثلاثة ابن عرفة وابن رشيق وأبو العباس أحمد بن علي بن يوسف الدمشقي، ......بإسناده ..أخبرنا الفربري، قال: اخبرنا البخاري، **قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أبو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أبي زُرْعَةَ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: مَا الإِيمَانُ؟** ....الحديث[٣].

وبين البلقيني والنبي ﷺ في هذا الحديث خمسة عشر رجلاً وامرأة.

٢- وقال شيخ الإسلام البلقيني: اخبرنا الشيخ الإمام العلامة أقضى القضاة شمس الدين محمد الشهير بابن القمَّاح، قال اخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الواسطي ..... بإسناده اخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن شعبان، قال اخبرنا أبو الحسين مسلم بن الحجاج .... بإسناده عن ابن عمر **قال: حَدَّثَنِي أبي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ،** ...الحديث[٤].

وبين البلقيني والنبي ﷺ في هذا الحديث خمسة عشر رجلاً.

قال البلقيني بعد ذكر الحديث: "وفي هذا إعلام بان هذه الأمور أعلام الدين ومعالمه ومنها تتفرع، فالإيمان الكامل هو الدين، وكذلك الإسلام الكامل، ونفي الإيمان عن عادم بعضها بحيث لا يصير كافراً.

والايمان (لغة) : التصديق، (وشرعا) : تصديق خاص وهو النافع مع النطق بالشهادتين، وكماله التصديق والاعمال.

والإسلام (لغة) : الانقياد ، (وشرعا) : انقياد خاص وأعمال ظاهرة، ونافعا في الاخرة المشتمل على التصديق، وكاملاً المعتمد على ذلك مع فعل الخيرات وترك المنكرات واللغو.

---

[١] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابُ سُؤَالِ جِبْرِيلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الإِيمَانِ، وَالإِسْلاَمِ، وَالإِحْسَانِ، وَعِلْمِ السَّاعَةِ، ١٩/١، رقم ٥٠، وكِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ بَابُ قَوْلِهِ: {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ}، ١١٥/٦، رقم ٤٧٧٧.

[٢] مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ معرفة الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، والقَدَرِ وَعَلَامَةِ السَّاعَةِ، ٣٦/١، رقم ٨.

[٣] انظر: البلقيني، ترجمان شعب الإيمان، ص١١٤،١١٥.

[٤] المرجع السابق، ص١١٥،١١٦.

فكان الإيمان والإسلام باعتبار الكمال أو النفع مستويين في إطلاق أحدهما مكان الآخر، ويطلق المؤمن على المسلم من جهة أن التصديق شرط صحة الإيمان، إذا لم يوجد ما يقتضي بينهما المغايرة نحو قوله سبحانه ﴿ **قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا** ﴾[1]، **وحديث سعد في الذي ترك النبي ﷺ إعطاءه فقال له سعد: يا رسول الله مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: «أو مُسْلِمًا»**"[2].

ثم قال: "والآية والحديث حجة لنا على المعتزلة حيث ذهبوا إلى أن الإيمان في الشرع فعل الواجبات، وعلى الكرامية وبعض المرجئة الذاهبين إلى أن الإيمان هو الإقرار باللسان دون عقد القلب، ومما يرد مذهبهم الفاسد إجماع الأمة على إكفار المنافقين، وان كانوا قد أظهروا الشهادتين قال تعالى ﴿ **وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ** ﴾[3] **إلى قوله تعالى** ﴿ **وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ** ﴾[4].

وأما ما حكي عن الزهري من أن الإسلام الكلمة والإيمان العمل، فهو غير موافق لقول المعتزلة، لأن المراد إن كان عمل القلب وهو التصديق الذي يطلق عليه الإيمان شرعاً فهذا ليس قول المعتزلة، وان كان عمل القلب والجوارح يحمل على الإيمان الكامل، قال تعالى: ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ** ﴾ **..الاية**[5]، **وقول النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ...** »[6] **الحديث**، فإنه محمول على الإيمان الكامل، وعلى هذا يحمل قول الشافعي: الإيمان قول وعمل ونية، وبهذا الاعتبار كان حديث «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**»[7] يدخل فيه ثلث فتنبه، والإيمان المتعدي بالباء نحو قوله: الإيمان بكذا، آمنت بكذا خلافا لبعضهم، يغاير المتعدي باللام، ووجه التغاير أن الإيمان المتعدي بالباء معناه التصديق بوجود الشيء وإثباته، والمتعدي باللام معناه الإتباع والطواعية، فالإيمان بهذا الاعتبار مساوٍ للإسلام، وكذلك تقول أسلمت له ، ولا تقول أسلمت به، قال تعالى حكاية عن إبراهيم ﴿ **قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ** ﴾[8][9]. **أ.هـ.**

---

[1] سورة الحجرات، آيه: ١٤.

[2] انظر: البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الإِيمَانِ، بَابُ إِذَا لَمْ يَكُنِ الإِسْلاَمُ عَلَى الحَقِيقَةِ، وَكَانَ عَلَى الِاسْتِسْلاَمِ أو الخَوْفِ مِنَ القَتْلِ، ١٤/١، رقم ٢٧، وكِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا}، ١٢٤/٢، رقم ١٤٧٨. ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ تَأَلُّفِ قَلْبِ مَنْ يَخَافُ عَلَى إِيمَانِهِ لِضَعْفِهِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْقَطْعِ بِالْإِيمَانِ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ قَاطِعٍ، ١٣٢/١، رقم ١٥٠، وكتاب الزكاة، بَابُ إِعْطَاءِ مَنْ يُخَافُ عَلَى إِيمَانِهِ، ٧٣٢/٢، رقم ١٥٠.

[3] سورة التوبة، آية: ٨٤.

[4] سورة التوبة، آية: ٨٥.

[5] سورة الأنفال، آية: ٢.

[6] البخاري، كِتَاب المَظَالِمِ وَالغَصْبِ، بَابُ النُّهْبَى بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ، ١٣٦/٣، رقم ٢٤٧٥، وكِتَابُ الأَشْرِبَةِ، باب، ١٠٤/٧، رقم ٥٥٧٨، وكِتَابُ الحُدُودِ، بَابُ لاَ يُشْرَبُ الخَمْرُ، ١٥٧/٨، رقم ٦٧٧٢، بَابُ السَّارِقِ حِينَ يَسْرِقُ، ١٥٩/٨، رقم ٦٧٨٢، بَابُ إِثْمِ الزُّنَاةِ، ١٦٤/٨، رقم ٦٨٠٩، ورقم ٦٨١٠، مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ بَيَانِ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، ٧٦/١، رقم ٥٧.

[7] البخاري، صحيح البخاري، بَابُ بَدْءِ الوَحْيِ، ٦/١، رقم١،(بهذا اللفظ).

[8] سورة البقرة، آية: ١٣١.

[9] انظر: البلقيني، ترجمان شعب الإيمان، ص١١٤– ١٢٧، بتصرف.

ومما ذكره البلقيني في شرح هذا الحديث ما نقله السيوطي حيث قال: وقال الشيخ سراج الدين البلقيني في كتابه "**الفيض الجاري على صحيح البخاري**: "يجوز أن يكون الآتي جبريل بشكله الأصلي إلا أنه انضم فصار على قدر هيئة الرجل وإذا ترك ذلك عاد إلى هيئته، ومثال ذلك: القطن إذا جمع بعد أن كان منتفشا، فإنه بالنفش يحصل له صورة كبيرة وذاته لم تتغير، وهذا على سبيل التقريب"[(١)].

يلاحظ في هذا المثال الذي فيه شرح البلقيني حديث جبريل ما يلي:

١- أن البلقيني قد خرّج الحديث بأسانيد لنفسه من طريق صاحبي الصحيحين.

٢- أنه يعتني أثناء شرح الحديث ببيان المعنى اللغوي لبعض ألفاظ الحديث، كما في بيانه لمعنى الإيمان والإسلام.

٣- أنه يعتني أيضاً ببيان المعنى الاصطلاحي والشرعي، كما في بيانه أيضاً لمعنى الإيمان والإسلام.

٤- انه يحرص على بيان الاتفاق والافتراق بين المعاني، فعند شرحه للإيمان والإسلام بيّن أن أحدهما يطلق على الآخر عند الافتراق، وأنهما عند الاجتماع يفترقان في المعنى ، ودلل على ذلك بالدليل الشرعي لبيان المغايرة بين الإسلام والإيمان عند الاجتماع كما في قوله تعالى ﴿ **قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا** ﴾ ، وكما في حديث سعد حيث **قال: يا رسول الله مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا»**.

وهذا صحيح فقيل: ذِكْرُ المؤمنين والمسلمين جميعاً أريد بأحدهما معنى لم يرد بالآخر، وإن ذُكِرَ أحد الاسمين شمل الكل وعمهم[(٢)].

فإن الإيمان والإسلام إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا؛ أي إذا اجتمعا باللفظ افترقا بالمعنى؛ فيشمل الإسلام الأعمال الظاهرة، والإيمان الأعمال الباطنة. وإذا افترقا باللفظ اجتمعا بالمعنى؛ فيشمل كلّ واحد منهما الأعمال الظاهرة والباطنة[(٣)].

٥- يذكر البلقيني أثناء الشرح عقائد بعض الفرق في الإيمان كالمعتزلة والمرجئة.

٦- قد يذكر البلقيني مثالا من عالم الحس والمشاهدة الذي نعيشه لما يريد شرحه وبيانه، ويتمثل هذا في قوله عن جبريل في مجيئه على صورة رجل بأنه انضم، كالقطن الذي إذا ضم صغر، وإذا انتفش كبر وذاته لم تتغير على سبيل التقريب.

---

(١) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، الحبائك في أخبار الملائك، تحقيق: محمد السعيد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م، ص٢٦٢.

(٢) الإسماعيلي، أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي الجرجاني (ت ٣٧١هـ)، اعتقاد أئمة الحديث، المحقق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، ط١، دار العاصمة – الرياض، ١٤١٢هـ، ص٦٧، بتصرف.

(٣) الطويان، عبد العزيز بن صالح الطويان، جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف، ط١، مكتبة العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م، ٥٧٣/٢.

لكن في شرح البلقيني هذا الحديث عدة أمور لابد من التنبيه والإشارة إليها:

١- البلقيني في تفسيره لمعنى الإيمان أبان أنه على مذهب الأشاعرة، وذلك في قوله: إن الإيمان تصديق خاص وهو النافع مع النطق بالشهادتين، وكماله التصديق والأعمال، وذلك لأن الأشاعرة يعتبرون أن الأعمال هي من مكملات الايمان، وقد بينت هذا في عقيدة البلقيني سابقا في ترجمته.

٢- ثم إن قوله: إن قول الشافعي: إن الإيمان قول وعمل ونية أن هذا يحمل على الإيمان الكامل، ليس بصحيح، لأن الشافعي يرى أن الإيمان تصديق ونية بالجنان وقول باللسان وعمل بالأركان، وهذا هو قول أهل السنة.

وقد نقل ابن تيميه قول الشافعي ثم قال: إن الشافعي يحتج بألا تجزئ صلاة إلا بنية بحديث عمر بن الخطاب ﷺ عن النبي ﷺ : " **إنما الأعمال بالنيات** " ثم قال أي الشافعي: وكان الإجماع من الصحابة، والتابعين من بعدهم، ومن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر [١].

٣- وأما قوله: إن الإيمان المتعدي بالباء معناه التصديق، والمتعدي باللام معناه الاتباع والطواعية[٢].

أرى أن هذا التقسيم إنما هو بسبب ما يعتقدهُ البلقيني لأنه يرى أن الإيمان تصديق، وكمال الإيمان بالأعمال كما ذكر سابقاً، وإلا فالإيمان لابد أن يحمل المعنيين معاً، فلا ينفع الإيمان بمجرد التصديق بل لا بد معه من الإتباع والعمل، فمثلا: قوله سبحانه: ﴿**آَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ** ..﴾[٣] يقتضي التصديق والعمل بمقتضى هذه الأركان، ولا يكفي فيه مجرد التصديق وإثباته لأنه متعد بالباء كما ذهب إلى ذلك البلقيني.

---

[١] انظر: ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي (ت ٧٢٨هـ) الإيمان، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، ط٥، المكتب الإسلامي، عمان، الأردن، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ص١٦٦، بتصرف.

[٢] قال محقق كتاب ترجمان شعب الايمان د.سعود الدعجان تعقيباً على قول البلقيني: وهذا فيه رد على من يدعي أن الإيمان مرادف للتصديق والصواب خلافه (قلت: لان البلقيني غاير بين الإيمان المتعدي بالباء واللام لأنه يرى المتعدي بالباء يعني التصديق والمتعدي باللام يعني العمل والطواعية). انظر: قول المحقق د. الدعجان، البلقيني، ترجمان شعب الإيمان، ص١٢٧.

[٣] سورة البقرة، آية: ٢٨٥.

المثال الثاني:

عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثٍ: فِي الفَرَسِ، وَالمَرْأَةِ، وَالدَّارِ»(١).

هذا الحديث قد خرجه البلقيني عن عدد من الصحابة، مع بيان لفظ كل منهم(٢).

قال البلقيني: "وسئل مالك عن الشؤم في الفرس والدار ، فقال: كم دار سكنها ناس فهلكوا، ثم ثم سكنها آخرون فهلكوا، فهذا تفسيره والله اعلم"(٣).

ثم قال: "وقال المازري: "حَمَلَ مالك هذا الحديث على ظاهره ولم يتأوله، ومحمله على أن المراد به أن قدر الله ﷻ ربما اتفق بما يكره عند سكنى الدار، فيصير ذلك كالسبب، فيتسامح في إضافة الشيء إليه مجازاً اتساعاً، وقوله: في بعض الطرق " **إن يكن الشؤم**"(٤) ينافي القطع، ويكون محمله إن يكن الشؤم حقا فهذه الثلاث أحق به، بمعنى أن النفوس يقع فيها التشاؤم بهذه أكثر مما يقع في غيرها. هذا كلام المازري"(٥).

ثم قال: وروي عَنْ مَعْمَرٍ سَمِعْتُ مَنْ يُفَسِّرُ هَذَا الْحَدِيثَ يَقُولُ: شُؤْمُ الْمَرْأَةِ إِذَا كَانَتْ غَيْرَ وَلُودٍ، وَشُؤْمُ الْفَرَسِ إِذَا لَمْ يُغْزَ عَلَيْهِ، وَشُؤْمُ الدَّارِ جَارُ السَّوْءِ"(٦).

* فقد روى أبو القاسم الْقَاسِمِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، حدثنا سُفْيَانُ، عن الزُّهْرِيُّ، حدثنا سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**الْبَرَكَةُ فِي ثَلاثٍ: فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ**"(٧).

قَالَ أبو الْقَاسِمِ: سَأَلْتُ يُوسُفَ بْنَ مُوسَى: مَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ؟ وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "**الْبَرَكَةُ فِي ثَلاثٍ: فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ**"؟. فَقَالَ لِي يُوسُفُ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "**الْبَرَكَةُ فِي ثَلاثٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ**"، فَقَالَ سُفْيَانُ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "**الْبَرَكَةُ فِي ثَلاثٍ**"، فَقَالَ الزُّهْرِيُّ: سَأَلْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "**الْبَرَكَةُ فِي ثَلاثٍ: فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ**"، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**إِذَا كَانَ الْفَرَسُ ضَرُوبًا فَهُوَ مَشْئُومٌ،**

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الطِّبِّ، بَابُ لاَ عَدْوَى، ٧/١٣٨، رقم ٥٧٧٢، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب السَّلَامِ، بَابُ الطِّيَرَةِ وَالْفَأْلِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ مِنَ الشُّؤْمِ، ٤/١٧٢٧، رقم ٢٢٢٥.

(٢) انظر: البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص٥٨،٥٩.

(٣) انظر: أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الطِّبِّ، بَابٌ فِي الطِّيَرَةِ، ٤/١٩، رقم ٣٩٢٢.

(٤) البخاري، صحيح البخاري،كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ شُؤْمِ المَرْأَةِ، ٧/٨، رقم ٥٠٩٤، ومسلم، كتاب السَّلَامِ، بَابُ الطِّيَرَةِ وَالْفَأْلِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ مِنَ الشُّؤْمِ، ٤/١٧٤٧، رقم ٢٢٢٥.

(٥) انظر: ابن حجر، فتح الباري، ٦/٦١،٦٢.

(٦) معمر، أبو عروة معمر بن أبي عمرو راشد البصري، نزيل اليمن (ت ١٥٣هـ)، الجامع معمر بن راشد (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢، المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، ١٤٠٣ هـ، بَابُ الشُّؤْمِ، ١٠ /٤١١، رقم ١٩٥٢٧.

(٧) شهدة الكاتبة، شُهْدة بِنْت أحمد بْن الفرج الإبري الدينوري الأصل البغدادي (ت ٥٧٤هـ) العمدة من الفوائد والآثار الصحاح والغرائب في مشيخة شهدة، تحقيق: فوزي عبد المطلب، ط١، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م، ص٩٤. وسيأتي الحكم عليه ص٣٥٢

وَإِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ قَدْ عَرَفَتْ زَوْجًا قَبْلَ زَوْجِهَا فَحَنَّتْ إلى الزَّوْجِ الأَوَّلِ فَهِيَ مَشْئُومَةٌ، وَإِذَا كَانَتِ الدَّارُ بَعِيدَةً عَنِ الْمَسْجِدِ لا يُسْمَعُ فِيهَا الأَذَانُ فَهِيَ مَشْئُومَةٌ وَإِذَا كُنَّ بِغَيْرِ هذا الوصف فهن مباركات"[1].

*وعن عَائِشَةُ رضي الله عنها: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الشُّؤْمُ سُوءُ الْخُلُقِ**»[2].

*وروى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عن مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، **أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا سَكَنَّا دَارَنَا، وَنَحْنُ كَثِيرٌ فَهَلَكْنَا، وَحَسُنَ ذَاتُ بَيْنِنَا، فَسَاءَتْ أَخْلَاقُنَا، وَكَثِيرَةٌ أَمْوَالُنَا فَافْتَقَرْنَا، قَالَ: «أَفَلَا تَنْتَقِلُونَ عَنْهَا ذَمِيمَةً؟»** ، **قَالَتْ: فَكَيْفَ نَصْنَعُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تَبِيعُونَهَا أو تَهَبُونَهَا»**[3].

*وأخرج أبو داود **قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّا كُنَّا فِي دَارٍ كَثِيرٌ فِيهَا عَدَدُنَا، وَكَثِيرٌ فِيهَا أَمْوَالُنَا، فَتَحَوَّلْنَا إلى دَارٍ أُخْرَى فَقَلَّ فِيهَا عَدَدُنَا، وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَرُوهَا ذَمِيمَةً»**[4].

*وأخرج أبو داود ... عن عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحِيرٍ، **قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ فَرْوَةَ بْنَ مُسَيْكٍ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْضٌ عِنْدَنَا يُقَالُ لَهَا أَرْضُ أَبْيَنَ هِيَ أَرْضُ رِيفِنَا، وَمِيرَتِنَا، وَإِنَّهَا وَبِئَةٌ، أو قَالَ وَبَاؤُهَا شَدِيدٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « دَعْهَا عَنْكَ، فَإِنَّ مِنَ الْقَرَفِ التَّلَفَ»**[5].

ثم قال البلقيني: اعلم أن القَرَفَ بالتحريك : مداناة الوباء والمرض ولا يعارض هذا النهي الفرار من بلد الطاعون، وكذلك لا ينافي حديث الفرس، وما ذكر معها حديث " لا طيرة" .

والجامع لذلك كله ثلاثة أقسام :

فأحد الأقسام: ما لم يقع التأذي به، ولا اطردت فيه عادة خاصة ولا عامة نادرة ولا متكررة، فهذا لا يلتفت إليه، وهو الطيرة، لأن لقي الغراب في بعض الأسفار ليس فيه إعلام ولا إشعار بما يكره أو يختار، لا على وجه الندور ولا على وجه التكرار، فلهذا جاء " ولا طيرة"

القسم الثاني: ما يقع به الضرر، ولكنه يعم ولا يخص، ويندر ولا يتكرر كالوباء، فإن هذا لا يقدم عليه احتياطا ولا يفر منه.

القسم الثالث: سبب يخص ولا يعم، ويلحق منه الضرر كالبلد الوبيئة، فهذا يباح منه الفرار.

---

[1] شهدة الكاتبة، العمدة من الفوائد والآثار الصحاح والغرائب في مشيخة شهدة، ص٩٤.

[2] أحمد، مسند أحمد، مُسْنَدُ الصِّدِّيقَةِ عَائِشَةَ بِنْتِ الصِّدِّيقِ، ٩٩/٤١، رقم ٢٤٥٤٧. وسيأتي بيان درجته في المتن ص٢٥٨

[3] معمر، جامع معمر بن راشد، بَابُ الشُّؤْمِ، ١٠ /٤١١، رقم ١٩٥٢٦.

[4] سنن أبي داود من حديث فَرْوَةَ بْنَ مُسَيْكٍ عن النبي ﷺ، كِتَاب الطِّبِّ، بَابٌ فِي الطِّيَرَةِ، ٢٠/٤، رقم ٣٩٢٤. قال الضياء المقدسي: حسن، انظر: الضياء المقدسي، الاحاديث المختارة، كتاب الطِّبّ والرقى، بَاب الفأل والطيرة، ١٢٩١/٢، رقم ٤٥٨٩.

[5] المرجع السابق، كِتَاب الطِّبِّ، بَابٌ فِي الطِّيَرَةِ، ١٩/٤، رقم ٣٩٢٣. وسيأتي بيان درجته في متن الرسالة ص٢٥٩

وقال بعضهم: حديث " لا طيرة" مخصوص بحديث الفرس والدار والمرأة، كأنه قال: لا طيرة الا في هذه الثلاثة، والطيرة على من تطير، وقيل معناه : إن هذه الأشياء مما يطول التعذب بها، وذلك لملازمتها بالسكنى والصحبة فينبغي تركها[١].

وفي مسند أحمد من حديث **سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاص ﷺ أن النبي ﷺ قال: " مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ، مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ السُّوءُ، وَالْمَسْكَنُ السُّوءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ"[٢] [٣].أ.هـ**

يلاحظ في هذا المثال الذي شرح فيه البلقيني هذا الحديث :

١- أن البلقيني يعتني بذكر أقوال العلماء في شرح الحديث أو شرح بعض عباراته

أ- فقد نقل قول الإمام مالك في حمل الشؤم في الدار على المعنى الحقيقي والظاهري.

ب- نقل قول المازري في حمل الشؤم على المعنى المجازي.

٢- جمع البلقيني الأمور التي ورد فيها الشؤم من عدة أحاديث وهي الدار، والمرأة والفرس، والرَّبْعِ وَالْخَادِمِ كما ذكر عند مسلم[٤]، وسوء الخلق كما عند أحمد، والسيف حيث قال : وكانت أم سلمة تزيد السيف[٥][٦].

٣- لا يعتني البلقيني عند شرح الحديث بصحة الحديث أو ضعفه، فقد أورد في شرح حديث الطيرة والشؤم عدة أحاديث إسنادها ضعيف، ومثال ذلك :

أ - حديث «**الشُّؤْمُ سُوءُ الْخُلُقِ**» الذي رواه أحمد في إسناده أبو بكر بْن عَبد الله بْن أبي مريم الغساني الشامي، ضعيف، ضعفه جل علماء الجرح والتعديل[٧].

قال العراقي عن الحديث: أخرجه أحمد من حَدِيث عَائِشَة ، وَلأبي دَاوُد من حَدِيث رَافع بن مكيث «سوء الْخلق شُؤْم» وَكِلَاهُمَا لَا يَصح[٨].

وقال الهيثمي: وَفِيهِ أبو بَكْرِ بْنُ أبي مَرْيَمَ وَهُوَ ضَعِيفٌ[٩].

---

(١) وهو قول نقله القاضي عياض عن بَعْضُ الْعُلَمَاءِ انظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ٢٢٢/١٤.

(٢) أحمد، مسند أحمد، مُسْنَدُ أبي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ ﷺ، ٥٥/٣، رقم ١٤٤٥. صححه الحاكم وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ» وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "، وقال الذهبي: صحيح. انظ: الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ قَسْمِ الْفَيْءِ، ١٥٧/٢، رقم ٢٦٤٠.

(٣) البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص٦٠-٦٤، بتصرف.

(٤) مسلم ، صحيح مسلم، كتاب السَّلَامِ، بَابُ الطِّيَرَةِ وَالْفَأْلِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ مِنَ الشُّؤْمِ، ١٧٤٨/٤، رقم ٢٢٢٧.

(٥) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ مَا يَكُونُ فِيهِ الْيُمْنُ وَالشُّؤْمُ، ٦٤٢/١، رقم١٩٩٥.

(٦) البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص٥٩.

(٧) قال أحمد : ليس بشيءٍ، وضعفه يحيى بن معين، قال أبو دَاوُد: سرق له حلي، فأنكر عقله، وَقَال أبو حاتم (٥) : ضعيف الحديث، طرقه لصوص فأخذوا متاعه فاختلط. وَقَال أبو زُرْعَة الرازي : ضعيف، منكر الحديث، وَقَال الجوزجاني : ليس بالقوي. وَقَال النَّسَائي ، والدَّارَقُطنِيّ : ضعيف. وَقَال ابْن حبان : كان من خيار أهل الشام، ولكن كان ردئ الحفظ، يحدث بالشئ فيهم، ويكثر ذلك، حتى استحق الترك.

انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ١١٠/٣٣،١٠٩، بتصرف.

(٨) العراقي، المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، كتاب رياضة النَّفس، ص٩٣٠.

(٩) الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، كِتَابُ الْأَدَبِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ، ٢٥/٨، رقم ١٢٦٩٨.

ب- حديث« **الْبَرَكَةُ فِي ثَلاثٍ: فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ**»

قال الآبادي: وَأَخْرَجَهُ الدِّمْيَاطِيُّ فِي كِتَابِ الْخَيْلِ وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ(١).

قلت: وفي إسناده أبو القاسم القاسم بْن إبراهيم بْن أحمد الملطي الْمَعْرُوفُ بِالصُّوفِيِّ، قال الخطيب البغدادي: كان كذّاباً أفاكًا يضع الحديث(٢).

وبين الحافظ ابن حجر أن مثل هذه الأحاديث تخالف الأحاديث الصحيحة، فقال عن حديث أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «**لا شُؤْمَ، وَقَدْ يَكُونُ الْيُمْنُ فِي الدَّارِ وَالمَرْأَةِ وَالفَرَسِ**»(٣)قال:إن فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ(٤).

ج- حديث فروه بن مسيك عند أبي داود الذي شكا للنبي أرضه وأنها وبيئة فقال ﷺ « **دَعْهَا عَنْكَ، فَإِنَّ مِنَ الْقَرَفِ التَّلَفَ**» قال البوصيري: إِسْنَاده ضَعِيفٌ؛ لِجَهَالَةِ التَّابِعِيِّ(٥).

قلت: ويظهر صحة قول البوصيري عند النظر في إسناد أبي داود : ... قَالَ ابْن بَحِيرٍ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ فَرْوَةَ بْنَ مُسَيْكٍ ﷺ .... الحديث.

د- حديث حديث سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاص ﷺ في مسند أحمد « .. **مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ .... الحديث**. في إسناده حماد بن أبي حميد المدني ضعيف(٦).

٤- يعتني البلقيني في شرحه بشرح الحديث بالحديث، فعندما شرح شؤم الدار كما في رواية الصحيحين أورد حديث معمر بإسناده أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ شكت للنبي ﷺ دارها، وأنه سَاءَتْ أَخْلَاقُهم، وأنهم افتقروا بعد كَثْرة أَمْوَالُهم ، **فقَالَ ﷺ: «أَفَلَا تَنْتَقِلُونَ عَنْهَا ذَمِيمَةً؟»**، وحديث فروة بن مسيك المتقدم في سنن أبي داود، وهذا من منهجه في شرح الحديث الشريف.

---

(١) العظيم آبادي، محمد أشرف بن أمير ، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ط٢، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٥ هـ، كِتَابِ الطِّبِّ، بَاب فِي الطِّيَرَةِ، ٢٩٨/١٠.

(٢) الخطيب، تاريخ بغداد، ٤٥٤/١٤، رقم ٦٨٧٣.

(٣) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الْأَدَبِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الشُّؤْمِ، ١٢٧/٥.

(٤) ابن حجر، فنح الباري شرح صحيح البخاري، قَوْلُهُ بَابُ مَا يُذْكَرُ مِنْ شُؤْمِ الْفَرَسِ، ٦٢/٦.

(٥) البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري (ت ٨٤٠هـ)، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، كِتَابُ الطِّبِّ، بَابٌ الْمُسْلِمُ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَمَا جَاءَ فِي أَنَّ التَّلَفَ مِنَ الْقَرَفِ، ٤٠٦/٤، رقم ٣٨٣٩.

(٦) وهو مُحَمَّد بن أبي حميد وحماد لقب، قال أحمد: أحاديثه مناكير، وقال ابن معين: ضعيف ليس حديثه بشيء ، وقال الجوزجاني: واهي الحديث، ضعيف. وقَال البُخارِيُّ : منكر الحديث، وَقَال أبو حاتم: كان رجلا ضرير البصر، وهو منكر الحديث، ضعيف الحديث مثل ابن أبي سبرة، ويزيد بن عياض، يروي عن الثقات المناكير وَقَال أبو زُرْعَة: ضعيف الحديث وَقَال النَّسَائي : ليس بثقة. انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ١١٢/٢٥- ١١٥، بتصرف.

وقد ذكر ذلك تلميذه أبو عبد الله المُجَاري في ترجمته فقال: وَكَانَ فِي حِين قِرَاءَة الحَدِيث يُفَسر الحَدِيث بِالْقُرْآنِ والْحَدِيث، وينقل فِي معنى الحَدِيث الْوَاحِد أَحَادِيث كَثِيرَة بأسانيدها من كَثْرَة حفظه[1].

٥- يشرح البلقيني بعض المفردات الغريبة في الحديث مثل (القرف) في حديث أبي داود، حيث قال: القرف بالتحريك : مداناة الوباء والمرض.

٦- يجمع البلقيني بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض والاختلاف ويوفق بينها .
مثل حديث أبي داود في الدار الوبيئة وأمر النبي بتركها والخروج منها، وبين وحديث الطاعون الذي أمر فيه النبي إن وقع بأرض ونحن بها فلا نخرج منها، وإن كنا خارجها فلا ندخلها.
وجمع البلقيني بينهما أن الضرر منه ما هو خاص ومنه ما هو عام، فإن كان الضرر يخص ولا يعم ويلحق منه الضرر، فهذا يباح منه الفرار كالدار الوبيئة، وإن كان الضرر يعم ولا يخص كالوباء والطاعون فان هذا لا يقدم عليه احتياطا ولا يفر منه.

المثال الثالث:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رضي الله عنهما- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:«صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَحْدَهُ سَبْعًا وَعِشْرِينَ»[2].

قال البلقيني: "الجماعة ثلاثة، والحسنة بعشر أمثالها، فقد حصل لكل واحد عشرة، فالجملة ثلاثون، لكل واحدٍ رأس ماله، يبقى تسعة، فتضرب ثلاثة في تسعة فيكون الناتج سبعة وعشرين، فصار لكل واحد سبعة وعشرين، وربنا – جل جلاله- يعطي كل إنسان ما للجماعة"[3].

يلاحظ في هذا المثال كيف أن شيخ الإسلام البلقيني يجتهد في بيان فضل صلاة الجماعة وانها تعدل سبعة وعشرين ضعفاً ودرجةً عن صلاة المنفرد، والبلقيني في هذا الحديث يستخدم الطريقة الحسابية من الضرب والطرح ليكون باقي العملية الحسابية هو سبعة وعشرين.

بل إن اجتهاده هنا جعله يخرج بنتيجة، وهي أن أجر المصلي في الجماعة يكون على عدد المصلين فيها، فان كثروا كثر الأجر، وإن نقصوا قل الأجر لأدناه وهو سبعة وعشرين والله اعلم.

---

(١) المُجَاري، أبو عبد الله محمد بن محمد الأندلسي (ت ٨٦٢هـ)، برنامج المجاري، المحقق: محمد أبو الأجفان، ط١، دار الغرب الإسلامي - بيروت/ لبنان ، ١٩٨٢م/ ١٤٠٠هـ، ص١٤٨.

(٢) مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةَ، بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، وَبَيَانِ التَّشْدِيدِ فِي التَّخَلُّفِ عَنْهَا، ٤٥١/١، رقم ٦٥٠.

(٣) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق محمد راشد مهر، ص٢٥٣، بتصرف.

ولعل هناك من يعترض على البلقيني بأن اقل الجماعة اثنان كما ذهب إلى ذلك جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ، حيث قالوا: أن صَلاَةَ الْجَمَاعَةِ فِي الْفُرُوضِ تَنْعَقِدُ بِاثْنَيْنِ بالغين: إِمَامٍ وَمَأْمُومٍ(١)، فكيف يغفل البلقيني عن ذلك وهو الفقيه الأعظم في زمانه ؟.

والجواب: إن البلقيني لم يغفل عن ذلك، بل إن البلقيني تعمد اختيار هذا اللفظ من الروايات، وهو لفظ " **صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ**" ؛ لأن الرجل لا يكون صلى في الجماعة إلا إذا صلّى معه اثنان وهو اقل الجماعة وهو الثالث، فيكون العدد ثلاثة كما قال، أما إذا صلى الرجل مع آخر فهو لم يصل في الجماعة، وهذا هو مراد البلقيني، وحمل البلقيني لفظ ابن عُمَرَ « **صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً**»(٢) قال: وَمَعْنَاهُ الصَّلَاةُ فِي الْجَمَاعَةِ على ما وَقَعَ فِي حَدِيثِ أبي هُرَيْرَةَ "صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ"(٣)(٤).

وقد استفاد ابن حجر من شيخه في قضية الأصل والفضل فقال: "وَظَهَرَ لِي فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْعَدَدَيْنِ أَنَّ أَقَلَّ الْجَمَاعَةِ إِمَامٌ وَمَأْمُومٌ فلولا الإمام مَا سمي الْمَأْمُوم مَأْمُوماً وَكَذَا عَكْسُهُ فَإِذَا تَفَضَّلَ اللَّهُ عَلَى مَنْ صَلَّى جَمَاعَةً بِزِيَادَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةٍ حُمِلَ الْخَبَر الْوَارِد بلفظها على الفضل الزَّائِدِ، وَالْخَبَرُ الْوَارِدُ بِلَفْظِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ عَلَى الْأَصْلِ وَالْفَضْلِ، وَقَدْ خَاضَ قَوْمٌ فِي تَعْيِينِ الْأَسْبَاب الْمُقْتَضِيَة للدرجات الْمَذْكُورَة قَالَ ابن الْجَوْزِيّ وَمَا جاؤوا بِطَائِل"(٥).

---

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية، ط٢، دار السلاسل، الكويت، ٢٨١/١٥، بتصرف.

(٢) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ فَضْلِ صَلاَةِ الجَمَاعَةِ، ١٣١/١، رقم ٦٤٥، ومسلم (واللفظ له)، صحيح مسلم، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةَ، بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، وَبَيَانِ التَّشْدِيدِ فِي التَّخَلُّفِ عَنْهَا، ٤٥٠/١، رقم ٦٥٠.

(٣) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ فَضْلِ صَلاَةِ الجَمَاعَةِ، ١٣١/١، رقم ٦٤٧، لكنه بلفظ " **صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سُوقِهِ، خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا .... الحديث.**".

(٤) ابن حجر، فتح الباري، قَوْلُهُ بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، ١٣٣/٢، بتصرف.

(٥) المرجع السابق، ١٣٣/٢.

المثال الرابع:

حديث النبي ﷺ « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إلى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[١].

قال البلقيني: "وحديث « **الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ** ... » يدل على فضيلتها ويمنها وبركتها، والحديث صحيح ، رواه عن النبي ﷺ جماعة من أصحابه – رضي الله عنهم – ثم ذكرهم.

ثم قال: "ورواه مسلم[٢] والنسائي[٣] من حديث أبي زُرعة بن عمرو بن جرير، عن جده جرير، وكان يقال له: يوسف هذه الأمة لجماله، وفي لفظ النسائي: "**رأيت رسول الله ﷺ يفتل ناصية فرس بين إصبعيه**".

وفي فتله ﷺ ناصية فرسه الفضل في خدمة الرجل دابته المعدة للجهاد، هكذا قال بعضهم[٤]، وعندي أنه ﷺ لما فتل الناصية كان ذلك من يده الكريمة بركة بموضعه في ناصيتها، ثم أشار لفظه إلى تلك البركة بقوله: « **الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إلى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

قال القاضي عياض في هذا الحديث : هذا من كلامه البليغ ، وتجنيسه الألفاظ العذبة السهلة بعضها ببعض[٥].

ثم قال البلقيني: وفي رواية " معقوص"[٦] وهو بمعنى معقود أي ملوي بها، ومضفور فيها[٧]، والعقصة الضفرة.

وفي الحديث دليل أن الجهادَ باقٍ ثابتٌ إلى يوم القيامة[٨]، وقد استدل بعضهم على استمرار الجهاد خلف راية كل بر وفاجر[٩] ، وفيه بقاء الإسلام والمجاهدين الذابين عنه إلى يوم القيامة.

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابٌ الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلى يَوْمِ القِيَامَةِ، ٢٨/٤، رقم ٢٨٥٠، بَابٌ الجِهَادُ مَاضٍ مَعَ البَرِّ وَالفَاجِرِ، ٢٨/٤، رقم ٢٨٥٢، وكِتَابُ فَرْضِ الخُمُسِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُحِلَّتْ لَكُمُ الغَنَائِمُ»، ٨٥/٤، رقم ٣١١٩، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إلى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ١٤٩٢/٣، رقم ١٨٧١، ١٤٩٣/٣، رقم ١٨٧٢، ورقم ١٨٧٣.

(٢) مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إلى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ١٤٩٣/٣، رقم ١٨٧٢.

(٣) النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الْخَيْلِ، بَابُ فَتْلِ نَاصِيَةِ الْفَرَسِ، ٢٢١/٦، رقم ٣٥٧٢.

(٤) انظر: قول القاضي عياض، النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ١٧/١٣، رقم ١٨٧٢.

(٥) انظر أيضاً: ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، ط١، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م، ٣٥٠/٧.

(٦) انظر : مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إلى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ١٤٩٣/٣، رقم ١٨٧٣، بلفظ «**الْخَيْرُ مَعْقُوصٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ**».

(٧) انظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ١٦/١٣، رقم ١٨٧١.

(٨) انظر أيضاً: ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ١٠٠/١٤، رقم ٤٤.

(٩) منهم البخاري، فقد ترجم باب الْجِهَادُ مَاضٍ مَعَ الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ، وهذا من فقهه، انظر البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، ٢٨/٤، وقال المهلب: استدلال البخاري صحيح أن الجهاد ماض مع البر والفاجر إلى يوم القيامة. من أجل أنه أبقى (صلى الله عليه وسلم) الخير في نواصي الخيل إلى يوم القيامة. وقد علم أن من أئمته أئمة جور لا يعدلون، ويستأثرون بالمغانم، فأوجب هذا الحديث الغزو معهم ويقوى هذا المعنى أمره بالصلاة وراء كل بر وفاجر من السلاطين، وأمره بالسمع والطاعة ولو كان عبدًا حبشيا. انظر: ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف(ت ٤٤٩هـ) شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، ط٢، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية،١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م، ٥٧/٥.

ثم قال: وقوله " في نواصيها" إشارة ما يقال في ألفاظهم: ناصية مباركة، وناصية ميمونة، وناصية سعيدة، وفيه أن الخير المأخوذ بسببها يكون بعز، وهو كذلك في الغنيمة يؤخذ بقهر العدو وذله، ويكون النصر والعز للمسلمين، وفيه إشارة إلى علو الخير المأخوذ بها، وأن أعلى ما فيها ناصيتها، وفيه إشارة إلى ان هذا الاقتران المعبر عنه بـ(معقود) أمر لا ينفك ولا ينحل عنه، ولذلك جاء " إلى يوم القيامة" وجاء أبداً، وفيه إشارة إلى أن الغنيمة من أعلى ما يكون من المال المكتسب، أو أعلى ما يكون.

ثم قال فإن قلت: فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: " **أطيب ما يأكل الرجل عمله بيده وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده**"[1] فكيف تقول: ان الغنيمة أعلى مال يكون من الكسب؟

قلت: هو من عمل اليد أيضاً، وفي هذا العمل إعلاء كلمة الله تعالى، وإقامة الحق وردع أهل الباطل [2].أ.هـ كلام البلقيني

يلاحظ في هذا المثال :

١- تخريج البلقيني للحديث وبيان الفعل النبوي من فتل النبي بيده الشريفة ناصية الخيل السابق لقوله « **الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

٢- حكم البلقيني على الحديث بالصحة أثناء شرحه للحديث الشريف.

٣- التطرق أثناء الشرح بالحديث عن بعض رجال الإسناد كبيان صفة جمال الصحابي جرير بن عبد الله البجلي، وأنه يوسف هذه الأمة.

٤- إشارة البلقيني أثناء الشرح بوجود الجناس بين ألفاظ الحديث (كالخيل والخير) بما نقله عن القاضي عياض، وأنه جناس بين ألفاظ عذبة سهلة من أفصح العرب وأبلغهم ﷺ .

٥- ذِكْر البلقيني للألفاظ الأخرى للحديث كلفظ " معقوص" وهو عند مسلم، وبيان معناها.

٦- استنباط البلقيني المعاني العديدة من الحديث النبوي المعدود الألفاظ ، سواء نقلها البلقيني من غيره ولم يبين ذلك أو استنبطها بنفسه، كمضي الجهاد والمجاهدين إلى يوم القيامة واستمرار القتال خلف راية كل بر وفاجر.

٧- بيان البلقيني لما تحمله الكلمة أو الكلمات النبوية من الإشارات التي تحتاج لإعمال العقل، كما في الكلمات (نواصيها) و (معقود) و (إلى يوم القيامة) وكأن عمل البلقيني في الشرح الإشاري يشابه عمل الألوسي في التفسير الإشاري في استخراج المعاني من الألفاظ، إلا أن الفارق أن إشارات البلقيني من مادة الحديث وموضوعه، أما التفسير الإشاري عند الألوسي في كتابه "روح المعاني" في الغالب خارج عن موضوع الآيات ومادتها .

---

[1] أخرجه البخاري بلفظ «**مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ**» انظر: البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ البُيُوعِ، بَابُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ، ٥٧/٣، رقم ٢٠٧٢، ورقم ٢٠٧٣.

[2] البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص١٠٨، ١٠٩، ١١٦، ١١٧، بتصرف.

٨- يجمع البلقيني بين ما يستنبطه من الإشارات وبين الأحاديث الأُخَر ويزيل التعارض، مثل استنباطه لإشارة أن الغنيمة من أعلى الكسب، وبين أنها لا تعارض حديث «**مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ** ... »[١] لأن الغنيمة من عمل اليد، بل هي من أفضلها لأن فيها إعلاءاً لكلمة الله ودحراً للباطل .

المثال الخامس:

حديث رجم الغَامِدِيَّةُ وَالَّتِي رَمَاهَا خَالِدُ بنُ الوَلِيدِ بِحَجَرٍ، فَتَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ فَسَبَّهَا فَقَالَ ﷺ: «مَهْلًا يَا خَالِدُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ»[٢].

قال البلقيني: "**المَكَّاسُ:** يطلق على من أحدث المكس، ويطلق على من جرى على عادته الرديئة، والظاهر أن مراد النبي ﷺ **المَكَّاسُ** الذي ذنبه عظيم، وهو الذي أحدث المكس، ويقال له أيضاً صاحب مكس، وكذلك يقال للجاري على طريقته، ويظهر من هذا الحديث أن الذي أحدث المكس تقبل توبته، وأن الذي استسن السنة السيئة إنما يكون عليه وزرها ووزر من يعمل بها إذا لم يتب، فإن تاب قبلت توبته ولم يكن عليه وزر من يعمل بها" [٣].أ.هـ

وأصل المكس النقص ومنه أخذ المِكاس في البيع والشراء وهو أن يستوضعه شيئاً من الثمن ويستنقصه منه[٤].

والمَكْسُ: هو الضَّرِيبَةُ الَّتِي يأْخذها الماكِسُ، وَيُقَالُ للعَشَّار(الذي يأخذ العشر): صَاحِبُ مَكْسٍ. والمَكْسُ: الْجِبَايَةُ، وهي دَرَاهِمُ كَانَتْ تُؤْخَذُ مِنْ بَائِعِ السِّلَعِ فِي الأَسواق فِي الْجَاهِلِيَّةِ[٥].

وقال النووي: فِيهِ- أي الحديث- إِنَّ الْمَكْسَ مِنْ أَقْبَحِ الْمَعَاصِي وَالذُّنُوبِ الْمُوبِقَاتِ، وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ مُطَالَبَاتِ النَّاسِ لَهُ وظلاماتهم عِنْدَهُ، وَتَكَرُّرِ ذَلِكَ مِنْهُ، وَانْتِهَاكِهِ لِلنَّاسِ وَأَخْذِ أَمْوَالِهِمْ بِغَيْرِ حَقِّهَا، وَصَرْفِهَا فِي غَيْرِ وَجْهِهَا[٦].

وفي هذا المثال بين البلقيني معنى المكاس، وأشار أنه يطلق على من أحدثه ومن عمله، وبين أن مراد النبي ﷺ في الحديث من أحدثه، وهو الذي جرمه أعظم لأن من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلي يوم القيامة، إلا أن البلقيني بين أنَّ هذا الذي أحدث المكس إن تاب إلى الله تعالى فانه تقبل توبته، ولا يحمل وزر من عمل هذا العمل السيئ بعده.

---

[١] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ البُيُوعِ، بَابُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ، ٥٧/٣، رقم ٢٠٧٢.

[٢] مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْحُدُودِ، بَابُ مَنِ اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزِّنَى، ١٣٢٣/٣، رقم ١٦٩٥.

[٣] البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق محمد راشد مهر، ص٢٣٤.

[٤] الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، معالم السنن، ط١، المطبعة العلمية ، حلب، ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م، كتاب الإمارة والفيء والخراج، ومن باب السعاية على الصدقة، ٥/٣.

[٥] ابن منظور، لسان العرب، ٢٢٠/٦، بتصرف.

[٦] النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، كِتَاب الْحُدُودِ، باب حد الزنى، ٢٠٣/١١.

فإن قال قائل: إن النبي ﷺ قال عن قابيل الذي قتل أخاه هابيل : «**لاَ تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ القَتْلَ**»[١] فكيف يحمل قابيل وزر من قتل من بعده وهو قد ندم ؟، وهذا يخالف ما قاله البلقيني، وقد قال الله تعالى عنه بعد قتله ﴿ **فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ**﴾[٢] " **وفي الحديث «النَّدَمُ تَوْبَةٌ»**[٣].

ويجاب عن ذلك: انه ذكر في تفسير الآية أنه أَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ على حمله لا على قتله.

وقيل: على موت أخيه لا على ركوب الذنب[٤].

وقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: عَلَاهُ اللَّهُ بِنَدَامَةٍ بَعْدَ خُسْرَانٍ[٥].

وعلى هذا لم يكن ندمه توبة، ولو تاب إلى الله تعالى من ذنب القتل، ما حمل وزر من عمله من بعده، وبذلك يكون كلام البلقيني صحيحا في أن محدث المكس إن تاب لم يحمل أوزار من عمله من بعده، ويكون قول النبي ﷺ في قابيل فيه دلالة على عدم توبته، وإلا لما حمل وزر من عمل عمله من بعده والله أعلم.

المثال السادس :

ونذكر فيه بعضا من الأمثلة التي شرح فيها البلقيني أسماء الخيول الواردة في الأحاديث والآثار:

أ- عن أبي هريرة ﷺ عنه، قال: "**كان النبي ﷺ، يكره الشِّكالَ من الخيل**"[٦].

قال البلقيني بعد ذكر الأقوال في الشَكّال: "والصحيح ما سبق من أنه المخالف، - أي أن يكون الفرسُ في رجله اليمنى بياض، وفي يده اليسرى، أو في يده اليمنى، وفي رجله اليسرى- ، وكراهته إما لشَبَه بالمشكول المقيد الذي لا نهوض فيه، وإما لجواز أن يكون هذا النوع قد جُرب فلم توجد فيه نجابة، وقيل: إذا كان مع ذلك أغر، زالت الكراهة". أ.هـ[٧].

---

[١] البخاري، كِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ، بَابُ خَلْقِ آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَذُرِّيَّتِهِ، ١٣٣/٤، رقم ٣٣٣٥، كِتَابُ الِاعْتِصَامِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَابُ إِثْمِ مَنْ دَعَا إِلى ضَلاَلَةٍ، أو سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً، ١٠٣/٩، رقم ٧٣٢١، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْقَسَامَةِ وَالْمُحَارِبِينَ وَالْقِصَاصِ وَالدِّيَاتِ، بَابُ بَيَانِ إِثْمِ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ، ١٣٠٣/٣، رقم ١٦٧٧.

[٢] سورة المائدة: اية ٣١.

[٣] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ الزُّهْدِ، بَابُ ذِكْرِ التَّوْبَةِ، ١٤٢٠/٢، رقم ٤٢٥٢.قال الذهبي في التلخيص على المستدرك: صحيح، انظر: الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ التَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ، ٢٧١/٤، رقم ٧٦١٢.

[٤] الثعلبي ، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، (ت ٤٢٧هـ)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت –لبنان، ١٤٢٢، هـ - ٢٠٠٢ م، ٥١/٤.

[٥] ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم المحقق: محمد حسين شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩ هـ، ٨٢/٣.

[٦] مسلم ، صحيح مسلم ، كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ صِفَاتِ الْخَيْلِ، ١٤٩٤/٣، رقم ١٨٧٥.

[٧] البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص٥٢، ٥٣.، بتصرف.

ب- قال رسول الله ﷺ : «عَلَيْكُمْ بِكُلِّ كُمَيْتٍ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ أو أَشْقَرَ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ، أو أَدْهَمَ أَغَرَّ مُحَجَّل».

قال البلقيني بعد ذكر تخريجه عند النسائي[١] وأبي داود[٢]: واعلم أن الشقرة حمرة صافية، والكمتة حمرة يدخلها قترة، والدهمة سواد، والفرق بين الكُمَيت والأشقر يظهر من العُرْف والذَّنَب، فإن كانا أحمرين فهو أشقر، وإن كانا أسودين فهو كميت[٣].

ج – حديث أَنَسِ بْنِ مَالِك « لَقَدْ رَاهَنَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ، يُقَالُ لَهُ سَبْحَة فَسَبَقَ النَّاسَ "، فَهَشَ لِذَلِكَ، وَأَعْجَبَهُ »[٤].

قال البلقيني: وسَبْحَة من قولهم فرس سابح، إذا كان حسن مد اليدين في الجري، وسبح الفرس جريه. وهي فرس شقراء ابتاعها النبي ﷺ من أعرابي من جهينة بعشر من الإبل، وسابق عليها يوم خميس، ورد الخيل بيده، ثم خلى عنها وسَبَح عليها، فأقبلت الشقراء حتى أخذ صاحبها العلم، وهي تغبر في وجوه الخيل فسميت سَبْحَة[٥][٦].

د- عَنْ زَيْدِ بْنِ طَلْحَةَ التَّيْمِيِّ قَالَ: قَدِمَ خَمْسَةَ عَشَرَ رَجُلا مِنَ الرَّهَاوِيِّينَ. وَهُمْ حَيٌّ مِنْ مَذْحِجٍ. عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَنَةَ عَشْرٍ، وَأَهْدُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدَايَا. مِنْهَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ الْمِرْوَاحُ[٧].

قال البلقيني: والمِرْوَاحُ بكسر الميم ، من أبنية المبالغة كالمِقْدَامِ، وهو مشتق من الريح، وأصلها الواو، وإنما جاءت الياء لانكسار ما قبلها، فيحتمل أنه سُمِّي بذلك لسرعته كالريح، أو لتوسعه في الجري، من الرّوح وهو السعة، أو لأنه يستراح به من الراحة، أو من قولهم: راح الفرس يراح راحة، إذا تحصن أي صار فحلا[٨].

---

[١] النسائي، سنن للنسائي، كِتَابُ الْخَيْلِ، مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ شِيَةِ الْخَيْلِ، ٢١٨/٦، رقم ٣٥٦٥. قال الالباني: ضعيف، انظر: المرجع نفسه، ٢١٨/٦، رقم ٣٥٦٥.

[٢] أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْجِهَادِ، بَابٌ فِيمَا يُسْتَحَبُّ مِنْ أَلْوَانِ الْخَيْلِ، ٢٢/٣، رقم ٢٥٤٣. تقدمت درجته في الهامش السابق.

[٣] البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص٣٨، ص٤٣.

[٤] أحمد، مسند أحمد، مُسْنَدُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ، ٧٦/٢٠، رقم ١٢٦٢٧، بتصرف. قال الضياء المقدسي: إِسْنَاده حسن، انظر: الضياء المقدسي، الأحاديث المختارة، ١٥٢/٧، رقم ٢٥٨٠.

[٥] انظر أيضاً: الخركوشي، أبو سعد عبد الملك بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الخركوشي، (ت ٤٠٧هـ)، شرف المصطفى، ط١، دار البشائر الإسلامية – مكة، ١٤٢٤ هـ، فصل ذكر خيل رسول الله ﷺ ،٢٩٨/٣.

[٦] البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص٦٧، ٦٨، بتصرف.

[٧] ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٢٥٩/١، بتصرف. قلت: إسناده ضعيف جدا، فيه شيخ ابن سعد، محمد بن عمر الواقدي، قال ابن حجر: وهو متروك مع سعة علمه، انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٤٩٨، رقم ٦١٧٥.

[٨] البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص٧٩، ٨٠.

هـ- قال البلقيني: وأخرج البخاري من حديث سهل بن سعد الساعدي قال: «كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللُّحَيْفُ» ، قَالَ البخاري: « وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اللُّخَيْفُ »[1].

ثم قال: اللُّحَيْفُ : بالحاء المهملة، واللام مفتوحة، فعيل بمعنى فاعل، كأنه يلحف الأرض بذنبه لطوله، أي يغطيها، وقيل أيضاً: بضم اللام وفتح الحاء مصغرا، وقيل أيضاً النحيف بالنون وليس بشيء، ويقال أهداه له فروة بن عمرو من أرض البلقاء، وقيل: أهداه له ابن أبي البراء، وكان يركبه في مذاهبه[2].

و- وعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أبي ثَلَاثَةُ أَفْرَاسٍ يَعْلِفُهُنَّ وَأَسْمَاؤُهُنَّ: اللِّزَازُ، وَاللَّحِيفُ، وَالظَّرِبُ[3].

ثم قال: فَأَمَّا لِزَازٌ فَأَهْدَاهُ لَهُ الْمُقَوْقَسُ. وَأَمَّا اللُّحَيْفُ فَأَهْدَاهُ لَهُ رَبِيعَةُ بْنُ أبي الْبَرَاءِ. وَأَمَّا الظَّرِبُ فَأَهْدَاهُ لَهُ فَرْوَةُ بْنُ عُمَيْرٍ الْجُذَامِيُّ، وَأَهْدَى تَمِيمٌ الدَّارِيُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا يُقَالُ لَهُ الْوَرْدُ فَأَعْطَاهُ عُمَرَ. فَحَمَلَ عليه عمر ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يُبَاعُ برخص (٤).

واللزاز من قولهم: لازرته أي لاصقته، كأنه يلتزق بالمطلوب لسرعته، وقيل: لاجتماع خلقه .

وكذلك الظرب: وهي الروابي الصغار، وسمي به لكبره وسمنه، وقيل : لقوته وصلابة حافره (٥).أ.هـ

فهذه بعض من الأحاديث والآثار التي ورد فيها ذكر أسماء خيول النبي ﷺ ، قال ابن جماعة الكناني: وَقد جمع وَالِدي سَبْعَة أفراسٍ مُتَّفق عَلَيْهَا – أي للنبي ﷺ– ، فَقَالَ فِي بيتٍ نظمه:

(والخيلَ سَكْبٌ لُحيفٌ سَبْحَةٌ ظَرِبٌ   لِزازٌ مرتَجِزٌ وِرْدٌ لَهَا أسرار)[6].

وأما السَّكْب فقد ذكر البلقيني أن اسمه كان الضَّرس، وقد غير النبي ﷺ اسمه إلى السَّكْب[7]، لان الضرس هو الصعب السيء الخلق[8]، وذكر البلقيني قول الثعالبي قال: اذا كان الفرس خفيف الجري سريع، فهو فيض وسكب، شبه بفيض الماء وانسكابه، وبه سمي أحد أفراس النبي ﷺ[9][10].

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ اسْمِ الفَرَسِ وَالحِمَارِ، ٢٩، رقم ٢٨٥٥.

(٢) البلقيني، قطر السيل في امر الخيل، ص٦٩، ٧٠.

(٣) الطبراني، المعجم الكبير، ١٢٧/٦، رقم ٥٧٢٩، قال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ وَفِيهِ عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ. انظر: الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد.

(٤) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣٨٠/١، والأزدي، أبو إسماعيل حماد بن إسحاق الأزدي البغدادي المالكي (ت ٢٦٧هـ) تركة النبي ﷺ والسبل التي وجهها فيها، المحقق: د. أكرم ضياء العمري، ط١، دم، ١٤٠٤ هـ، ص٩٧، كلاهما بدون كلمة (برخص).

(٥) البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص٧١.

(٦) ابن جماعة، عز الدين، عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم، ابن جماعة الكناني(ت ٧٦٧هـ)، المختصر الكبير في سيرة الرسول ﷺ، المحقق: سامي مكي العاني، ط١، دار البشير – عمان، ١٩٩٣م، ذكرُ دَوابِّه ﷺ، ص١٣٦.

(٧) انظر أيضاً: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣٨٠/١.

(٨) انظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ١٨٤/١٦.

(٩) الثعالبي، فقه اللغة وسر العربية، ص١١٩.

(١٠) البلقيني، قطر السيل في امر الخيل، ص٦٥.

وأما الْمُرْتَجِز فقد قال البلقيني: قيل انه الفرس الذي ابتاعه النبي ﷺ من أعرابي من بني مرة ، واسمه سواء بن الحارث المحاربي وله صحبة، وهذا الفرس هو الذي شهد للنبي ﷺ فيه خزيمة ابن ثابت رضي الله عنه[1].

ثم قال : وقيل انه سمي بالمرتجز لحسن صهيله، مأخوذ من الرجز الذي هو ضرب من الشعر[2][3]. أ.هـ

يلاحظ في هذه الأحاديث والآثار التي ورد فيها أسماء الخيول النبوية:

١- تخريج البلقيني لبعض الأحاديث والآثار، كما في حديث الشَكّال من الخيل، وحديث فرس اللُّحَيْفُ عند البخاري.

٢- عناية البلقيني بشرح أسماء خيول النبي ﷺ الواردة في الأحاديث والآثار وذلك :

أ- من خلال رد الاسم إلى أصله اللغوي، والربط بين الاسم والمعنى اللغوي.

ب- يدعم ذلك بقول أصحاب اللغة كما في قول أبي منصور الثعالبي في معنى السكب.

ج- يبين البلقيني سبب تسمية الخيل باسم معين إن كان له سبب وقصة، ويذكر القصة في ذلك كما في فرس النبي ﷺ سبحة.

د- يذكر البلقيني عند شرح اسم الخيل بعض الحوادث المتعلقة بها، مثل فرس المرتجز، الذي أنكر الأعرابي بيعه للنبي ﷺ وشهد له خزيمة بن ثابت رضي الله عنه .

هـ- يذكر البلقيني أحيانا عدة أقوال وآراء في تسمية الخيل دون عزو، مثل فرس اللحيف والمِرْوَاحُ، واحيانا يعزو بعض هذه الأقوال ويرجح أحدها كما في شرح حديث الشَكّال من الخيل.

---

[1] انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ١/٣٨٠.

[2] انظر أيضاً: الخركوشي، شرف المصطفى، ٣/٢٩٤، وأضاف قائلا: "كان إذا صهل كأنه ينشد رجزا".

[3] البلقيني، قطر السيل في امر الخيل، ص٦٥، ٦٦، بتصرف.

المثال السابع :

حديث: " إذا أتيتم الصلاةَ فلا تأتوها وأنتم تسعون، ولكن ائتوها وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا[١] وفي رواية: فاقضوا " [٢].

قال البلقيني: "تدل على أن المسبوق يدخل مع الإمام على أي حالِة وجده، ثم إذا سلم الإمام، أتى المسبوق بما بقي.

ثم قال: وقد جاء ذلك مصرحًا به في حديث " علي، ومعاذ " – رضي الله عنهما –، عن النبي ﷺ قال: « **إذا أتى أحدُكم الصلاةَ والإمام على حالٍ ، فليصنع كما صنع** » رواه الترمذي واستغربه[٣]، ورواه غيره أيضاً[٤].

ولهذا الحديث سبب وهو ما رواه أبو نعيم ... بإسناده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ ابن جبلﷺ قال: كنا نأتي الصلاةَ فإذا جاء رجل وقد سُبِق بشيءٍ من الصلاة أشار إليه الذي يليه: قد سُبِقتَ بكذا، فيقضي. قال: وكنا بين راكع وساجد وقائم وقاعد، فجئتُ يوماً وقد سُبِقتُ ببعضِ الصلاة، وأُشِير إليَّ بالذي سُبِقتُ به، فقلت: لا أجده على حالٍ إلا كنت عليها، فكنتُ بحالهم التي وجدتهم عليها، فلما فرغ رسول الله ﷺ قمتُ فصليت، واستقبل رسولُ الله ﷺ الناسَ وقال: " **من القائل كذا وكذا؟** " قالوا: معاذ بن جبل. فقال: " **قد سَنَّ لكم معاذ فاقتدوا به، إذا جاء أحدكم وقد سُبِقَ بشيء من الصلاة فليُصَلِّ مع الإمام بصلاته، فإذا فرغ الإمامُ فليقضِ ما سبقه به** "[٥].

وروى " أبو نعيم " ... بإسناده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل، قال: " كان الناس على عهد رسول الله ﷺ إذا سُبق أحدهم بشيء من الصلاة سألهم فأشاروا إليه بالذي سُبِقَ به

---

[١] البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الجُمُعَةِ، بَابُ المَشْيِ إلى الجُمُعَةِ، ٧/٢، رقم ٩٠٨، بلفظ «**إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ**...." وكِتَابُ الأَذَانِ، بَابُ لاَ يَسْعَى إلى الصَّلاَةِ، وَلْيَأْتِ بِالسَّكِينَةِ وَالوَقَارِ، ١٢٩/١، رقم ٦٣٦، بلفظ «**إِذَا سَمِعْتُمُ الإِقَامَةَ، فَامْشُوا إِلَى الصَّلاَةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالوَقَارِ، وَلاَ تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا**»، وبَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: فَاتَتْنَا الصَّلاَةُ، ١٢٩/١، رقم ٦٣٥، بلفظ " **بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ سَمِعَ جَلَبَةَ رِجَالٍ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ:«مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا: اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلاَةِ؟ قَالَ: «فَلاَ تَفْعَلُوا إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلاَةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ** ....

ومثل هذا اللفظ خرجه مسلم كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةَ، بَابُ اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ الصَّلَاةِ بِوَقَارٍ وَسَكِينَةٍ، وَالنَّهْيِ عَنْ إِتْيَانِهَا سَعْيًا، ٤٢١/١، رقم ٦٠٣، و٤٢٠/١، رقم ٦٠٢، بلفظ «**إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ**..." و٤٢١/١، رقم ٦٠٢، بلفظ «**إِذَا ثُوِّبَ لِلصَّلَاةِ** ...." **ولفظ «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ** .....".

[٢] النسائي، سنن النسائي، **كِتَابُ الْإِمَامَةِ، السَّعْيُ إِلَى الصَّلَاةِ**، ١١٤/٢، رقم ٨١٦، حيث رواه بلفظ «**إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ .... وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا**». وقد صححه بهذا اللفظ ابن خزيمة، انظر: ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كِتَابُ الْإِمَامَةِ فِي الصَّلَاةِ، بَابُ الْأَمْرِ بِالسَّكِينَةِ فِي الْمَشْيِ إِلِي الصَّلَاةِ، ٣/٣، رقم ١٥٠٥.

[٣] الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ السَّفَرِ، بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الرَّجُلِ يُدْرِكُ الإِمَامَ وَهُوَ سَاجِدٌ كَيْفَ يَصْنَعُ، ٤٨٥/٢، رقم ٥٩١. والحديث ضعيف كما ذكر الترمذي، قال ابن القطان: أَما حَدِيث عَليّ فَمن رِوَايَة حجاج هُوَ ابْن أَرْطَاة، وَهُوَ ضَعِيف مُدَلّس عَن الضُّعَفَاء، وَأما حَدِيث معَاذ، فَمن رِوَايَة عبد الرَّحْمَن بن أبي ليلى عَنهُ، وَلم يسمع مِنْهُ.انظر: ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ٣٥١/٣، رقم ١٠٩٨.

[٤] انظر: الشاشي، أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي البِنْكَثي (ت ٣٣٥هـ)، مسند الشاشي، المحقق: د. محفوظ الرحمن زين الله، ط١، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، ١٤١٠هـ، ٢٥٧/٢، رقم ١٣٥٩، والطبراني، المعجم الكبير، ١٣٢/٢٠، رقم ٢٦٧. وقد تقدم علة عدم سماع عبد الرَّحْمَن بن أبي ليلى من معاذ ﷺ.

[٥] انظر: الطبراني، المعجم الكبير، ١٣٤/٢٠، رقم ٢٧١.

فيصلي ما سُبِقَ به، ثم يدخل معهم في صلاتهم، فجاء معاذٌ والقومُ قعود في صلاتهم فقعد معهم، فلما سلّم رسول الله ﷺ قام فقضى ما سبق به، فقال رسول الله ﷺ :" **اصنعوا ما صنع معاذ** "(١).

يستفاد من ذكر هذا النسب أن المسبوق كان يبتدئ بعد أن يكون منفرداً. وقد أجاز ذلك جمع من أهل العلم ومنهم " الشافعي " في أرجح قوليه، وقال في موضع آخر: ولا يجوز أن يبتدئ الصلاةَ لنفسه ثم يأتم بغيره. وهذا منسوخ ، وقد كان المسلمون يصنعون ذلك حتى جاء عبدالله بن مسعود ﷺ أو معاذ بن جبل ﷺ وقد سبقه النبي ﷺ بشيء من الصلاة، فدخل معه ثم قام يقضي. فقال النبي ﷺ :" **إن ابن مسعود(٢)– أو معاذًا – قد سَنَّ لكم سُنةً فاتبعوها** " .

قال المزني: قوله ﷺ : " **إن معاذًا قد سن لكم** " يحتمل أن يكون النبي ﷺ أمر أن يُسْتَنَّ بهذه السنة فوافق ذلك فعل معاذ، وذلك أن بالناس حاجة إلى النبي ﷺ في كل ما يُسَنُّ، وليس بها حاجة إلى غيره(٣). وما قاله " المزني " يشير به إلى أن معاذاً أقدم على ذلك بأمرٍ ظهر له من شريعة النبي ﷺ"(٤).أ.هـ.

يلاحظ في هذا المثال في شرح وبيان هذا الحديث :

١– بيان البلقيني الحكم الفقهي المترتب على المسبوق من الحديث الشريف، ويفصل في بيان الناسخ والمنسوخ في صلاة المسبوق فيما قاله الشافعي.

٢– عناية البلقيني بألفاظ الحديث المختلفة، وذلك ببيانه لفظي (فأتموا) و (وأقضوا).

٣– يشرح البلقيني الحديث بالحديث فقد شرح حديث " **وما فاتكم فأتموا**" بحديث « **إذا أتى أحدُكم الصلاةَ والإمام على حالٍ ، فليصنع كما صنع** ».

٤– عناية البلقيني بأسباب ورود الحديث، فقد ذكر هنا سبب ورود الحديث فيما رواه أبو نعيم من قصة معاذ في تأخره عن الصلاة خلف النبي ﷺو وإتمامه ما فاته.

٥– يبدو أنَّ البلقيني لا يعتني غالبا ببيان العلل الواردة في الحديث عندما يستشهد به في بيان سبب ورود الحديث، وذلك أن هذين الحديثين كما عند أبي نعيم، والذي رواهما الطبراني أيضاً معلولان بالانقطاع، قال الزيلعي: سَنَدُهُ ضَعِيفٌ وَفِي سَمَاعِ ابْنِ أبي لَيْلَى مِنْ مُعَاذٍ نَظَرٌ(٥).

---

(١) انظر: الطبراني، المعجم الكبير، ١٣٥/٢٠، رقم ٢٧٢.

(٢) حديث ابن مسعود رواه الشافعي بإسناده عن النبي ﷺ بلفظ «**إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَدْ سَنَّ لَكُمْ سُنَّةً فَاتَّبِعُوهَا**» انظر: المزني، أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل (ت ٢٦٤هـ)، السنن المأثورة، المحقق: د. عبد المعطي قلعجي، ط١، دار المعرفة – بيروت، ١٤٠٦هـ، ص١٥٤، رقم ٦٤.

(٣) انظر: البيهقي، معرفة السنن والآثار، كِتَابُ الصَّلَاةِ، المَسْبُوقُ بِبَعْضِ الصَّلَاةِ، ١٧٠/٤، رقم ٥٧٨٢.

(٤) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص٧٠٢– ٧٠٤، بتصرف.

(٥) الزيلعي، نصب الراية لأحاديث الهداية، كتاب الصلاة، فَصْلٌ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ، ٢٧٣/٢، بتصرف.

وقال ابن حجر: وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذٍ(١)، لَكِنْ رَوَاهُ أبو دَاوُد مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أبي لَيْلَى قَالَ ثَنَا أَصْحَابُنَا أَنَّ رسول الله ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ فَقَالَ مُعَاذٌ لَا أَرَاهُ عَلَى حَالٍ إلَّا كُنْت عَلَيْهَا الْحَدِيثُ (٢)(٣).

لكن قول الحافظ: إن هناك رواية فيها قول ابن أبي ليلى : حدثنا أصحابنا، فيه إشارة منه على تصحيحه وان الحديث ليس بمنقطع، حيث ابن أبي ليلى قد روى عن بعض الصحابة ممن سمع منهم(٤) وهو قد ولد لست بقين من خلافة عمر(٥). وهذا يدل من كلام ابن حجر على رفع علة الانقطاع وأن الحديث متصل .

ثم قال: إلا أن يكون يقصد ابن أبي ليلى بأصحابه التابعين فتبقى العلة موجودة، لكنه احتمال ليس بقوي،لان ابن أبي ليلي أدرك ورأى من أصحاب النبي ﷺ، وروى عن عدد منهم، وقد وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أبي لَيْلَى، قَالَ: أَدْرَكْتُ عِشْرِينَ وَمِائَةً مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ(٦)، فاحتمال أن قوله: حدثنا أصحابنا، أي أصحاب النبي ﷺ أقوى ، وهو ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر.

٦- يعتني البلقيني أثناء الشرح ببيان تعدد القصة، ففي قوله: **قال النبي ﷺ :" إن ابن مسعود – أو معاذًا – قد سَنَّ لكم سُنةً فاتبعوها** " فيه إشارة منه إلى تعدد القصة، وقد سبق تخريج حديث معاذ، وحديث ابن مسعود.

ولهذا روي عن أحمد أنه قَالَ: قَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ السُّنَّةَ كَمَا قَالَ الْمُزَنِيُّ فَوَافَقَهَا فِعْلُ مُعَاذٍ أو ابْنِ مَسْعُودٍ(٧).

ونكتفي بهذا القدر في بيان معرفة طريقته في شرح الحديث، وإذا كان البلقيني كما ذكر في ترجمته، أنه يبقى في شرح الحديث الواحد من بعد طلوع الشمس إلى آذان الظهر ولم ينته من شرحه، فمنهجه كما أظن منهج شامل متكامل في شرح الحديث، فيما يتعلق بقضايا الإسناد والمتن، والعلل والرجال، والتخريج وبيان اختلاف الألفاظ، والعناية بغريب الألفاظ وبيان المعاني اللغوية والشرعية، والأحكام الفقهية، وشرح الحديث بالحديث، وإزالة التعارض بين مختلف الحديث، وبيان أسباب وروده والمناسبات بين الأحاديث والأبواب، وذكر الإشارات والاستنباطات والفوائد، والعناية بأقوال العلماء في معرض شرح الحديث ...الخ.

---

(١) انظر أيضاً قول الترمذي حيث قال: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أبي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ «وَمَاتَ مُعَاذٌ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ» ، «وَقُتِلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أبي لَيْلَى غُلَامٌ ابْنُ سِتِّ سِنِينَ»، انظر: الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ، بَاب مَا يَقُولُ عِنْدَ الغَضَبِ، ٥/٥٠٤، رقم ٣٤٥٢.

(٢) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الصَّلَاةِ، بَابُ كَيْفَ الْأَذَانُ، ١/١٣٨، رقم ٥٠٦.

(٣) ابن حجر، التلخيص الحبير، كِتَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، ٢/١٠٩، رقم ٥٩٦.

(٤) انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ١٧/٣٧٣، ٣٧٤، رقم ٣٩٤٣.

(٥) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٦/٢٦٠، رقم ٥١٨.

(٦) الترمذي، سنن الترمذي، أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ، بَاب مَا يَقُولُ عِنْدَ الغَضَبِ، ٥/٥٠٤، رقم ٣٤٥٢.

(٧) انظر: البيهقي، معرفة السنن والآثار، كِتَابُ الصَّلَاةِ، المَسْبُوقُ بِبَعْضِ الصَّلَاةِ، ٤/١٧٠، رقم ٥٧٨٢.

المبحث الثالث: ذكر نماذج من فقه الحديث عند شيخ الإسلام البلقيني

سأتناول في هذا المبحث الحديث عن نماذج وأمثلة ذكرها شيخ الإسلام البلقيني في فقه الحديث الشريف، حيث وجدت فقه الحديث سمة بارزة في مؤلفاته ولهذا قصدت دراستها.

وأنا عندما أتكلم عن فقه الحديث، فإنني أقصد به استنباط، واستخراج المقاصد والمعاني والأحكام الفقهية من الأحاديث النبوية الشريفة بطريق جلي أو طريق خفي.

ومما جاء في بيان معنى فقه الحديث :

* ما ذكره القاضي عياض من فُصُولِ مَعْرِفَةُ أَدَبِ الطَّلَبِ وَالْأَخْذِ وَالسَّمَاعِ للحديث حيث قال: التَّفَقُّهُ فِيهِ : اَسْتَخْرَاجُ الْحُكْمِ وَالْأَحْكَامِ مِنْ نُصُوصِهِ وَمَعَانِيهِ[١].

* وقال الطيبي: هو ما تضمنه متن الحديث من الأحكام والآداب المستبطة[٢].

وقد كان لعلماء الحديث دور في استنباط واستخراج الأحكام والمعاني، والحكم من الأحاديث النبوية سواء كانت واضحة أم خفية.

قال سبحانه:﴿ **وَلَوْ رَدُّوهُ إلى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ** ﴾[٣].

ولا شك أن البلقيني العالم الفقيه، وهو الذي قد حفظ أقوال الشافعي وفقهه، قد تأثر بمنهج الشافعي في فقه الحديث الذي أبدع فيه، وكتاب الأم للشافعي خير شاهد على ذلك.

قال أحمد بن حنبل: لَوْلَا الشَّافِعِي مَا عرفنَا فقه الحَدِيث[٤].

وفقه الحديث من العلوم المهمة والضرورية، وذلك أنك لو نظرت إلى القرآن لوجدته في الغالب مجملاً، والسنة هي الشارحة له، فتجد جل أحكام الشريعة واردة في السنة المطهرة مفصلة، بل منها ما لم يرد في القرآن العظيم، ولذلك كان لابد من العناية بهذا العلم.

ولذلك قال الحاكم في النَّوْعِ الْعِشْرِينَ مِنْ عِلْمِ الْحَدِيثِ في مَعْرِفَةُ فِقْهِ الْحَدِيثِ، قال: إِذْ هُوَ ثَمَرَةُ هَذِهِ الْعُلُومِ، وَبِهِ قِوَامُ الشَّرِيعَةِ، فَأَمَّا فُقَهَاءُ الْإِسْلَامِ أَصْحَابُ الْقِيَاسِ وَالرَّأْيِ وَالِاسْتِنْبَاطِ وَالْجَدَلِ وَالنَّظَرِ فَمَعْرُوفُونَ فِي كُلِّ عَصْرٍ وَأَهْلِ كُلِّ بَلَدٍ[٥].

فهو يقصد أن أصحاب الحديث في معرفتهم فقه الحديث يغايرون أهل الرأي الذين يقرون الأحكام غالباً بالرأي والقياس وطرق الجدل والنظر.

---

(١) القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبتي، (ت ٥٤٤هـ)، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، المحقق: السيد أحمد صقر، ط١، دار التراث، القاهرة، ١٣٧٩هـ - ١٩٧٠م، ص٥، بتصرف.

(٢) الطيبي، الحسين بن عبد الله الطيبي، (ت٧٤٣هـ)، الخلاصة في أصول الحديث، المحقق: صبحي السامرائي، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ص٦٢، بتصرف.

(٣) سورة النساء، آية: ٨٣.

(٤) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، مسألة الاحتجاج بالشافعي، المحقق: خليل إبراهيم ملا خاطر، دط،المكتبة الأثرية ، باكستان، دت، ص٥٧.

(٥) الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص٦٣.

ولذلك كان هذا العلم موضع نظر وطلب كثيرٍ من أصحاب الحديث، ولذلك تجد العديد منهم يحث على طلب هذا العلم وتحصيله.
يقول سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: " يَا أَصْحَابَ الْحَدِيثِ تَعَلَّمُوا فِقْهَ الْحَدِيثِ لَا يَقْهَرُكُمْ أَصْحَابُ الرَّأْيِ[١].
وقَالَ وَكِيع بن الجراح غَيْرَ مَرَّةٍ : « يَا فَتَيَانُ تَفَهَّمُوا فِقْهَ الْحَدِيثِ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَفَهَّمْتُمْ فِقْهَ الْحَدِيثِ لَمْ يَقْهَرْكُمْ أَهْلُ الرَّأْيِ »[٢].

وبعد هذه المقدمة من بيان معنى فقه الحديث، وأهميته، وذكر بعض أقوال أهل الحديث في بيان العناية به وأهميته، سأمهد للموضوع بالحديث عن فقهه واجتهاده ونماذج من ذلك:

لقد أثنى العلماء على شيخ الإسلام البلقيني بنبوغه وعلو قدمه في علم الفقه وأن الفتوى دارت عليه في حياته، وترجمته في كتبهم وثناؤهم عليه في ذلك شاهدة على ذلك وقد تقدم ذكر ذلك في ترجمته.

ولقد بقي شيخ الإسلام البلقيني يرقى في العلوم والتعلم حتى وصل إلى درجة الاجتهاد، وقد وصفه بذلك غير واحد من العلماء.

قال ابن حجر: وكانت آلة الاجتهاد في الشيخ كاملة إلا أن غيره في معرفة الحديث أشهر، وفي تحرير الأدلة أمهر[٣].

وقال السيوطي أيضاً: انتهت إليه رياسة المذاهب والإفتاء، وبلغ رتبة الاجتهاد، وله ترجيحات في المذهب خلاف ما رجحه النووي، وله اختيارات خارجة عن المذهب[٤]، وقد وصفه غير واحد بالاجتهاد ولم يختلف في ذلك اثنان[٥].

وعندما كنت استقرئ كتب البلقيني أو غيره من كتب تلاميذه ومن بعدهم ، وجدت للبلقيني عدة أقوال تدل على اجتهاده فمن أمثلة ذلك:
١- اجتهاده في تفسير أن صلاة الجماعة تعدل سبعا وعشرين درجة . وقد تقدم[٦].
٢- قوله: إن ماء زمزم أفضل من ماء الكوثر[٧].
فعندما سُئِلَ ابن حجر الهيتمي أَيُّمَا أَفْضَلُ مَاءُ زَمْزَمَ أو الْكَوْثَرُ ؟
أَجَابَ بِقَوْلِه : قال شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْبُلْقِينِيُّ: "مَاءُ زَمْزَمَ أَفْضَلُ؛ لِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ غَسَّلُوا بِهِ قَلْبَهُ ﷺ حِينَ شَقُّوهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ مَعَ قُدْرَتِهِمْ عَلَى مَاءِ الْكَوْثَرِ فَاخْتِيَارُهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ دَلِيلٌ عَلَى أَفْضَلِيَّتِهِ".

---

(١) انظر: الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص٦٦.
(٢) الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، الفقيه و المتفقه، المحقق: عادل بن يوسف الغرازي، ط٢، دار ابن الجوزي – السعودية، ١٤٢١هـ، ١٦١/٢.
(٣) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢٤٧/٢.
(٤) السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، ٣٢٩/١.
(٥) السيوطي، تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد ، ص٦٥، بتصرف.
(٦) انظر المثال الثالث في الفصل الخامس في مبحث ذكر نماذج من شرحه على الأحاديث، ص٢٦٠.
(٧) انظر: الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ٣٨٧/١٥.

وَلَا يُعَارِضُهُ أَنَّهُ عَطِيَّةُ اللَّهِ لِإِسْمَاعِيلَ، وَالْكَوْثَرُ عَطِيَّةُ اللَّهِ لِنَبِيِّنَا لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي عَالَمِ الدُّنْيَا لَا الْآخِرَةِ وَلَا مِرْيَةَ أَنَّ الْكَوْثَرَ فِي الْآخِرَةِ مِنْ أَعْظَمِ مَزَايَا نَبِيِّنَا ﷺ وَمِنْ ثَمَّ قَالَ تَعَالَى ﴿**إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ**﴾(١)، بِنُونِ الْعَظَمَةِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ. وَبِمَا قَرَّرْتُهُ عُلِمَ الْجَوَابُ عَمَّا أُعْتُرِضَ بِهِ عَلَى الْبُلْقِينِيِّ(٢).

ويبدو أن القول بعد قوله: ولا يعارضه ... من كلام الهيتمي، لأن نهاية الإجابة على السؤال تدل على ذلك.

ويدل على غسل قلب النبي ﷺ بماء زمزم في قصة الإسراء والمعراج ما روي في الصحيح الطويل من حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ **قال:** « **فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهَا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، ... فَاسْتُخْرِجَ قَلْبِي، فَغُسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ أُعِيدَ مَكَانَهُ** »(٣).

ونحن نقدر ما قاله البلقيني وما اجتهد فيه، واجتهاده يدل على فقهه وفهمه، وذلك أنه لو كان ماء الكوثر أفضل من ماء زمزم لنزل به جبريل من الجنة، وغسل به قلب النبي ﷺ .

إلا أني أرى أن ماء الكوثر أفضل من ماء زمزم، ويدل على ذلك ما روي **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا »**(٤).

وهذا صريح في أن موضع السوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، فكيف بالذي فيها، وكذلك كيف يكون ماء زمزم وهو من ماء الدنيا أفضل من ماء الكوثر وهو نهر في الجنة !، ولذلك فالحديث يرد ما قاله البلقيني مع تقديرنا لاجتهاده والله تعالى أعلم وأحكم.

٣- قوله: إن الفقير الصابر أفضل من الغني الشاكر.
سئل شيخ الإسلام البلقيني: أي الرجلين أفضل الغني الشاكر، أو الفقير الصابر؟

فأجاب قائلا: الفقير الصابر أفضل، لأن الفقر من مقامات العبودية، ويمكن للعبد تكميله، وأما الغنى المطلق فهو من أوصاف الربوبية، ولا يمكن تكميله للعبد، ومقام يمكن للعبد تكميله وهو من صفة العبودية أفضل من مقام يستحيل ثبوته في حق العبد على الحقيقة(٥).

---

(١) سورة الكوثر، آيه: ١.

(٢) الهيتمي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ)، الفتاوى الفقهية الكبرى، جمعها: تلميذ ابن حجر الهيتمي، الشيخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي المكي (ت ٩٨٢ هـ)، دط، المكتبة الإسلامية، دم، دت، ٢٥/١.

(٣) مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ الْإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى السَّمَاوَاتِ، وَفَرْضِ الصَّلَوَاتِ، ١٤٩/١، رقم ١٦٤.

(٤) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ بَدْءِ الخَلْقِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ، ١١٩/٤، رقم ٣٢٥٠، وكِتَابُ الرِّقَاقِ، بَابُ مَثَلِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ، ٨٨/٨، رقم ٦٤١٥.

(٥) البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق محمد راشد مهر، ص٢٣٦.

قلت: وهذه المسألة قد اختلف فيها العلماء، فمنهم من فضل الفقير الصابر، ومنهم من فضل الغني الشاكر، وما يهمنا هنا هو كلام البلقيني، حيث يظهر لي من تفضيله الفقير الصابر واعتبار ذلك من مقامات العبودية نزعته الصوفية.

فإن الصوفية يعتبرون الجوع والتقشف والفقر من مقامات العبودية وهي طريق السائرين إلى الله تعالى، حيث إن الفقر والجوع فيه تهذيب لهذه النفس الأمّارة.

فالغزالي صاحب كتاب إحياء علوم الدين وهو من أعلام الصوفية ، يذكر في كتابه " الإحياء" في " ربع المنجيات" كتاب الفقر والزهد، ويذكر فيها عناوين منها، بيان فضيلة الفقر مطلقاً، وبيان فضيلة الفقر على الغنى(١).

وذكر من الأدلة الحديث أن الفقراء يدخلون الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم" أي خمسمائة عام(٢)، وذكر في " ربع المهلكات" بيان فضيلة الجوع وذم الشبع، ولا يستبعد تأثر البلقيني بكلام الغزالي صاحب إحياء علوم الدين وغيره من أهل التصوف والزهد(٣).

والذي أراه في الإجابة عن هذا السؤال ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية.
حيث قال: وَالصَّحِيحُ أَنَّ أَفْضَلَهُمَا أَتْقَاهُمَا؛ فَإِنْ اسْتَوَيَا فِي التَّقْوَى اسْتَوَيَا فِي الدَّرَجَةِ ، فَإِنَّ الْفُقَرَاءَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ إلى الْجَنَّةِ لِأَنَّهُ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ. ثُمَّ الْأَغْنِيَاءُ يُحَاسَبُونَ فَمَنْ كَانَتْ حَسَنَاتُهُ أَرْجَحَ مِنْ حَسَنَاتِ فَقِيرٍ كَانَتْ دَرَجَتُهُ فِي الْجَنَّةِ أَعْلَى وَإِنْ تَأَخَّرَ عَنْهُ فِي الدُّخُولِ. وَمَنْ كَانَتْ حَسَنَاتُهُ دُونَ حَسَنَاتِهِ كَانَتْ دَرَجَتُهُ دُونَهُ؛ لَكِنْ لَمَّا كَانَ جِنْسُ الزُّهْدِ فِي الْفُقَرَاءِ أَغْلَبَ صَارَ الْفَقْرُ فِي اصْطِلَاحِ كَثِيرٍ مِنْ النَّاسِ عِبَارَةً عَنْ طَرِيقِ الزُّهْدِ وَهُوَ مِنْ جِنْسِ التَّصَوُّفِ(٤).

(١) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، إحياء علوم الدين دط، دار المعرفة – بيروت، دت، ١٩٣/٤– ٢٠٥
(٢) انظر: الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الزُّهْدِ، بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ فُقَرَاءَ المُهَاجِرِينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ، ٥٧٨/٤، رقم ٢٣٥٣، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
(٣) الغزالي، إحياء علوم الدين، ٨٠/٣.
(٤) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ٢١/١١.

* وبعد هذا التمهيد أذكر أمثلة من فقه الحديث عند شيخ الإسلام البلقيني وطريقته في ذلك:

المثال الأول:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا المَلاَئِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»(١).

قال ابن حجر: "وَاحْتَجَّ شَيْخُنَا الْإِمَامُ الْبُلْقِينِيُّ عَلَى جَوَازِ لَعْنِ الْمُعَيَّنِ بِالْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِي الْمَرْأَةِ إِذَا دَعَاهَا زَوْجُهَا إِلى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ، وَهُوَ فِي الصَّحِيحِ، وَقَدْ تَوَقَّفَ فِيهِ بَعْضُ مَنْ لَقِينَاهُ بِأَنَّ اللَّاعِنَ لَهَا الْمَلَائِكَةُ، فَيَتَوَقَّفُ الِاسْتِدْلَالُ بِهِ عَلَى جَوَازِ التَّأَسِّي بِهِمْ، وَعَلَى التَّسْلِيمِ فَلَيْسَ فِي الْخَبَرِ تَسْمِيَتُهَا، وَالَّذِي قَالَهُ شَيْخُنَا أَقْوَى فَإِنَّ الْمَلَكَ مَعْصُومٌ، وَالتَّأَسِّي بِالْمَعْصُومِ مَشْرُوعٌ، وَالْبَحْثُ فِي جَوَازِ لَعْنِ الْمُعَيَّنِ وَهُوَ الْمَوْجُودُ"(٢).

وقد رجح الحافظ ابن حجر قول شيخه شيخ الإسلام البلقيني، وقد قال ذلك في شرح حديث عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّ رَجُلا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: اللَّهُمَّ العَنْهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«لاَ تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»**(٣)، وأشار أن الذي يَحْرُمُ إنما فِي حَقِّ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ اللَّعْنَ كَهَذَا الَّذِي يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

ثم أشار أيضاً في شرحه أن البخاري عَدَلَ عَنْ قَوْلِهِ فِي التَّرْجَمَةِ كَرَاهِيَةَ لَعْنِ شَارِبِ الْخَمْرِ إلى قَوْلِهِ مَا يُكْرَهُ مِنْ فَأَشَارَ بِذَلِكَ إلى التَّفْصِيلِ وَعَلَى هَذَا التَّقْرِيرِ، فَلَا حُجَّةَ فِيهِ لِمَنْعِ لَعْنِ الْفَاسِقِ الْمُعَيَّنِ مُطْلَقًا ..الخ ، ثم ذكر الأقوال المختلفة في لعن المعين بمنعها وتحريمها وكراهيتها، وختمها بالقول بالجواز، وهو ما قاله البلقيني، ورجحه ابن حجر(٤).

والمسالة في لعن المعين فيها خلاف بين العلماء، وقد ذكرها الحافظ ابن حجر في شرحه لهذا الحديث، ومظانها كتب الفقه أيضاً، والذي يهمنا هنا هو فقه الحديث عند البلقيني، حيث يلاحظ أن البلقيني استدل بجواز لعن المعين بحديث لعن الملائكة للمرأة التي أبت وامتنعت عن فراش زوجها، فإذا كانت الملائكة وهم المعصومون عن الزلل قد لعنت تلك المرأة وهي فرد معين، فمن باب أولى لعن الفاسق المعين. وهذا من سعة فقهه رحمه الله تعالى.

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ بَدْءِ الخَلْقِ، بَابُ إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ وَالمَلاَئِكَةُ فِي السَّمَاءِ، آمِينَ فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، ١١٦/٤، رقم ٣٢٣٧، وكِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ إِذَا بَاتَتِ المَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، ٣٠/٧، رقم ٥١٩٣، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ تَحْرِيمِ امْتِنَاعِهَا مِنْ فِرَاشِ زَوْجِهَا، ١٠٦٠/٢، رقم ١٤٣٦.

(٢) ابن حجر، فتح الباري، قَوْلُهُ بَابٌ مَا يُكْرَهُ مِنْ لَعْنِ شَارِبِ الْخَمْرِ، ٧٦/١٢.

(٣) البخاري، كِتَابُ الحُدُودِ، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ لَعْنِ شَارِبِ الخَمْرِ، وَإِنَّهُ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنَ المِلَّةِ، ١٥٨/٨، رقم ٦٧٨٠.

(٤) ابن حجر، فتح الباري، قَوْلُهُ بَابٌ مَا يُكْرَهُ مِنْ لَعْنِ شَارِبِ الْخَمْرِ، ٧٦/١٢، بتصرف.

المثال الثاني:

قال البلقيني: "وأما ما جاء في استحباب تحبيس الخيل، ما روي عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**مَنِ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَصْدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْثَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**» رواه البخاري في الجهاد[١]، والنسائي في الخيل[٢].

ثم قال: وفيه دليل على جواز تحبيس المنقول المنتفع به، من فرس وعبد وغيرهما"[٣].

يلاحظ من منهج البلقيني في بيان فقه الحديث أنه يستخرج الحكم الشرعي من الدليل الصحيح، وهذا منهجه في الغالب في كتبه، وفي هذا المثال ذكر الحكم الفقهي قبل ذكر الدليل المستخرج منه هذا الحكم، وهذه هي طريقته في الغالب في كتابه " قطر السيل" ، ثم بعد ذكره للدليل قام بتخريجه من البخاري والنسائي، مع بيان موضع الكتاب دون الباب.

ثم خرج من هذا الدليل بفقه عام أو قاعدة عامة وهي جواز تحبيس المنقول المنتفع به.

المثال الثالث:

قال البلقيني: "ومما يستر عن العيون– أي في قضاء الحاجة– غير البيت المبني لذلك: البناء المسقّف أو المحوّط الذي يمكن تسقيفه عادة، وهذا الضابط للبناء ذكره القاضي حسين، والبغوي، والرافعي، وليس عندنا بالمعتمد.

والذي ظهر من حديث ابْنُ عُمَرَ الثابت في الصحيحين ومقتضاه يرد ذلك، فإن فيه " **لما ارْتَقَى عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لهم يَوْمًا فَرَأَى النبي ﷺ عَلَى لَبِنَتَيْنِ، يَقْضِي حَاجَتِهِ**"[٤].

فدل هذا على أن النبي ﷺ لم يكن في موضع مسقّف، ولم يقل النبي ﷺ ما يشهد لما ذكروه، والذي يظهر أنه إذا كان في بستان محوط أو دار فيحاء، ولم يكن هناك آدمي يرى فإنه يكفيه هذا الساتر، ولا يمتنع عليه هذا التكشف"[٥]. أ.هـ

يلاحظ هنا أن البلقيني رد ما قاله القاضي حسين والبغوي والرافعي في ذكرهم لضابط البناء المسقف الغير المعد لذلك في قضاء الحاجة بالدليل الصحيح .

ويلاحظ منهجه في اعتماده الحديث الصحيح في بيان فقه الحديث، حيث قال: ظهر من حديث ابْنُ عُمَرَ الثابت في الصحيحين ...ثم ذكره.

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ مَنِ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ٢٨/٤، رقم ٢٨٥٣.

(٢) النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الْخَيْلِ، بَابُ دَعْوَةِ الْخَيْلِ، ٢٢٥/٦، رقم ٣٥٨٢.

(٣) البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص١٣٦، بتصرف.

(٤) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الوُضُوءِ، بَابُ مَنْ تَبَرَّزَ عَلَى لَبِنَتَيْنِ، /٤١، رقم ١٤٥، وبَابُ التَّبَرُّزِ فِي البُيُوتِ، ٤٢/١، رقم ١٤٩، ومسلم، كِتَابِ الطَّهَارَةِ، بَابُ الاَسْتِطَابَةِ، ٢٢٤/١، رقم ٢٦٦.

ولفظ البخاري « **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى لَبِنَتَيْنِ، مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ المَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ** ».

(٥) العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص٥٦، ٥٧، بتصرف.

حيث استدل بهذا الحديث، ودعم ما قاله أيضاً، أنه لم يرد عن النبي ﷺ ما يشهد لما ذكروه لهذا الضابط، ورؤية ابن عمر للنبي ﷺ كما في الحديث تدل على أن البناء غير مسقف كما ذكر البلقيني ، وتدل على صحة ما ذهب إليه في هذه المسألة.

المثال الرابع:

سئل البلقيني: لو أتى مصل ببعض الوتر، ثم بدا له التنفل، فتنفل وأراد تكميل الوتر، فهل يكون ذلك قطعاً، وهل ينقدح اعتبار الموالاة على قول؟

أجاب قائلا: "النفل الصادر بين ما صلي شفعاً من الوتر وبين تكملة الوتر لا يكون قاطعاً لما مضى، ولا ينقدح اعتبار الموالاة على قول، وليس الأولى في ذلك الاستئناف، والدليل على أن الموالاة في ذلك غير واجبة قطعاً، ما صح من **حديث أبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ ؟ قَالَتْ: مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلاَ فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَلاَ تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلاَ تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلاَثًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ قَالَ: « تَنَامُ عَيْنِي وَلاَ يَنَامُ قَلْبِي »**[1]. أخرجه الصحيحان وغيرهما.

ووجه الدلالة أنه نام قبل الثلاث التي أوتر بها، فلذلك قالت عائشة : **أتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟** ولم يكن النوم قاطعاً لما سبق قبله مع الذي يوتره بعد النوم، فدل ذلك على أنه لا تجب الموالاة.

وقد صرحت أم سلمة في روايتها بزيادة على ذلك، أسند الحاكم[2]، والبيهقي[3] من حديث **يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَصَلَاتِهِ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: " وَمَا لَكُمْ وَصَلَاتُهُ، كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى حَتَّى يُصْبِحَ، وَنَعَتَتْ لَهُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا "**[4].

فقد ظهر من رواية عائشة وأم سلمة – رضي الله عنهما – أن النبي ﷺ كان ينام في أثناء زمن الصلاة التي يصليها ويوتر بعدها، وهذا يدل على أن الموالاة فيما ذكر غير واجبة، سواء قلنا أن

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ المَنَاقِبِ، بَابُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلاَ يَنَامُ قَلْبُهُ، ١٩١/٤، رقم ٣٥٦٩، ومسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَعَدَدِ رَكَعَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي اللَّيْلِ، وَأَنَّ الْوِتْرَ رَكْعَةٌ، وَأَنَّ الرَّكْعَةَ صَلَاةٌ صَحِيحَةٌ، ٥٠٩/١، رقم ٧٣٨.

(٢) الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ الْوِتْرِ، ٤٥٣/١، رقم ١١٦٥، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ".

(٣) البيهقي، السنن الكبرى، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ تَرْتِيلِ الْقِرَاءَةِ، ١٩/٣، رقم ٤٧١٣. وسيأتي بيان درجته في الهامش التالي.

(٤) وخرجه أيضاً ، الترمذي، سنن الترمذي، أبوابُ فَضَائِلِ القرآن، بَابُ مَا جَاءَ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ، ١٨٢/٥، رقم ٢٩٢٣، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ» وَقَدْ رَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ، هَذَا الحَدِيثَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ» ، «وَحَدِيثُ اللَّيْثِ أَصَحُّ».
وأبي داود، سنن أبي داود، كِتَاب الصَّلَاةِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّرْتِيلِ فِي الْقِرَاءَةِ، ٧٣/٢، رقم ١٤٦٦، والنسائي، سنن النسائي، كِتَابُ قِيَامِ اللَّيْلِ وَتَطَوُّعِ النَّهَارِ، بَابُ ذِكْرِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، ٢١٤/٣، رقم ١٦٢٩. وصححه ابن خزيمة، انظر: ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ التَّرْتِيلِ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ، ١٨٨/٢، رقم ١١٥٨، وسيأتي بيان علته في متن الرسالة، ص٣٨٨.

الوتر هو التهجد، أم قلنا أنه غيره، لأن الثابت عن النبي ﷺ أنه لم يزد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة" [1].أ.هـ.

بين البلقيني في هذا المثال أنه لا تشترط الماولاة في صلاة الوتر، فلو تنفل المسلم بينها ثم نام، أو صلى بعض الوتر ثم نام فأراد أن يكمل صلاة الوتر فإنه لا يستأنف الوتر من جديد بل يكمل، وقد استدل على ذلك بحديث عائشة غي الصحيحين، وعقب أيضاً بحديث أم سلمة وخرجه عند الحاكم والبيهقي؛ من أجل التصريح في الحديث أنه كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ ...الخ. لكن هذا الحديث إسناده ضعيف[2] وإن كان قد صححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم وغيرهم، فإن في إسناده يَعْلَى بْنِ مَمْلَكْ حجازي رَوَى عَن: أم الدرداء ، وأم سلمة زوج النَّبِيّ ﷺ[3]. وما حدث عنه سوى ابن أبي مليكة[4]. ولم يوثقه غير ابن حبان[5].

وعلى هذا فالراوي مجهول، وقد قال النسائي بعد روايته للحديث يَعْلَى بْنُ مَمْلَكٍ لَيْسَ بِذَاكَ الْمَشْهُورِ [6]، وتوثيق ابن حبان له غير معتبر، لأن ابن حبان متساهل في توثيق المجهولين، حيث قال ابن حجر: وهذا هو مسلك ابن حبان في كتاب الثقات الذي ألفه، فإنه يذكر خلقاً من نص عليهم أبو حاتم وغيره على أنهم مجهولون، وكأن عند ابن حبان أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور وهو مذهب شيخه ابن خزيمة[7].

بل من تساهله أيضاً أنه يرى أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه ولهذا قال ابن حجر: وهو مذهب عجيب والجمهور على خلافه[8].

فإن قال قائل : إنك قد ذكرت أن البلقيني يستدل على فقهه بالحديث الصحيح، والحديث الثاني إسناده ضعيف، قلت: لعله اعتمد على تصحيح الحاكم والترمذي له، وإيراده حديث عائشة في الذي في الصحيحين فيه كفاية لما ذهب إليه .

---

(١) العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص١١٩، ١٢٠، بتصرف.

(٢) انظر: حكم الألباني على الحديث بضعف إسناده بسبب جهالة هذا الراوي فيما ذكر على صحيح ابن خزيمة، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ التَّرْتِيلِ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ، ١٨٨/٢، رقم ١١٥٨.

(٣) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٤٠١/٣٢، ٤٠٢.

(٤) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ٤٥٨/٤، رقم ٩٨٤٠.

(٥) ابن حبان، الثقات، ٥٥٦/٥، رقم ٦٢١٩.

(٦) النسائي، السنن الكبرى، كِتَابُ قِيَامِ اللَّيْلِ وَتَطَوُّعِ النَّهَارِ، فَضْلُ السِّرِّ عَلَى الْجَهْرِ، ١٤٧/٢، رقم ١٣٧٩.

(٧) ابن حجر، لسان الميزان، ١٤/١.

(٨) المرجع السابق، ١٤/١.

المثال الخامس:

سئل البلقيني: ما ذكره البخاري في كتاب اللباس في باب افتراش الحرير من رواية حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: « نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ »[١]، فهل لفظة « وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ » ثابتة في نسخ البخاري من رواية حذيفة أم لا ؟

فأجاب: "نعم اللفظة المذكورة « **وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ** » ثابتة في صحيح البخاري، من رواية حذيفة عن النبي ﷺ في الباب المذكور في السؤال، وهي من أفراد البخاري، وهي حجة ظاهرة لتحريم جلوس الرجال على الحرير" [٢].

بين البلقيني في إجابته أن هذه اللفظة من أفراد البخاري، وهو كما قال، فلم يرو هذه اللفظة أحد من أصحاب الصحيح، أو السنن الأربعة، فرواية حذيفة عند البخاري في موضع آخر ومسلم، وأصحاب السنن الأربعة وأحمد وغيرهم من غير ذكر هذه اللفظة.

وجل لفظ الحديث في هذه الكتب «**لاَ تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَلاَ تَلْبَسُوا الحَرِيرَ وَالدِّيبَاجَ، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الآخِرَةِ**»[٣] أو بلفظ مقارب.

وممن وجدته روى هذه اللفظة الدارقطني[٤] والبيهقي[٥].

والبلقيني في هذا المثال لم يكتف بالإجابة على السؤال، بل زاد على الإجابة ببيان الحكم الفقهي الوارد في الحديث وهو حرمة جلوس الرجال على الحرير، وفي هذا بيان في عنايته بفقه الحديث.

المثال السادس:

سئل البلقيني: قولهم: "إن الخاتم لا يزاد على مثقال" ، هل ذلك مختص بخاتم الفضة للرجل حتى لو أتخذه من نحاس ورصاص فله الزيادة، أو اتخذته المرأة من فضة أو ذهب فلا حرج، أم يمنع كالإسراف في الحلي المباح ؟

أجاب قائلا: "قولهم "لا يزاد على مثقال" مختص بخاتم الفضة للرجل، حتى لو أتخذ خاتما من نحاس أو فضة فله الزيادة على مثقال، والدليل على اختصاص ذلك بخاتم الفضة ما رواه أبو داود في سننه في كتاب الخاتم، في باب خاتم الحديد، **من حديث بُرَيْدَةَ، أَنَّ رَجُلًا، جَاءَ إِلى النَّبِيِّ ﷺ**

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ اللِّبَاسِ، بَابُ افْتِرَاشِ الحَرِيرِ، ١٥٠/٧، رقم ٥٨٣٧.

(٢) العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص١٥٢، ١٥٣، بتصرف.

(٣) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الأَشْرِبَةِ، بَابُ آنِيَةِ الفِضَّةِ، ١١٣/٧، رقم ٥٦٣٣، كِتَابُ الأَطْعِمَةِ، بَابُ الأَكْلِ فِي إِنَاءٍ مُفَضَّضٍ،٧٧/٧، رقم ٥٤٢٦، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب اللِّبَاسِ وَالزِّينَةِ، بَابُ تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ عَلَى الرَّجُلِ، وَإِبَاحَتِهِ لِلنِّسَاءِ، وَإِبَاحَةِ الْعَلَمِ وَنَحْوِهِ لِلرَّجُلِ مَا لَمْ يَزِدْ عَلَى أَرْبَعِ أَصَابِعَ، ١٦٣٧/٣، رقم ٢٠٦٧.

(٤) الدارقطني، سنن الدارقطني، كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ وَغَيْرِهَا، بَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ وَالْأَطْعِمَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، ٥٣٠/٥، رقم ٤٧٩٦.

(٥) البيهقي، السنن الكبرى، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ الْمَنْعِ مِنَ الْأَكْلِ فِي صِحَافِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، ٤٤/١، رقم ١٠٤، وكِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ نَهْيِ الرِّجَالِ عَنْ ثِيَابِ الْحَرِيرِ، ٥٩٢/٢، رقم ٤٢٠٥، وكِتَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ، بَابُ مَا لَيْسَ لَهُ لُبْسُهُ وَافْتِرَاشُهُ، ٣٧٨/٣، رقم ٦٠٦٦.

وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ شَبَهٍ، فَقَالَ لَهُ: «مَا لِي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الْأَصْنَامِ» فَطَرَحَهُ، ثُمَّ جَاءَ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: «مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ حِلْيَةَ أَهْلِ النَّارِ» فَطَرَحَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ أَيِّ شَيْءٍ أَتَّخِذُهُ؟ قَالَ: «اتَّخِذْهُ مِنْ وَرِقٍ، وَلَا تُتِمَّهُ مِثْقَالا »[(١)].

فدل هذا على اختصاص ذلك بخاتم الورق للرجال، وأما النحاس والرصاص فلا يمنع فيه الزيادة على مثقال، وأما المرأة فلها أن تتخذ خاتماً من فضة أو ذهب وإن زاد على المثقال، وليس هذا من الإسراف الممنوعة منه في الحلي" [(٢)].

وهذا الحديث الذي استدل به البلقيني بما رواه أبو داود على اختصاص النهي في الزيادة على المثقال في خاتم الفضة للرجال إسناده ثقات، إلا أن فيهم عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ السُّلَمِيِّ الْمَرْوَزِيِّ أبي طَيْبَةَ، قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به[(٣)]، وذكره ابن حبان في الثقات إلا انه قال : يخطئ ويخالف[(٤)]، وقال الدارقطني: ليس به بأس[(٥)]، وقال الذهبي: صالح الحديث وكان قاضي مرو[(٦)]. وقال ابن حجر: صدوق يهم[(٧)].

ولهذا قال الترمذي بعد تخريجه : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. وكأنه يُشعِر بضعف هذه الطريق.

إلا أن هذا الحديث تقوى بشاهده الذي ذكره الترمذي بقوله: وَفِي البَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، والذي رواه أحمد وغيره من حديث عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ **عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَلْقَاهُ، وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، قَالَ: فَقَالَ: " هَذَا أَشَرُّ، هَذَا حِلْيَةُ أَهْلِ النَّارِ " فَأَلْقَاهُ، وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَسَكَتَ عَنْهُ**"[(٨)].

وهذا الحديث رجاله ثقات فقد رواه أحمد عن يَحْيَى بْنُ سَعِيد القطان، عَن محمد بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عن النَّبِيَّ ﷺ .

ويلاحظ في هذا المثال تخريج البلقيني للحديث من سنن أبي داود ببيان الكتاب والباب، ثم بيان فقه الحديث بتحريم الزيادة على المثقال في خاتم الفضة للرجال دون النساء.

---

(١) أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْخَاتَمِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ الْحَدِيدِ، ٩٠/٤، رقم ٤٢٢٣، والترمذي، سنن الترمذي، أبوابُ اللِّبَاسِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الخَاتَمِ الحَدِيدِ، ٢٤٨/٤، رقم ١٧٨٥، وقال: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَفِي البَاب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، والنسائي، سنن النسائي،كِتَابُ الزِّينَةِ، مِقْدَارُ مَا يَجْعَلُ فِي الْخَاتَمِ مِنَ الْفِضَّةِ، ١٧٢/٨، رقم ٥١٩٥.

(٢) العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص١٥٣، ١٥٤، بتصرف.

(٣) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ١٦٥/٥، رقم ٧٦١.

(٤) ابن حبان، الثقات، ٤٩/٧، رقم ٨٩٥٣.

(٥) السلمي، سؤالات السلمي للدارقطني، ٣٥٦/١، رقم ٤٦٤.

(٦) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ٥٠٤/٢، رقم ٤٦٠٥.

(٧) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٣٢٣، رقم ٣٦١٧.

(٨) أحمد، مسند أحمد، مُسْنَدُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، ٦٨/١١، رقم ٦٥١٨، ٦٢٤/١١، رقم ٦٦٨٠.

المثال السابع :

سئل البلقيني: امرأة نصرانية مات ولدها رجلا مسلما، وكان باراً بها، فأرادت زيارة قبره، فهل تمكن من ذلك أم لا ؟

أجاب قائلاً: "نعم تمكن من ذلك سواء قلنا تكره زيارة القبور أم لم نقل بكراهتها، لأنا وإن قلنا بكراهتها فذلك لا يقتضي التحريم، لكن يرجح التمكين مع عدم الكراهة، وقد يكون في التمكين من ذلك ما يبعثها على الإسلام.

ومما يدل على أنّا لا نمنعها من زيارة قبر ولدها، أنّ المريض المسلم لا يمنع أبوه ولا أمه من الجلوس عنده إذا أُمنت الفتنة، فالميت أولى، قد ثبت في صحيح البخاري وغيره من حديث **أَنَسٍ** ﷺ، **قَالَ: كَانَ غُلاَمٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمْ» ، فَنَظَرَ إلى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا القَاسِمِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»**[1].

ولم ينقل عن النبي ﷺ أنه أمر بإخراج أبيه عنه، ولا أمر بإخراج المريض من عند أهله، فكذلك نقول: لا تمنع المرأة المذكورة من زيارة ولدها المسلم.

فإن قيل: دخول الكفار مقبرة المسلمين قد يحصل به ضرر الموتى فيمنع من هذه الجهة .

قلنا: لم يصح في ذلك ما يقتضي المنع، وقد صح من حديث **أُمَّ سَلَمَةَ، ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ، فَذَكَرَتْ لَهُ مَا رَأَتْ فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُولَئِكَ قَوْمٌ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ العَبْدُ الصَّالِحُ، أو الرَّجُلُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ»**[2].

ووجه الدلالة من هذا ونحوه أن النبي ﷺ ذمهم على اتخاذ الصورة لا على الزيارة" [3].أ.هـ

يلاحظ فقه الحديث عند البلقيني في هذه المسالة، فقد بين جواز زيارة الكافر للمسلم بعد الموت وانه لا مانع من ذلك مستدلا بحديث الغلام اليهودي الذي أسلم، ولم يأمر النبي ﷺ بإخراج والده اليهودي من عنده في مرضه وبعد موته، وبين أنه لم يرد نهي صريح في تأذي المسلمين الموتى بزيارة الكفار، بل استدل أن النبي ﷺ أنكر من أعمال الكفار الذين يبنون الكنائس على قبور الصالحين أنهم يجعلون فيها التصاوير، ولم ينكر عليهم زيارتهم لهذه الأماكن وهي في الأصل قبور أناس صالحين.

والبلقيني من منهجه كما ذكرنا سابقا استدلاله بالأحاديث الصحيحة، وكلا الحديثين في صحيح البخاري، واستنباط البلقيني الحكم من الحديثين دليل على فقهه.

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ الجَنَائِزِ، بَابُ إِذَا أَسْلَمَ الصَّبِيُّ فَمَاتَ، هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَهَلْ يُعْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الإِسْلاَمُ، ٢/ ٩٤، رقم ١٣٥٦.

(٢) المرجع السابق، كِتَابُ الصَّلاَةِ، بَابُ الصَّلاَةِ فِي البِيعَةِ، ١/ ٩٤، رقم ٤٣٤.

(٣) العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق أحمد مناع، ص١٥٤، ١٥٥، بتصرف.

المثال الثامن:

قال البلقيني: "وأما مجرد الشكوى الجائزة والطلب الجائز، فليس من عقوق الوالدين في شيء، وقد جاء بعض ولد الصحابة إلى النبي ﷺ يشكو من والده في اجتياح ماله، وحضر عند رسول الله ﷺ، ولم يجعل رسول الله ﷺ شيئا من ذلك عقوقا، ولا نهى الولد عن الشكوى المذكورة"[1].

والحديث الذي أشار إليه البلقيني رواه ابن ماجه وغيره، رواه ابن ماجه.. بإسناده عن **جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا وَوَلَدًا، وَإِنَّ أبي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي، فَقَالَ: «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ»**[2].

وهذه الرواية صحح إسنادها ابْنُ الْقَطَّانِ وقال: إسْنَادها صَحِيحٌ، وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ أيضاً: رِجَالُهُ ثِقَاتٌ[3].

وخرّج ابن حجر الحديث من حديث **ابن عمر رَضِيَ الله عَنْهما قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ وقال: هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ**[4].

ويلاحظ في هذا المثال فقه البلقيني واستدلاله بالحديث الصحيح على جواز شكوى الابن على أبيه، وأن ذلك ليس من العقوق، بأن النبي ﷺ لم ينه الولد عن فعله في الشكوى، ولو كانت الشكوى من الولد غير جائزة لبينها النبي ﷺ لأن النبي ﷺ لا يسكت عن منكر أو باطل، ثم إنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، فدل هذا على الجواز كما ذكر البلقيني رحمه الله .

المثال التاسع:

سئل البلقيني عن رجل يقرأ الختمة ثم يقول في دعائه " **اللهم اجعل ثوابها هدية لسيدنا محمد ﷺ؟** أجاب قائلا: "الثواب بقراءة القرآن واصل للنبي ﷺ ، لأنه ﷺ هو المبلغ لذلك من رب العالمين، وهو الذي سن قراءته وحرض على قراءته، فله الثواب من جهة ذلك، ومن جهة غيره مستمر لا ينقطع، فلا حاجة إلى أن يذكر القارئ ذلك، وأن ذكره على نظير" **اللهم آت محمدا ﷺ الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا**"، فلا يمنع من ذلك، لكن اللائق أنا لا نقدم على شيء من ذلك إلا بإذن"[5].

يلاحظ فقه الحديث عند البلقيني في جوابه على السائل، مع أنه لم يذكر الحديث ، لكن في قوله: إن النبي ﷺ هو الذي سن قراءة القرآن وحرض على قراءته، فله الثواب من جهة ذلك، كأنه يشير لحديث النبي ﷺ **«مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ**

---

[1] العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق محمد راشد مهر، ص٢٥٩.

[2] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كِتَابُ التِّجَارَاتِ، بَابُ مَا لِلرَّجُلِ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ، ٢/٧٦٩، رقم ٢٢٩١.

[3] الزيلعي، نصب الراية لأحاديث الهداية، كِتَابُ الْحُدُودِ، ٣/٣٣٧.

[4] ابن حجر، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، كِتَابُ الْبُيُوعِ، بَابُ الْحَجْرِ، ٧/٤٥٧، رقم ١٥٠١.

[5] العلم البلقيني، التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام، تحقيق محمد راشد مهر، ص٢٣٤، بتصرف.

أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»[١].

فالثواب يصل النبي ﷺ، لأنه ﷺ معلم الناس الخير، وهو الذي سن هذه السنن الطيبة والأعمال الصالحة من غير أن يُهدى له العمل الصالح ومنها ثواب قراءة القرآن العظيم ، فصحيفة النبي ﷺ ستبقى مفتوحة إلى يوم القيامة ليكتب له فيها أجور أعمال العاملين، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، لأنه من سنها وعلّمها ﷺ .

المثال العاشر:

قال البلقيني: "وأما ما يعلق من العوذ والتمائم التي يشدونها بالأوتار، فكانوا يرون أنها تعصم من الآفات، فأبطل النبي ﷺ ذلك، ففي سنن أبي داود في أبواب الطهارة **من حديث رويفع بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا رُوَيْفِعُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أو تَقَلَّدَ وَتَرًا، أو اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ، أو عَظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ مِنْهُ بَرِيءٌ»**[٢] وأخرجه النسائي"[٣][٤].

يلاحظ في هذا المثال بيان البلقيني لحكم التمائم والعوذ، وأنها من الآفات والعادات التي أبطلها النبي ﷺ، ثم ذكر البلقيني دليله الذي استخرج منه هذا الحكم، مع قيامه بتخريجه وذكر موضعه عند أبي داود والنسائي.

إلا أن هذا الحديث عند أبي داود بإسناده .... عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيِّ عن شِيَيْمَ بْنَ بَيْتَانَ، عَنْ شَيْبَانَ الْقِتْبَانِيِّ، عن رُوَيْفِعَ بْنَ ثَابِتٍ عن النبي ﷺ، معلول بشَيْبَانَ ابن أمية أو ابن قيس الْقِتْبَانِيِّ أبو حذيفة المصري قال ابن حجر: مجهول[٥]، وعلى هذا فالإسناد ضعيف.

لكنَّ هذا الحديث قد روي عند النسائي بإسناد عال بإسقاط شَيْبَانَ الْقِتْبَانِيِّ المجهول، وتصريح شِيَيْمَ ابْنَ بَيْتَانَ بالسماع من رُوَيْفِعَ بْنَ ثَابِت حيث ذكره النسائي بإسناده .... عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيِّ، أَنَّ شُيَيْمَ بْنَ بَيْتَانَ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ، **سَمِعَ رُوَيْفِعَ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ** ...الحديث" وعلى هذا تزول العلة ويصح الحديث.

ويكون بذلك البلقيني قد بنى فقهه وحكمه على الحديث الصحيح، على ما بيّنا أنّ هذا هو منهجه في فقه الحديث.

---

[١] مسلم، صحيح مسلم، كِتَابُ الْكُسُوفِ، بَابُ الْحَثِّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، أو كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ وَأَنَّهَا حِجَابٌ مِنَ النَّارِ، ٧٠٤/٢، رقم ١٠١٧، وكتاب الْعِلْمِ، بَابُ مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أو سَيِّئَةً وَمَنْ دَعَا إلى هُدًى أو ضَلَالَةٍ، ٢٠٥٩/٤، رقم ١٠١٧.

[٢] أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ أَنْ يُسْتَنْجَى بِهِ، ٩/١، رقم ٣٦.

[٣] النسائي، سنن النسائي، كِتَابُ الزِّينَةِ، عَقْدُ اللِّحْيَةِ، ١٣٥/٨، رقم ٥٠٦٧.

[٤] البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص١٢٧.

[٥] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص٢٦٩، رقم ٢٨٣٢.

ومما تقدم لنا من الأمثلة يظهر لنا:

١- أن البلقيني يبني فقهه على الأحاديث الصحيحة غالباً .

٢- يقوم بتخريج الأحاديث والروايات التي يستخرج منها الأحكام الفقهية والمتعلقة بفقه الحديث.

٣- يستخرج ويستنبط الحكم الفقهي أحياناً بطريق جلي وواضح، وأحيانا بطريق خفي.

٤- إذا استدل في إثبات حكم فقهي من دليل بطريق خفي يبين أنه لم يرد دليل آخر صريح جلي يخالفه كما في المثال السابع.

٥- قد يبين البلقيني حكما فقهياً من غير ذكر الدليل، لكن طريقة عرضه في بيان الحكم تسهل وتساعد الباحث على استخراج الدليل كما في المثال التاسع .

٦- ينبه البلقيني على الخطأ المحتمل في فقه الحديث وفهمه.

مثل حديث عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، أو خَيْبَرَ وَفِي سَهْوَتِهَا سِتْرٌ، فَهَبَّتْ رِيحٌ فَكَشَفَتْ نَاحِيَةَ السِّتْرِ عَنْ بَنَاتٍ وَفِي سَهْوَتِهَا سِتْرٌ، فَهَبَّتْ رِيحٌ فَكَشَفَتْ نَاحِيَةَ السِّتْرِ عَنْ بَنَاتٍ لِعَائِشَةَ لُعَبٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟» قَالَتْ: بَنَاتِي، وَرَأَى بَيْنَهُنَّ فَرَسًا لَهُ جَنَاحَانِ مِنْ رِقَاعٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الَّذِي أَرَى وَسْطَهُنَّ؟» قَالَتْ: فَرَسٌ، قَالَ: «وَمَا هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ؟» قَالَتْ: جَنَاحَانِ، قَالَ: «فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانِ؟» قَالَتْ: أَمَا سَمِعْتَ أَنَّ لِسُلَيْمَانَ خَيْلًا لَهَا أَجْنِحَةٌ؟ قَالَتْ: فَضَحِكَ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِذَهُ[1].

قال البلقيني: واعلم أن هذا الحديث لا يستدل به على جواز تصوير الحيوان، لأن لعب البنات مستثناة من ذلك، والكلام على ذلك في موضعه معروف[2].

---

[1] أبو داود، سنن أبي داود، كِتَاب الْأَدَبِ، بَابٌ فِي اللَّعِبِ بِالْبَنَاتِ، ٢٨٣/٤، رقم ٤٩٣٢. قال الألباني: صحيح، انظر: المرجع نفسه، كِتَاب الْأَدَبِ، بَابٌ فِي اللَّعِبِ بِالْبَنَاتِ، ٢٨٣/٤، رقم ٤٩٣٢.

[2] البلقيني، قطر السيل في أمر الخيل، ص١٣٦.

الخاتمة

توصل الباحث من خلال دراسة جهود شيخ الإسلام البلقيني في الحديث الشريف وعلومه إلى العديد من النتائج نذكر منها:

١- كانت البيئة الخصبة في مصر التي نشأ فيها البلقيني وترعرع، والتي كانت تعج بالعلم والعلماء، بالإضافة إلى اهتمامه وعنايته بدروس العلم والعلماء وما رزقه الله إياه من قوة الحفظ والذكاء، سببا في اكتسابهِ للعديد من المعارف والعلوم في زمنه، في الفقه وأصوله، واللغة والمنطق والحديث، وغيرها من العلوم، إلى أن برز كعالم من كبار العلماء في زمنه وعصره، يُشار إليه بالبنان ويُطلق عليه شيخ الإسلام.

٢- وجد للبلقيني جهودٌ في الحديث الشريف وعلومه، في علم مصطلح الحديث، وعلم الرجال، وعلم العلل وتخريج الحديث والحكم عليه صحة وضعفا، وشرح الحديث وفقهه، لكن هذه الجهود منها ما وصل إلينا، ومنها ما هو مفقود، ومنها ما مبثوث في كتبه المتعددة في غير الحديث، ومنها ما نقله إلينا تلاميذه في كتبهم.

٣- تُعزى قلة عدد مؤلفات البلقيني في الحديث الشريف وعلومه، أو عدم إكماله لها أو لغيرها من كتب الفقه وأصوله وغيرها؛ اشتغاله في غالب وقته في تدريس طلبة العلم لفقه الشافعية بوجه خاص، وفقه المالكية وغيرها بوجه عام، بالإضافة إلى أنه لم يرزق ملكة في التأليف فكان قلمه لا يشبه لسانه كما ذكر في ترجمته.

٤- كان البلقيني على دراية واطلاع على علوم الحديث المتعددة، إلا أنه لم يبرز في ميدان علم الحديث كما برز في ميدان الفقه وأصوله، الذي مهر فيه وبرع، وطارت فتاواه فيه إلى الآفاق، ونال فيه ثناء علماء عصره ومصره، ولم يختلف في ذلك رجلان.

٥- برع البلقيني في بعض أنواع علوم الحديث، منها شرح الحديث وفقهه، حيث ساعده في ذلك حفظه للقرآن، ومتون الأحاديث وخاصة أحاديث الأحكام، وقوته في اللغة، كما برع أيضاً في ميدان بيان المناسبات بين كتب صحيح البخاري وبعض أبوابه، حيث حلّق فيه البلقيني عالياً وأبدع، وظهرت فيه براعته، والسبب أنه كان فقيها وكان فقه البخاري في تراجمه، ويظهر ذلك في كتابه "**تراجم البخاري**"، المُسمّى" **مناسبات أبواب صحيح البخاري لبعضها بعضا**"

٦- كان للبلقيني منهج فريد ومتنوع في تخريج الحديث، خاصة من كتب الصحيحين والسنن الأربعة على وجه خاص، وكتب الحديث الأخرى بوجه عام، على حسب ما يقتضيه المقام والحاجة وما يُراد بيانه.

٧- أما ما يتعلق بجهود البلقيني في علم مصطلح الحديث، فيظهر ذلك في كتابه" **محاسن الإصلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح** " وتكمن الفائدة فيه في الأنواع الخمس التي زادها على أنواع الاصطلاح في كتاب ابن الصلاح مع شرحها، وفي بعض الفوائد والزيادات على ابن الصلاح؛ لأن هناك عدداً لا بأس به من الفوائد والزيادات والتي ذكرها البلقيني قد سبق إليها، فقد نقل بعضها من كتاب " **إصلاح ابن الصلاح**" لمغلطاي، وقد ذكرها في كتابه بصيغة المبني للمجهول، ومنها ما استفاده من كتاب الحاكم " **معرفة علوم الحديث**" مع النص عليه.

٨- أما في ميدان علم العلل فقد كان البلقيني يعل الأحاديث بعلل ظاهرة، وأخرى خفية من خلال معرفته ودرايته، وأحياناً ينقل من أعل الحديث، إلا أن البلقيني لم يبرز في هذا الميدان كبروز العراقي الذي عاصره، وتلميذه ابن حجر العسقلاني، واللذين برعا في علوم الحديث المتعددة ومنها علم العلل، بل كان البلقيني كغيره يبحث وينقل من كتب من سبقه لمعرفة علل الحديث.

٩- أما في ميدان التصحيح للأحاديث فيمكن القول من خلال ما تم دراسته من الأحاديث التي حكم عليها في غير الصحيحين بالصحة أنه كان موفقاً في حكمه على عدد لا بأس به من الأحاديث بالصحة، وأصاب في ذلك، وأحياناً نجد عنده نوع تساهل في تصحيح الأحاديث، فقد كان أحياناً يوافق الترمذي والحاكم في تصحيح بعض الحديث مع ضعفها.

١٠- أما في ميدان علم الرجال، فيظهر جهده واضحاً في كتابه " **الطريقة الواضحة في تمييز الصُنَابحة**" الذي جمع فيه البلقيني الأدلة والحجج المقنعة للتمييز بين الرواة الصُنَابحيين، واثبات صحبة عبد الله الصنابحي وأنه غير أبو عبد الله ابن عسيلة الصُنابحي التابعي مرجحاً رأي الحاكم، ومخالفاً بذلك رأي شيخ النقاد البخاري، وشيخه ابن المديني أنهما واحد وهو التابعي ابن عسيلة.

١١- يمكن القول: أن من نتائج الدراسة التي توصلت إليها ما قاله الحافظ ابن حجر في شيخه البلقيني في كتابه "**إنباء الغمر بأبناء العمر**": "وكانت آلة الاجتهاد فيه كاملة، إلا أنَّ غيرهُ في معرفة الحديث أشهر، وفي تحرير الأدلة أمهر"(١).

(١) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٢/٢٤٧

التوصيات

-يوصي الباحث بعد هذه الدراسة بعمل دراسات مشابهة عن جهود الفقهاء المبذولة في الحديث الشريف وعلومه التي لم تتم دراستها، وبيان قيمة هذه الجهود وأثرها.

-كما يوصي الباحث بعمل دراسة عن أوهام الفقهاء المؤلفين في الحديث الشريف وعلومه، وبيان أسبابها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

فهرس الآيات القرآنية

الرقم	طرف الآية	اسم السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
١.	قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ	البقرة	١٣١	٢٥٣
٢.	آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ	البقرة	٢٨٥	٢٥٥
٣.	وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ	آل عمران	٨١	٢١٧
٤.	وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ	النساء	٨٣	٢٧٢
٥.	إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ	النساء	١٦٣	٢٣٥
٦.	فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ	المائدة	٣١	٢٦٥
٧.	إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ	الأنفال	٢	٢٥٣
٨.	وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا	التوبة	٨٤	٢٥٣
٩.	وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ	التوبة	٨٥	٢٥٣
١٠.	فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا	التوبة	١٠٨	١٩٩
١١.	وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ	الإسراء	٦٠	٢٤٠
١٢.	ولا يظلم ربك أحدا	الكهف	٤٩	١٣٢
١٣.	دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ	الأنبياء	٤٨	٢٤٧،٢٤٨،٢٤٩
١٤.	قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ	المؤمنون	٢	٢٢٨
١٥.	وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا	الفرقان	٥٤	٢٤١
١٦.	شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا	الشورى	١٣	١٤١
١٧.	فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	محمد	١٩	٢٣٦
١٨.	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ	الحجرات	٢	٥٠
١٩.	قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا	الحجرات	١٤	٢٥٣
٢٠.	لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ	الحديد	١٠	٣٠
٢١.	وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ	الحشر	٩	٢٤٢
٢٢.	كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا	الملك	٨-٩	١٣٣
٢٣.	قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الجِنّ	الجن	١	٢٤٣
٢٤.	إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ	الكوثر	١	٢٧٤

فهرس الأحاديث والآثار

.٢٣	إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ بِنَفَسِهِ	١٩٧
.٢٤	أنّ النبي ﷺ أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن	١٤٦
.٢٥	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَلْقَاهُ	٢٨١
.٢٦	إن النبي ﷺ قال عن قابيل الذي قتل أخاه هابيل	٢٦٥
.٢٧	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْبَرَازَ انْطَلَقَ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَد	٢٢١
.٢٨	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ، ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا	٨٩
.٢٩	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الغُلُوطَاتِ	١٦٩
.٣٠	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ	٦٦
.٣١	أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا سَكَنَّا دَارَنَا، وَنَحْنُ كَثِيرٌ فَهَلَكْنَا	٢٥٧
.٣٢	إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ بَعْدَ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ	٦٣
.٣٣	إِنَّ بِلَالًا لَا يَدْرِي مَا اللَّيْلُ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا	١٣٩
.٣٤	أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا وَوَلَدًا، وَإِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي	٢٨٣
.٣٥	أَنَّ رَجُلًا، جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ شَبَهٍ	٢٨٠
.٣٦	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ	٦٤
.٣٧	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَقِيَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ	١٩٠
.٣٨	إن رسول الله ﷺ قام من اثنتين من الظهر لم يجلس فيهما	٩٩
.٣٩	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، قَالَ: «سُبْحَانَكَ، اللَّهُمَّ	١٤٢
.٤٠	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ، قَسَمَهَا عَلَى سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ سَهْمًا	١٢٦
.٤١	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ	١٢١
.٤٢	أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي العُمْرَةِ	١٨٨
.٤٣	إن كان في شيء، ففي الربع والفرس والمرأة	١٥٧
.٤٤	إن كان في شيء، ففي الفرس والمرأة والمسكن	١٥٧
.٤٥	أَنْ لَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ، وَلَا عَصَبٍ	٦٦

.٦٩	حَدَّثَتْنِي عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ وَلَا يَغْتَسِلُ، وَذَلِكَ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ	٦٥
.٧٠	حديث أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ	٢٧٨
.٧١	حديث صَفِيَّةَ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ ﷺ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي المَسْجِدِ	١٠٠
.٧٢	حديث يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَصَلَاتِهِ بِاللَّيْلِ	٢٧٨
.٧٣	خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَرْعُوبٌ	٣٩
.٧٤	خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ	١٦٤
.٧٥	الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة	٢٦٢
.٧٦	ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ	٢٨٢
.٧٧	ذكروا الشؤم عند النبي ﷺ، فقال: إن كان الشؤم في شيء	١٥٦
.٧٨	رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ نَاقَةً مُسِنَّةً	٧٢
.٧٩	رَأَيْت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ	١٤٨
.٨٠	رجم الغَامِدِيَّةُ وَالَّتِي رَمَاهَا خَالِدُ بنُ الوَلِيدِ بِحَجَرٍ، فَتَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ	٢٦٤
.٨١	سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ	٥٠
.٨٢	سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّمَا أَفْضَلُ الصَّلَاةُ	٥٦
.٨٣	سَأَلْنَا عَائِشَةَ، بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُوتِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟	٢٢٢
.٨٤	سَتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ	٢٢٦
.٨٥	سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر	٢٤٠
.٨٦	الشُّؤْمُ سُوءُ الْخُلُقِ	٢٥٧
.٨٧	صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَحْدَهُ سَبْعًا وَعِشْرِينَ	٢٦٠
.٨٨	الصَّلَاةَ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ	٦٤
.٨٩	صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الْفَتْحِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ	٦٥
.٩٠	طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُمْرَتِهِ وَحِجَّتِهِ طَوَافَيْنِ وَسَعَى سَعْيَيْنِ	٩٤
.٩١	عَلَيْكُمْ بِكُلِّ كُمَيْتٍ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ أَوْ أَشْقَرَ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ	٢٦٦

.١١٥	كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ، كُلُوا الْخَلَقَ بِالْجَدِيدِ	٢١٤
.١١٦	كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ	١٤٠
.١١٧	كُنْتُ فِي الْوَفْدِ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فَكُنَّا أَرْبَعِينَ رَجُلًا	٧٤
.١١٨	كُنْتُ فِيمَنْ حَضَرَ الْعَقَبَةَ الْأُولَى وَكُنَّا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا فَبَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ	١٦٤
.١١٩	كَيْفَ كُنْتِ تَصْنَعِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَيْضَة ؟	٣٨،١٤٢،١٢٤
.١٢٠	لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ	٦٥
.١٢١	لَا تَزُولُ قَدِمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعِ خِصَالٍ	١٦٨
.١٢٢	لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ	٢٨
.١٢٣	لاَ تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَلاَ تَلْبَسُوا الحَرِيرَ وَالدِّيبَاجَ	٢٨٠
.١٢٤	لَا تُصَلُّوا بَعْدَ الْعَصْرِ	١٠٧
.١٢٥	لاَ تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا،	٦١
.١٢٦	لَا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ	١٣٠
.١٢٧	لاَ تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ	٢٧٦
.١٢٨	لا شُؤْمَ، وَقَدْ يَكُونُ اليُمْنُ فِي الدَّارِ وَالمَرْأَةِ وَالفَرَسِ	٢٥٩
.١٢٩	لا عدوى ولا طيرة، إنما الشؤم في الثلاث	١٥٦
.١٣٠	لا هامة ولا عدوى ولا طيرة	١٥٦
.١٣١	لَا يَبْقَى عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ	٢١٧
.١٣٢	لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ	١٥٤
.١٣٣	لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ صَلَاتِهِ جُزْءًا	١٥٣
.١٣٤	لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ	٢٥٣
.١٣٥	لَا يَسْمَعُ النِّدَاءَ فِي مَسْجِدِي هَذَا ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهُ	١٣١
.١٣٦	لَا يَمْنَعَنَّكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ مِنَ السُّحُورِ	١٣٨
.١٣٧	لَا يَمْنَعَنَّكُمْ مِنْ سُحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ، وَلَا الفَجْرُ المُسْتَطِيلُ	١٣٩

.١٣٨	لَقَدْ رَاهَنَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ، يُقَالُ لَهُ سَبْحَة فَسَبَقَ النَّاسَ	٢٦٦
.١٣٩	لِلسَّائِلِ حَقٌّ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ	١١٩
.١٤٠	لَمَّا اقْتَرَفَ آدَمُ الْخَطِيئَةَ قَالَ: يَا رَبِّ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ لَمَا غَفَرْتَ لِي	٢٣٠
.١٤١	لَنْ تَزَالَ أُمَّتِي فِي مَسَكَةٍ مَا لَمْ يَعْمَلُوا بِثَلَاثٍ	٩٢،٧٣
.١٤٢	مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ	٢٦٤
.١٤٣	مَا كَانَ شَيْءٌ أَحَبَ الى رَسُولِ ﷺ مِنَ الْخَيْلِ	١٥٨
.١٤٤	مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً	١٦٦
.١٤٥	الْمُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ	٤٨
.١٤٦	مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ	١٩٦
.١٤٧	مَنِ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَصْدِيقًا بِوَعْدِهِ	٢٧٧
.١٤٨	من أدخل فرسا بين فرسين، يعني: وهو لا يؤمن	١٥٩
.١٤٩	مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ الْجُمُعَةِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا	٢١٢
.١٥٠	مَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَاحْتَلَمَ أَوِ احْتَجَمَ أَوْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ	٧١
.١٥١	مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللهُ، بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا	١٦٩
.١٥٢	مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ	٢٥٨
.١٥٣	مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ	٢٥٩
.١٥٤	مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ	٢٨٣
.١٥٥	مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ	٤٤
.١٥٦	مَنْ قَالَ فِي دِينِنَا بِرَأْيِهِ، فَاقْتُلُوهُ	٨٤
.١٥٧	مَنْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ	٥٢
.١٥٨	مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ	٦٦
.١٥٩	من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ	٩٨
.١٦٠	مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثَيَيْهِ فَلْيَتَوَضَّأْ	١٣٥

.١٦١	الموتُ كفَّارة لكل مسلم	٤١
.١٦٢	مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا	٢٧٤
.١٦٣	نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ	٢٨٠
.١٦٤	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ	٦٦
.١٦٥	نَهَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ، عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ، وَأَذِنَ فِي الْخَيْلِ	٦٥
.١٦٦	نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِبَوْلٍ	٦٥
.١٦٧	هل أنتم تاركون لي أصحابي	٣٠
.١٦٨	هل كان رسول الله ﷺ يصلي في الثوب الذي يجامع فيه	٣٨
.١٦٩	وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ	٦٣
.١٧٠	الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ	٢٣
.١٧١	يا بنى عبد مناف من ولى منكم من أمر الناس شيئا	٩٩
.١٧٢	يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْضٌ عِنْدَنَا يُقَالُ لَهَا أَرْضُ أَبْيَنَ	٢٥٧
.١٧٣	يا رسول الله مالك عن فلان؟	٢٥٣
.١٧٤	يَا رُوَيْفِعُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ	٢٨٤
.١٧٥	يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ	١٦٧
.١٧٦	يَابَنِي عَبْدِ مَنَافٍ مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا	٢١٩
.١٧٧	يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ	٢٩
.١٧٨	يُنْزِلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى هَذَا الْبَيْتِ فِي كُلِّ يَوْمٍ عِشْرِينَ وَمِائَةَ رَحْمَةٍ	٢٠١

فهرس المصادر والمراجع

١- أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دط، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، دت.

٢- أبو داود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، **سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل**، المحقق د. محمد علي قاسم العمري ، ط١، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ص٢٠٠، بتصرف.

٣- أبو زهو، محمد محمد أبو زهو، **الحديث والمحدثون**، دط، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٣٧٨هـ.

٤- أبو شهبة، محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة (ت ١٤٠٣هـ)، **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث**، دط، دار الفكر العربي، دم، دت.

٥- أبو عبيدة ، معمر بن المثنى التيمي ، (ت ٢٠٩هـ) **كتاب الخيل** ، ط٢، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، الدكن، الهند، ١٤٠٢ هـ، ١٩٨١م.

٦- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، دط، السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

٧- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، **معرفة الصحابة**، تحقيق: عادل العزازي، ط١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٨- أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثُنى الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، **مسند أبي يعلى**، المحقق: حسين سليم أسد، ط١، دار المأمون للتراث - دمشق، ١٤٠٤ - ١٩٨٤م.

٩- ابن أبي اسامة، أبو محمد الحارث بن محمد البغدادي الخصيب المعروف بابن أبي أسامة (ت ٢٨٢هـ) **بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث**، المحقق: د. حسين أحمد صالح الباكري الطبعة: الأولى، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة، ١٤١٣ - ١٩٩٢م.

١٠- ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧هـ)، **الجرح والتعديل**، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٢٧١ هـ، ١٩٥٢ م.

١١- ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) **العلل**، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط١، مطابع الحميضي، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

١٢- ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي (ت ٣٢٧هـ) **المراسيل**، المحقق: شكر الله قوجاني، ط١، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٣٩٧هـ.

١٣- ابن أبي خيثمة، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (ت ٢٧٩هـ)، **التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة**، المحقق: صلاح بن فتحي هلال، ط١، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م.

١٤- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسي (ت ٢٣٥هـ)، **المصنف**، المحقق: كمال يوسف الحوت، ط١، مكتبة الرشد - الرياض، ١٤٠٩هـ.

١٥- ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

١٦- ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري (ت ٦٣٠هـ) **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، المحقق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

١٧- ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم (ت ٦٣٠هـ)، **اللباب في تهذيب الأنساب**، دط، دار صادر - بيروت، دت.

١٨- الآجري، أبو بكر محمد بن الحسين الآجُرِّيُّ البغدادي (ت ٣٦٠هـ) **أخلاق العلماء**، مراجعة وتعليق: إسماعيل بن محمد الأنصاري، الناشر: رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء، السعودية، دت.

١٩- أحمد، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، **السنة**، المحقق: د. محمد سعيد القحطاني، ط١، دار ابن القيم - الدمام، ١٤٠٦هـ.

٢٠- أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، مسند أحمد بن حنبل، المحقق شعيب الأرنؤوط ،عادل مرشد، وآخرون، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

٢١- أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، **العلل ومعرفة الرجال**، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، ط٢، دار الخاني ، الرياض، ١٤٢٢ هـ.

٢٢- الأزرقي، أبو الوليد محمد بن عبد الله الغساني المكي المعروف بالأزرقي (ت٢٥٠هـ) **أخبار مكة**، المحقق: رشدي الصالح ملحس دار الأندلس، بيروت، دت.

٢٣- الإسماعيلي، أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي الجرجاني (ت ٣٧١هـ)، **اعتقاد أئمة الحديث**، المحقق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، ط١، دار العاصمة - الرياض، ١٤١٢هـ.

٢٤- ابن الأعرابي، أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري الصوفي (ت ٣٤٠هـ)، **معجم ابن الأعرابي**، تحقيق وتخريج: عبد المحسن الحسيني، ط١، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.

٢٥- الألباني، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، إشراف: زهير الشاويش، ط٢، المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م

٢٦- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الأشقودري الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**،ط١، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٦ هـ ، ١٩٩٦ م.

٢٧- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، ط١، دار المعارف، الرياض ، السعودية، ١٤١٢ هـ ، ١٩٩٢ م.

٢٨- الألباني، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، **صحيح الأدب المفرد** للإمام البخاري(ت٢٥٦ هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط٤، دار الصديق ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٢٩- الألباني، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، **صحيح الترغيب والترهيب**، ط٥، مكتبة المعارف - الرياض، دت

٣٠- الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (ت ١٢٧٠هـ)، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، المحقق: علي عبد الباري عطية الطبعة: الأولى، دار الكتب العلمية – بيروت،١٤١٥هـ.

٣١-الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل الحسني (ت ١١٨٢هـ)، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، المحقق: صلاح عويضة، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

٣٢- الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف التجيبي الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤هـ)، **التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح**، المحقق: د. أبو لبابة حسين، ط١، دار اللواء ، الرياض، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٣٣- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) **الأدب المفرد**، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، ط١، مكتبة المعارف ، الرياض، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

٣٤- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) **التاريخ الأوسط**، المحقق: محمود إبراهيم زايد، مكتبة دار التراث، القاهرة، ١٣٩٧هـ ، ١٩٧٧ م.

٣٥- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) **التاريخ الكبير**، دط، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد ، الدكن، دت.

٣٦- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، **صحيح البخاري**، المحقق محمد زهير الناصر، ط١، دار طوق النجاة، دم، ١٤٢٢هـ.

٣٧- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦ هـ) **الضعفاء الصغير**، المحقق: محمود إبراهيم زايد، ط١، دار الوعي، حلب، ١٣٩٦ هـ.

٣٨- البرقاني، أبو بكر أحمد بن محمد المعروف بالبرقاني (ت ٤٢٥هـ) **سؤالات البرقاني للدارقطني** (رواية الكرجي عنه)، المحقق: عبد الرحيم القشقري، ط١، كتب خانه جميلي – لاهور، باكستان، ١٤٠٤هـ.

٣٩- البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو العتكي المعروف بالبزار (ت ٢٩٢هـ) **مسند البزار(البحر الزخار)**، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، ط١، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، بدأت الطبعة من ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م.

٤٠- ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف (ت ٤٤٩هـ) **شرح صحيح البخاري لابن بطال**، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، ط٢، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية،١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.

٤١- البغوي، أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي (ت ٣١٧هـ)، **معجم الصحابة**، المحقق : محمد الأمين بن محمد الجكني، ط١، مكتبة دار البيان – الكويت، ١٤٢١ هـ ، ٢٠٠٠ م.

٤٢- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود (ت ٥١٠هـ) **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، المحقق : عبد الرزاق المهدي، ط١، دار إحياء التراث العربي -بيروت، ١٤٢٠ هـ.

٤٣- البغوي، أبو محمد الحسين البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ) **شرح السنة**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، ط٢، المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

٤٤- البكري، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت ٤٨٧هـ)، **معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع**، ط٣، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣ هـ.

٤٥- البلقيني، سراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني (ت ٨٠٥ هـ)، **ترجمان شعب الإيمان**، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة ، السعودية، ط١، ٢٠٠٤م .

٤٦- البلقيني، سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني (ت ٨٠٥ هـ)، **الطريقة الواضحة في تمييز الصُنَابحة**، بتحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، دط، الدار الأثرية، الأردن، دت.

٤٧- البلقيني، سراج الدين عمر بن رسلان، (ت ٨٠٥ هـ)، **قطر السيل في أمر الخيل**، تحقيق أ.د حاتم الضامن، ط٢، دار البشائر ، دمشق، ٢٠٠٩م.

٤٨- البلقيني، سراج الدين عمر بن رسلان (ت ٨٠٥ هـ) ، **محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح** ، مطبوع مع مقدمة ابن الصلاح ، بتحقيق د. عائشة بنت الشاطىء، دط، دار المعارف، القاهرة ، دت.

٤٩- البلقيني، سراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني (ت ٨٠٥ هـ)، **مناسبات أبواب صحيح البخاري لبعضها بعضا**، تحقيق د. أحمد بن فارس السلوم، ط١، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م.

٥٠- البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري (ت ٨٤٠هـ)، **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة**، المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط١، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٥١- البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري (ت ٨٤٠هـ)، **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه**، المحقق: محمد الكشناوي، ط٢، دار العربية - بيروت، ١٤٠٣ هـ

٥٢- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، **السنن الصغير**، المحقق: عبد المعطي قلعجي، ط١، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

٥٣- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) **السنن الكبرى**، المحقق: محمد عبد القادر عطا، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣ م.

٥٤- البيهقي، أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، **شعب الإيمان**، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د.عبد العلي حامد ، ط١، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

٥٥- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، **المدخل إلى السنن الكبرى**، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، دت.

٥٦- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، **معرفة السنن والآثار**، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط١، دار الوفاء ، المنصورة ، القاهرة، ١٤١٢هـ، ١٩٩١م.

٥٧- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، **سنن الترمذي**، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة، ط٢، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٩٥ هـ، ١٩٧٥م.

٥٨- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، **الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية**، المحقق: سيد بن عباس الجليمي، ط١، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

٥٩–الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، (ت ٢٧٩هـ) **علل الترمذي الكبير**، المحقق: صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري ، محمود الصعيدي، ط١، عالم الكتب ، بيروت، ١٤٠٩هـ.

٦٠– ابن تغري بردي، أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن تغري بردي الظاهري الحنفي (ت ٨٧٤هـ)، **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**، دط، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، دت.

٦١– تمام الدمشقي، أبو القاسم تمام بن محمد البجلي الرازي ثم الدمشقي، (ت ٤١٤هـ)، **الفوائد**، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط١، مكتبة الرشد – الرياض، ١٤١٢هـ.

٦٢– ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي (ت ٧٢٨هـ) **الإيمان**، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، ط٥، المكتب الإسلامي، عمان، الأردن، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

٦٣– ابن تيمية، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم الحراني الحنبلي الدمشقي(ت ٧٢٨هـ)، **جامع المسائل لابن تيمية** ، تحقيق : محمد عزير شمس، ط١، دار عالم الفوائد ، ١٤٢٢ هـ.

٦٤– ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، **الرد على المنطقيين**، دط، دار المعرفة، بيروت، لبنان، دت.

٦٥– ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ) **العقيدة الواسطية**، المحقق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، أضواء السلف – الرياض الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٦٦– ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم (ت ٧٢٨هـ)، **مجموع الفتاوى**، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، دط، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

٦٧– الثعالبي، أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل (ت ٤٢٩هـ)، **فقه اللغة وسر العربية**، المحقق: عبد الرزاق المهدي، ط١، إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.

٦٨– الثعلبي ، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي (ت ٤٢٧هـ) **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ١٤٢٢، هـ، ٢٠٠٢ م.

٦٩– الجلال البلقيني، جلال الدين عبد الرحمن بن عمر بن رسلان البقيني (ت ٨٢٤ هـ)، **الإفهام لما في البخاري من الإبهام**، لجنة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، ط٢، دار النوادر، الكويت، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م.

٧٠– الجلال البلقيني ، جلال الدين عبد الرحمن بن عمر بن رسلان البلقيني، (ت ٨٢٤ هـ)، **ترجمة البلقيني** ، رسالة ماجستير في الحديث الشريف ، دراسة وتحقيق الطالبة نور محمود الحيلة، بإشراف أ. د. نافذ حسين حماد، الجامعة الإسلامية، غزة، ٢٠١٢م.

٧١– ابن جماعة، عز الدين، عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم، ابن جماعة الكناني(ت ٧٦٧هـ)، **المختصر الكبير في سيرة الرسول ﷺ**، المحقق: سامي مكي العاني، ط١، دار البشير – عمان، ١٩٩٣م.

٧٢– الجوزجاني، أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب (ت ٢٥٩هـ)، **أحوال الرجال**، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البَستوي، دط، دار النشر: حديث اكادمي – فيصل آباد، باكستان، دت.

٧٣- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، **الضعفاء والمتروكون**، المحقق: عبد الله القاضي ، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٠٦ هـ.

٧٤- ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، **الموضوعات**، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط١، المكتبة السلفية ، المدينة المنورة، ١٣٨٦ هـ – ١٩٦٦ م.

٧٥- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، (ت ٤٠٥هـ)، **المدخل إلى الصحيح**، المحقق: د. ربيع هادي المدخلي، ط١، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ١٤٠٤هـ.

٧٦- الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤١١ – ١٩٩٠م.

٧٧- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، **معرفة علوم الحديث**، المحقق: السيد معظم حسين، ط٢، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م.

٧٨- الحايك، د. خالد بن محمود الحايك، **الأدلة الراجحة في نقد كتاب الطريقة الواضحة**، ط١، دار الحديث الضيائية، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٨م.

٧٩- ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، **الثقات**، ط١، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند، ١٣٩٣ هـ ،١٩٧٣م.

٨٠- ابن حبان، محمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، **السيرة النبوية وأخبار الخلفاء**، صحّحه، وعلق عليه الحافظ السيد عزيز بك وجماعة من العلماء، ط٣، الكتب الثقافية – بيروت، ١٤١٧ هـ.

٨١- ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، **صحيح ابن حبان**، حققه: شعيب الأرنؤوط، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.

٨٢- ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، المحقق: محمود إبراهيم زايد، ط١، دار الوعي – حلب، ١٣٩٦هـ.

٨٣- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، **إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة**، تحقيق : مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د. زهير بن ناصر الناصر، ط١، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، السعودية، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤ م.

٨٤- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)،**الإصابة في تمييز الصحابة**، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤١٥هـ.

٨٥- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ،**إنباء الغمر بأبناء العمر**، المحقق: د. حسن حبشي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م.

٨٦- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة**، المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق، ط١، دار البشائر . بيروت، ١٩٩٦م.

٨٧- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، ط١، مكتبة المنار، عمان، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٨٨- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، **تقريب التهذيب**، المحقق: محمد عوامة، ط١، دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦هـ ، ١٩٨٦م.

٨٩- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ، ١٩٨٩م.

٩٠- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، **تهذيب التهذيب**، ط١، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند ، ١٣٢٦هـ.

٩١- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**، المحقق : السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دط، دار المعرفة - بيروت، دت.

٩٢- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، تحقيق ومراقبة محمد عبد المعيد ضان، ط٢، مجلس دائرة المعارف الهندية، الهند، دت.

٩٣- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٣٧٩هـ.

٩٤- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، **لسان الميزان**، المحقق: دائرة المعارف النظامية - الهند، ط٢، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، ١٣٩٠هـ /١٩٧١م.

٩٥- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، **المجمع المؤسِس للمعجم المفهرِس**، تحقيق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، ط١، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

٩٦- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، تنسيق: د. سعد بن ناصر الشثري، ط١، دار الغيث - السعودية، ١٤١٩هـ.

٩٧- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، **نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، المحقق: عصام الصبابطي ، عماد السيد، ط٥، دار الحديث - القاهرة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٩٨- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط١، مطبعة سفير، الرياض، ١٤٢٢هـ.

٩٩- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، المحقق: ربيع المدخلي، ط١، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

١٠٠- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، **هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٣٧٩هـ.

١٠١- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ) **الإحكام في أصول الأحكام**، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، دت.

١٠٢- الخركوشي، أبو سعد عبد الملك بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الخركوشي، (ت ٤٠٧هـ)، **شرف المصطفى**، ط١، دار البشائر الإسلامية – مكة، ١٤٢٤ هـ.

١٠٣- ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت ٣١١هـ)، **صحيح ابن خزيمة**، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، دط، المكتب الإسلامي – بيروت، دت.

١٠٤- الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، **معالم السنن**، ط١، المطبعة العلمية ، حلب، ١٣٥١ هـ – ١٩٣٢ م.

١٠٥- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، **تاريخ بغداد**، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢ م.

١٠٦- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، **حديث الستة من التابعين وذكر طرقه واختلاف وجوهه**، المحقق: محمد رزق طرهوني، ط١، دار فواز – الإحساء، ١٤١٢هـ.

١٠٧- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، **الفقيه و المتفقه**، المحقق: عادل بن يوسف الغرازي، ط٢، دار ابن الجوزي – السعودية، ١٤٢١هـ.

١٠٨- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، **الكفاية في علم الرواية**، المحقق: أبو عبدالله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني ، دط، المكتبة العلمية، المدينة المنورة ، دت.

١٠٩- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، **مسألة الاحتجاج بالشافعي**، المحقق: خليل إبراهيم ملا خاطر، دط،المكتبة الأثرية ، باكستان، دت.

١١٠- ابن خلدون، أبو زيد ولي الدين عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون الحضرمي الإشبيلي (ت ٨٠٨هـ) **ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**، المحقق: خليل شحادة، ط٢، دار الفكر، بيروت ، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.

١١١- خليفة، محمد رشاد خليفة، **مدرسة الحديث في مصر** ، المطابع الأميرية بالقاهرة ، دط، دن

١١٢- الدرقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، **تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان**، تحقيق: خليل بن محمد العربي، ط١، دار الكتاب الإسلامي – القاهرة، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م.

١١٣- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) **سنن الدارقطني**، حققه: شعيب الارنؤوط، وآخرون، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م.

١١٤- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ط١، دار طيبة – الرياض، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

١١٥- الدارقطني أبو الحسن علي بن عمر البغدادي (ت ٣٨٥هـ)، **المؤتَلِف والمختَلِف**، تحقيق: موفق بن عبد الله، ط١، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

١١٦- ابن دقيق العيد، أبو الفتح محمد بن علي بن وهب القشيري، (ت ٧٠٢ هـ)، **إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام**، دط، مطبعة السنة المحمدية، دم، دت.

١١٧- الدولابي، أبو بِشْر محمد بن أحمد الدولابي الرازي (ت ٣١٠هـ)، **الكنى والأسماء**، المحقق: أبو قتيبة الفاريابي، ط١، دار ابن حزم - بيروت/ لبنان، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.

١١٨- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ)، **تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي**، المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، ط١، مكتبة الرشد - الرياض، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.

١١٩- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**، المحقق : مصطفى أبو الغيط ، ط١، دار الوطن - الرياض، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٢٠- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، **الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام**، تحقيق : خالد بن محمد المصري، ط١، دار النشر الفاروق الحديثة - القاهرة / مصر، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.

١٢١- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ) **سير أعلام النبلاء**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

١٢٢- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، المحقق: محمد عوامة، أحمد الخطيب، ط١، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، جدة ، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٢ م.

١٢٣- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، **المغني في الضعفاء**، المحقق: د. نور الدين عتر، دط، دت.

١٢٤- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، **من تكلم فيه وهو موثوق أو صالح الحديث**، المحقق: عبد الله الرحيلي، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م.

١٢٥- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ) **الموقظة في علم مصطلح الحديث**، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة، ط٢، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤١٢ هـ.

١٢٦- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ، لبنان، ١٣٨٢ هـ، ١٩٦٣م.

١٢٧- الرامهرمزي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ)، **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، المحقق: د. محمد عجاج الخطيب، ط٣، دار الفكر - بيروت، ١٤٠٤هـ.

١٢٨- ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، **روائع التفسير (الجامع لتفسير الإمام ابن رجب الحنبلي)**، جمع وترتيب: أبي معاذ طارق بن عوض الله، ط١، دار العاصمة ، السعودية، ١٤٢٢ - ٢٠٠١ م.

١٢٩- ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، **شرح علل الترمذي**، المحقق: د.همام سعيد، ط١، مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

١٣٠- ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، تحقيق: محمود بن شعبان وآخرون، ط١، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٦ م.

١٣١- الزبيدي، أبو الفيض محمّد بن محمّد الحسيني الملقّب بمرتضى الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، **تاج العروس من جواهر القاموس**، المحقق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الهداية، دت.

١٣٢- الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، المحقق: د. زين العابدين بلا فريج، ط١، أضواء السلف – الرياض، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

١٣٣- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ) **الأعلام**، ط ١٥، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢ م.

١٣٤- ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة الخرساني المعروف بابن زنجويه (ت ٢٥١هـ)، **كتاب الأموال**، تحقيق د. شاكر ذيب فياض، ط١، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

١٣٥- الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، **نصب الراية لأحاديث الهداية**، المحقق: محمد عوامة، ط١، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

١٣٦- السبكي ، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، **طبقات الشافعية الكبرى**، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، ط٢، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، دت.

١٣٧- السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ)، **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع** دار مكتبة الحياة – بيروت، دت.

١٣٨- السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢ هـ)، **الغاية في شرح الهداية في علم الرواية**، المحقق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم ، ط١، مكتبة أولاد الشيخ للتراث ، دم، ٢٠٠١م.

١٣٩- السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، **فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي**، المحقق: علي حسين علي ، ط١، مكتبة السنة – مصر ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

١٤٠- السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**، المحقق: محمد عثمان الخشت، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م.

١٤١- ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري، البغدادي (ت ٢٣٠هـ)، **الطبقات الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م.

١٤٢- السفاريني، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي (ت ١١٨٨هـ)، **لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية**، ط٢، مؤسسة الخافقين، دمشق، ١٤٠٢ هـ – ١٩٨٢ م.

١٤٣- السلمي، أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين النيسابوري السلمي (ت ٤١٢هـ)، **سؤالات السلمي للدارقطني**، تحقيق: فريق من الباحثين د. سعد بن عبد الله الحميد و د. خالد بن عبد الرحمن، ط١، ١٤٢٧ هـ.

١٤٤- السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني المروزي (ت ٥٦٢هـ)، **أدب الإملاء والاستملاء**، المحقق: ماكس فايسفايلر، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.

١٤٥- ابن سيدة، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨هـ)، **المحكم والمحيط الأعظم**، المحقق: عبد الحميد هنداوي، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

١٤٦- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ)، **الإتقان في علوم القرآن**، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، : ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م.

١٤٧- السيوطي جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١هـ) **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم المكتبة العصرية، لبنان / صيدا، دت.

١٤٨- السيوطي، أبي بكر عبد الرحمن بن السيوطي (ت ٩١١هـ) **تاريخ الخلفاء**، المحقق: حمدي الدمرداش، ط١، مكتبة نزار مصطفى الباز ، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

١٤٩- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، حققه: أبو قتيبة نظر الفاريابي، دط، دار طيبة، دت.

١٥٠- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ) **تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد**، المحقق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، ط١، دار الدعوة ، الإسكندرية، ١٤٠٣هـ.

١٥١- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، **الحبائك في أخبار الملائك**، تحقيق: محمد السعيد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

١٥٢- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ) **حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة**، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم دار إحياء الكتب العربية ، مصر، ط١، ١٣٨٧ هـ ، ١٩٦٧ م.

١٥٣- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، دط، دار الفكر، بيروت، دت.

١٥٤- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ)، **طبقات الحفاظ** ، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، دت.

١٥٥- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر(ت ٩١١هـ)، **الفانيد في حلاوة الأسانيد**، ط١، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.

١٥٦- الشاشي، أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي البِنْكَثي (ت ٣٣٥هـ)، **مسند الشاشي**، المحقق: د. محفوظ الرحمن زين الله، ط١، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، ١٤١٠هـ.

١٥٧- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) ، **الأم** ، ترتيب وتحقيق السراج البلقيني (المتوفى ٨٠٥هـ) ط٢، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣م.

١٥٨- الشافعي، محمد بن إدريس، (ت ٢٠٤ هـ)، **ديوان الإمام الشافعي**، تعليق محمد إبراهيم سليم، مكتبة القرآن، القاهرة، دط، ٢٠٠٢م.

١٥٩- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المطلبي(ت ٢٠٤هـ)، **الرسالة**، المحقق: أحمد شاكر، ط١، مكتبه الحلبي، مصر، ١٣٥٨هـ، ١٩٤٠م.

١٦٠- ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد البغدادي (ت ٣٨٥هـ)، **تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين**، المحقق: عبد الرحيم القشقري، ط١، دن، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م.

١٦١- ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد البغدادي المعروف بابن شاهين (ت ٣٨٥هـ)، **الثقات**، المحقق: صبحي السامرائي، ط١، الدار السلفية – الكويت، ١٤٠٤ – ١٩٨٤م.

١٦٢- ابن الشمائل القطيعي، صفيّ الدين عبد المؤمن بن عبد الحق، البغدادي، الحنبلي، (ت ٧٣٩هـ) **مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع**، ط١، دار الجيل، بيروت ، ١٤١٢ هـ.

١٦٣- الشهاب القضاعي، أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي المصري (ت ٤٥٤هـ)، **مسند الشهاب**، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٤٠٧ – ١٩٨٦م.

١٦٤- شهدة الكاتبة، شُهْدة بِنْت أحمد بْن الفرج الإبري الدينوري الأصل البغدادي (ت ٥٧٤هـ) **العمدة من الفوائد والأثار الصحاح والغرائب في مشيخة شهدة**، تحقيق: فوزي عبد المطلب، ط١، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م.

١٦٥- الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، **نيل الأوطار**، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، ط١، دار الحديث، مصر، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م

١٦٦- الشيرازي أبو اسحاق إبراهيم بن علي (ت ٤٧٦هـ)، **المهذب في فقة الإمام الشافعي**، دط، دار الكتب العلمية، دت.

١٦٧- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، (ت ٧٦٤هـ)، **الوافي بالوفيات**، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دط، دار إحياء التراث ، بيروت، ١٤٢٠هـ،٢٠٠٠م.

١٦٨- ابن الصلاح، أبوعمرو تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن(ت ٦٤٣هـ)، **معرفة أنواع علوم الحديث**، المحقق: نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا،١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

١٦٩- الضياء المقدسي، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، **الأحاديث المختارة**، تحقيق: أ. د عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، ط٣، دار خضر للطباعة والنشر، بيروت ، لبنان، ١٤٢٠ هـ ، ٢٠٠٠م.

١٧٠- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، **الدعاء**، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٣هـ.

١٧١- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، **المعجم الأوسط**، المحقق: طارق بن عوض الله، عبد المحسن الحسيني، دط، دار الحرمين – القاهرة، دت.

١٧٢- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، دت.

١٧٣- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الآملي الطبري (ت ٣١٠هـ) **جامع البيان في تأويل القرآن**، تفسير سورة الصافات، المحقق: أحمد محمد شاكر، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م.

١٧٤- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)، **شرح مشكل الآثار**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤ م.

١٧٥- الطويان، عبد العزيز بن صالح الطويان، **جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف**، ط١، مكتبة العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.

١٧٦- الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود لطيالسي (ت ٢٠٤هـ) **مسند أبي داود الطيالسي**، المحقق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، ط١، دار هجر، مصر، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

١٧٧- الطيبي، الحسين بن عبد الله الطيبي، (ت٧٤٣هـ)، **الخلاصة في أصول الحديث**، المحقق: صبحي السامرائي، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

١٧٨- ابن عادل، سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت ٧٧٥هـ)، **اللباب في علوم الكتاب**، المحقق: عادل عبد الموجود والشيخ علي معوض، ط١، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.

١٧٩- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، **الاستذكار**، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط١، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٢١ - ٢٠٠٠ م.

١٨٠- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ) **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، المحقق: علي محمد البجاوي، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

١٨١- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، تحقيق: مصطفى العلوي ، محمد البكري، دط، طبعة وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧ هـ.

١٨٢- عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)، **المصنف**، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢، المكتب الإسلامي - بيروت ، ١٤٠٣ هـ.

١٨٣- العجلوني، إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي (ت ١١٦٢هـ) **كشف الخفاء ومزيل الإلباس**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط١، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

١٨٤- العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله العجلى (ت ٢٦١هـ)، **الثقات**، ط١، دار الباز، دم، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٤م.

١٨٥- ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، **الكامل في ضعفاء الرجال**، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

١٨٦- العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط١، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م.

١٨٧- العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، (ت ٨٠٦هـ)، **شرح التبصرة والتذكرة (ألفية العراقي)**، المحقق: عبد اللطيف الهميم، ماهر ياسين فحل، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

١٨٨- العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ) **المغني عن حمل الأسفار في الأسفار**، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار ، ط١، دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٥ م.

١٨٩- ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، **تاريخ دمشق**، المحقق: عمرو العمروي، دط، دار الفكر ، دم، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م.

١٩٠- العظيم آبادي، محمد أشرف بن أمير ، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، ط٢، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٥ هـ.

١٩١- العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي (ت ٣٢٢هـ) **الضعفاء الكبير**، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط١، دار المكتبة العلمية – بيروت، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.

١٩٢- العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي (ت ٧٦١هـ)، **جامع التحصيل في أحكام المراسيل** ، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط٢، عالم الكتب – بيروت، ١٤٠٧ – ١٩٨٦م.

١٩٣- العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ) **المختلطين**، المحقق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، علي عبد الباسط مزيد، ط١، مكتبة الخانجي – القاهرة، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.

١٩٤- العلم البلقيني، علم الدين صالح بن عمر بن رسلان البلقيني (ت٨٦٨هـ)، **التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام**، تحقيق: أحمد مناع، رسالة ماجستير في الفقه، إشراف د. عبد الله الربابعة، جامعة اليرموك، الأردن، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م.

١٩٥- العلم البلقيني، علم الدين صالح بن عمر البلقيني. ت ٨٦٨ هـ، **التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام**، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، تحقيق: أحمد النعيري، اشراف د. علي العمري، ٢٠١٠-٢٠١١م.

١٩٦- العلم البلقيني، علم الدين صالح بن عمر بن رسلان البلقيني (ت٨٦٨هـ)، **التجرد والاهتمام بجمع فتاوى الوالد شيخ الإسلام**، تحقيق: محمد راشد مهر، رسالة ماجستير في الفقه، أشراف د. فخري أبو صفية، جامعة اليرموك، الأردن، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م.

١٩٧- ابن العماد العَكري، أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد (ت ١٠٨٩هـ)، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب** ، حققه: محمود الأرناؤوط ، ط١، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

١٩٨- العمراني، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير العمراني اليمني الشافعي (ت ٥٥٨هـ) **البيان في مذهب الإمام الشافعي**، المحقق: قاسم محمد النوري، ط١، دار المنهاج – جدة، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م.

١٩٩- عياض، أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبتي، (ت ٥٤٤هـ)، **الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع**، المحقق: السيد أحمد صقر، ط١، دار التراث، القاهرة، ١٣٧٩هـ – ١٩٧٠م.

٢٠٠- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ) **إحياء علوم الدين** ، دط، دار المعرفة – بيروت، دت.

٢٠١- الغزالي، ابو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، **الوسيط في المذهب**، المحقق: أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر، ط١، دار السلام – القاهرة، ١٤١٧هـ.

٢٠٢- ابن الغزي، شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن (ت ١١٦٧هـ) **ديوان الإسلام**، المحقق: سيد كسروي حسن، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤١١ هـ – ١٩٩٠ م.

٢٠٣- الغزي، كامل بن حسين البالي الحلبي الشهير بالغزي (ت ١٣٥١هـ)، **نهر الذهب في تاريخ حلب** ، ط٢، دار القلم، حلب، ١٤١٩ هـ.

٢٠٤- الفاسي، تقي الدين محمد بن أحمد بن علي الحسني الفاسي (ت ٨٣٢هـ)، **ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد**، المحقق: كمال يوسف الحوت، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ،١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

٢٠٥- الفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق المكي الفاكهي (ت ٢٧٢هـ)، **أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه**، المحقق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، الطبعة: الثانية، دار خضر – بيروت، ١٤١٤هـ.

٢٠٦- ابن فهد، أبو الفضل تقي الدين محمد بن محمد بن محمد بن فهد الهاشمي العلويّ الأصفوني ثم المكيّ الشافعي (ت ٨٧١هـ)، **لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ**، ط١، دار الكتب العلمية ، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

٢٠٧- الفيروزآبادي ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، **القاموس المحيط** تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، ط٨، مؤسسة الرسالة ، بيروت، لبنان، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

٢٠٨- ابن قاضي شهبة، تقي الدين أبو بكر بن أحمد بن محمد الأسدي الشهبي الدمشقي (ت ٨٥١هـ)، **طبقات الشافعية** ، المحقق: د. الحافظ عبد العليم خان ، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧ هـ.

٢٠٩- ابن قانع، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق البغدادي (ت ٣٥١هـ)، **معجم الصحابة**، المحقق: صلاح بن سالم المصراتي ، ط١، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة ، ١٤١٨هـ.

٢١٠- ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، **المغني** ، دط، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م.

٢١١- ابن القطان، أبو الحسن علي بن محمد ابن القطان الفاسي (ت ٦٢٨هـ)، **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**، المحقق : د. الحسين آيت سعيد، ط١، دار طيبة – الرياض، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

٢١٢- ابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، **تذكرة الحفاظ**، تحقيق: حمدي عبد المجيد، ط١، دار الصميعي ، الرياض، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م.

٢١٣- ابن القيم، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، **أحكام أهل الذمة**، المحقق: يوسف بن أحمد البكري، شاكر بن توفيق العاروري، ط١، رمادى للنشر – الدمام، ١٤١٨ – ١٩٩٧م.

٢١٤- ابن القيم، ابو عبد الله محمد بن ابي بكر الزرعي (ت ٧٥١ هـ)، **تهذيب السنن**، تحقيق د. اسماعيل بن غازي مرحبا، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.

٢١٥- ابن القيم، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، **حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح**، دط، مطبعة المدني، القاهرة، دت.

٢١٦- ابن القيم ، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية(ت ٧٥١هـ)، **الفروسية** ، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، ط١، دار الأندلس، السعودية، ١٤١٤هـ ،١٩٩٣م

٢١٧- الكتاني، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (ت ١٣٤٥هـ)، **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة**، المحقق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، ط٦، دار البشائر الإسلامية، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٢١٨- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير(ت ٧٧٤هـ) **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث**، المحقق: أحمد شاكر، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، دت.

٢١٩- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت ٧٧٤هـ)، **تفسير القرآن العظيم**، المحقق: محمد حسين شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩ هـ.

٢٢٠- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، **طبقات الشافعيين**، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، دط، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٣ هـ -١٩٩٣ م.

٢٢١- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، **مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب**، المحقق: عبد المعطي قلعجي، ط١، دار الوفاء – المنصورة، ١٤١١هـ – ١٩٩١م

٢٢٢- ابن كثير، عماد الدين ابي الفداء اسماعيل بن عمر ابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، **مناقب الشافعي**، تحقيق خليل ملا خاطر، ط١، مكتبة الامام الشافعي، الرياض، السعودية، ١٩٩٢م.

٢٢٣- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ) **سنن ابن ماجه**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دار إحياء الكتب العربية، دت.

٢٢٤- ابن ماكولا، سعد الملك أبو نصر علي بن هبة الله (ت ٤٧٥هـ)، **الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب**، ط١، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

٢٢٥- مالك، مالك بن أنس الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، **موطأ مالك**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٥ م.

٢٢٦- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد البصري البغدادي (ت ٤٥٠هـ)، **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي** (وهو شرح مختصر المزني)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م.

٢٢٧- المُجَاري، أبو عبد الله محمد بن محمد الأندلسي (ت ٨٦٢هـ)، **برنامج المجاري**، المحقق: محمد أبو الأجفان، ط١، دار الغرب الإسلامي – بيروت/ لبنان ، ١٩٨٢م/ ١٤٠٠هـ.

٢٢٨- مجاهد، أبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي القرشي المخزومي (ت ١٠٤هـ)، **تفسير مجاهد**، المحقق: د. محمد عبد السلام أبو النيل، ط١، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، ١٤١٠ هـ، ١٩٨٩ م.

٢٢٩- المزني، أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل (ت ٢٦٤هـ)، **السنن المأثورة**، المحقق: د. عبد المعطي قلعجي، ط١، دار المعرفة – بيروت، ١٤٠٦هـ.

٢٣٠- المزي، جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت ٧٤٢هـ)، **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، المحقق: عبد الصمد شرف الدين، ط٢، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٢٣١- المزي، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت ٧٤٢هـ)، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، المحقق: د. بشار عواد معروف، ط١، مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٤٠٠ – ١٩٨٠م.

٢٣٢- مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، **صحيح مسلم**، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دت.

٢٣٣- مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، **الكنى والأسماء**، المحقق: عبد الرحيم القشقري، ط١، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

٢٣٤- معمر، أبو عروة معمر بن راشد البصري، نزيل اليمن (ت ١٥٣هـ)، **جامع معمر بن راشد** المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢، المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، ١٤٠٣ هـ.

٢٣٥- ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون البغدادي (ت ٢٣٣هـ) **تاريخ ابن معين (رواية الدوري)** المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، ط١، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، ١٣٩٩ - ١٩٧٩م.

٢٣٦- ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين البغدادي (ت ٢٣٣هـ) **تاريخ ابن معين (رواية ابن محرز)**، المحقق: محمد كامل القصار، ط١، مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

٢٣٧- ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون البغدادي (ت ٢٣٣هـ) **تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)**، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف دار المأمون للتراث - دمشق، دت.

٢٣٨- ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)، **سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين**، المحقق: أحمد محمد نور سيف، ط١، مكتبة الدار - المدينة المنورة، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

٢٣٩- مغلطاي، أبو عبد الله مغلطاي بن قليج الحنفي، (ت ٧٦٢هـ)، شرح سنن ابن ماجه (الإعلام بسنته عليه السلام)، المحقق: كامل عويضة، ط١، مكتبة نزار الباز - السعودية، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م

٢٤٠- المقريزي، تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي بن عبد القادر الحسيني العبيدي، المقريزي، (ت ٨٤٥هـ) **السلوك لمعرفة دول الملوك**، المحقق: محمد عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٢٤١- المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر (ت ٨٤٥هـ) **المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار** ، ط١، دار لكتب العلمية، بيروت١٤١٨ هـ.

٢٤٢- ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، ط١، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

٢٤٣- المليباري، حمزة عبد الله المليباري، **تصحيح الحديث عند الإمام ابن الصلاح (دراسة نقدية)**، ط١، دار ابن حزم، دم، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

٢٤٤- المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، ط١، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، ١٣٥٦هـ

٢٤٥- المنذري، زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت ٦٥٦هـ)، **الترغيب والترهيب**، المحقق: إبراهيم شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٧هـ.

٢٤٦- ابن منظور، أبو الفضل، جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ)، **لسان العرب**، ط٣، دار صادر ، بيروت، ١٤١٤ هـ.

٢٤٧- المهيدي، علي محمد، **توضيحات العلامة البلقيني على مقدمة ابن الصلاح وتعقباته في كتابه محاسن الاصطلاح**، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه في الحديث الشريف، إشراف أ.د.زياد محمود رشيد العاني، الجامعة العراقية، العراق، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.

٢٤٨- ابن ناصر الدين الدمشقي، شمس الدين محمد بن عبد الله القيسي الشافعي (ت ٨٤٢ هـ) ، **توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم**، المحقق: محمد نعيم العرقسوسي، ط١، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٩٩٣م.

٢٤٩- ابن ناصر الدين الدمشقي، شمس الدين محمد بن عبد الله القيسي الدمشقي (ت ٨٤٢هـ)، **الرد الوافر**، المحقق: زهير الشاويش، ط١، المكتب الإسلامي - بيروت١٣٩٣هـ.

٢٥٠- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، **تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين**، المحقق: الشريف حاتم العوني، ط١، دار عالم الفوائد - مكة المكرمة، ١٤٢٣هـ.

٢٥١- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، **سنن النسائي**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط٢، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب، ١٤٠٦هـ ، ١٩٨٦م.

٢٥٢- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، **الضعفاء والمتروكون**، المحقق: محمود إبراهيم زايد، ط١، دار الوعي - حلب ، ١٣٩٦هـ.

٢٥٣- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، **عمل اليوم والليلة**، المحقق: د. فاروق حمادة، ط٢، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤٠٦هـ.

٢٥٤- النعيمي، عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي (ت ٩٢٧هـ)، **الدارس في تاريخ المدارس**، المحقق: إبراهيم شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٢٥٥- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث**، تحقيق: محمد عثمان الخشت، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

٢٥٦- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) **المجموع شرح المهذب**، دط، دار الفكر، دت.

٢٥٧- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، ط٢، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٣٩٢هـ.

٢٥٨- الهيتمي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ)، **الفتاوى الفقهية الكبرى**، جمعها: تلميذ ابن حجر الهيتمي، الشيخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي المكي (ت ٩٨٢ هـ)، دط، المكتبة الإسلامية، دم، دت.

٢٥٩- الهيثمي نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧هـ)، **كشف الأستار عن زوائد البزار**، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

٢٦٠- الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) ، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، المحقق: حسام الدين القدسي، دط، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

٢٦١- الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، **الوسيط في تفسير القرآن المجيد**، تحقيق :الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

٢٦٢- ابن وهاس، علي بن الحسن ابن وهاس الخزرجي الزبيدي، (ت ٨١٢هـ) **العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية**، تحقيق: محمد الاكوع ، ط١، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

٢٦٣- ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، **معجم البلدان** ، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥ م.

٢٦٤- يحيى الأحول، أبو زكرياء يحيى بن آدم بن سليمان القرشي بالولاء، الكوفي الأحول (ت ٢٠٣هـ)، **كتاب الخراج**، ط٢، المطبعة السلفية ، ١٣٨٤هـ.

Abstract

Efforts of Sheikh Al-Islam Al-Bolqeeni in The Holy Hadith (Prophetic Traditions) and Its Sciences

By Khaled Omar AL-Helou

Supervisor: Prof. Abdu-Allah Sawalmeh

The purpose of this study is to tackle the efforts of Sheikh Al-Islam Al-Bolqeeni in The Holy Hadith (Prophetic Traditions) and its sciences in his writings, related and unrelated to the Holy Hadith and its sciences, or his efforts that were mentioned by his students in this field. The study is heralded in five chapters preceded by a preamble, introducing Sheikh Al-Islam Al-Bolqeeni, his professional life, the compliments of his scholars, his writings, his students, and his death. The remaining chapters show Al-Bolqeeni's efforts in Hadith Terminology in his book, *Mahasen Al-Istelah*, his efforts in The Biographical Evaluation in his book, *Al-Tareqa Al-Wadeha fi Tamyiz Al-Sanabeha,* his efforts in The Effective Cause, his efforts in Origin of Hadith, and his efforts in Hadith Explanation in the order above, respectively.

The study shows the coherency of Al-Bolqeeni pertaining to the Hadith and its various sciences. Yet, the study further explains that he was not adequate in some of Hadith sciences and he has not gained credits for Hadith and its sciences as he has in the Science of the Principles of Islamic Juriprudence. Hence, Al-Bolqeeni has gained excellence in Hadith Interpretation, Islamic Jurisprudence, and its Principles. Regarding his efforts in Hadith Terminology, his books, *Mahasen Al-Istelah*, was not useful enough although it has some advantages, additions, and the five important types that he added onto Ibn Al-Salah's book. Moreover, in the Biographical Evaluation, Al-Bolqeeni revealed in his book, *Al-Tareqa Al-Wadeha*, some causes and pieces of evidence to differentiate among Al-Sanabehah to prove the companionship of Abu Allah Al-Sunabhi, who is different from Ibn Usailah Al-Tabei Al-Sunabhi. Accordingly, her disagreed with those who claimed that they are the same person, like Al-Bukhari and his Sheikh Ibn Al-Madini, among others. He was indifferent according to the field of rectification. Finally, in the field of the Effective Cause and The Weak Hadith, he was borrowing the cause from other scholars, or he was inducing it like in the books of *Tarajem*, and the Effective cause and others.